

مُسْنَدُ

الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١ هـ)

حَقَّقَ هَذِهِ الْجُزْءَ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطُ عَادِلُ مُرْشِدُ

الجزء الثالث عشر

مؤسسة الرسالة

الموسى عن أبيه

تقديمها مؤسسه الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت

المرف العام على إصدار هذه الموسوعة

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

المرف على تحقيق هذا المسند

الشيخ شعيب الأرنؤوط

شارك في تحقيق هذا المسند

شعيب الأرنؤوط محمد نعيم عرقسوي عادل مرشد إبراهيم الزبيد

محمد رضوان امرقسوي كامل الخراط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الموسى وعيسى عليهما السلام
مُسْنَدُ
الإمام أحمد بن حنبل
١٣

حُقوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ لِمُؤَسَّسَةِ الرَّسَالَةِ

وَلَا يَحِقُّ لِأَيِّ جِهَةٍ أَنْ تَطْبَعَ أَوْ تُعْطِيَ حَقَّ الطَّبْعِ لِأَحَدٍ
سِوَاكَ كَانَتْ مُؤَسَّسَةً رَسْمِيَّةً أَوْ أَفْرَادًا

الطبعة الأولى

١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

مُؤَسَّسَةُ الرَّسَالَةِ - بَيْرُوت - وَطَنُ الْمَصِيطَةِ - مَبْنَى عَبْدِ اللَّهِ سَلِيَتْ
تَلَفَاكْس : ٨١٥١١٢ - ٣١٩.٣٩ - ٦.٣٢٤٣ - ص . ب : ٧٤٦٠ - بَرْقِيَا : بِيُوشَرَان



Al-Resalah
PUBLISHING HOUSE

BEIRUT / LEBANON - TELEFAX : 815112 - 319039 - 603243 - P. O. BOX : 117460

البريد الإلكتروني : E-mail: Resalah@Cyberia.net.lb

تتمه سند أبي هريرة رضي الله عنه

٧٥٦٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه^(١)

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ»^(٢).

٧٥٦٣ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن سهيل، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ كَنَزَ لَا يُؤَدِّي حَقَّهُ، إِلَّا جُعِلَ صَفَائِحُ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَتُكْوَى بِهَا جَبْهَتُهُ وَجَنْبُهُ وَظَهْرُهُ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعْدُونَ، ثُمَّ يُرَى

(١) قوله: «عن أبيه» أثبتناه من (عس) ومن (ظ٣) حيث جاء مقحماً فيها بخط دقيق، وسقط من (م) وسائر النسخ، لكن جاء على هامش (س) وعلى هامش (ظ١) و(ق) نقلاً عنها ما نصه: كذا في نسخة أخرى: عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة، والمعروف أن سهيلاً لا يروي عن أبي هريرة إلا بواسطة أبيه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة. وانظر ما قبله.

سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ.

وَمَا مِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، فَيُطَبَّحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ، كُلَّمَا مَضَتْ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ.

وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، فَيُطَبَّحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، فَتَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، كُلَّمَا مَضَتْ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ.

ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْخَيْلِ، فَقَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَجَمَالٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، أَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا يُعِدُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَا غَيِّتَ فِي بُطُونِهَا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، فَمَا غَيِّتَ فِي بُطُونِهَا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ مَرَّتْ بِمَرْجٍ^(١) فَمَا

(١) لفظة «بمرج» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة من «المسند»، وأثبتناها

من (عس) ومن «جامع المسانيد» لابن كثير ورقة ٤٠ من مسند أبي هريرة، وهي =

أَكَلَتْ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ اسْتَنْتَ شَرْفًا، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ - حَتَّى ذَكَرَ أَرْوَائَهَا وَأَبْوَالَهَا -، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ وَجَمَالٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا تَكْرُمًا وَتَجَمُّلاً، وَلَا يَنْسَى حَقَّ بُطُونِهَا وَظُهُورِهَا، فِي عُسْرِهَا^(١) وَيُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزُرٌّ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُهَا بَذْخًا وَأَشْرًا، وَرِيَاءً وَبَطْرًا».

ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا^(٢)، إِلَّا الْآيَةَ الْفَاذَّةَ الْجَامِعَةَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]»^(٣).

مدرجة على هامش (ظ٣).

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) و«جامع المسانيد» وفي (م) وياقي النسخ:

وعسرها ويسرها.

(٢) لفظة «شيئاً» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٦٥٨) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، بهذا الإسناد - دون قصة السؤال عن الخيل والحُمُر.

وأخرجه بطوله مسلم (٩٨٧) (٢٦) من طريق عبدالعزيز بن المختار وعبدالعزیز الدراوردي وروح بن القاسم، وابن خزيمة (٢٢٥٢) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، و(٢٢٥٣) و(٢٢٩١) من طريق روح بن القاسم، والبيهقي ٨١/٤ من طريق عبدالعزيز بن المختار، ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه من قوله: «الخيول معقود في نواصيها الخير...» إلى آخر الحديث:

ابن ماجه (٢٧٨٨)، والترمذي (١٦٣٦) من طريق عبدالعزيز بن محمد، والنسائي

٢١٥/٦ من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به. =

.....
= وحديث ابن ماجه دون قصة السؤال عن الحمر.

وأخرج قوله: «الخير معقود بنواصي الخيل» أبو يعلى (٢٦٤١) من طريق روح بن القاسم، عن سهيل بن أبي صالح، به. وسلف برقم (٥٧٦٩) عن عفان، عن حماد، عن سهيل.

وأخرج قوله: «الخيـل ثلاثة: هي لرجل أجـر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر» ابن حبان (٤٦٧١) من طريق روح بن القاسم، عن سهيل بن أبي صالح، به. وأخرجه بطوله مسلم (٩٨٧)(٢٤) من طريق حفص بن ميسرة، وأخرجه أيضاً (٩٨٧)(٢٥)، وأبو داود (١٦٥٩) من طريق هشام بن سعد، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به.

وأخرج الحديث من قوله: «الخيـل معقود في نواصيها الخير...» إلى آخر الحديث: مالك ٤٤٤/٢، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٣٧١) و(٢٨٦٠) و(٣٦٤٦) و(٤٩٦٢) و(٤٩٦٣) و(٧٣٥٦)، والنسائي ٢١٦/٦-٢١٧، وابن حبان (٤٦٧٢)، والبيهقي ١٥/١٠ عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به. ورواية البخاري (٤٩٦٣) بقصة الحمر فقط.

وأخرج أول الحديث بنحوه البخاري (١٤٠٢)، والنسائي ٢٣/٥ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

وسياأتي من طريق أبي صالح بطوله برقم (٨٩٧٧) و(٨٩٧٨)، ومختصراً برقم (٧٧٢٠) و(٩٤٧٦)، وانظر ما سياأتي برقم (٧٧٥٦) من طريق أبي صالح، وانظر أيضاً (٨٩٧٩) و(١٠٣٥٢) فهما طريقان آخران عن أبي هريرة، والحديث فيهما مطوّل. وستأتي القطعة الرابعة منه مختصرة برقم (٨١٨٤) من طريق همام عن أبي هريرة.

ولقوله: «الخيـل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» شواهد ذكرت عند حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٦١٦).

قوله: «أوفر ما كانت» قال السندي: أي أكثر ما كانت في الدنيا، أو أسمن ما كانت.

٧٥٦٤ - حدثنا أبو كامل وعفان، قالوا: حدثنا حماد، عن سهيل؛ قال عفان في حديثه: أخبرنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة

= والقاع: المكان الواسع.
والقرقر - بفتح القافين -: المكان المستوي.
والعقصاء: هي الملتوية القرن.
والجلحاء: هي التي لا قرن لها.
والخير: قد جاء تفسيره بالأجر والغنيمة، قال السندي: ويزاد الوجاهة بالمشاهدة، فيحمل ما جاء على التمثيل دون التحديد، أو على بيان أعظم الفوائد المطلوبة، بل على بيان الفائدة المترتبة على ما خلق له، وهو الجهاد، والوجاهة حاصلة بالاتفاق، لا بالقصد، ومعنى «معقود في نواصيها» أنه ملازم لها، كأنه معقود فيها، كذا في «المجمع»، والمراد: أنها أسباب لحصول الخير لصاحبها، فاعتبر ذلك كأنه عقد للخير فيها، ثم لما كان الوجه هو الأشرف، ولا يتصور العقد في الوجه إلا في الناصية، اعتبر ذلك عقداً له في الناصية.
والمرج - بفتح فسكون -: أي أرض واسعة ذات نبات كبير.
وإن استنتت: من الاستئان، أي: جرت.
والشرف - بفتحيتين -: هو العالي من الأرض.
والتكرم: إظهار الكرامة.
والتجمل: إظهار الجمال.
وحق بطونها: مراعاتها في الأكل والشرب.
وظهورها: بمراعاتها في الركوب والحمل.
وعسرها: كحالة البرد مثلاً، فيراعي تلك الحالة.
والبدخ: الفخر والتطاول، والأشر والبطر قريبان منه في المعنى.
والفاذة: المنفردة في معناها، القليلة النظير.

حَتَّى يُمْطَرَ النَّاسُ مَطَرًا لَا تُكِنُّ مِنْهُ بُيُوتُ الْمَدَرِ، وَلَا تُكِنُّ مِنْهُ إِلَّا بُيُوتُ الشَّعْرِ»^(١).

٧٥٦٥ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنَعَتِ الْعِرَاقُ قَفِيزَهَا وَدِرْهَمَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّامُ مُدِّيَهَا»^(٢) وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، يَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هَرِيرَةَ وَدَمُهُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عفان بن مسلم الباهلي، وأبو كامل متابعه - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - ثقة من رجال أبي داود في «التفرد» والنسائي.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٧٠) من طريق بسام بن يزيد النقال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

قوله: «لَا تُكِنُّ» قال السندي: أي: لا تستر منه شيئاً، أي: أن ذلك المطر ينزل من بيوت المدر، ولا تمنع بيوت المدر من نزوله، ولا ينزل من بيوت الشعر، وهو تعالى قادر على كل شيء.

(٢) في (م): مدها، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل مظفر بن مدرك، فمن رجال أبي داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه مسلم (٢٨٩٦)، وأبو داود (٣٠٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٠/٢، وأبو القاسم البغوي في «الجمعيات» (٢٧٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١٣٧/٩، وفي «الدلائل» ٣٢٩/٦، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» =

قال أبو عبد الرحمن^(١): سمعت يحيى بن معين، وذكر أبا كامل، فقال: كنت آخذُ منه ذا الشأن، وكان أبو كاملٍ بغدادياً من الأبناء^(٢).

= (٢٧٥٤) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

القفيز والمُدِّي والإردب: مكايل كبيرة.

فالقفيز: اثنا عشر صاعاً.

والمُدِّي: اثنان وعشرون صاعاً ونصف صاع.

والإردب: أربع وعشرون صاعاً.

والصاع: ألفان وسبعمئة وواحد وخمسون غراماً.

قال البغوي في «شرح السنة» ١١/١٧٨: وللحديث تأويلان:

أحدهما: سقوط ما وظف عليهم باسم الجزية بإسلامهم، فصاروا بالإسلام مانعين لتلك الوظيفة، وذلك معنى قوله ﷺ: «وعدتم من حيث بدأتم» أي: كان في سابق علم الله سبحانه وتعالى وتقديره: أنهم سيسلمون، فعادوا من حيث بدؤوا.

والتأويل الثاني: هو أنهم يرجعون عن الطاعة، فيمنعون ما وظف عليهم، وكان هذا القول من النبي ﷺ دليلاً على نبوته حيث أخبر عن أمر أنه واقع قبل وقوعه، فخرج الأمر في ذلك على ما قاله.

(١) هو عبدالله بن الإمام أحمد. وقد نقل عنه ذلك الخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٣/١٢٥ عن الحسن بن علي التميمي، عن أحمد بن جعفر بن حمدان - وهو القطيعي - عن عبدالله بن أحمد.

وقول يحيى بن معين: «كنت آخذ منه ذا الشأن»، يعني به صنعة الحديث، ومعرفة الرجال، فيما ذكره عنه الخطيب في «تاريخه».

وأما قوله: «من الأبناء» يريد به أنه من أبناء خراسان، ذكره الخطيب أيضاً في «تاريخه». (٢) تحرفت في (م) إلى: الأمناء.

٧٥٦٦ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سهيل، عن أبيه
 ٢٦٣/٢ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَصْحَبُ
 الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ»^(١).

٧٥٦٧ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سهيل بن أبي صالح،
 عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي
 طَرِيقٍ، فَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ»^(٢)، واضطُّروهم إلى أَضْيَقِهَا.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الدارمي (٢٦٧٦)، وأبو داود (٢٥٥٥)، وأبو القاسم البغوي في
 «الجعديات» (٢٧٦٤)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٨)
 من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١١٣)(١٠٣)، والترمذي (١٧٠٣)، والنسائي في الملائكة
 كما في «التحفة» ٣٩٥/٩، وابن خزيمة (٢٥٥٣)، والبيهقي في «السنن»
 ٢٥٤/٥، وفي «الأدب» (٩٢٧) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسياقي برقم (٨٠٩٧) و(٨٣٣٧) و(٨٥٢٨) و(٩٠٨٩) و(٩٧٣٨) و(١٠١٦١)
 و(١٠٩٤١)، وله طريق آخر عن أبي هريرة انظر (٨٩٩٨).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٨١١)، وليس فيه الكلب، وذكرت
 شواهد هناك.

الرُّفْقَةُ، قال السندي: بضم الراء وكسرهما وسكون الفاء، أي: الجماعة
 المرافقون.

(٢) لفظة «بالسلام» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

قال زهيرٌ: فقلت لسهيلٍ: اليهود والنصارى؟ فقال:
المُشركون^(١).

٧٥٦٨ - حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زهير، حدثنا سُهَيْل، عن أبيه
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ
مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»^(٢)

(١) إسناده صحيح كسابقة.

وأخرجه أبو عوانة في الإِسْتِذْنَان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٥٠، وأبو
القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٦٦) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا
الإِسْنَاد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٣)، ومسلم (٢١٦٧)، والترمذي
(١٦٠٢) و(٢٧٠٠)، وأبو عوانة في الاستِذْنَان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة
١٥٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤١/٤، والبيهقي ٣٤١/٤، وابن
النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ٣/ ١٩٦ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به
- في حديث بعضهم: «إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى»، وفي حديث بعضهم: «إِذَا
لَقِيتُمُ الْيَهُودَ»، وفي حديث بعضهم: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ» ولم يُسم أحدًا من المشركين،
وفي حديث آخرين: في أهل الكتاب. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسياتي برقم (٧٦١٧) و(٨٥٦١) و(٩٧٢٦) و(٩٩١٩) و(١٠٧٩٧)، وفي
الحديثين (٩٧٢٦) و(١٠٧٩٧) من طريق سفيان الثوري عن سهيل «إِذَا لَقِيتُمُ
الْمُشْرِكِينَ».

قال الشيخ أحمد شاكر: في أكثر الروايات التصريحُ بأنهم اليهود والنصارى،
وفي بعضها أيضاً أنهم المشركون، ومجموعُ الروايات يدل على أنَّ المرادَ جميعُ
أولئك، وكلهم مشركون.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

٧٥٦٩ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ فِي يَدِهِ غَمْرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»^(١).

= وأخرجه الدارمي (٢٦٥٤) عن أحمد بن عبدالله، وابن حبان (٥٨٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٦٥)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٣٣٣) من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٨)، ومسلم (٢١٧٩)، وابن ماجه (٣٧١٧)، وابن خزيمة (١٨٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٨٠)، والبيهقي ١٥١/٦ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وسيأتي برقم (٧٨١٠) و(٨٥٠٩) و(٩٠٤٧) و(٩٧٥٥) و(٩٧٧٤) و(١٠٢٦٤) و(١٠٨٢٣) و(١٠٩٤٢).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٨٧٤)، وذكرت شواهد هناك. (١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٨٥٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٦٨)، وابن حزم في «المحلى» ٤٣٥/٧، والبيهقي في «السنن» ٢٧٦/٧، وفي «الشعب» (٥٨١٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٨) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٦٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٠)، وابن ماجه (٣٢٩٧)، وابن حبان (٥٥٢١) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وأخرجه الترمذي (١٨٦٠)، والحاكم ١٣٧/٤، والبيهقي في «الشعب» (٥٨١٦) و(٥٨١٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح، به، وحسنه الترمذي وصححه الحاكم.

= وسيأتي برقم (١٠٩٤٠) من طريق سهيل بن أبي صالح، به، ويرقم (٨٥٣١)

٧٥٧٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجْزِي وَلَدُ وَالِدِهِ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»^(١).

٧٥٧١- حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن علي بن الحكم، عن

عطاء بن أبي رباح

= من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

وأخرجه الترمذي (١٨٥٩)، والحاكم ١١٩/٤ و١٣٧، وأبو القاسم البغوي في «الجدليات» (٢٩٣٨) من طريق يعقوب بن الوليد المدني، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، رفعه وقال في أوله: «إن الشيطان حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم». قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وتوهم الحاكم، فصحه على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبي بقوله: بل موضوع، فإن يعقوب كذبه أحمد والناس.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند الطبراني (٥٤٣٥)، والبيهقي في

«الشعب» (٥٨١٢).

وعن عائشة عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٧).

وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ عند ابن ماجه (٣٢٩٦).

وعن ابن عباس عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٩)، والبزار

(٢٨٨٦)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٢).

الغمر - بفتحيتين -: الدسم والزهومة من اللحم.

وقال في «مرقاة المفاتيح» ٣٨٢/٤: المعنى: وصله شيء من إيذاء الهوام،

وقيل: أو من الجان (أي: الحية الخفيفة الدقيقة)، لأن الهوام وذوات السموم ربما

تقصده في المنام لرائحة الطعام في يده فتؤذيه.

(١) إسناده صحيح كسابقة. وانظر (٧١٤٣).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر ابن مدرك الخراساني - فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه أبو داود (٣٦٥٨)، ومن طريقه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٥-٤/١ عن موسى بن إسماعيل، وابن حبان (٩٥) من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣١١) و(٣٣٤٦) و(٣٥٥٣)، وفي «الصغير» (١٦٠) و(٣١٥) و(٤٥٢)، والحاكم ١/١٠١، وابن عبد البر ٥/١، والبغوي (١٤٠) من طرق عن عطاء بن أبي رباح، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٦) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٧٩٤٣) و(٨٠٤٩) و(٨٥٣٣) و(٨٦٣٨) و(١٠٤٢٠) و(١٠٤٨٧) و(١٠٥٩٧) من طريق عطاء بن أبي رباح.

فائدة: قال الحاكم - بعد أن ساق الحديث من طريق الأعمش عن عطاء: سمعتُ أبا هريرة -: هذا حديثٌ تداوله الناسُ بأسانيد كثيرة تُجمَعُ ويُذكر بها، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ذكرت شيخنا أبا علي الحافظ (واسمه الحسين بن علي النيسابوري) بهذا الباب، ثم سأله: هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء؟ فقال: لا، قلتُ: لم؟ قال: لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة، أخبرناه محمد بن أحمد بن سعيد الواسطي، حدثنا أزهر ابن مروان، حدثنا عبدالوارث بن سعيد، حدثنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة، وساق الحديث.

فقلت له: قد أخطأ فيه أزهر بن مروان، أو شيخكم ابن أحمد الواسطي، وغير مستبدعٍ منهما الوهم، فقد حدثنا بالحديث أبو بكر بن إسحاق وعلي بن =

٧٥٧٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن ثُمَامَةَ بن عبد الله بن أنس

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنْ [فِي] أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَ[فِي] الْآخَرِ دَوَاءٌ»^(٢).

= حمشاذ، قالوا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا عبدالوارث بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة، وساقه. فاستحسنه أبو علي واعترف لي به، ثم لما جمعتُ الباب، وجدت جماعةً ذكروا سماع عطاء من أبي هريرة.

قلنا: ومما يشدُّ رواية مسلم بن إبراهيم التي احتج بها أبو عبد الله الحاكم على شيخه أبي علي الحافظ، أن أبا عمر ابن عبدالبر قد روى هذا الحديث في «جامع بيان العلم» ٤/١ من طريق مسدّد، عن عبدالوارث بن سعيد، به مثل رواية مسلم بن إبراهيم. والإسناد بإسقاط الرجل المبهم أصح، لأن حماد بن سلمة أروى الناس عن علي بن الحكم - فيما قاله أبو داود - ولم يذكره فيه، وتابعه على ذلك عمارة بن زاذان كما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٤٢٠)، وعليّ لم يصفه أحد بالتدليس، ووقع التصريح بصيغة التحديث في رواية عمارة عند ابن ماجه.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند ابن ماجه (٢٦٣).

وعن عبد الله بن عمرو عند نُعيم بن حماد في زياداته على «زهد» ابن المبارك (٣٩٩)، وابن حبان (٩٦)، والحاكم ١/١٠١، وصححه، والخطيب في «تاريخه» ٣٨/٥-٣٩.

وعن أنس عند ابن ماجه (٢٦٤).

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن ماجه أيضاً (٢٦٥).

وعن ابن عباس عند أبي يعلى (٢٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٤٥).

وعن طلق بن علي الحنفي عند الطبراني (٨٢٥١)، وفي «مسند الشهاب»

للقضاعي (٤٣٣).

= (١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف لانقطاعه،

٧٥٧٣ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حمّاد، عن أبي المهزم
عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ أمر فاطمة، أو أمّ سلمة، أن
تجرّ الذيل ذراعاً^(١).

٧٥٧٤ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حمّاد، عن عمّار بن أبي عمّار^(٢)، قال:

= ثمامة بن عبدالله بن أنس لم يسمع من أبي هريرة، قاله أبو حاتم كما في «الجرح
والتعديل» ٤٦٦/٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٠٥/٤.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٥)، والدارمي (٢٠٣٩) عن
سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسياّتي برقم (٨٦٥٧) و(٩٠٣٦) من طريق حماد بن سلمة، عن ثمامة بن
عبدالله، به. وانظر ما سلف برقم (٧١٤١).

قلنا: قد أخرج هذا الحديث البزار (٢٨٦٦ - كشف الأستار) من طريق أبي
عتّاب سهل بن حماد، عن عبدالله بن المثنى، عن ثمامة، عن أنس مرفوعاً.

وعبدالله بن المثنى ليس بذاك القوي، وكان يخطيء، وقد أخطأ في هذا
الحديث كما قال أبو زرعة فيما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» ٢٨/١،
والصحيح: ثمامة عن أبي هريرة.

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو المهزم - واسمه يزيد بن سفيان - متروك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٨، وعنه ابن ماجه (٣٥٨٢) عن يزيد بن
هارون، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. ولفظه: أن النبي ﷺ قال لفاطمة
أو لأم سلمة: «ذيلك ذراع» وأعله البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٢٣
بأبي المهزم هذا، وقال: ورواه أحمد بن منيع، عن أبي نصر، عن حماد بن
سلمة مثله. وسياّتي برقم (٩٣٨٤).

ويُغني عنه حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٦٨٣)، وحديث أمّ سلمة
الآتي في مسندها ٢٩٩/٦.

(٢) تحرف في (م) إلى: عمار بن أبي عامر.

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا أطاعَ العبدُ ربَّه وأطاعَ سيِّده، فَلَهُ أَجْرَانِ»^(١).

٧٥٧٥ - حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّادٌ، عن سُهيل بن^(٢) أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ مَنْ قَتَلَ كَافِرًا، ثُمَّ سَدَّدَ بَعْدَهُ»^(٣).

٧٥٧٦ - حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّادٌ، عن أبي عمران الجَوْنِي، عن رجلٍ

عن أبي هريرة: أن رجلاً شكَّا إلى رسول الله ﷺ قَسْوَةَ قلبه،

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر بن مُدْرِك الخراساني - فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٠) عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسياأتي برقم (٧٩٢٤) و(٩٢٦٨) و(٩٩٩٢) و(١٠٢٩٨). وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٨).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات.

وسياأتي برقم (٨٤٧٩) و(٨٦٣٧) و(٩١٨٦). وانظر (٨٨١٦).

قوله: «لا يجتمع في النار» قال السندي: أي: مع مقتوله.

وقوله: «ثم سدد بعده» قال: أي: بعد أن قتله، يفيد أنه مشروط بعدم الانحراف بعد ذلك.

فقال له: «إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَ^(١) قَلْبُكَ، فَاطْعِمِ الْمِسْكِينَ، وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ»^(٢).

٧٥٧٧ - حدثنا أبو كامل؛ حدثنا حماد، عن ثابت البُناني، عن أبي عثمان النَّهدي

أَنْ أبا هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ»^(٣).

(١) في (م): إِنْ أَرَدْتَ تَلِينَ، والمثبت من الأصول الخطية.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب البصري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢٦) عن أبي الوليد، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٣٤) من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسياتي برقم (٩٠١٨) بإسقاط الرجل المبهم من الإسناد، والصواب إثباته. وله شاهد من حديث أبي الدرداء عن البيهقي في «الشعب» (١١٠٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، عنه. وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ محمد بن واسع لم يسمع من أحد من الصحابة فيما قاله علي بن المديني. (٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. وأخرجه النسائي ٢١٨/٤ - ٢١٩ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسياتي برقم (٨٩٨٦) و(١٠٦٦٣).

وفي الباب عن قتادة، سياتي ٢٩٧/٥.

وسلف في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٧٦٦) أَنْ رسول الله ﷺ قال له: =

٧٥٧٨ - حدثنا أبو كامل^(١)، حدثنا إبراهيم. ويعقوب، حدثنا أبي^(٢)،
حدثنا ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ
الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنٌ، فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيءٌ، لَعَلَّهُ
يَسْتَعْتِبُ»^(٣).

= «صُمُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، صَوْمَ الدَّهْرِ كُلَّهُ» وهو متفق عليه.
قوله: «شهر الصبر»، قال السندي: أي: شهر رمضان، وأصل الصبر الحبس،
فسمي الصيام صبراً لما فيه من حبس النفس عن الطعام وغيره في النهار.
وقوله: «صوم الدهر»، قال: لأن صوم ثلاثة كصوم الشهر على قاعدة ﴿مَنْ
جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة بعد هذا زيادة، وهي: حدثنا حماد، ولم ترد
هذه الزيادة في (ظ٣) و(عس)، وهما نسختان عتيقتان متقنتان، ثم إن أبا كاملٍ
الخراساني يروي عن إبراهيم - وهو ابن سعد - مباشرة دون واسطة.
(٢) قوله: «حدثنا أبي» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح، وللإمام أحمد فيه شيخان: الأول: أبو كامل مظفر بن
مدرک الخراساني، والثاني: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري،
كلاهما روياه عن إبراهيم بن سعد الزهري، والإسناد من جهة يعقوب بن إبراهيم
على شرط الشيخين. عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٤ من طريق مَعْن بن عيسى، وابن حبان
(٣٠٠٠) من طريق أبي مروان العثماني، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، بهذا
الإسناد.

قلنا: وقد روى هذا الحديث معمر ومحمد بن أبي حفصة وشعيب بن أبي
حمزة ومحمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن =

٧٥٧٩ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب،
عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ
النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا، فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ
أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا. قَالَ: فَلَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ»^(١).

= ابن أزهري، عن أبي هريرة، وقد أعلَّ النسائي رواية إبراهيم بن سعد برواية هؤلاء
عن الزهري، فقد نقل عنه المزي في «التحفة» ٤٦٤/٩ أنه قال بعد ما أخرجه
من طريق الزبيدي: هذا عندي أولى بالصواب، والزبيدي أثبت في الزهري،
وأعلم به من إبراهيم، وإبراهيم ثقة. وهذا النص غير موجود في «المجتبى» وجاء
بعضه في المطبوع من «الكبرى» (١٩٤٥) وهو: وهذا أولى بالصواب من الذي
قبله.

قلنا: وهذا تحكُّم من النسائي رحمه الله، إذ لا يبعد أن يكون الزهري قد
حفظه على الوجهين، فأداهما جميعاً، فحفظ عنه إبراهيم بن سعد أحد الوجهين،
وكم حديث قد رواه الزهري عن غير واحد من أشياخه، فهذا حال المكثرين من
رواة الأحاديث، والله تعالى أعلم.

ورواية معمر وابن أبي حفصة ستأتيان عند المصنف برقم (٨٠٨٦)
و(١٠٦٦٩).

وسياأتي الحديث من طريقين آخرين، انظر (٨١٨٩) و(٨٦٠٧).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيرد ١٠١/٣.

وعن خَبَّاب بن الأرت، سيرد ١٠٩/٥.

وعن عَلِيٍّ الكندي مرسلًا، سياأتي في مسند عَبَس الغفاري ٤٩٤/٣-٤٩٥.

قوله: «يستعتب»، قال السندي: أي: يرجع عن الإساءة، وَيَطْلُبُ رِضَا اللَّه
تعالى بالتوبة.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

٧٥٨٠ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم - يعني ابن سعد -، حدثنا ابن شهاب، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ»^(١).

٧٥٨١ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن سعيد ابن المسيب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ، فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ، فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ، فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا»^(٢).

= وأخرجه البخاري (٣٤٨٠)، ومسلم (١٥٦٢)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٤٦)، والبخاري (٢١٣٩) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٥١١)، والبخاري (٢٠٧٨)، ومسلم (١٥٦٢)، والنسائي ٣١٨/٧، وابن حبان (٥٠٤٢) و(٥٠٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٥٦/٥ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وسياطي برقم (٨٣٨٧) و(٨٤٦٧) من هذا الطريق عن أبي هريرة، وبرقم (٨٧٣٠) من طريق أبي صالح عنه.

وفي الباب عن أبي مسعود البصري وحذيفة، سيرد ١١٨/٤.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل مظفر بن مدرك، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٢) عن عبدالعزيز بن عبدالله، و(٤٢٨٥) عن موسى ابن إسماعيل، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٤٠).

= (٢) إسناده صحيح كسابقه.

٧٥٨٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن الأغر عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

٢٦٤/٢ ويعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن الأغر، عن أبي هريرة. ولم يذكر يعقوب أبا سلمة.

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: حدثناه يونس: عن الأغر وأبي^(١) سلمة

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ، يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ، وَجَأَوْا فَاسْتَمَعُوا الذِّكْرَ»^(٢).

= وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٦)، ومن طريقه النسائي ١٣٣/٤-١٣٤، وأخرجه مسلم (١٠٨١)، والبيهقي ٢٠٦/٤ من طريق يحيى بن يحيى، وابن ماجه (١٦٥٥) من طريق أبي مروان العثماني، ثلاثتهم (الطيالسي ويحيى والعثماني) عن إبراهيم بن سعد، به. وسيأتي من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة (٧٧٧٨)، وسلف برقم (٧٥١٦) من طريق أبي سلمة وحده.

(١) في (م): عن أبي، بجعل «عن» مكان الواو، وهو خطأ. وقول الإمام أحمد هنا: حدثناه يونس عن الأغر وأبي سلمة، يريد به أن شيخه يونس - وهو ابن محمد المؤدب - قد حدثه بهذا الحديث عن إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب الزهري فقال فيه: عن الأغر وأبي سلمة، فتابع بذلك شيخه الآخر فيه أبا كامل.

(٢) أسانيد صحاح، وهو من طريق يعقوب ويونس على شرط الشيخين، وأما متابعهما أبو كامل، فثقة من رجال النسائي، وروى له أبو داود في «التفرد». =

٧٥٨٣- حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب. ويعقوب،
حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب
أن أبا هريرة أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ
هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يُؤْذِنًا بِهَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا». قال يعقوب: يعني
الثَّوم^(١).

٧٥٨٤- حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، عن ابن شهاب. وحدثنا
يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن شهاب^(٢)، عن سعيد بن المسيب

= وأبو كامل: هو مظفر بن مُدرك الخراساني، وإبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم
بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، والأغر: هو سلمان أبو عبدالله، وأبو سلمة:
هو ابن عبدالرحمن بن عوف، ويعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، ويونس: هو
ابن محمد المؤدب.

وأخرجه البخاري (٣٢١١) عن أحمد بن يونس، عن إبراهيم بن سعد، عن
الزهري، عن الأغر وأبي سلمة، عن أبي هريرة. وانظر (٧٥١٩).
(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو عوانة ٤١١/١ من طريق عاصم بن علي وسليمان بن داود أبي
أيوب الهاشمي، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وقرن سليمان بن داود بسعيد
أبا سلمة.

وأخرجه مسلاً مالك ١٧/١ عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن رسول
الله ﷺ.

وسياقي الحديث من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة برقم (٧٦١٠)،
ومن طريق أبي سلمة عن أبي هريرة برقم (٩٥٤٥).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٦١٩). وانظر شواهد هناك.

(٢) قوله: «وحدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن شهاب» أثبتناه من (٣) =

عن أبي هريرة، قال إبراهيم: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ،
[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ولم يشك يعقوب، قال: «فُضِّلَ
صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ»^(١)
جُزْءًا»^(٢).

٧٥٨٥ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن
سعيد بن المسيب

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «بُعِثَتْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ،
وُنُصِرَتْ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ»^(٣) خَزَائِنِ الْأَرْضِ،
فَوُضِعَتْ فِي»^(٤) يَدَيَّ»^(٥).

= (وعس)، وقد سقط من (م) وباقي النسخ الخطية.

(١) في (ظ٣): «وعشرون» فعلى هذا تضبط «فضل» في أول الحديث على
صيغة المصدر: فَضِّلَ.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٧٨٧) من طريق محمد بن عثمان، وأبو عوانة ٢/٢ من
طريق أبي أيوب - وهو سليمان بن داود الهاشمي -، كلاهما عن إبراهيم بن سعد،
بهذا الإسناد. وانظر (٧١٨٥).

(٣) في (م) و(ظ١): مفاتيح. وهو خطأ.

(٤) لفظة «في» أثبتناها من (ظ٣) و(عس)، ولم ترد في (م) وباقي النسخ
غير (س) لكن رمجها وكتب حذاءها: كذا في نسخة أخرى فوضعت يدي!
(٥) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٧٢٧٣) عن عبدالعزيز بن عبدالله، عن إبراهيم بن سعد،
بهذا الإسناد.

٧٥٨٦ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج

عن أبي هريرة قال: استَبَّ رجلان، رجلٌ من المُسلمين، ورجلٌ من اليهود، فقال المسلم: والذي اصْطَفَى محمداً على العالمين، وقال اليهودي: والذي اصْطَفَى موسى على العالمين، فغَضِبَ المسلم^(١)، فَلَطَمَ عَيْنَ اليهودي، فَاتَى اليهودي رسولَ الله ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فدعاه رسولُ الله ﷺ، فسأله، فاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ^(٢) مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى مُمَسِكاً بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فما أَدْرِي: أَكَانَ فَيَمُنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي؟ أَمْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَثْنَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟!»^(٣).

= وأخرجه مسلم (٥٢٣)(٦)، والنسائي ٤٠٣/٦، وأبو عوانة ٣٩٥/١، والبيهقي في «الدلائل» ٤٧٠-٤٧١/٥ من طريق يونس بن يزيد، وأبو عوانة ٣٩٥/١ من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به. وسيأتي برقم (٧٦٣٢) و(٩٨٦٧). وانظر تخريج الحديث رقم (٧٢٦٦). (١) في نسختي (ظ٣) و(عس) زيادة عبارة بعد هذا، وهي: «على اليهودي»، لكن لم يكتب عليها علامة «صح»، فلذلك لم نثبتها في المتن. (٢) في نسختي (ظ٣) و(عس): في أول. (٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل مظفر بن مدرك الخراساني، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٢٤١١) و(٦٥١٧) و(٧٤٧٢)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٦٠)، وأبو داود (٤٦٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٥٨) و(١١٤٥٧)، والبخوي =

.....
= (٤٣٠٢) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وليس فيه عند النسائي قصة اليهودي.

وأخرجه البخاري (٣٤٠٨)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٦١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٧٤٧٢) من طريق محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً البخاري (٣٤١٤)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥٨) من طريق عبدالله بن الفضل، والبخاري (٦٥١٨) من طريق أبي الزناد، كلاهما عن عبدالرحمن الأعرج وحده عن أبي هريرة. وزادوا في آخره: «ولا أقول إن أحداً أفضل من يونس بن متى عليه السلام».

وأخرجه مختصراً أيضاً البخاري (٤٨١٣)، وأبو يعلى (٦٦٤٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن عامر الشعبي، عن أبي هريرة.

وعلقه البخاري (٧٤٢٨) قال: قال الماجشون عن عبدالله بن الفضل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. مختصراً أيضاً.

وسياطي الحديث من طريق أبي سلمة وحده عن أبي هريرة برقم (٩٨٢١).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سياطي ٣/٣١ و٣٣.

قوله: «استبَّ رجلاً»، قال السندي: أي اختصما بالقول.

وقوله: «لا تخيروني على موسى» قال: أي: لا تفضلوني عليه، قال

التوربشتي: قال ذلك على سبيل التواضع أولاً، ثم ليردَّ الأمة عن التخيير بين

أنبياء الله من تلقاء أنفسهم ثانياً، فإن ذلك يُفضي بهم إلى العصبية، فينتهز

الشیطان عند ذلك فرصة فيدعوهم إلى الإفراط والتفريط، فلماذا قال: «لا تخيروا

بين الأنبياء» أي: لا تقدموا على ذلك بأهوائكم وآرائكم، بل بما آتاكم الله من

البيان، ومثله «ما ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس» أي: لا ينبغي أن

يقول من تلقاء نفسه، أو لا ينبغي أن يفضل من حيث النبوة والرسالة، فإن شأنهما

لا يختلِف باختلاف الأشخاص، بل كل الأنبياء سواء فيما جاؤوا به من عند الله، =

٧٥٨٧ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب،
عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا
مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا،
إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ»^(١).

٧٥٨٨ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن
حميد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَكَ خَطِيئَتِكَ
مِنَ الْجَنَّةِ؟! فَقَالَ لَهُ آدَمُ: وَأَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ

= وإن اختلفت مراتبهم، وإليه يشير قوله تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾
[البقرة: ٢٨٥] وخصّ يونس بالذكر صَوْنًا لبواطن الضعفاء عما يعود إلى نقيضه
في حقه بسبب ما قصه الله تعالى من شأنه في كتابه.

وقوله: «يصعقون» قال: مِنْ صَعَقَ كَعَلِمَ، أي: يُغشى عليهم من النفخة.
(١) إسناده صحيح كسابقه. أبو عبيد: اسمه سعد بن عبيد، وهو في الأصل
مولى عبد الرحمن بن أزر، لكن نسب فيما بعد إلى عبد الرحمن بن عوف، لأنه
وابن أزر ابنا عم، قاله البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٠/٤.
وأخرجه مسلم (٢٨١٦) (٧٥) من طريق يحيى بن عباد، عن إبراهيم بن
سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٧٣)، والبيهقي ٣٧٧/٣ من طريق شعيب بن أبي
حمزة، عن ابن شهاب، به.
وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣).

وَبِرِسَالَتِهِ^(١)، تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟! قال رسولُ
الله ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»^(٢)»^(٣).

٧٥٨٩- حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، حدثني حميدُ
ابن عبد الرحمن: أن أبا هريرة قال: قال النبي ﷺ، فذكر الحديث^(٤).

(١) في (ظ٣) وكذا على هامش (س) و(ظ١): وِرسالاته، وكانت كذلك
في (عس) إلا أنها رُمِّجَتْ وُكُتِبَ فوقها: وِرسالته.

(٢) لم يذكر في (ظ٣) قوله: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» غير مرة واحدة، وزيدَ فيها
وفي (عس) في آخر الحديث لفظة «مرتين».

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل مظفر بن مُدْرِك
الخراساني، وهو ثقة. حميد بن عبد الرحمن: هو ابن الصحابي الجليل
عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه البخاري (٣٤٠٩)، ومسلم (٢٦٥٢)(١٥)، وابن أبي عاصم في
«السنة» (١٤٦) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. ولم يسقه ابن أبي
عاصم بتمامه.

وأخرجه البخاري (٧٥١٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٩٠-١٩١
من طريق عقيل بن خالد، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٣٣) من
طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به. وفي رواية عقيل ونحوه
في رواية يونس: «فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجت ذريتكَ من الجنة».

وانظر الحديث التالي برقم (٧٥٨٩)، وسلف نحوه برقم (٧٣٨٧) من طريق
طاووس عن أبي هريرة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع،
وشعيب: هو ابن أبي حمزة. وانظر ما قبله.

٧٥٩٠ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن سعيد

ابن المسيب

عن أبي هريرة، قال: سئل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ فقال: «إيمان بالله ورسوله» قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «ثم حج مبرور»^(١).

٧٥٩١ - حدثنا أبو كامل، حدثنا ليث، حدثني سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «يا نساء المسلمات، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة»^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل مظفر بن

مدرك، وهو ثقة. إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الدارمي (٢٣٩٣)، والبخاري في «صحيحه» (٢٦) و (١٥١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (١٤٦) و (١٤٧) و (١٤٨)، ومسلم (٨٣) (١٣٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢١)، والنسائي ٩٣/٨، وأبو عوانة ٦١/١-٦٢، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٨)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٩١) و (١٤٩٢) و (١٥٥٠)، والبيهقي في «السنن» ١٥٧/٩، وفي «الشعب» (٤٠٨٧) و (٤٢١١)، والبغوي (١٨٤٠) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وبعض هؤلاء يرويه مختصراً.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٤٥) من طريق شعيب، عن الزهري، به مختصراً.

وسياطي من طريق سعيد عن أبي هريرة برقم (٧٦٤١). وانظر ما سلف برقم

(٧٥١١).

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل مظفر بن مدرك ثقة روى له أبو داود في =

٧٥٩٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم^(١)، حدثنا ابن شهاب، عن
الأغرّ وأبي سلمة بن عبد الرحمن

= «التفرد» والنسائي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. ليث: هو ابن سعد،
وسعيد: هو ابن أبي سعيد كيسان المقبري.

وأخرجه البخاري (٦٠١٧)، ومسلم (١٠٣٠)، والبيهقي ١٧٧/٤ و٦٠/٦،
والبغوي (١٦٤١) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.
وسايتي برقم (٨٠٦٦) و(٩٥٨٠) و(١٠٤٠٢) و(١٠٥٧٥).

وأخرجه الترمذي (٢١٣٠) من طريق أبي معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة
مرفوعاً بلفظ: «تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ، وَلَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ... الخ».
وأخرج القسم الأول منه الإمام أحمد برقم (٩٢٥٠) ويأتي هناك التحقيق في
سعيد مَنْ هو، فإنه قد اختلف فيه.

وفي الباب عن حواء جدة عمرو بن معاذ الأشهلي، سيرد ٤٣٤/٦-٤٣٥.
الفرسين، قال الحافظ في «الفتح» ١٩٨/٥: بكسر الفاء والمهمله بينهما راء
ساكنة وآخره نون: هو عَظْمٌ قليل اللحم، وهو للبعير موضع الحافر للفرس، ويطلق
على الشاة مجازاً، ونونه زائدة، وقيل أصلية.

وأشير بذلك إلى المبالغة في إهداء الشيء السير وقوله، لا إلى حقيقة
الفرسين، لأنه لم تجر العادة بإهدائه، أي: لا تَمْنَعُ جَارَةً من الهدية لجارتها
الموجودَ عندها لاستقلاله، بل ينبغي أن تجودَ لها بما تيسر، وإن كان قليلاً فهو
خير من العدم، وذكر الفرسن على سبيل المبالغة، ويحتمل أن يكونَ النهي إنما
وقع للمُهْدَى إليها، وأنها لا تحتقر ما يُهْدَى إليها، ولو كان قليلاً، وحمله على
الأعم من ذلك أولى.

وفي الحديث الحضُّ على التهادي ولو بالسير، لأن الكثير قد لا يتيسر كلَّ
وقتٍ، وإذا تواصل السير صار كثيراً، وفيه استحبابُ المؤدَّة وإسقاطُ التكلف.
(١) وقع في (م) بين أبي كامل وبين إبراهيم زيادة «حدثنا ليث» وهو خطأ.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ اسْمُهُ كُلَّ لَيْلَةٍ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، إِلَى السَّمَاءِ^(١) الدُّنْيَا، فيقول: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ».

٢٦٥/٢

فلذلك كانوا يُفَضِّلُونَ صلاةَ آخِرِ الليلِ على صلاةِ أوَّلِهِ^(٢).

(١) في (م): سماء.

(٢) إسناده صحيح، مَنْ فوقَ أبي كامل من رجال الشيخين. إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري، والأغر: اسمه سَلْمَان، وكنيته أبو عبدالله، والأغر لقبه.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٦٦)، وابن أبي عاصم في «السُّنة» (٤٩٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢٩٩/١-٣٠٠، والدارقطني في «النزول» ص ١٠٦-١٠٧ و ١٠٨ و ١٢٠ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٩)، والأجري في «الشرعية» ص ٣٠٨، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٩) من طريق محمد بن سليمان لَوَيْن، عن إبراهيم بن سعد، به. ولم يذكر فيه الأغر.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٣٠٠/١ من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن إبراهيم بن سعد، به. ولم يذكر فيه أبا سلمة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢١٤/١، وأخرجه الدارمي (١٤٧٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٣٠١/١، والدارقطني في «النزول» ص ١١٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو يعلى (٦١٥٥)، والأجري ص ٣٠٩ من طريق فليح بن سليمان، وابن خزيمة ٢٩٨/١، والدارقطني ص ١١٤ من طريق يونس بن يزيد، والدارقطني ص ١١٧ من طريق عبيدالله بن أبي زياد الرصافي، و ١١٧-١١٨ من طريق معاوية =

٧٥٩٣- حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، قال: أَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ مَرْجَانَةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَلَمْ يَمْشِ مَعَهَا، فَلْيُقْمْ حَتَّى تَغِيبَ عَنْهُ، وَمَنْ مَشَى مَعَهَا، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوَضَعَ»^(١)

= ابن يحيى الصدفي، ستهتم (مالك وشعيب وفليح ويونس وعبيد الله ومعاوية) عن الزهري، عن الأغر وأبي سلمة، به.

وسيأتي في «المسند» برقم (١٠٣١٣) من طريق مالك، عن الزهري، عن أبي عبد الله الأغر وحده، عن أبي هريرة. ويأتي تخريجه من طريق مالك هناك. وأخرجه الدارقطني في «النزول» ص ١١٢ من طريق مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، به.

وأخرجه مسلم (٧٥٨)(١٧٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٩٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٨)، وابن حبان (٩١٩)، وابن خزيمة ٣٠١/١-٣٠٢ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه الدارقطني ص ١١٩ من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي وأبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طريق أبي عبد الله الأغر وأبي سلمة برقم (٧٦٢٢)، ومن طريق أبي عبد الله الأغر وحده برقم (١٠٣١٣)، ومن طريق أبي سلمة وحده برقم (١٠٥٤٤). وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٩).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، ولم يصرح بسماعه، وباقي رجال السند ثقات رجال الصحيح. محمد بن سلمة: هو ابن عبد الله الباهلي مولاهم الحراني، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٨٧/١ عن ابن أبي داود، عن =

٧٥٩٤- حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَهَا»^(١).

الوهبي - وهو أحمد بن خالد-، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. وأخرج الشطر الثاني البيهقي في «السنن» ٢٦/٤ من طريق قاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح. وهذا الشطر رواه غير سفيان الثوري، عن سهيل، عن أبيه، فجعله عن أبي سعيد الخدري، وسيأتي في مسنده ٣٧/٣، وانظر أيضاً ٩٧/٣.

وبنحوه أخرجه الحاكم ٣٥٦/١ من طريق أبي معاوية، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. ويشهد لحديث أبي هريرة حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها، فمن اتبعها، فلا يقعد حتى تُوضع». سيأتي في مسنده ٢٥/٣، وهو متفق عليه.

وحديث عامر بن ربيعة عن النبي ﷺ قال: «إذا رأى أحدكم الجنازة، ولم يكن ماشياً معها، فليقم حتى تجاوزه أو توضع». سيأتي في مسنده ٤٤٥/٣، وهو متفق عليه أيضاً.

وفي مسألة القيام للجنازة انظر «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٤٨٧/١ - ٤٩٠ و«المغني» لابن قدامة ٤٠٣/٣ - ٤٠٥.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعنه، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢١٨) عن محمد بن عبيد، عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٤).

٧٥٩٥ - حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا يزيد بن أبي زياد

حدثني مَنْ سَمِعَ أبا هريرة يقول: أوصاني خليلي بثلاثٍ، ونَهاني عن ثلاثٍ: أوصاني بالوَتْرِ قَبْلَ النومِ، وصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى، قال: وَنَهَانِي عَنِ الْاِلْتِفَاتِ، وَإِقْعَاءِ كَأْقَعَاءِ الْقَرْدِ، وَنَقْرِ كَنْقَرِ الدِّيكِ^(١).

٧٥٩٦ - حدثنا أبو العباس محمد بن السَّمَاك، حدثنا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشِبٍ

حدثني مَنْ سَمِعَ أبا هريرة يقول: أوصاني خليلي ﷺ بِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَبِالْوَتْرِ قَبْلَ النومِ، وَبِصَلَاةِ الضُّحَى،

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الهاشمي، ولجهالة الراوي عن أبي هريرة، لكن قد بُيِّنَ فيما يأتي برقم (٨١٠٦)، وهو مجاهد. وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٣) عن أبي عوانة، عن يزيد بن أبي زياد، به. وانظر في كراهة الالتفات حديث عائشة عند البخاري (٧٥١)، وسيأتي

٧٠/٦.

وفي النهي عن الإقعاء حديث علي السالف برقم (١٢٤٤)، وسنده ضعيف. وفي النهي عن النقر حديث عبدالرحمن بن شبل الآتي في مسنده ٤٢٨/٣، وسنده ضعيف.

وسيأتي الشطر الأول - وهو الأمر بالثلاث - عند المصنف برقم (١٠٤٥٠) عن معتمر، وبرقم (١٠٤٨٣) عن علي بن عاصم، كلاهما عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، وقرن معتمر بمجاهد شهر بن حوشب.

وأخرج الشطرين جميعاً أبو يعلى (٢٦١٩) من طريق بشر بن الوليد، عن أبي يوسف، عن محمد بن عبيدالله العزمي، عن عطاء، عن أبي هريرة. وهذا إسناده ضعيف جداً، محمد بن عبيدالله العزمي متروك الحديث.

والشطر الأول صحيح، انظر ما سلف برقم (٧٥١٢).

فإنَّها صلاةُ الأوابين^(١).

٧٥٩٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذُكَّوانَ

عن أبي هريرة، يرفعه إلى النبي ﷺ، قال: «يَقُولُ [الله]^(٢):
مَنْ أَذْهَبَتْ حَبِيبَتِيهِ، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ بِثَوَابٍ دُونَ
الْجَنَّةِ»^(٣).

(١) حديث صحيح، والراوي المبهم الذي حدث عنه العوام: هو سليمان
ابن أبي سليمان مولى ابن عباس كما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٥٥٩)، وهو
في عداد المجهولين. وشيخ المصنف أبو العباس محمد بن السماك مختلف فيه،
وقد سلفت ترجمته في مسند ابن مسعود برقم (٣٦٧٦)، فارجع إليها هناك.
وسيأتي تخريج حديث العوام بن حوشب هذا عند الحديث (١٠٥٥٩).
وقد صح من غير هذا الطريق، انظر ما سلف برقم (٧٥١٢).

صلاة الأوابين، قال السندي: أي: الرجاعين إلى الله تعالى من آب: إذا
رجع، فإن كلَّ مصلٍّ حالة الصلاة راجعٌ إلى الله تعالى من الذنوب وغيره مما
لا يليق، قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾: والآتي بالنوافل
الزائدة مكثراً في الرجوع، والله تعالى أعلم.

(٢) لفظ الجلالة لم يرد في (م) والنسخ الخطية غير (ظ٣)، فقد أثبت فيها
لكن كتب فوقه ضبة صغيرة، وأثبتناه من النسخة الكتانية، ومن «جامع المسانيد
والسنن» ٧/ ورقة ٣٨.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام
الصنعاني، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران،
وذكوان: هو السمان أبو صالح.

وأخرجه الترمذي (٢٩٣٢) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وقال: حسن

صحيح.

٧٥٩٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ليث، عن كعب
 عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ،
 فَاسْأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ» قيل: يا رسول الله، وما الوسيلة؟ قال:
 «أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، لَا يَنْأَلُهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ
 أَنَا هُوَ»^(١).

= وأخرجه الدارمي (٢٧٩٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، والنسائي في
 «الكبرى» (١١٤٤٦) من طريق أبي الأحوص، وابن حبان (٢٩٣٢) من طريق
 سهيل بن أبي صالح، والطبراني في «الأوسط» (١٧٩) من طريق عبيد الله بن زحر،
 أربعتهم عن الأعمش، به - لكن جعله جرير وسهيل موقوفاً على النبي ﷺ ولم
 يتجاوزاه. وعبيد الله بن زحر راوي الحديث عند الطبراني ضعيف، لكنه قد توبع.
 وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي ١٤٤/٣.
 وعن أبي أمامة، سيأتي ٢٥٨/٥.
 وعن عائشة بنت قدامة، سيأتي ٣٦٥/٦.
 وعن ابن عباس عند أبي يعلى (٢٣٦٥)، وابن حبان (٢٩٣٠)، والطبراني
 (١٢٤٥٢).

وعن العرياض بن سارية عند البزار (٧٧١)، وابن حبان (٢٩٣١).
 والحبيتان: المراد بهما العينان.

(١) إسناده ضعيف، ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف، وكعب قال
 الترمذي: ليس هو بمعروف، ولا نعلم أحداً روى عنه غير ليث بن أبي سليم.
 وأخرجه الترمذي (٣٦١٢) من طريق أبي عاصم، عن سفيان، بهذا الإسناد.
 وقال: هذا حديث غريب ليس إسناده بالقوي.
 وسيأتي برقم (٨٧٧٠).

ويغني عنه حديث عبدالله بن عمرو عند مسلم (٣٨٤) وغيره، وقد سلف برقم =

٧٥٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن محمد بن عجلان، عن

سعيد المقبري

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْعُطَّاسَ، وَيُبْغِضُ، - أَوْ يَكْرَهُ - التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمْ: هَا،
هَا، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ»^(١).

= (٦٥٦٨).

قوله: «الوسيلة» قال السندي: قيل: هي في اللغة المنزلة عند الملك، ولعلها
في الجنة عند الله أن يكون كالوزير عند الملك بحيث لا يخرج رزق ولا منزلة
إلا على يديه وبواسطته.

أن أكون أنا هو: من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب على أن «أنا»
تأكيد أو فصل، ويحتمل أن يكون «أنا» مبتدأ خبره هو، والجملة خبر «أكون».

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد
روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وهو قوي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٣٢٣).

وأخرجه الحميدي (١١٦١)، والترمذي (٢٧٤٦)، والنسائي في «عمل اليوم
والليلة» (٢١٧)، وابن خزيمة (٩٢١)، وابن حبان (٢٣٥٨)، وابن السني في
«عمل اليوم والليلة» (٢٢٦)، والحاكم ٢٦٣/٤ من طرق عن محمد بن عجلان،
بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٩٦٨)، والنسائي (٢١٦)، وأبو يعلى (٦٦٢٧)، وابن
خزيمة (٩٢٢)، وابن حبان (٥٩٨)، والبغوي (٣٣٤٠) من طرق عن سعيد بن
أبي سعيد المقبري، به.

وسياتي برقم (٩٥٣٠) و(١٠٧٠٧). وانظر ما سلف برقم (٧٢٩٤).

٧٦٠٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا معمرٌ، عن الزهريِّ، عن ابنِ المسيَّب

أَنَّ أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي إِيَّائِهِ - أَوْ قَالَ: فِي وَضُوئِهِ - حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَذِرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»^(١).

٧٦٠١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا معمرٌ، عن الزهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عن الفأرة تَقَعُ في السَّمْنِ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ جَامِداً، فَالْقُوْهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعاً، فَلَا تَقْرُبُوْهُ»^(٢).

(١) سنده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٨) (٨٧)، والبيهقي ٢٤٤/١، وأبو عوانة ٢٦٤/١ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣)، والترمذي (٢٤)، والنسائي ٢١٥/١، والبيهقي ٢٤٤/١ من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به.

وسياتي مكرراً برقم (٧٨١٥)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(٢) رجاله ثقات، رجال الشيخين إلا أن معمرًا قد أخطأ في إسناده، إذ رواه عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. وقد خالفه أصحاب الزهري فرووه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن ميمونة. وأخطأ في متنه، فزاد فيه زيادة غريبة، وهي: «وإن كان مائعاً فلا تقربوه» وانظر تفصيل القول في ذلك فيما سلف برقم (٧١٧٧).

والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (٢٧٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود =

٧٦٠٢ - قال عبدُ الرزَّاق: وأخبرني عبدُ الرحمن^(١) بن بُودَوَيْهِ: أن معمراً

= (٣٨٤٢)، وابن حبان (١٣٩٣)، والدارقطني في «العلل» ٢٨٧/٧، والبيهقي ٣٥٣/٩، وابن حزم في «المحلى» ١٤٠/١، والبغوي (٢٨١٢).

وقال الحافظ في «الفتح» ٦٦٩/٩: استدل بهذا الحديث - يعني حديث ميمونة الذي ليس فيه زيادة: «وإن كان مائعاً فلا تقربوه» عند البخاري - لإحدى الروایتين عن أحمد أن المائع إذا حلَّت فيه النجاسة لا ينجس إلا بالتغير، وهو اختيار البخاري، وقول ابن نافع من المالكية، وحُكي عن مالك، وقد أخرج أحمد عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة أن ابن عباس سئل عن فارة ماتت في سمن، قال: تؤخذ الفأرة وما حولها، فقلت: إن أثرها كان في السمن كله، قال: إنما كانت وهي حية، وإنما ماتت حيث وجدت. ورجاله رجال الصحيح، وأخرجه أحمد من وجه آخر، وقال فيه: عن جر فيه زيت، وقع فيه جرد، وفيه: أليس جال في الجر كله؟ قال: إنما جال وفيه الروح، ثم استقر حيث مات.

وأخرج البخاري (٥٥٣٩) عن عبدان، عن عبد الله بن المبارك، عن يونس ابن يزيد، عن الزهري: عن الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد أو غير جامد، الفأرة وغيرها، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ أمر بفأرة ماتت في سمن، فأمر بما قرب منها فطرح، ثم أكل. قال الحافظ: وهذا يقدر في صحة من زاد في هذا الحديث عن الزهري التفرقة بين الجامد وغير الجامد، وأنه لو كان عنده مرفوعاً ما سوَّى في فتواه بين الجامد وغير الجامد، وليس الزهري ممن يُقال في حقه: لعله نسي الطريقَ المفصَّلة المرفوعة، لأنه كان أحفظ الناس في عصره، فخفاء ذلك عنه في غاية البعد.

(١) في (م) وسائر الأصول الخطية: أبو عبد الرحمن، لكن ضُرب على لفظة «أبو» ضبة صغيرة في نسختي (ظ٣) و(عس) إشارة إلى أنه خطأ في الرواية، وهو خطأ قديم في نُسخ «المسند» فلذلك أورده الحسيني في «الإكمال» ٣٠٣/٢ في الكنى، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» ص ٤٩٨-٤٩٩ بقوله: قد غلط فيه (يعني =

كان يذُكره بهذا الإسناد، ويذكره عن عُبَيْدِ اللَّهِ^(١).

٧٦٠٣ - حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدثنا معمرٌ، عن أيوب، عن ابن سيرين
عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « لا يُولَنَ أَحَدُكُمْ
في الماءِ الدائمِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ »^(٢).

= (الحسيني)، وإنما هو عبدالرحمن، اسمٌ لا كنية.

قلنا: وعبدالرحمن بن بودويه، ويقال: ابن عمر بن بودويه الصنعاني، قد روى
له أبو داود والنسائي، فهو من رجال «التهذيب».
(١) وقع في (م) هنا خطأ مكان قوله: «ويذكره عن عُبَيْدِ اللَّهِ»: ويذكر قال:
قال رسول الله ﷺ، وقال: حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي
هريرة.

قلنا: وهذا خطأ بيِّن، وقع لبعض النساخ المتأخرين من انتقال نظره بعد ما
كتب «ويذكر» إلى الحديث رقم (٧٦٠٤) فنقل منه قوله: «قال: قال رسول الله
... الخ، وما أثبتناه في هذا الحديث منقول بنصه في «سنن النسائي» ١٧٨/٧،
وفي «العلل» ٢٨٧/٧ للدارقطني.

وصورة الإسناد هنا: عبدالرزاق، عن عبدالرحمن بن بودويه، عن معمر، عن
الزهري، عن عبيد الله - وهو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي - عن ابن
عباس، عن ميمونة، بمثل حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.
وأخرجه كذلك أبو داود (٣٨٤٣)، والنسائي ١٧٨/٧ من طريق عبدالرزاق،
بهذا الإسناد. وهذا إسنادٌ لا بأس به، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير
عبدالرحمن بن بودويه، فقد خرَّج له أبو داود والنسائي، وروى عنه جمعٌ، وأثنى
عليه الإمام أحمد خيراً، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وأما ابن حجر فقال في
«التقريب»: مقبول! وانظر تخريج الحديث السالف برقم (٧١٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٦٠٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا هشامُ بنُ حسان، عن ابنِ سيرين،
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ.

وقال: حدثنا معمرٌ، عن أيوب، عن ابنِ سيرين
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي
الْإِنَاءِ، فَاغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(١).

وهو في مصنف عبد الرزاق (٣٠٠)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن
الجارود في «المنتقى» (٥٤)، وأبو عوانة ٢٧٦/١.
وأخرجه الحميدي (٩٧٠)، وابن خزيمة (٦٦) من طريق سفيان بن عيينة،
عن أيوب، بهذا الإسناد، ولفظه عندهما: «ثم يغتسل منه».
وأخرجه النسائي ١٩٧/١ - ١٩٨، والبيهقي ٢٣٩/١ من طريق سفيان بن
عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قوله، وجاء في آخره عند
النسائي: قالوا لهشام - يعني ابن حسان -: إن أيوب إنما ينتهي بهذا الحديث إلى
أبي هريرة، فقال: إن أيوب لو استطاع أن لا يرفع حديثاً لم يرفعه. وعلق السندي
عليه في حاشيته، فقال: تعظيماً للنسبة إلى النبي ﷺ وخوفاً من أن يقع منه فيها
خطأ، فيقع في الكذب عليه والله تعالى أعلم. ومقصود هشام أن وقف أيوب لا
يضر في الرفع إذا ثبت الرفع بطريق آخر على وجهه. وانظر ما سلف برقم
(٧٥٢٦).

(١) إسناده صحيحان على شرط الشيخين.
وهو بالإسناد الأول في «مصنف عبد الرزاق» (٣٣٠)، ومن طريقه أخرجه أبو
عوانة ٢٠٧/١ - ٢٠٨.

وأخرجه أبو داود (٧١)، وابن خزيمة (٩٥) و(٩٧)، وأبو عوانة ٢٠٧/١ - ٢٠٨
٢٠٨ من طرق عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وزادوا في آخره: «أولاهن
بالتراب».

.....
= وسيأتي الحديث بهذه الزيادة برقم (٩٥١١) عن ابن عُلية، ويرقم (١٠٥٩٥) عن يزيد بن هارون، كلاهما عن هشام بن حسان.

وهو بالإسناد الثاني في «المصنف» أيضاً (٣٣١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢٠٨/١.

وأخرجه الحميدي (٩٦٨) عن سفيان بن عيينة، وابن الجارود (٥٢) عن علي بن سلمة، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به - وزاد فيه: «أولاهن أو إحداهن بالتراب».

وأخرجه الشافعي ٢٣/١-٢٤، ومن طريقه أبو عوانة ٢٠٨/١، وأبو نعيم في «الحلية» ١٥٨/٩، والبيهقي ٢٤١/١، والبغوي (٢٨٩) عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به - لكن قال فيه: «أولاهن أو أخراهن بالتراب»!

قلنا: ورواية الحميدي أرجح، فهو أثبت الناس في ابن عيينة، وأجل أصحابه، وكان راويته، ثم إنه قد تابعه على لفظه راوٍ آخر، وهو علي بن سلمة عند ابن الجارود.

وأخرجه الترمذي (٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١/١، وفي «مشكل الآثار» (٢٦٥٠) من طريق معتمر بن سليمان، عن أيوب، به - وفيه عند الترمذي: «أولاهن أو أخراهن من التراب»، وفي «مشكل الآثار»: «أولاهن أو قال: أولهن بالتراب»، وفي «شرح المعاني»: «أولاهن بالتراب» فقط. قال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي مثل ما في «شرح المعاني» برقم (١٠٣٤١) من طريق سعيد عن أيوب.

وأخرجه موقفاً أبو داود (٧٢) من طريق معتمر بن سليمان وحماد بن زيد، والدارقطني ٦٤/١ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه أبو داود (٧٣)، والنسائي ١٧٧/١-١٧٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١/١، والدارقطني ٦٤/١، والبيهقي ٢٤١/١ من طريق قتادة، وأخرجه الطحاوي أيضاً ٢١/١، وفي «مشكل الآثار» (٢٦٤٨)، والدارقطني ٦٤/١ من طريق قرة بن خالد، والدارقطني ٦٤/١ و٢٤٠ من طريق الأوزاعي، والخطيب =

٧٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ

عبد العزيز، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، قال:

مَرَرْتُ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِمَّا أَتَوَضَّأُ؟ مِنْ
أَثْوَارِ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا
مَسَّتِ النَّارُ»^(١).

= في «تاريخه» ١٠٩/١١ من طريق ابن عون، أربعتهم عن محمد بن سيرين، عن
أبي هريرة مرفوعاً. وفيه عندهم: أولاهن بالتراب، غير قتادة فقد اختلف عليه،
فبعضهم قال عنه: أولاهن بالتراب، وبعضهم قال: السابعة بالتراب!

قال الحافظ في «الفتح» ٢٧٦/١: رواية «أولاهن» أرجح من حيث الأكثرية
والأحفظية، ومن حيث المعنى أيضاً، لأن ترتيب الأخيرة يقتضي الاحتياج إلى
غسله أخرى لتنظيفه، وقد نص الشافعي في «حرملة» على أن الأولى أولى، والله
أعلم. وانظر تمام كلامه فيه.

وسلف الحديث برقم (٧٣٤٦) من طريق الأعرج عن أبي هريرة، دون هذه
الزيادة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٦٧)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه النسائي

١٠٥/١، والباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٢٥).

وأخرجه مسلم (٣٥٢)، والنسائي ١٠٥/١، والباغندي (٢٤) و(٢٨) و(٨٦)،

والطحاوي ٦٣/١، وابن حبان (١١٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٦٨)،

والبيهقي ١٥٥/١ من طرق عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. وسماه

بعضهم: عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، قال في «التقريب»: إبراهيم بن عبدالله بن

قارظ، وقيل: هو عبدالله بن إبراهيم بن قارظ.

وأخرجه النسائي ١٠٦/١ من طريق يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن عمرو،

وأبو يعلى (٦٦٠٥) من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، والطحاوي ٦٣/١ =

.....
= من طريق الحارث بن يعقوب، عن عراك بن مالك، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٤٧) من طريق حوشب بن عقيل، عن الحسن البصري، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/١٠٠ من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، جميعهم عن أبي هريرة. وبعض هذه الأسانيد فيها ضعف.

وسياتي من طريق إبراهيم بن عبدالله بن قارظ برقم (٧٦٧٥) و(٩٥١٩) و(١٠٠٧١) و(١٠٢٠٤).

وله طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي (٩٩٠٧) و(١٠٥٤٢) و(١٠٨٤٨) و٢٨/٤ (الطبعة الميمنية). وانظر (٩٠٤٩) و(٩٠٥٠).

وفي الباب عن أبي طلحة وأبي موسى وزيد بن ثابت وعائشة وأم حبيبة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٢٨/٤ و٣٩٧ و١٨٤/٥ و٨٩/٦ و٣٢٦.

قلنا: والوضوء مما مسّت النار منسوخ في قول الجمهور، ومما يدلّ على النسخ حديث أبي هريرة الذي سياتي برقم (٩٠٤٩): أن النبي ﷺ أكل كتف شاة فتمضمض وغسل يده وصلى. يعني: ولم يتوضأ كما في بعض المصادر، وإسناده صحيح.

ونحوه حديث ابن عباس عند الشيخين، وقد سلف برقم (١٩٨٨). وحديث عمرو بن أمية الضمري عند البخاري (٢٠٨)، ومسلم (٣٥٥)، وسياتي ١٣٩/٤.

وحديث جابر قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسّت النار. أخرجه أبو داود (١٩٢) وغيره، وسنده صحيح. وانظر «الاعتبار» للحازمي ص ٤٦-٥١.

وقوله: «من أثوار أقط» قال السندي: جمع ثور، وهي القطعة، والأقط بفتح فكسر: لبن مجفف يابس متحجر. ثم الوضوء مما مسته النار منسوخ عند الجمهور أو محمول على غسل اليد والفم، وأجراه أبو هريرة على ظاهره، ولم يبلغه الناسخ، والله تعالى أعلم.

٧٦٠٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ وابْنُ جُريج، عن الزهري،
عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة: أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، هَلْ يُصَلِّي
الرجُلُ في الثوبِ الواحدِ؟ فقال النبي ﷺ: «أَوَلِكُلُّكُمْ ثَوْبَانِ؟!». ٢٦٦/٢
قال في حديث ابن جُريج: حَدَّثني ابنُ شهاب، عن أبي
سَلَمَةَ، أَنَّ أبا هريرة حَدَّثَ^(١).

٧٦٠٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن ذُكْوَانَ
عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا
ابْنُ آدَمَ تُضَاعَفُ عَشْرًا، إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ، إِلَّا الصَّيَّامَ، فَهُوَ
لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَيَدْعُ طَعَامَهُ مِنْ
أَجْلِي، فَرَحَتَانِ لِلصَّائِمِ: فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّ
وَجَلَّ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٣٦٤) عن معمر وحده.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٧٩/١ من طريق روح بن عباد،
عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وقرن بابن جريج مالكا ومحمدا بن أبي حفصة.
وأخرجه أبو يعلى (٥٨٨٨) من طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله، عن
الزهري، به.

وسياقي برقم (٧٨٣٠) و(٨٥٤٩) و(١٠٥٠٣). وانظر ما سلف برقم (٧١٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري،
والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

=

٧٦٠٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن
عكرمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ
فِي ثَوْبٍ، فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ»^(١).

٧٦٠٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن حُمَيْدِ بْنِ
عبد الرحمن

عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ،
فَحَتَّهَا بِمَرَوْرةٍ أَوْ بِشَيْءٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ،
فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ أَمَامَهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَكِنْ

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٨٩٣).

وأخرجه مسلم (١١٥١)(١٦٤)، وابن ماجه (١٦٣٨) من طريق أبي معاوية،
ومسلم (١١٥١)(١٦٤)، والنسائي ١٦٢/٤-١٦٣، وابن حبان (٣٤٢٢) من طريق
جرير بن حازم، والنسائي ١٦٢/٤ من طريق المنذر بن عبيد، ثلاثتهم عن
الأعمش، به - بعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (٧١٧٤).

قوله: «فرحتان للصائم»، قال السندي: هكذا في النسخ هاهنا، والمشهور:
للصائم فرحتان، وهو الأوفق لقواعد العربية، وأما هنا، فإما من تغيير الرواة أو
بتقدير الصفة، أي: فرحتان عظيمتان، أو لأن المدار على الإفادة ولا حاجة إلى
مسوغ آخر.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
عكرمة، فمن رجال البخاري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان
(٢٣٠٤). وانظر (٧٤٧٠).

لِيَتَنَحَّمْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»^(١).

٧٦١٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ

المسيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يعني الثُّومَ - فَلَا يُؤْذِنًا»^(٢) فِي مَسْجِدِنَا» وقال في موضعٍ آخر: «فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، وَلَا يُؤْذِنًا»^(٣) بريحِ الثُّومِ»^(٤).

٧٦١١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن منصورٍ، عن عبادِ بنِ

أنيس

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٨١).

وسياطي من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة مقروناً بأبي سعيد

٥٨/٣ و ٨٨ و ٩٣، فانظر تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٠٥).

قوله: «بمروة»، قال السندي: أي: بقطعة حجر.

«فإن عن يمينه ملكاً» أي: عظيماً ينبغي مراعاته، أو ملكاً هو يكتب له

الصلاة، فلا يليق به أن يؤذيه وهو في أمره، فلا يُرَدُّ أن في يساره ملكاً أيضاً.

وانظر «فتح الباري» ٥١٣/١.

(٢) في (ظ٣): فلا يؤذِنَا.

(٣) في (ظ٣) و(عس): فلا يؤذِنَا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٧٣٨)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم

(٥٦٣)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٩١٨)، وابن حبان (١٦٤٥)، والبيهقي

٧٦/٣، والبخاري (٤٩٥). وانظر (٧٥٨٣).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْمُؤَذَّنَ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ، وَلِلشَّاهِدِ^(١) عَلَيْهِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ^(٢) دَرَجَةً»^(٣).

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: والشاهد، وهو خطأ.

(٢) كذا في (ظ٣)، وهو الصواب، وفي (عس): خمسة وعشرون، وضُيِّبَ على التاء ضبة صغيرة إشارة إلى خطئها، وفي (م) وباقي النسخ: خمسة وعشرين، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد قابل للتحسين رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباد بن أنيس، فلم يرو عنه غير منصور، وهو ابن المعتمر، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٤٠/٥، فقال: مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَرْوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَى عَنْهُ مَنْصُورُ بْنُ الْمَعْتَمِرِ. قلنا: وقد قال الأجري عن أبي داود: كان منصور لا يروي إلا عن ثقة!

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٦٣)، وعن عبدالرزاق أخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢)، وعبد بن حميد (١٤٣٧).

وسأتي برقم (٩٥٤٢) من طريق أبي يحيى، عن أبي هريرة.

وأخرجه دون قوله: «وللشاهد عليه...» ابن أبي شيبة ٢٢٥/١-٢٢٦ من طريق يحيى بن عباد أبي هيرة، عن شيخ، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢١)، والبيهقي ٤٣١/١ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، والبيهقي ٤٣١/١ من طريق الأعمش، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وأخرجه مرسلًا عبدالرزاق (١٨٦٤) من طريق صفوان بن سليم، عن عطاء ابن يسار، عن رسول الله ﷺ.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٦٢٠١).

٧٦١٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَضَّلَ صَلَاةَ الْجَمِيعِ^(١) عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ خَمْسٍ وَعِشْرُونَ^(٢)، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ». قال: ثم يقولُ أبو هريرة: «وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا» [الإسراء: ٧٨] ^(٣).

= وعن البراء بن عازب سيأتي ٢٨٤/٤.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٤٢)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٢٦/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف.

قوله: «مدى صوته» قال ابن الأثير: المدى: الغاية، أي يستكمل مغفرة الله إذا استنفذ وُسْعَهُ في رفع صوته، فيبلغ الغاية في المغفرة إذا بلغ الغاية في الصوت. وقيل: هو تمثيل، أي: أن المكان الذي ينتهي إليه الصوت، لو قُدِّرَ أن يكون ما بين أقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة، لغفرها الله له. قوله: «ويصدق» قال السندي: أي: يشهد له يوم القيامة أو يصدقه يوم يسمع، ويكتب له أجر تصديقهم بالحق.

وقوله: «وللشاهد عليه»، قال السندي: أي: الذي شهد الصلاة على أذانه، أي: لأجل أذانه.

(١) في (م): الجمع

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) وهو الصواب، وفي (م) وباقي النسخ: خمسة

وعشرين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠١)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان =

٧٦١٣ - حدثنا عبدُ الرزّاق، حدثنا مَعْمَرُ وابنُ جُرَيْجٍ، عن الزهريّ،
عن ابن المسيّب وأبي سلّمة

عن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ،
فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»^(١).

= (٢٠٥١). وأخرجه البخاري (٤٧١٧)، والدارقطني في «العلل» ٥٥/٨ من طريق
عبد الرزاق، لكن فيه عندهما: عن سعيد وأبي سلّمة، به.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٤٨)، وفي «القراءة خلف الإمام»
(٢٤٩)، ومسلم (٦٤٩)(٢٤٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري،
عن سعيد وأبي سلّمة، به.

وقد سلف برقم (٧١٨٥) من طريق سعيد بن المسيّب وحده، عن أبي هريرة.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق»
(٧٦٠٢).

وأخرجه ابن حبان (١٥٠٦) من طريق عبد الرزاق، عن معمر وحده، بهذا
الإسناد.

وسأيتني عند المصنف برقم (٧٨٢٩) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج
وحده.

وأخرجه الشافعي ٥٢/١، والطيالسي (٢٣٠٢) و(٢٣٥٢)، والدارمي
(١٢٠٧)، ومسلم (٦١٥)(١٨٠) و(١٨١)، وأبو داود (٤٠٢)، والترمذي (١٥٧)،
وابن ماجه (٦٧٨)، والنسائي ٢٤٨/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
١٨٦/١، وابن حبان (١٥٠٧)، والبيهقي ٤٣٧/١ من طرق عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٧٢٤٦) من طريق سعيد بن المسيّب وحده، وسأيتني برقم
(١٠٥٠٦) من طريق أبي سلّمة وحده.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٠).

قوله: «فأبردوا عن الصلاة»، قال السندي: أي: بالصلاة كما في روايات، =

٧٦١٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن أيوبَ، عن ابنِ سيرينَ
عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يزالُ أحدُكم
في صلاةٍ ما كان ينتظرُ الصلاةَ، ولا تزالُ الملائكةُ تُصلي على
أحدِكم ما كان في مسجده^(١)، تقول: اللهم اغفرْ له، اللهم
ارحمه»^(٢)

٧٦١٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ والثوريُّ، عن إسماعيلَ بن
أمية، عن أبي عمرو بن حُرَيْثٍ، عن أبيه
عن أبي هريرة، رفعه، قال: «إذا صَلَّى أحدُكم، فليصلْ إلى
شيءٍ، فإن لم يكن شيءٌ فعصاً، فإن لم يكن عصاً، فليخططْ

= فلفظة «عن» بمعنى الباء، وذكروا في توجيهها وجوهاً آخر، لكن أقرب الوجوه ما
ذكرنا، والله تعالى أعلم.

(١) كذا في (ظ٣)، و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: مسجد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٢١٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢١/٢.
وأخرجه مسلم ص ٤٥٩ (٢٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، والنسائي في
الملائكة كما في «التحفة» ٣٣٠/١٠ من طريق إسماعيل ابن عُلَية، كلاهما عن
أيوب، بهذا الإسناد - ورواية ابن عُلَية موقوفة.

وأخرجه النسائي في الملائكة كما في «التحفة» ٣٤٣/١٠ و٣٥٦ و٣٦١، وأبو
عوانة ٢١/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٠/٦-١٨١ من طرق عن محمد بن
سيرين، به. وهو عند النسائي في الموضع الأول موقوف.
وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

خَطًّا، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»^(١).

٧٦١٦- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،
عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَطْلَعَ عَلَى
قَوْمٍ فِي بَيْتِهِمْ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَوْا عَيْنَهُ»^(٢)»^(٣).

٧٦١٧- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،
عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ
وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى
أَضْيَقِهَا»^(٤).

(١) إسناده ضعيف، أبو عمرو بن حريث مجهول، وهو أبو عمرو بن
محمد بن حريث، وحريث جدُّه مجهول أيضاً.
وهو مكرر (٧٣٩٤).

(٢) في (م): عينه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٤٣٣).
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥٨/٨ و٢٠٧/١٤، ومسلم (٢١٥٨) (٤٣)، وابن
أبي عاصم في «الديات» ص ٨٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٣٦)،
والبيهقي ٣٣٨/٨ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.
وسياقي برقم (٩٣٦٠) و(١٠٨٢٦). وانظر ما سلف برقم (٧٣١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٨٣٧) =

٧٦١٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ
ابنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ

أَنْ أبا هريرة قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لا طَيْرَةَ،
وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ» قيل: يا رسولَ اللَّهِ، وما الْفَأَلُ؟ قال: «الْكَلِمَةُ
الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ»^(١).

= وقرن فيه بمعمر سفيان الثوري.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة»
٥/ورقة ١٥٠. وانظر (٧٥٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مسنن عبدالرزاق» برقم (١٩٥٠٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم
(٢٢٢٣)(١١٠)، وابن حبان (٦١٢٤)، والبيهقي في «السنن» ١٣٩/٨.
وأخرجه البخاري (٥٧٥٥) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥١٢)، والبخاري في «صحيحه» (٥٧٥٤)، وفي «الأدب
المفرد» (٩١٠)، ومسلم (٢٢٢٣)(١١٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٨٤٢)
و(١٨٤٦)، والبيهقي في «الشعب» (١١٦٨) من طرق عن الزهري، به.
وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٨٤٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة،
عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.
وسياأتي برقم (٩٨٤٩) و(١٠٧٩٠) من طريق عبيدالله بن عبدالله، وله طرق
أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٦١٩) و(٧٨٨٣) و(٨٣٩٣) و(٩٠٤٠) و(٩٤٥٤)
و(٩٦١٢) و(١٠٣٢١) و(١٠٥٨٢).

وسياأتي من طريق حابس التميمي، عن أبي هريرة في مسند حابس التميمي

=

.٧٠/٥

٧٦١٩ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طيرة، وخيرها الفأل» فذكر مثله^(١).

٧٦٢٠ - حدثنا عبد الرزاق وعبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى، ولا صفر، ولا هامة» قال أعرابي: فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟ فقال النبي ﷺ: «فمن كان أعدى الأول؟!»^(٢).

= وفي الباب عن أنس سيأتي ١١٨/٣.

قوله: «لا طيرة»، قال السندي: بكسر ففتح، وقد تسكن: التشاؤم بالشيء. «وخيرها»: أريد بالضمير ما يعم التشاؤم والتفاؤل، ولذلك قيل: وخيرها الفأل بالهمز، وقد يخفف بإبدالها ألفاً، وهو الأشهر على الألسنة. «الكلمة الصالحة»: كالمريض يسمع: يا سالم، أو الطالب يسمع: يا واجد، فيرجو بذلك ويتبرك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٦١٢٥) من طريق محمد بن عبيد بن حساب، عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (٩٢٦٢). وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى هو: ابن عبد الأعلى

السامي، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن =

.....
= عبدالله بن شهاب الزهري، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٠٧)، ومن طريقه أخرجه أبو داود
(٣٩١١)، والبيهقي ٢١٦/٧، والبخاري (٣٢٤٨).

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» مسند علي ص ٦ من طريق عبدالأعلى
ابن عبدالأعلى وحده، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٥٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٩٢)، والبيهقي
٢١٦/٧ من طرق عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٥٧١٧) و(٥٧٧٣)، ومسلم (٢٢٢٠) (١٠١) و(١٠٢)،
وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧٢) و(٢٧٤) و(٢٨٦)، والنسائي (٧٥٩١)،
والطبري ص ٥، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٨٩١)، وفي «شرح المعاني»
٣٠٩/٤ و٣١٢، وابن حبان (٦١١٦)، والبيهقي ٢١٦/٧ من طرق عن ابن
شهاب، به.

وأخرجه البخاري (٥٧٧٥)، ومسلم (٢٢٢٠) (١٠٣)، وابن أبي عاصم (٢٨٤)
و(٢٨٥)، والطبري ص ٦-٧، والطحاوي في «المشكل» (١٦٦١) من طريق سنان
بن أبي سنان الدؤلي، والبخاري (٥٧٥٧)، والطحاوي في «المشكل» (٢٨٨٩)،
وفي «شرح المعاني» ٣٠٩/٤ من طريق أبي صالح، كلاهما عن أبي هريرة. قال
أبو صالح في رواية الطحاوي في «شرح المعاني»: فسافرت إلى الكوفة ثم
رجعت، فإذا أبو هريرة ينتقص «لا عدوى» لا يذكرها، فقلت: «لا عدوى»! فقال:
أبيت.

وسياتي عدولُ أبي هريرة عن التحديث بهذا الحديث في تعليقنا على حديث:
«لا يُوردُ ممرضٌ على مصح» الآتي برقم (٩٢٦٣) من طريق معمر عن الزهري.

وسياتي من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة (٩٦١٢) بلفظ: «لا يورد
الممرض على المصح» وقال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة، فمن أعدى الأول؟».
وانظر ما سياتي برقم (٨٣٤٣) و(٩١٦٥) و(٩٤٥٤) و(٩٤٦٠) و(١٠٣٢١) و(١٠٥٨٢)،
وانظر أيضاً (٧٩٠٨).

٧٦٢١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَرٍ، عن الزهري، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من اتَّخَذَ كَلْبًا، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ أَوْ مَاشِيَةٍ: نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»^(١).

= وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٠٢).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٤٢٥). وسلف الكلام على قوله «لا عدوى» عنده.

قوله: «لا صفر» قال السندي: بفتحين، أريد به الشهر المشهور، إما لأنهم يتشاءمون به، أو لأنهم يجعلونه محرماً ويحلُّون المحرم، فنُهوا عن ذلك. «ولا هامة»، قال: بتخفيف ميم: طائر كانوا يتشاءمون به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٦١٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٥٧٥) (٥٨)، وأبو داود (٢٨٤٤)، والترمذي (١٤٩٠)، والنسائي ١٨٩/٧، والبيهقي ٢٥١/١، والبغوي (٢٧٧٧). وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٥٧٥) (٥٧)، والنسائي ١٨٩/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٥/٤، وفي «مشكل الآثار» (٤٦٨٤)، والبيهقي ٢٥١/١ من طريق الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، وعندهم: «قيراطان» بدل قيراط. وأخرجه مسلم (١٥٧٥) (٦٠) من طريق إسماعيل بن سميع، عن أبي رزين، عن أبي هريرة.

وسياتي برقم (٩٤٩٣) و(١٠١١٥) من طريق أبي سلمة، وبرقم (٨٥٤٧) من طريق حيان الهذلي، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمر سلف برقم (٤٤٧٩) وانظر تمام شواهد هناك.

قوله: «ليس بضار» قال ابن الأثير: أي كلباً معوداً بالصيد، يقال: ضري الكلب وأضره صاحبه، أي: عوده وأغراه به، ويُجمع على ضوارٍ.

«إلا كلب صيد» قال السندي: أي: كلباً يُصاد به.

٧٦٢٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني أبو سَلَمَةَ بنُ عبد الرحمن والأغرُّ صاحبُ أبي هريرة

أنَّ أبا هريرة أخبرهما عن رسولِ الله ﷺ، قال: «يَنْزِلُ رَبُّنا تَبَارَكَ وتعالى كُلَّ لَيْلَةٍ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فيقولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ؟»^(١).

٧٦٢٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن أيوب، عن ابنِ سيرين، عن أبي هريرة. وعن هَمَّام بن مُنَبِّه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِئَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

= «أو زرع أو ماشية»، أي: لحفظها.

«نقص»: يحتمل بناء الفاعل والمفعول.

«بكل يوم» أي: في كل يوم أو بمقابلة كل يوم من أيام اتخاذه.

«قيراط»: قد جاء بيان القيراط بنحو جبل أحد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر - وهو أبو مسلم المديني نزيل الكوفة - متابع أبي سلمة، فقد روى له مسلم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٦٥٣)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٩٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٣٠٠/١، والآجري في «الشرعة» ص ٣٠٨، والدارقطني في «النزول» ص ١١٣، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧٤٥).

وانظر (٧٥٩٢).

وزَادَ فِيهِ هَمَامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ وَتَرٌ يُحِبُّ
الْوَتَرَ»^(١).

٧٦٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ
الْمُسَيَّبِ وَالْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى الْغَنِيُّ،
وَيُتْرَكُ الْمِسْكِينُ، وَهِيَ حَقٌّ، وَمَنْ تَرَكَهَا، فَقَدْ عَصَى^(٢). وَكَانَ
مَعْمَرٌ رَبِّمَا قَالَ: وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ومعمرو هنا قد رواه عن أيوب عن
ابن سيرين، ورواه أيضاً عن همام بن منبه. وهو في «المصنّف» (١٩٦٥٦).
وأخرجه مسلم (٢٦٧٧)(٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤ من
طريق عبدالرزاق، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١٥/٣، والطبراني في «الدعاء» (١١٢)،
والحاكم ١٧/١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٧ من طريق عبدالعزيز بن
حصين، عن أيوب السخيتاني، به. ولم يذكر هماماً، وقرن الحاكم وعنه البيهقي
بأيوب هشام بن حسان وعدّه فيه الأسماء، وعبدالعزيز ضعيف منكر الحديث.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣١٦)، وفي «الدعاء» (٩٥) و(٩٦) و(٩٧)
و(٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١) و(١٠٤) و(١٠٥) من طرق عن ابن سيرين، به.

وأخرجه البغوي (١٢٥٦) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام، به.
وسياتي من هذه الطريق برقم (٧٧٣٢) و(٨١٤٦)، واقتصر في الموضع الأول
على قوله: «إِنَّهُ وَتَرٌ يُحِبُّ الْوَتَرَ».

وسياتي من طريق ابن سيرين برقم (٩٥١٣) و(١٠٤٨١) و(١٠٦٨٥)
و(١٠٦٨٦). وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٢).

(٢) في (ظ) و(عس): عصى الله، وقد أقحم لفظ الجلالة فيهما إقحاماً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٦٢٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَرٍ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،
عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا قَالَ لِجِبْرِيلَ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا، فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فيقولُ جِبْرِيلُ لأهلِ السَّمَاءِ: إِنَّ رَبَّكُمْ يَحِبُّ فُلَانًا، فَأَحِبُّوه، قَالَ: فيُحِبُّه أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: وَيُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ، قَالَ: وَإِذَا أَبْغَضَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ»^(١).

= وهو في «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (١٩٦٦٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٣٢)(١٠٩)، وابن حبان (٥٣٠٤)، والبيهقي (٢٦٢/٧).

وقد سلف برقم (٧٢٧٩) من طريق الأعرج وحده، عن أبي هريرة. قوله: «يُدْعَى الغني»، قال السندي: الجملة حال فتفيد تقييد كونها شراً بما إذا دعي الغني وترك الفقير.

«وهي» أي: الوليمة «حق» أي: سنة «ومن تركها» أي: ترك دعوتها بعد الإجابة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وهو في «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (١٩٦٧٣)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٦٦٨٥) والبيهقي في «الزهد» (٧٩٨)، والبغوي بإثر الحديث (٣٤٧٠)، وابن الجوزي في «مشيخته» ص ١٦٣.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٥٣/٢، ومن طريقه مسلم (٢٦٣٧)(١٥٧)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ٤١٥/٩-٤١٦ و٤١٧، وابن حبان (٣٦٥)، والبغوي (٣٤٧٠) عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٣٦)، ومسلم (٢٦٣٧)(١٥٧)، والترمذي (٣١٦١)، =

٧٦٢٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن أبي سَلَمَةَ
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يُوْذِي^(١) جَارَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ
خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»^(٢).

= وأبو نعيم في «الحلية» ١٤١/٧ و ٣٠٦/١٠، وفي «أخبار أصبهان» ٥٧/٢ - ٥٨،
والبيهقي في «الزهد» (٧٩٩) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وليس عند
مسلم وأبي نعيم في بعض طرقهما ذكر البُغض، وزاد الترمذي قبل قوله: «وإذا
أبغض»: فذلك قولُ الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ
وَدًّا﴾ [مريم: ٩٦]، وقال: حديث حسن صحيح.
وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٤٨٥)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٦٧)،
وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥٨/٣، وابن حبان (٣٦٤)، والطبراني في «الأوسط»
(٢٨٢١) من طرق عن أبي صالح، به. وليس في رواية البخاري في «صحيحه»
ذكر البُغض.

ووقع عند الطبراني بدل البُغض: «والشر مثل ذلك».
وسياتي برقم (٨٥٠٠) و(٩٣٥٢) و(١٠٦١٥) من طريق أبي صالح، وسياتي
الشرط الأول برقم (١٠٦٧٤) من طريق نافع، عن أبي هريرة.
قوله: «ويوضع له القبول في الأرض»، قال السندي: لا يلزم منه العموم،
بل هو على قدر ما أراد الله له من القبول في الأرض، كيف ومعادات الأشرار
للأخيار معلومة.

(١) كذا في (ظ٣)، وهو الجادة، وتقرأ في (عس): فلا يؤذِنُّ، وهو الجادة أيضاً،
وفي (م) وباقي النسخ: فلا يؤذي، بإثبات الياء مع جزمه على النهي، وله وجهٌ في
العربية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

.....
= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٧٤٦)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥١٥٤)، وأبو عوانة ٣٢/١، والبيهقي ١٦٤/٨، وفي «الشعب» (٩٥٣٢)، والبخاري (٤١٢١).

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٦٨)، ومن طريقه الترمذي (٢٥٠٠)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٥٤/١١ عن معمر، به. وقال الترمذي: حديث صحيح. وهو عنده دون أوله - إيذاء الجار -، وعند النسائي القسم الأخير فقط.

وأخرجه البخاري (٦١٣٨) من طريق هشام بن يوسف، وابن حبان (٥١٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن معمر، به. وفي حديث هشام: «فليصل رحمه» مكان قوله: «فلا يؤذ جاره».

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٧) عن زمعة بن صالح، عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، به.

وأخرجه البخاري (٦٤٧٥) من طريق إبراهيم بن سعد، ومسلم (٤٧)(٧٤)، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٣٣) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٥٨٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٧٢) عن محمد بن عجلان، وأبو يعلى (٦٥٩٠)، والحاكم ١٦٤/٤ من طريق عبدالرحمن بن إسحاق المدني، كلاهما عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. واقتصر أبو يعلى على قصة إكرام الضيف، وزاد في آخره هو والحاكم: «جائزته ثلاث، فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يشوي عنده حتى يحرجه».

وأخرجه البخاري (٥١٨٥)، وأبو يعلى (٦٢١٨)، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٨)، والبخاري (٢٣٣٢) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة مختصراً ضمن =

٧٦٢٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن أيوب، عن ابنِ سيرين

عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ»^(١).

٧٦٢٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزهري، عن أبي سلمة

ابن عبد الرحمن وعُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة

أنهما سَمِعَا أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قالوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ» وهم رَهْطُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قالوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ

= حديث آخر.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢٣)، وفي «الصمت» (٤٠) من طريق الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، مقتصراً على قوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره».

وسياتي الحديث مختصراً من طريق أبي سلمة برقم (٧٦٤٥)، ومن طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٩٥٩٥) و(٩٩٦٧) و(٩٩٧٠). وانظر (٧٨٧٨). وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٢١)، وانظر تمام شواهد عنده.

قوله: «خيراً» أي: ما فيه فائدة دينية أو دنيوية، مباحة له أو لغيره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٨٨٨)، ومن طريقه أخرجه المصنف أيضاً في «فضائل الصحابة» (١٦١٨)، وابن منده في «الإيمان» (٤٤٣).

وأخرجه مسلم (٥٢)(٨٢)، وابن منده (٤٤٢) و(٤٤٤)، وابن حبان (٧٣٠٠) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به. وانظر (٧٢٠٢).

الله؟ قال: «ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ» قالوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ»، قالوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ»، قالوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «ثُمَّ فِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩١٠)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٧٢٨٦).

وأخرجه مسلم (٢٥١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤٣) من طريق صالح ابن كيسان، عن الزهري، به. وزادوا جميعاً بإثره غير النسائي: فقام سعد بن عبادة مغضباً، فقال: أنحن آخر الأربع؟ حين سَمِيَ رسول الله ﷺ دارهم، فأراد كلام رسول الله ﷺ، فقال له رجل من قومه: اجلس، ألا ترضى أن سَمِيَ رسولُ الله ﷺ داركم في الأربع الدور التي سَمِيَ؟ فمن ترك فلم يسم أكثر ممن سَمِيَ. فانتهى سعد بن عبادة عن كلام رسول الله ﷺ.

وفي الباب عن أنس بن مالك بعد هذا الحديث برقم (٧٦٢٩).

وعن أبي أسيد الساعدي، سيأتي ٤٩٦/٣.

وعن أبي حميد الساعدي، سيأتي ٤٢٤/٥-٤٢٥.

قوله: «بخير دور الأنصار»، قال السندي: أي: بخير قبائلهم، وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلةً، فتسمى تلك المحلة دار بني فلان. ذكره الطيبي. وقيل: أراد بها ظاهرها.

وقوله: «بنو فلان» على تقدير المضاف، وتكون خيريتها بسبب خيرية أهلها، وما يوجد فيها من الطاعات والمبرات. وقال الطيبي: قالوا: سَبَقَهُمْ على قدر سبقهم إلى الإسلام ومآثرهم فيه. انتهى. قلت (القائل السندي): يحتمل أن تكون الخيرية باعتبار الفضائل المخصوصة بنوع الإنسان كالشجاعة والسخاوة ونحو ذلك، =

٧٦٢٩ - قال مَعْمَرُ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ وَقْتَادَةُ:

أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ»^(١).

٧٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ مَوْلَى بَنِي

جُمَح

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ فِي حُلَّةٍ، مُعْجَبٌ بِجُمَّتِهِ، قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ - أَوْ قَالَ: يَهْوِي - فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

= كما جاء في خيرية قریش ونحوهم، وأن يكون باعتبار التقوى والسبق إلى الإسلام ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهذا الطريق تفرد بإخراجه الإمام أحمد، وقد سلف في مسند عمر برقم (٣٩٢) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس. وسيأتي من الطريق نفسه في مسنده ٢٠٢/٣، ومن طريق حميد الطويل، عن أنس ١٠٥/٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩٨٣)، وعن عبدالرزاق أخرجه إسحاق بن راهويه (٨٢).

وأخرجه مسلم (٢٠٨٨)(٤٩)، وأبو عوانة ٤٧٢/٥ من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٨٨٦) و(١٠٣٣).

وأخرجه الدارمي (٤٣٧) من طريق ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وزاد فيه: وقال له فتى - قد سماه - وهو في حلة: يا أبا هريرة، أهكذا كان يمشي =

٧٦٣١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، حدثني ثابتُ ٢٦٨/٢

ابن قيسٍ

أَنَّ أبا هريرة قال: أَخَذَتِ النَّاسَ رِيحٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَعَمْرُبْنِ
الْخَطَّابِ حَاجٌّ، فَاشْتَدَّتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عَمْرٌ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا
عَنِ الرِّيحِ؟ فَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا، فَبَلَغَنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ عَمْرٌ
مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَحْثْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى أَدْرَكْتَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبَرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ،

= ذلك الفتى الذي خُصِفَ به؟ ثم ضرب بيده، فعثر عثرة كاد يتكسر منها، فقال
أبو هريرة: لِلْمَنْخَرَيْنِ وَالْفَمِ ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾.
وأخرجه أبو يعلى (٦٤٨٤) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن
أبي هريرة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٨٩/٨ من طريق عوف بن أبي جميلة، عن
محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

ولـه طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي (٨١٧٧) و(٩٠٦٥) و(٩٣٤٦)
و(١٠٣٨٣) و(١٠٤٥٥) و(١٠٨٦٩).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٧٠٧٤).

وعن ابن عمرو سلف (٧٠٧٤).

قوله: «يتجلجل»، قال السندي: أي يغوص في الأرض حين يُخسف به،
والجلجلة: حركة مع صوت.

قوله: «يهوي» كيرمي، أي: ينزل في الأرض.

فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا، فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا»^(١).

٧٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ،

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثابت بن قيس - وهو الأنصاري الرزقي المدني - وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧٤١٣).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥٠٩٧)، والطبراني في «الدعاء» (٩٧١)، والبخاري بإثر الحديث (١١٥٣). وأخرجه الشافعي ١/١٧٦-١٧٧، ومن طريقه البخاري (١١٥٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٢١) و(٩٢٢) و(٩٢٣)، والطبراني في «الدعاء» (٩٧٦)، والبخاري بإثر الحديث (١١٥٣) من طرق عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه النسائي والطحاوي في مواضعه الثلاثة والطبراني القصة. وانظر (٧٤١٣).

قوله: «فاستحثت»، قال السندي: أي: أسرع وأجريت، ومنه قوله تعالى: ﴿يطلبه حثيثاً﴾ [الأعراف: ٥٤] أي: سريعاً.

قوله: «الريح من روح الله»، الروح: بالفتح بمعنى النفس والفرح والرحمة. فإن قلت: كيف تكون الريح من رحمة الله مع أنها تجيء بالعذاب؟ قلت: إذا كان عذاباً للظلمة يكون رحمة للمؤمنين، وأيضاً الروح بمعنى الرائحة، أي الجاني من حضرته تعالى بأمره تارة للكرامة وأخرى للعذاب، فلا تسب، بل تجب التوبة عندها، ولأنه تأديب، والتأديب حسن ورحمة.

وَأُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ^(١)، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ جِيءَ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ».

فقال أبو هريرة: لقد ذهبَ رسولُ الله ﷺ وأنتم تَتَشَلُّونَهَا^(٢).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: الكلام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٣٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم

(٥٢٣/٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٧٠/٥.

وأخرجه مسلم (٥٢٣/٦)، والنسائي ٤/٦ من طريق محمد بن الوليد

الزبيدي، عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه النسائي ٣/٦ من طريق معتمر، عن معمر، به. ولم يذكر فيه أبا

سلمة.

وأخرجه كذلك النسائي ٣/٦، وأبو عوانة ٣٩٥/١، والبيهقي في «الدلائل»

٤٧٠/٥-٤٧١ من طريق يونس بن يزيد، وأبو عوانة ٣٩٥/١ من طريق ابن أخي

ابن شهاب الزهري، والبيهقي ٤٧١/٥ من طريق عقيل بن خالد، ثلاثتهم عن

الزهري، به.

وأخرجه النسائي ٤/٦ من طريق يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده،

به.

وأخرجه البخاري (٦٩٩٨) من طريق أيوب السخيتاني، عن محمد بن

سيرين، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٥٢٣/٧)، وأبو عوانة ٣٩٥/١، والبيهقي في «الدلائل»

٤٧١/٥-٤٧٢ من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي يونس مولى أبي هريرة، عن

أبي هريرة.

وسياتي برقم (٨١٥٠) من طريق همام بن منبه، و(٩١٤١) من طريق

عبدالرحمن الأعرج، كلاهما عن أبي هريرة، وحديث همام مختصر. وانظر تخريج =

٧٦٣٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزهري، عن حُمَيْدِ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَلِلْجَنَّةِ أَبْوَابٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ». فقال أبو بكرٍ: والله يا رسولَ الله، ما على أحدٍ من ضُرُورَةٍ مِنْ أَيِّهَا دُعِيَ، فهل يُدْعَى مِنْهَا كُلُّهَا أَحَدٌ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَمْ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(١).

= الحديثين (٧٢٦٦) و(٧٤٠٣).

قوله: «وأنتم تستلونها» أي: تستخرجونها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٥٢)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٠٢٧) (٨٥)، وابن خزيمة (٢٤٨٠)، وابن حبان (٣٤١٩)، والبغوي بإثر الحديث (١٦٣٥).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤٧٩/٢، ومن طريقه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٢٧)، والبخاري (١٨٩٧)، والترمذي (٣٦٧٤)، والنسائي ١٦٨/٤-١٦٩ و٤٧/٦-٤٨، وابن حبان (٣٠٨)، والبغوي (١٦٣٥) عن الزهري، به. وقد سقط الزهري من مطبوع «سنن الترمذي» واستدرك من «تحفة الأشراف» ٣٣٠/٩، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٦٦٦)، والنسائي ١٠٩/٥، وابن حبان (٣٤١٨)، =

٧٦٣٤- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن أيوب، عن القاسم بن

محمد

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا

= والبيهقي ١٧١/٩ من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (١٠٢٧)(٨٥)،
والنسائي ٢٣-٢٢/٦ من طريق صالح بن كيسان، ومسلم (١٠٢٧)(٨٥)، والنسائي
١٦٨/٤-١٦٩، وابن حبان (٦٨٦٦) من طريق يونس بن يزيد، ثلاثتهم عن
الزهري، به.

وأخرجه مختصراً البخاري (٢٨٤١) و(٣٢١٦)، ومسلم (١٠٢٧)(٨٦)،
والنسائي ٤٨/٦، وابن حبان (٤٦٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٩٤) من
طرق عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.
وسياقي مختصراً برقم (٩٨٠٠) من طريق حميد بن عبدالرحمن، وبنحوه من
طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٨٧٩٠).
وفي الباب عن عمرو بن عبسة، سياقي ٣٨٦/٤.
وعن أبي ذر الغفاري، سياقي ١٥١/٥.

قوله: «من أنفق زوجين»، قال السندي: أي: درهمين أو دينارين أو مدين
من طعام، وقيل: يحتمل أن يكون المراد تكرار الإنفاق مرة أخرى، أي: من
تعود ذلك، نحو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [المُلك: ٤] «في سبيل
الله»، أي: تصدق بهما في سبيل الخير مطلقاً، أو في الجهاد كما هو المتبادر.
«من أبواب الجنة»، أي: من باب منها، لا أنه يُدعى من جميعها، وإلا
لما بقي لسؤال أبي بكر رضي الله عنه كبير وجه. فليتأمل.
«من أهل الصلاة» بأن كثر اشتغاله بها من بين العبادات.

«ما على أحد»، أي: من دُعي من واحد منها ليس له ضرورة إلى أن يُدعى
من غيره، إذ ذلك الباب يكفي لدخوله الجنة إلا أن الدعاء من الأبواب المتعددة
كرامة، فهل أحد يُدعى من الكل، فيكون له هذه الكرامة. والله تعالى أعلم.

تَصَدَّقَ مِنْ طَيِّبٍ، تَقَبَّلَهَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَخَذَهَا بِيَمِينِهِ، وَرَبَّاهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ مَهْرَهُ أَوْ فَصِيلَهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَصَدَّقُ بِاللُّقْمَةِ، فَتَرَبُّو فِي يَدِ اللَّهِ - أَوْ قَالَ: فِي كَفِّ اللَّهِ - حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، فَتَصَدَّقُوا»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تيممة السخثياني، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٣٣٣/٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٥٠)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٢٦)، وفي «التوحيد» ١٥٠/١ عن معمر، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٢٧) من طريق هشام، عن القاسم، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١٤٨/١ من طريق حفص بن عاصم، وابن حبان (٣٣١٨) من طريق أبي سعيد المهري، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١٣٨/١ و١٣٩ من طريق أبي سعيد المهري، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسياطي برقم (٩٢٤٥) و(١٠٠٨٨) من طريق القاسم بن محمد، وبرقم (٨٣٨١) من طريق سعيد بن يسار، وبرقم (٨٩٦١) من طريق أبي صالح، ثلاثهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عائشة مختصراً، سياطي ٢٥١/٦.

قوله: «من طيب»، قال السندي: أي: حلال.

و«أخذها بيمينه» تأكيد للقبول والرضا به، والسلف في مثل هذا على أن الإنسان يؤمن به، ويكلِّ علمه إلى عالمه مع اعتقاد أنه ليس كمثله شيء، والله تعالى أعلم.

«وربها»: كما جاء: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مِثَالِهَا﴾، وجاء: ﴿مِثْلُ الَّذِينَ =

٧٦٣٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فقال موسى لآدَمَ: يا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي أَدْخَلْتَ ذُرِّيَّتَكَ النَّارَ؟ فقال آدَمُ: يا موسى، اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ^(١) وَبِكَلَامِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ، فَهَلْ وَجَدْتَ أَنِّي أَهْبِطُ؟ قال: نَعَمْ. قال: فَحَجَّه آدَمُ»^(٢).

= يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ... ﴿١٠٠﴾ «مهرة»: بضم فسكون: ولد الفرس، و«الفصيل»: ولد الناقة.

(١) في (ظ٣) و(عس) و(س): برسالاته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مسنف عبدالرزاق» (٢٠٠٦٧)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٨).

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٧) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. وصالح ضعيف لكنه متابع.

وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٨٦، وابن أبي عاصم (١٤٩) و(١٥٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٢١-١٢٢ و١٢٢ و١٢٣ و١٢٤، والأجري في «الشرعية» ص ٣٢٤ و٣٢٥، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣١٥-٣١٦ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به. والروايات مطولة ومختصرة.

وسياتي برقم (٧٨٥٦). وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٧).

قلنا: إن آدم عليه السلام لم يحتج بالقضاء والقدر على الذنب، لأنه كان أعلم بربه ودينه، وموسى عليه السلام كان أعلم بأبيه ودينه من أن يلوم آدم عليه السلام على ذنب قد تاب منه، وتاب الله عليه واجتبه وهداه، وإنما وقع =

٧٦٣٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أيوب، عن ابنِ سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحوه من حديث أبي سَلَمَةَ^(١).

٧٦٣٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد اللثي

عن أبي هريرة، قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن أطفالِ المُشركين، فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»^(٢).

٧٦٣٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، أخبرني أبو سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ للشُّونيز:

= اللومُ على المصيبة التي أخرجت أولادَه من الجنة، فاحتج آدمُ عليه السلامُ بالقدر على المصيبة، لا على الخطيئة، فإن القدر يُحتج به عند المصائب، لا عند المعاييب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٦٩).

وأخرجه البخاري (٤٧٣٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٨٤ من طريق مهدي بن ميمون، ومسلم (٢٦٥٢) (١٥) من طريق هشام بن حسان، وابن أبي عاصم (١٥٨) من طريق عوف بن أبي جميلة، ثلاثهم عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. والروايات مطولة ومختصرة. وسيأتي برقم (٩٠٩٥) و(٩٧٩٢). وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٧٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٥٩). وانظر (٧٥٢٠).

«عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا السَّامَ» يريدُ الموتَ^(١).

٧٦٣٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،
عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ» قال مَعْمَرُ: وقال غيرُ سُهَيْلٍ: «وَتُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، إِلَّا الْمُتَشَاحِنِينَ، يَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: ذَرُوهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠١٦٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢١٥)(٨٨)، والبيهقي ٣٤٥/٩، والبغوي (٣٢٢٨).

قوله: «فيه شفاء من كل شيء» هو من العام الذي أريد به الخاص، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٢٨٧)، وهو من طريق أبي سلمة أيضاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٩١٤) و(٢٠٢٢٦)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٦٦٨٤)، وابن حبان (٣٦٤٤).

وأخرجه مسلم (٢٥٦٥)، وأبو داود (٤٩١٦)، والترمذي (٢٠٢٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٦١)، وابن حبان (٥٦٦١) و(٥٦٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٤٦، وفي «الشعب» (٣٨٦١)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٩٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٣١٤ و٣٦٤ من طرق عن سهيل بن =

= أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٠٩/٢، وعبد الرزاق (٧٩١٥)، والحميدي (٩٧٥)، ومسلم (٢٥٦٥) (٣٦)، وابن خزيمة (٢١٢٠)، وابن حبان (٥٦٦٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٦٠) و(٦٦٢٧) من طريق مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، به. والحديث في «الموطأ» موقوف على أبي هريرة. وأخرجه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٥٢٤) من طريق أبي غسان محمد بن مطرف، عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٨٣٦١) و(٩٠٥٣) و(٩١٩٩) و(١٠٠٠٦).

وفي الباب عن أسامة بن زيد، سيرد ٢٠٠/٥.

قوله: «تعرض الأعمال في كل اثنين وخميس»، قال السندي: قال الشيخ عز الدين: معنى العرض هنا: الظهور، وذلك أن الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين. وقال الشيخ ولي الدين: إن قلت: ما معنى هذا مع ما ثبت في «الصحيحين»: أن الله تعالى يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وبالعكس؟ قلت: يحتمل أن أعمال العباد تُعرض على الله تعالى كُلَّ يوم، ثم تُعرض عليه أعمال الجمعة في كُلَّ يوم اثنين وخميس، ثم تُعرض عليه أعمال السنة في شعبان! فتعرض عرضاً بعد عرض، ولكل عرض حكمة يطلع عليها من يشاء من خلقه، أو يستأثر بها عنده مع أنه تعالى لا يخفى عليه من أعمالهم خافية، ويحتمل أن الأعمال تُعرض في اليوم تفصيلاً، ثم في الجمعة جملةً أو بالعكس. انتهى.

وفي «المجمع»: حديث العرض لا يُنافي حديث الرفع، لأن الرفع غير العرض، فإن الأعمال تُجمع بعد الرفع في الأسبوع، وتُعرض يوم الاثنين والخميس، والعرض على الله أو على ملك، وكله على جمع الأعمال. انتهى. لكن في رواية النسائي تصريح بأن العرض على رب العالمين.

= «إلا المتشاحنين»: المتباغضين والمتعادين من غير سبب يقتضي ذلك.

٧٦٤٠- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَرٍ،

عن الزهريِّ، عن حميد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ
بِالصَّرْعَةِ» قالوا: فَمَنْ الشَّدِيدُ يا رسولَ الله؟ قال: «الَّذِي يَمْلِكُ
نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»^(١).

٧٦٤١- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ

المُسَيَّبِ

عن أبي هريرة، قال: سَأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ
أَفْضَلُ؟ قال: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ» قال: ثُمَّ ماذا؟ قال: «الْجِهَادُ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ» قال: ثُمَّ ماذا؟ قال: «تُحَجُّ مَبْرُورٌ»^(٢).

٢٦٩/٢

= «ذروهما» أي: اتركوا ذنوبهما ولا تمحوها. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى

السامي، وحميد بن عبد الرحمن: هو ابن عوف الزهري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٨٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم

(٢٦٠٩) (١٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٥/١٠، وفي «الأدب» (١٥٤).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٦) من طريق عبد الأعلى بن

عبد الأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٩) (١٠٨) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، ومسلم

(٢٦٠٩) (١٠٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٥) من طريق شعيب بن

أبي حمزة، كلاهما عن الزهريِّ، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٦٤٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن أَيُّوبَ، عن ابنِ سِيرين

عن أَبِي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «فِي آخِرِ الزَّمانِ لَا تَكْأُذُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا.

وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالرُّؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا، وَلِيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

قال أبو هريرة: يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ، وَأَكْرَهُ الْغُلَّ، الْقَيْدُ: ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ.

وقال النبي ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»^(١).

= وهو في «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٢٠٢٩٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٣)(١٣٥)، والنسائي ١١٣/٥ و١٩/٦، وأبو عَوَانَةَ ٦٢/١، وابن حبان (١٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٢٢٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٥٥١)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٢/٥، وفي «الشعب» (٤٢١٢). وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٤٩) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. وانظر (٧٥٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

= وهو في «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٢٠٣٥٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٦٣)(٦)، والترمذي (٢٢٩١)، والحاكم ٣٩٠/٤، والبخاري (٣٢٧٩). وأخرجه مسلم (٢٢٦٣)(٦)، وأبو داود (٥٠١٩)، والترمذي (٢٢٧٠) من طريق عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٥) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، كلاهما عن أيوب السخيتاني، بهذا الإسناد. وقرن =

.....
= عبيد الله بأيوب قتادة. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأدرج في حديثهما قولُ أبي هريرة في القيد والغُل دون تمييز، لكن وقع عند مسلم عن أحد الرواة أنه قال فيه: لا أدري هو في الحديث أم قاله ابن سيرين! ولم يذكر فيه أبو داود القطعة الأخيرة.

وأخرجه ابنُ حبان (٦٠٤٠) من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. ولم يذكر القطعة الثانية، وفيه قول أبي هريرة موقوفاً.

وأخرجه البغوي (٣٢٧٨) من طريق جرير بن حازم، عن أيوب وهشام بن حسان عن ابن سيرين، به مرفوعاً - دون القطعة الأخيرة، وأدرج فيه قولُ أبي هريرة دون تمييز.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٣)(٦) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به موقوفاً - لم يذكر فيه النبي ﷺ.

وأخرجه مرفوعاً مسلم (٢٢٦٣)(٦)، والترمذي (٢٢٨٠) من طريق قتادة، عن محمد بن سيرين، به مثل حديث عبد الوهاب عند أبي داود، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرج القطعتين الثانية والثالثة النسائي في «الكبرى» (٧٦٥٤)، والقطعة الثانية في «عمل اليوم والليلة» (٩١٠) من طريق قتادة، عن ابن سيرين، به، والقطعة الثالثة عنده مدرجة في الحديث دون تمييز.

وأخرج القطعتين الأولى والرابعة الطبراني في «الأوسط» (٢٠٧٨) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب وحبيب بن الشهيد وهشام بن حسان، وابن ماجه (٣٩١٧) من طريق الأوزاعي، جميعهم عن ابن سيرين، به.

وأخرج قول أبي هريرة مرفوعاً ابنُ ماجه (٣٩٢٦) من طريق أبي بكر الهذلي، عن ابن سيرين، به. والهذلي متروك.

وأخرج الحميدي (١١٤٥) عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رفعه: «إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها، فليصل ركعتين، ولا يُخبر =

.....
= بها أحداً، فإنها لن تضره».

وسياتي برقم (٩١٢٩) و(١٠٥٩٠).

وأخرج ابن ماجه (٣٩١٠) من طريق وكيع، عن العمري - وهو عبدالله بن عمر-، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها، فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثاً، وليسأل الله من خيرها، وليتعوذ من شرّها»، وفيه العمري، وهو ضعيف، لكنه يتقوى بما أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٠٢) و(٩٠٤) من طريقين عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان، فمن رأى من ذلك شيئاً يكرهه، فليتعوذ بالله منها، ولينفضّ عن يساره ثلاثاً، ولا يذكرها لأحدٍ فإن ذلك لا يضره».

وقوله ﷺ: «رؤيا المؤمن...» الخ سلف من غير هذا الطريق انظر (٧١٦٨) و(٧١٨٣).

وفي باب الرؤيا ثلاثة، عن عوف بن مالك الأشجعي عند ابن ماجه (٣٩٠٧)، وهو مخرج في «شرح مشكل الآثار» (٢١٧٨)، و«صحيح ابن حبان» (٦٠٤٢).

ويشهد لحديث أبي سلمة عن أبي هريرة حديث أبي قتادة الأنصاري، وسياتي في مسنده ٢٩٦/٥، وحديث ابن عمر سلف برقم (٦٢١٥).

قوله: «في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب»، قال السندي: قيل: لأن القيامة هي الحاقة التي تحقق فيها الحقائق، فكل ما قرب منها، فهو أخص بالحقائق.

«يحدث بها الرجل»: الظاهر أنه بالنصب، و«نفسه» بالرفع، ويحتمل العكس.

«القيّد»: يكون في الرجل فيدل على الثبات.

«الغل»: بضم الغين وتشديد اللام ما يغلب به، وهذا موقوف على أبي هريرة

كما هو مصرح به في الحديث.

«جزء»: حقيقة التجزيء لا تُدرى، والروايات أيضاً مختلفة، والقدر الذي أريد =

٧٦٤٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن ابن
المُسَيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ
مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»^(١).

٧٦٤٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن ابن
المُسَيَّب:

أَنْ حَسَّانَ قَالَ فِي حَلَقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أُنْشِدُكَ اللَّهُ يَا أَبَا
هُرَيْرَةَ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، أَيَّدَكَ اللَّهُ
بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ^(٢).

٧٦٤٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»^(٣).

= إفهامه هو أن الرؤيا لها مناسبة بالنبوة من حيث إنها اطلاعٌ على الغيب بواسطة
الملِكِ إذا كانت سالحةً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٢٣٥٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٦٣)
(٨). وانظر (٧١٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسَيَأْتِي مَكَرَراً مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ فِي مُسْنَدِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ ٢٢٢/٥، وَيُخْرِجُ
فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى عَنِ الزُّهْرِيِّ خَرَّجَهَا الْمُصَنِّفُ هُنَاكَ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرَّر الحديث السالف بأطول =

٧٦٤٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى، فَلَمَّا جَاءَهُ، صَكَّهُ فَفَقَّأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ! قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ تَوَرَّ، فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ. فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ. فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ»^(١).

= مما هنا برقم (٧٦٢٦).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختلف على عبدالرزاق في وقفه ورفع.

فقد أخرجه البخاري (١٣٣٩) عن محمود بن غيلان، و(٣٤٠٧) عن يحيى بن موسى، ومسلم (٢٣٧٢) (١٥٧) عن محمد بن رافع وعبد بن حميد، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٩٩) عن سلمة بن شبيب، والنسائي ١١٨/٤-١١٩ عن محمد بن رافع، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٩٢ من طريق أحمد بن منصور الرمادي، سندهم عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسياطي في «المسند» (٨٦١٦) من طريق ابن لهيعة، عن أبي يونس سليم ابن جبير، عن أبي هريرة موقوفاً.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٣٠) - برواية إسحاق بن إبراهيم الدبري -

= عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

٧٦٤٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، قال: قال لي الزُّهريُّ: ألا أُحدِّثُك بِحدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ^(١)؟ قال الزُّهري: عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: قال: «أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ، فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ أَذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا^(٢)»، قال: ففعلوا ذلك به، فقال الله للأرض: أَدِّي مَا أَخَذْتَ. فإذا هو قائمٌ، فقال

= وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ورقة ١٩٢ عن محمد بن عبد الله بن مهمل، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، وابن حبان (٦٢٢٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد مرفوعاً. وسيأتي برقم (٨١٧٢) من طريق همام عن أبي هريرة مرفوعاً. وسيأتي أيضاً بنحوه (١٠٩٠٤) و(١٠٩٠٥) من طريق عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، وفيه نكارة.

وقوله: «أرسل ملك الموت»، قال السندي: لم ترد تسميته في حديث مرفوع، وورد عن وهب بن منبه أن اسمه عزرائيل، رواه أبو الشيخ في «العظمة» (٤٣٩) ذكره السيوطي في «حاشية النسائي».

«صكَّه»: لطمه.

«فلو كنت ثمَّ»: بفتح المثناة وتشديد الميم، أي: هناك.

«تحت الكتيب» بوزن عظيم: الرمل المجتمع.

(١) في (ظ٣): عَجِبَيْنِ.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: أحد.

له^(١): مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ يَا رَبِّ، أَوْ مَخَافَتُكَ. فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ^(٢).

(١) لفظة «له» من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٤٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٧٥٦)(٢٥)، وابن ماجه (٤٢٥٥)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٢٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥١٠، وفي «الشعب» (١٠٤٧)، والبخاري (٤١٨٤).

وأخرجه البخاري (٣٤٨١) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٢٦ من طريق رباح بن زيد، كلاهما عن معمر بن راشد، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٦)(٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١١٢، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٢) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، والطحاوي أيضاً (٥٦١) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٤٠، والبخاري (٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦) (٢٤)، والنسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/ ١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٣) و(٥٦٤) و(٥٦٥)، والبخاري (٤١٨٣) من طريق عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة بنحوه.

وأخرجه الطحاوي (٥٦٠) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة بنحوه.

وسياطي الحديث من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة برقم (٨٠٤٠).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٨٥)، وانظر تمام شواهد عنده.

قوله: «اسحقوني» قال السندي: قيل: روي: اسحقوني واسهكوني، والكل

بمعنى، وهو الدق والطحن.

٧٦٤٨ - قال الزُّهْرِيُّ: وحدثني حُمَيْدٌ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «دَخَلَتْ امرأةُ النَّارِ في هِرَّةٍ، رَبَطْتُهَا، فلا هِيَ أَطْعَمَتْهَا ولا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ».

قال الزهري: ذلك أن^(١) لا يَتَكَلَّ رجلٌ، ولا يَنَاسَ رجلٌ^(٢).

= «ثم اذروني»: من ذرى يذروه، وقال تعالى: ﴿تَذَرُوهُ الرِّيحُ﴾، أي: فرقوني. «في الريح»، أي: في يوم تشتد فيه الريحُ في البحر لتتفرق الأجزاء بحيث لا يكون هناك سبيلٌ إلى جمعها، فيحتمل أنه رأى أن جمعه يكون حينئذٍ مستحيلاً، والقدرة لا تتعلق بالمستحيل، فلذلك قال: «فوالله لئن قدر عليّ ربي» فلا يلزم أنه نفى القدرة، فصار بذلك كافراً، فكيف يُغفر له، وذلك لأنه ما نفى القدرة على ممكن، وإنما فرض غير المستحيل مستحيلاً فيما لم يثبت عنده أنه ممكن من الدين بالضرورة، والكفر هو الأول لا الثاني.

ويحتمل أن شدة الخوف طيّرت عقله، فلا يلتفت إلى ما يقول وما يفعل، وأنه هل ينفعه أم لا، كما هو الشاهد في الواقع في مهلكة، فإنه قد يتمسك بأدنى شيءٍ لاحتمال أنه لعله ينفعه، فهو فيما قالَ وفعلَ في حكم المجنون. وأجاب بعضُ بأن هذا رجل لم تبلغه الدعوة وهذا بعيد.

قوله: «ما عذبه أحد» قال السندي بالرفع فاعل «ما عذب» أي: ما عذبه أحدٌ غير الله، ويحتمل أنه بالنصب على أنه مفعول، وإن لم يكتب الألف معه، والفاعل ضمير يرجع إلى الله تعالى، أي: لم يعذب الله تعالى ذلك العذاب أحداً من خلقه.

(١) في (ظ٣): لأن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٤٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦١٩) =

٧٦٤٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، حدثني أبو
سَلَمَةَ

عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَلَ الْحَسَنَ (١) بَنَ عَلِيٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسٌ، فَقَالَ
الْأَقْرَعُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَلْتُ إِنْسَانًا مِنْهُمْ
قَطُّ! قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا
يُرْحَمُ» (٢).

٧٦٥٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ
المُسَيَّبِ

عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي
طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، وَلِي عِيَالٌ. فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ» (٣) نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ

= وص ٢١١٠، وابن ماجه (٤٢٥٦)، وابن حبان (٥٦٢١)، والبيهقي في «الشعب»
(١٠٤٧)، وفي «الآداب» (١٠٣٣)، والبغوي (٤١٨٤).
وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) ومصادر التخریج، وتحرف في (م) وباقي
النسخ إلى: الحسين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٥٨٩)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان
(٥٥٩٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠٠/٧، وفي الآداب (١٤). وانظر (٧١٢١).

(٣) لفظة «الإبل» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

في صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». قال أبو هريرة: ولم تَرْكَبْ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيْرًا^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٠٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٢٧)(٢٠١)، وابن حبان (٦٢٦٨).

وسيتكرر برقم (٧٧٠٩)، لكن دون قصة أم هانئ. وأخرجه كذلك البخاري تعليقاً (٣٤٣٤)، ومسلم (٢٥٢٧)(٢٠١)، وابن حبان (٦٢٦٧) من طريق يونس بن يزيد، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٣٤) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، وابن أبي عاصم (١٥٣١) من طريق صفوان بن عمرو، ثلاثتهم عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال البخاري بإثره: تابعه ابن أخي الزهري، وإسحاق الكلبي، عن الزهري. وأخرجه مسلم (٢٥٢٧)(٢٠٢) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسياأتي من طرق أخرى بالأرقام (٧٦٥١) و(٨٢٤٤) و(٩١١٣) و(١٠٠٥٩) و(١٠٥٢٥) و(١٠٩٢١).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٩٢٣)، وذكرت شواهد هناك. قوله: «ركبن»، قال السندي: أي الإبل، والمراد نساء العرب، فإن ركوب الإبل عادتُنهن.

«أحناء» أي: أشفقهن، والحنانية على ولدها: هي التي تقوم عليهم بعد يَتَمُّهم، فلا تتزوج، فإن تزوجت، فليست بحانية.

«وأرعاه»، أي أُرعاهن في ذات يده، أي: ماله المضاف إليه، والقياس: أحناهن وأرعاهن كما أشرت إليه، إلا أن المشهور في اللغة: أحناء وأرعاه، وكأنه لاعتبار الجنس. وقال النووي: قال النحويون: معناه: أحنى من هناك.

وقال النووي: فيه فضيلة نساء قریش، وفضل هذه الخصال وهي الحنو على =

٧٦٥١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله، إلَّا قوله: ولم تَرْكَبْ
مريمُ بَعِيرًا^(١).

٢٧٠/٢ ٧٦٥٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن ابن
المُسَيَّب وأبي سَلَمَةَ، أو أحدهما

عن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «الفَخْرُ والخِيَلَاءُ
في الفُتَادِينِ من أهلِ الوَبَرِ، والسَّكِينَةُ في أهلِ الغَنَمِ، والإِيمَانُ
يَمَانٍ، والحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»^(٢).

= الأولاد، والشفقة عليهم، وحسن تربيتهم، والقيام عليهم إذا كانوا أيتاماً ونحو ذلك،
ومراعاة حق الزوج في ماله وحفظه، والأمانة فيه، وحسن تدبيره في النفقة وغيرها
وصيائته ونحو ذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبدالله بن
طاووس بن كيسان اليماني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٠٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم
(٢٥٢٧)(٢٠٢).

وأخرجه الحميدي (١٠٤٧)، والبخاري (٥٣٦٥)، ومسلم (٢٥٢٧)(٢٠٠) من
طريق سفیان بن عيينة، عن ابن طاووس، بهذا الإسناد. وليس في رواية البخاري
ومسلم ذكر قصة أم هانيء.
وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٨٥).

وأخرجه البخاري (٣٤٩٩)، ومسلم (٥٢)(٨٨)، وأبو عوانة ٦٠/١، وابن منده =

٧٦٥٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ أبي ذئبٍ، عن سعيدِ
المَقْبُرِيِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِي عَلَى
قُرَيْشٍ حَقًّا، وَإِنْ لِقُرَيْشٍ عَلَيْكُمْ حَقًّا، مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَاتُّمِنُوا
فَأَدَّوْا، وَاسْتَرْحِمُوا فَرَحِمُوا»^(١).

= في «الإيمان» (٤٣٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي
سلمة وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٢)(٨٧)، وابن منده (٤٣١) من طريق يونس بن يزيد، عن
الزهري، عن أبي سلمة وحده، به. ولم يذكر فيه يونس: «الإيمان يمان . . .»
وأخرجه مسلم (٥٢)(٨٩)، وابن منده (٤٣٣)، والبيهقي في «الشعب»
(٨١١٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب
وحده، به.

وسياأتي من طريق أبي سلمة وحده (١٠٥٢٧).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٢) و(٧٥٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن
عبد الرحمن. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٩٠٢)، ومن طريقه أخرجه ابن
حبان (٤٥٨١) و(٤٥٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٠١٢). زاد في «المصنف»
وعنه ابن حبان في الموضع الثاني والطبراني: «فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه
لعنة الله».

وفي الباب عن أنس، سيرد ١٢٩/٣ و١٨٣.

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد ٣٩٦/٤.

وعن أبي برزة الأسلمي، سيرد ٤٢١/٤ و٤٢٤.

قوله: «وإن لقريش عليكم حقًا»، قال السندي: الخطاب لغيرهم.

«حقًا»: حيث إن نبيكم منهم.

٧٦٥٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أيوب، عن ابن سيرين
عن أبي هريرة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا
تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي»^(١).

٧٦٥٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن هَمَّام
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعِمَّا لِلْعَبْدِ أَنْ
يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ بِحُسْنِ عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَبِطَاعَةِ سَيِّدِهِ، نِعِمَّا لَهُ، وَنِعِمَّا لَهُ»^(٢).

«فأدوا»: من الأداء، أي: الأمانة، قال السندي: والحاصل أنهم إذا ظلموا
في الحكم، وخانوا في الأمانة، واشتدوا على الضعفاء، فلا حق لهم في الخلافة.
والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٨٦٦)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى
(٦٠٦٣). وانظر (٧٣٧٧).

تنبيه: تكرر هذا الحديث بإسناده ومثله بإثره في (م) وبعض النسخ المتأخرة،
ولا وجه لتكراره.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٤٥٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٦٧)،
والبيهقي ١٢/٨-١٣. وزاد فيه: قال: وكان عمر إذا مرَّ عليه عبد، قال: يا فلان،
أبشر بالأجر مرتين. ورواية مسلم ليست فيها هذه الزيادة.

وسياتي بنحوه بالإسناد نفسه برقم (٨٢٣٣). وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٨).
قوله: «نِعِمَّا الْعَبْدُ»، قال السندي: بتشديد الميم، أصله: نعم ما، ثم
أدغمت في الميم كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَبَدَّلُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة:
٢٧١] و«ما» نكرة منصوبة محلاً، أي: نعم خصلة للعبد.
«وَأَنْ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ»: مخصص بالمدح.

٧٦٥٦- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، أَخْبَرَنِي ^(١) الزُّهْرِي، عن أَبِي

سَلَمَةَ

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» ^(٢).

٧٦٥٧- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهْرِي، عن أَبِي

سَلَمَةَ بن عبد الرحمن، قَالَ:

كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُصَلِّي بِنَا، فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ بَعْدَ مَا يَرْفَعُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ بَعْدَ مَا يَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا جَلَسَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، وَيُكَبِّرُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ، فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لِأَقْرَبُكُمْ شَبْهًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي صَلَاتَهُ -، مَا زَالَتْ هَذِهِ صَلَاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا ^(٣).

(١) فِي (ظ٣) وَ(عس): عَنْ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. أَبُو سَلَمَةَ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عُوفٍ. وَهُوَ فِي «مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٢٠٦٧٩).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٣٧)، وَمُسْلِمٌ (١٨٣٥) (٣٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ ١٥٥/٨ مِنْ

طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٨٧٢٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَمُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

وَسَيَّاتِي بِرَقْمٍ (١٠٦٣٧). وَانْظُرْ مَا سَلَفَ بِرَقْمٍ (٧٣٣٤).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

٧٦٥٨ - حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهري، عن أبي بكرٍ ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعن أبي سَلَمَةَ ابن عبد الرحمن أنهما صَلَّيا خلفَ أبي هريرةَ، فذكرَ نحوَ حديث عبد الرزَّاق^(١).

٧٦٥٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني ابن شِهَابٍ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن أنَّه سمعَ أبا هريرة يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ، فذكرَ نحوه^(٢).

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٤٩٥) ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (٥٧٩). وأخرجه بنحوه مسلم (٣٩٢)(٣٠)، والنسائي ١٨١/٢-١٨٢، وابن حبان (١٧٦٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، بهذا الإسناد. وزاد فيه بما معناه: أنه ﷺ كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٧٢٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٢٤٨)، والنسائي ٢٣٥/٢، والبيهقي ٦٧/٢-٦٨ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨٠٣)، وأبو داود (٨٣٦)، والبيهقي ٦٧/٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، وزادوا فيه كلهم بما معناه: أنه ﷺ كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.

وانظر ما قبله، وحديث أبي بكر بن عبد الرحمن وحده، سيأتي برقم (٧٦٥٩)

و(٩٨٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٦٦٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن

المُسَيَّب

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: آمِينَ، وَإِنَّ الْإِمَامَ يَقُولُ: آمِينَ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٤٩٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٣٩٢/٢٨)، وابن خزيمة (٥٧٨) و(٦١١) و(٦٢٤) والحديث عند ابن خزيمة في الموضعين الأخيرين مختصر. وزادوا فيه غير ابن خزيمة في الموضع الأخير: بما معناه: أنه ﷺ كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد».

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (٩٨٥١) من طريق عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٢٥٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن جريح، بهذا الإسناد - ولفظه: أن النبي ﷺ كان يكبر وهو يهوي. وقال: حسن صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٦٤٤)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (١٨٠٤)، والبخاري (٥٨٩).

وأخرجه النسائي ١٤٤/٢، وابن خزيمة (٥٧٥) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر (٧١٨٧).

قوله: «فمن وافق»، قال السندي: أي: في الوقت، وقيل: في الإخلاص.

٧٦٦١- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي
سَلَمَةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ
قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(١).

٧٦٦٢- حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَر، قال الزُّهري: وقد أخبرني
سعيدُ بن المُسيَّب

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ
فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَلَكِنْ ائْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ،
فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتِمُوا»^(٢).

٧٦٦٣- حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد - يعني ابن الهادي -، عن
ابن شهاب، عن أبي سلمة

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديث قطعة من الحديث
السالف برقم (٧٦٥٧) و(٧٦٥٨) و(٧٦٥٩).

وستأتي هذه القطعة من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة برقم (٨٢٥٣).
قوله: «لما رفع رأسه من الركوع» قال السندي: أي قائلاً: سمع الله لمن
حمده، قال: اللهم ... أي: فجمع بين التسميع والتحميد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٤٠٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣٢٨)،
وابن الجارود (٣٠٦)، والبعثي (٤٤١).

وسياتي بهذا الإسناد نفسه برقم (٧٦٦٤). وفيه: «وما فاتكم فاقضوا» وسلف
برقم (٧٢٥٠) عن سفیان بن عيينة، عن الزهري، وفيه: «وما فاتكم فاتموا».

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ»، فَذَكَرَهُ^(١).

٧٦٦٤- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن ابنِ المُسيَّب
عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا
فَاتَكُم فَاقْضُوا». قال معمر: ولم يذكر سجوداً^(٢).

٧٦٦٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ
عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَدْرَكَ
رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٣).

٧٦٦٦- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٧١)، والطحاوي ٣٩٦/١ من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. لكن قال فيه عند الطحاوي: «وما فاتكم فاقضوا»، وعبدالله سيء الحفظ. وانظر (٧٢٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٣٦٩) و(٥٤٧٨)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢١٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٨٥٤).

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٨٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٩/٣ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد.

وسياقي مكرراً برقم (٧٧٦٥). وسلف من طريق عبد الرزاق، عن معمر بأطول مما هنا برقم (٧٤٦٠).

ابن عبد الرحمن وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة (١)

عن أبي هريرة: قال: صَلَّى رسول الله ﷺ الظهر أو العصر، فسَلَّم في رَكَعَتَيْنِ، فقال له ذُو الشَّمالَيْنِ بن عبد عَمْرٍو، وكان حليفاً لبني زُهْرَةَ: أَخَفَّتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فقال النبي ﷺ: «ما يقولُ ذُو اليَدَيْنِ؟» قالوا: صَدَقَ يا نبيَّ الله. فَأَتَمَّ بِهِمُ الرُّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ نَقَصَ (٢).

(١) تحرف في (م) إلى: خيثة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٤٤١)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه النسائي ٢٤/٣، وابن خزيمة (١٠٤٦)، وابن حبان (٢٦٨٥)، والبيهقي ٣٥٨/٢.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٤/١، ومن طريقه ابن خزيمة (١٠٤٧)، عن الزهري، وابن خزيمة مرة أخرى (١٠٤٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي بكر بن سليمان قال: بلغني أن رسول الله ﷺ فذكره.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٤٢) عن ابن جريح، قال: أخبرني ابن شهاب، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة وأبي سلمة بن عبد الرحمن، [عمن] يقنعان بحديثه: أن النبي ﷺ، فذكره. ولفظة «عمن» سقطت من مطبوعة «المصنف»، واستدركناها من «التمهيد» لابن عبد البر ٣٦٦/١.

وأخرجه أبو داود (١٠١٣)، والنسائي ٢٥/٣، وابن خزيمة (١٠٥١)، والبيهقي ٣٥٨/٢ من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب الزهري، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن رسول الله ﷺ، بهذا الخبر. قال ابن شهاب: وأخبرني بهذا الخبر سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعبيد الله بن عبد الله.

وأخرجه الدارمي (١٤٩٧)، وابن خزيمة (١٠٤٢) و(١٠٤٣)، وابن حبان (٢٢٥٢) من طريق يونس بن يزيد، وأبو داود (١٠١٢)، وابن خزيمة (١٠٤٠) =

.....
= و(١٠٤٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠٣-٢٠٢/١١ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة. ولم يذكر الأوزاعيُّ أبا بكر بن عبد الرحمن، وكذا يونس عند ابن حبان.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٥٠) من طريق عبد الله بن نافع، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، مرسلًا. وأخرجه ابنُ عبد البر ٢٠٣/١١ من طريق عبد الحميد بن حبيب، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعُبيد الله بن عبد الله، مرسلًا.

وأخرجه النسائي ٢٤/٣ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسأيت حديث أبي سلمة وحده برقم (٩٠١٠) و(٩٤٤٤) و(١٠٠٤١). وفي بعض طرق هذا الحديث، قال الزهري: ولم يحدثني أحدٌ منهم أن رسول الله ﷺ سجد سجدتين وهو جالسٌ في تلك الصلاة. يعني أنه لم يسجد سجدتي السهو. قال ابنُ عبد البر: فكان ابنُ شهاب يقول: إذا عرف الرجلُ ما نسي من صلاته فأتَمَّها، فليس عليه سجدتا السهو، لهذا الحديث. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» أيضاً ٣٦٤/١: وأما قولُ الزهري في هذا الحديث: إنه ذو الشمالين، فلم يُتابع عليه، وقد اضطرب على الزهري في حديث ذي اليدين اضطراباً أوجب عند أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة ...، ثم ذكر طرق الحديث التي خرجناها آنفاً.

ثم قال: وهذا اضطرابٌ عظيم من ابن شهاب في حديث ذي اليدين، وقال مسلم بن الحجاج في كتاب «التمييز» له: قول ابن شهاب: إن رسول الله لم يسجد يوم ذي اليدين سجدتي السهو، خطأً وغلطاً. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه سجد سجدتي السهو ذلك اليوم، من أحاديث =

٧٦٦٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن ابن المسيَّب وأبي سَلَمَةَ، أو أحدهما

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بالناسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَالشَّيْخَ الْكَبِيرَ، وَذَا الْحَاجَةِ»^(١).

= الثقات: ابن سيرين وغيره. (سلف في «المسند» من طريق ابن سيرين برقم (٧٢٠١)، وأشرنا إلى بقية طرقه هناك).

قال أبو عمر: لا أعلم أحداً من أهل العلم والحديث المنصفين فيه عَوَّلَ على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليمين، لاضطرابه فيه، وأنه لم يتم له إسناداً ولا متناً، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشأن، فالغلط لا يسلم منه أحد، والكمال ليس لمخلوق، وكلُّ أحد يُؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ.

قال أبو عمر: ذو الشمالين قتل يوم بدر وهو خزاعي، وذو اليمين الذي شهد سهو النبي ﷺ سلمياً، ومما يدل على أن ذا اليمين ليس هو ذا الشمالين المقتول ببدر، ثم ساق بسنده إلى ذي اليمين: أن رسول الله ﷺ صلى بهم إحدى صلاتي العشي، وهي العصر، فصلى ركعتين ثم سلم، فقام رسول الله ﷺ وتبعه أبو بكر وعمر، وخرج سرعان الناس، فلحقه ذو اليمين فقال: يا رسول الله، أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال: «ما قصرت الصلاة، وما نسيت» ثم أقبل رسول الله، وثاب الناس فصلى ركعتين، ثم سلم، ثم سجد سجدي السهو. وسيأتي في «المسند» ٧٧/٤، وسنده ضعيف.

ثم قال: فهذا يبين لك أن ذا اليمين، عُمَرُ عُمَرًا طويلاً، وأنه غيرُ المقتول ببدر. وقد قيل: إن ذا اليمين عُمَرُ إلى خلافة معاوية، وأنه تُوفي بذي خشب، فالله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٦٦٨ - حدثنا عبدُ الرزّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن محمد بن زيادٍ
أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «ما يؤمنُ الذي يرفعُ
رأسه قبلَ الإمامِ أن يردَّ اللهُ رأسه رأسَ حِمَارٍ؟!»^(١).

٧٦٦٩ - حدثنا عبدُ الرزّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سلمة
ابن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: لما رفعَ رسولُ الله ﷺ رأسه من الركعةِ
الآخرةِ في صلاةِ الفجرِ، قال: «اللهمَّ ربَّنَا ولكَ الحمدُ، أنجِ
الوليدَ بن الوليدِ^(٢)، وسَلَمَةَ بنَ هشامٍ، وعيَّاشَ بنَ أبي ربيعةَ،
والمُسْتَضْعَفِينَ من المؤمنينَ، اللهمَّ اشْدُدْ وطأتَكَ على مُضَرٍّ،
واجعلْها عليهم كَسِينِي يَوْسُفَ»^(٣).

-
- = وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٧١٣)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٧٩٥).
وسياتي من طريق أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة برقم (١٠٥٢٢).
وانظر ما سلف برقم (٧٤٧٤).
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٧٥١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة
١٣٧/٢. وانظر (٧٥٣٤).
(٢) قوله: «ابن الوليد» زدناه من (ظ) و(عس).
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٠٢٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة
٢٨٣/٢، وابن حبان (١٩٦٩).
وأخرجه البخاري (٦٩٤٠) من طريق هلال بن أبي أسامة، عن أبي سلمة، =

٧٦٧٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ

ابن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَذِنَ اللهُ لِشيءٍ ما أَذِنَ لِنَبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»^(١).

= عن أبي هريرة.

وقد سلف برقم (٧٤٦٥) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

قوله: «أنج الوليد» قال السندي: من الإنجاء، أي: خلصهم من أمر الكفرة. «واجعلها» أي: الوطأة. كسني يوسف، أي: قحطاً مثل القحط الذي كان في زمن يوسف عليه الصلاة والسلام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤١٦٦)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٥٩٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٥٤/٢.

وأخرجه الحميدي (٩٤٩)، والدارمي (١٤٩١) و(٣٤٩٠)، والبخاري في «صحيحه» (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) و(٧٤٨٢)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٤٢)، ومسلم (٧٩٢) (٢٣٢)، ومحمد بن نصر في «قيام الليل» ص ٥٩، والنسائي ١٨٠/٢، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٣٠٢)، وابن حبان (٧٥١)، والبيهقي ٢٢٩/١٠ من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٥٤٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٤١)، ومسلم (٧٩٢) (٢٣٣) و(٢٣٤)، وأبو داود (١٤٧٣)، والنسائي ١٨٠/٢، والبيهقي ٥٤/٢ و٢٢٩/١٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠٤/٦ من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) و(٤١٦٩)، وابن أبي شعبة ٥٢٢/٢ و٤٦٤/١٠

٧٦٧١ - حدثني عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن قتادة، عن الحسنِ
 عن أبي هريرة، قال: أوصاني النبي ﷺ بثلاثٍ، لستُ
 بتاركِهِنَّ في حَضَرٍ ولا سَفَرٍ، نومٌ على وِتْرٍ، وصيامُ ثلاثةِ أيامٍ من
 كُلِّ شهرٍ، ورَكَعتي الضُّحَى.
 قال: ثُمَّ أَوْهَمَ الحَسَنُ بعدُ^(١)، فجَعَلَ مكانَ «الضُّحَى»:
 «غُسْلُ يومِ الجُمُعَةِ»^(٢).

= من طريق أبي سلمة مرسلًا.

وأخرجه الدارمي (٣٤٩١) من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة،
 عن أبي هريرة موقوفًا.

وسياطي برقم (٧٨٣٢) و(٩٨٠٥).

قوله: «ما أذن الله لشيءٍ»، قال السندي: بكسر الذا، أي: ما استمع لشيءٍ
 مسموعٍ كاستماعه لنبي، والمراد جنسُ النبي.

«أن يتغنى» أي: لأجل أن يتغنى بالقرآن، أي: يحسن صوته به.

(١) لفظة «بعدُ» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن

البصري لم يسمع من أبي هريرة. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٨٥٠).

وسياطي عند المصنّف من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة برقم
 (١٠٣٤٢). وانظر ما سلف برقم (٧١٣٨).

قوله: «ثم أوهم» قال السندي: في «المجمع» يقال: أوهمت الشيء: إذا
 تركته، وأوهمت في الكلام والكتاب: إذا اسقطت منه شيئاً، ووهم إلى الشيء
 بالفتح يَهْمُ وَهْمًا: إذا ذهب وَهْمُهُ إليه، ووهم، أي: بالكسر، يَوْهَمُ وَهْمًا
 بالتحريك: إذا غلط. ولا يخفى أن المناسب بالمقام على هذا: وهم بالكسر أو
 بالفتح، لا أوهم، والله تعالى أعلم.

٧٦٧٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني زياد - يعني ابنَ سعد - أن ثابت بن عِيَّاض مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره

أنه سمع أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَارٍ»^(١)»^(٢).

٧٦٧٣ - قال: وأخبرني زياد^(٣) أيضاً أنه أخبره هلال^(٤) بن أسامة، أنه سمع أبا سلمة يُخْبِرُ بِذَلِكَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ^(٥).

٧٦٧٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني زياد، أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد، قال ابنُ بَكْرٍ: أخبره

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل) و(س) ، وفي (م) وباقي النسخ: مرات، وكذا في نسخة على هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٣٥).

وأخرجه النسائي ٥٢/١-٥٣ من طريق حجاج الأعور، عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٦).

(٣) لفظة «زياد» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل): هلال، وهو الصواب، وقد تحرف في (م) وباقي النسخ إلى: هزال.

(٥) إسناده على شرط الشيخين. هلال بن أسامة: هو هلال بن علي بن أسامة العامري، نسب هنا إلى جده.

وقد أخرجه عبدالرزاق والنسائي بإثر الحديث السابق كما عند المصنف.

أَحَدُكُمْ نَائِمًا ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَأَرَادَ الْوُضُوءَ، فَلَا يَضَعُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَصُبَّ عَلَى يَدِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»^(١).

٧٦٧٥- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، حدثني ابنُ شهابٍ، أخبرني عمرُ بن عبد العزيز، أن عبد الله بن إبراهيم بن قارِظٍ أخبره أنه وَجَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني، وزیاد: هو ابن سعد بن عبدالرحمن الخراساني، وثابت: هو ابن عياض القرشي العدوي مولا هم. وأخرجه مسلم (٢٧٨)(٨٨) من طريق عبدالرزاق ومحمد بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢٦٤/١-٢٦٥ من طريق عبدالرزاق وحده، به. وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن إبراهيم بن قارِظ، ويقال: إبراهيم بن عبدالله بن قارِظ، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٦٨)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة ٢٦٨/١-٢٦٩، وابن المنذر في «الأوسط» (١١١)، وسماه: إبراهيم بن عبدالله ابن قارِظ.

وأخرجه أبو عوانة ٢٦٨/١-٢٦٩ من طريق مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، بهذا الإسناد، وسماه أيضاً إبراهيم بن عبدالله. وانظر (٧٦٠٥).

٧٦٧٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن
المُسَيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعةُ
حتى يُقاتِلَكم قومٌ يَتَّعِلُونَ الشَّعْرَ، وُجُوهُهم كالْمَجَانِ الْمُطْرَقَةِ»^(١).

٧٦٧٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن
المُسَيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعةُ
حتى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ». وكانت صنماً
تَعْبُدُها دَوْسٌ في الجاهلية، بَتَبَالَةٍ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٧٨١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/١٥، والحميدي (١١٠٠)، والبخاري (٢٩٢٩)،
ومسلم (٢٩١٢)(٦٢)، وأبو داود (٤٣٠٤)، وابن ماجه (٤٠٩٦)، والترمذي
(٢٢١٥)، وأبو يعلى (٥٨٧٨)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة»
٥/ ورقة ١٧٦، وابن حبان (٦٧٤٤)، والبيهقي ١٧٥/٩ من طريق سفيان، عن
الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢)(٦٣)، وابن حبان (٦٧٤٦) من طريق يونس بن يزيد،
عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢)(٦٥)، وأبو داود (٤٣٠٣)، والنسائي ٤٥/٦، وابن
حبان (٦٧٤٥) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وانظر
(٧٢٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٦٧٨- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن ابن

المُسَيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَذْهَبُ كِسْرَى،
فلا يكونُ كِسْرَى بعده، وَيَذْهَبُ قَيْصَرُ، فلا يكونُ قَيْصَرُ بعده،
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا في سبيلِ الله»^(١).

٧٦٧٩- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، عن ابن

المُسَيَّب

= وهو في «مُصَنَّف عبد الرزَّاق» (٢٠٧٩٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٩٠٦)،
وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٧)، وأبو عوانة في «الفتن» كما في «إتحاف
المهرة» ١٧٦/٥، وابن حبان (٦٧٤٩)، والبيهقي (٤٢٨٥).

وأخرجه البخاري (٧١١٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وابن أبي عاصم
(٧٨) من طريق محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به.
قوله: «حتى تضطرب ألياً نساء دوس»، قال السندي: قال النووي: ألياً
بفتح الهمزة واللام، ومعناه: أعجازهن، والمراد: يضطربن من الطواف حول ذي
الخلصة، أي: يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها.

«ذو الخلصة»: بفتح الخاء واللام هو المشهور، وقيل: أو بضمها أو بفتح
وسكون: هو بيت صنم ببلاد دوس. قال السندي: وظاهر الحديث أنه اسم صنم.
و«تباله»: موضع باليمن، قال القاضي إسماعيل الأكوخ في «البلدان اليمنية»
ص ٥٦: تباله بلدة عامرة، كانت مركز ناحية خُثْعَم من عَسِير، وتقع إلى الغرب
من بيشة. وانظر «الأماكن» للحازمي ١٥٣/١ بتعليق الأستاذ حمد الجاسر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مُصَنَّف عبد الرزَّاق» (٢٠٨١٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٩١٨)

(٧٥). وانظر (٧١٨٤).

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكُ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا، وَإِمَامًا مُقْسِطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالَ، حَتَّى لَا يَقْبَلَهَا أَحَدٌ»^(١).

٧٦٨٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن نافع مولى أبي قتادة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ بُكُم إِذَا نَزَلَ بِكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ، فَأَمُّكُمْ - أَوْ قَالَ: إِمَامُكُمْ - مِنْكُمْ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٤٠)، ومن طريقه أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤٠٩).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤٤) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبي هريرة موقوفاً، ومطولاً. وانظر (٧٢٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. نافع: هو ابن عباس - ويقال ابن عياش - أبو محمد الأقرع المدني مولى أبي قتادة، قيل له ذلك للزومه إياه. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٤١)، ومن طريقه أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤١٥).

وأخرجه البخاري (٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥)(٢٤٤)، وابن منده (٤١٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٢٤، والبخاري (٤٢٧٧) من طريق يونس ابن يزيد، ومسلم (١٥٥) (٢٤٦)، وابن حبان (٦٨٠٢)، وابن منده (٤١٣)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤٠/٤ من طريق الأوزاعي، وابن حجر أيضاً من طريق عقيل بن خالد، ومسلم (١٥٥) (٢٤٥) من طريق ابن أخي ابن شهاب الزهري، أربعتهم عن الزهري، به. وعندهم جميعاً: «وإمامكم منكم» دون شك، إلا رواية

٧٦٨١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن حنظلة

الأسلمي

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيُهْلَنَ ابْنُ مَرْيَمَ مِنْ فَجِّ الرُّوحَاءِ، بِالْحَجِّ أَوْ بِالْعُمْرَةِ، أَوْ لِيُشَيَّنَهُمَا»^(١)»^(٢).

= ابن أخي ابن شهاب، فهي بلفظ: «وَأَمُّكُمْ».

وأخرج مسلم (٢٨٩٧) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق...» فذكر حديثاً طويلاً، وقال فيه: «فينزل عيسى ابن مريم ﷺ، فَأَمَّهُمْ».

وسأتي الحديث برقم (٨٤٣١) من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٩)، وما سأتي برقم (٧٩٧١) و(٩٢٨١).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند مسلم (١٥٦)، وسأتي ٣/٣٦٧-٣٦٨،

وفيه: «فإذا هم بعيسى ابن مريم ﷺ، فتقام الصلاة، فيقال: تقدم يا روح الله، فيقول: ليتقدم إمامكم فليُصَلِّ بكم».

وعن عثمان بن أبي العاص وسأتي ٤/٢١٦-٢١٧، وفيه: «وينزل عيسى ابنُ

مريم عليه السلام عند صلاة الفجر، فيقول له أميرهم: روح الله تقدم صلّ،

فيقول: هذه الأمة أمراء بعضهم على بعض، فيتقدم أميرهم فيُصلي».

وعن أبي أمامة الباهلي عند ابن ماجه (٤٠٧٧)، وفيه: «فبينما إمامهم قد

تقدم يُصلي بهم الصبح إذ نزل عليهم عيسى ابن مريم الصبح، فرجع ذلك الإمام

ينكص يمشي القهقري، ليتقدم عيسى يُصلي بالناس، فيضع عيسى يده بين

كتفيه، ثم يقول له: تقدم فصل، فإنها لك أقيمت، فيصلي بهم إمامهم».

وانظر «فتح الباري» ٤٩٤/٦.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: ليشينهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حنظلة =

٧٦٨٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ^(١)، عن أيوب، عن ابن سيرين
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَسُبُّ أَحَدُكُمْ
الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ: الْكَرَمَ، فَإِنَّ
الْكَرَمَ الرَّجُلُ^(٢) الْمُسْلِمُ»^(٣).

= الأسلمي - وهو حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي - فمن رجال مسلم.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٤٢)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في
الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٢٨، وابن منده في «الإيمان» (٤١٩)،
والبغوي (٤٢٧٨). وانظر (٧٢٧٣).
قوله: «من فجَّ الروحاء»: هو موضع بين مكة والمدينة على ثلاثين أو أربعين
ميلاً من المدينة، وكان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح، وعام
الحج.

(١) زيد في (م) خطأ بين معمر وأيوب: «عن الزهري»، وليست هذه الزيادة
في شيء من أصولنا.

(٢) في (م): هو الرجل، بزيادة لفظة «هو»، وليست في شيء من أصولنا.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة
السختياني، وابن سيرين: هو محمد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٩٣٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٤٧)
(٦)، والبغوي (٣٣٨٨).

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٣٤/٧ من طريق يونس بن عبيد وحמיד
الطويل، عن أيوب، به. واقتصر على الشطر الأول.
وأخرجه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٧٠) من طريق أبي بكر بن
يحيى الأنصاري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسياأتي من طريق ابن سيرين وخلاس، عن أبي هريرة برقم (٩١٣٧)، وسياأتي
الشرط الأول من طريق ابن سيرين وحده برقم (١٠٣٦٧) و(١٠٤٧٩)، والشرط =

٧٦٨٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن
المُسَيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقولُ الله عزَّ
وجلُّ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، قَالَ: يقولُ: يَا خَيِّتَ الدَّهْرَ! فَإِنِّي أَنَا
الدَّهْرُ، أَقْلُبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا^(١) شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا»^(٢).

٧٦٨٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،
عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الَّذِي يَأْتِي
امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا، لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ»^(٣).

= الثاني برقم (١٠٦١٣).

وقد سلف الشطر الأول برقم (٧٢٤٥) من طريق سعيد بن المسيب، والشطر
الثاني من طريقه أيضاً برقم (٧٢٥٧).

(١) في (م): فإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٦) (٣)، والحاكم ٤٥٣/٢ من طريق عبد الرزاق، بهذا
الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه هكذا،
ووافقه الذهبي!

وانظر (٧٢٤٥).

(٣) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحارث بن مُخَلَّد، فقد
روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحديثه عند أبي داود والنسائي
وابن ماجه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧٩/٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن =

= حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٩٥٢)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠١٤)، والبيهقي ١٩٨/٧، والبغوي (٢٢٩٧).

وأخرجه ابن ماجه (١٩٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٤/٣، وفي «مشكل الآثار» (٦١٣٣) من طريق عبدالعزيز بن المختار، والنسائي في «الكبرى» (٩٠١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٤/٣ من طريق يزيد بن عبدالله ابن الهاد، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠١١) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يزيد ابن الهاد، عن الحارث بن مخلد، به. لم يذكر فيه سهيل بن أبي صالح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٤/٣ من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن سهيل بن أبي صالح، به بلفظ: «لا تأتوا النساء في أدبارهن».

وقد اختلف في هذا الحديث على سهيل - ونبه عليه الحافظ في «التلخيص» ١٨٠/٣ - فرواه إسماعيل بن عياش عنه، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، أخرجه الدارقطني ٢٨٨/٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٥/٣، وابن شاهين، ورواه عمر مولى غفرة عن سهيل، عن أبيه، عن جابر. أخرجه ابن عدي، وإسناده ضعيف. قلنا: إسماعيل بن عياش وعمر مولى غفرة كلاهما ضعيف، فالصواب رواية الثقات الذين روه عن سهيل، عن الحارث، عن أبي هريرة، وهم: معمر وسفيان وهيب بن خالد ويزيد ابن الهاد وعبدالعزیز بن المختار. وستأتي رواية وهيب برقم (٨٥٣٢)، ورواية سفيان برقم (٩٧٣٣) و(١٠٢٠٦)، وانظر (٩٢٩٠). وانظر أيضاً «التلخيص الحبير» ١٨٠/٣-١٨١.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٦٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢٣١٣/٦ من طريق يحيى بن زكريا، عن مسلم بن خالد الزنجي، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ملعون من أتى النساء في أدبارهن».

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٩٠١٠) من طريق عبد الملك بن محمد الصنعاني، قال: حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا من الله حق الحياء، لا تأتوا النساء في أدبارهن»، قال حمزة بن محمد الكناني الحافظ كما في «التحفة» ٢٥/١١: هذا حديث منكر باطل من حديث الزهري، ومن حديث أبي سلمة، ومن حديث سعيد، فإن كان سمعه من سعيد، فإنما سمعه بعد الاختلاط. وقد رواه الزهري عن أبي سلمة أنه كان ينهى عن ذلك، فأما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فلا. وعلق عليه الحافظ في «التلخيص الحبير» ١٨٠/٣: وعبد الملك قد تكلم فيه دحيم وأبو حاتم وغيرهما.

وله شاهد حسن من حديث ابن عباس، أخرجه ابن أبي شيبة ٢٥١/٤-٢٥٢، والترمذي (١١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٠١) و(٩٠٠٢)، وأبو يعلى (٢٣٧٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٢٩)، وصححه ابن حبان (٤٢٠٢) و(٤٢٠٣) و(٤٤١٨).

وفي باب تحريم إتيان النساء في الدبر حديثا ابن عباس السالفان برقم (٢٤١٤) و(٢٧٠٣)، وحديث جابر بن عبد الله ذكر عند الحديث (٢٤١٤)، وإسناده صحيح.

وعن خزيمة بن ثابت، سيأتي ٢١٣/٥ بلفظ: «إن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن» وإسناده صحيح.

وعن أم سلمة، سيأتي ٣٠٥/٦، وإسناده قوي.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٧٠٦).

وعن علي بن طلق، سلف تخريجه برقم (٦٥٥).

وعن عمر بن الخطاب عند النسائي في «الكبرى» (٩٠٠٨) و(٩٠٠٩).

قوله: «لا ينظر الله إليه»، قال السندي: أي نظر رحمة، فهو كناية عن غضب الله تعالى عليه، وهو كناية عن هوانه وحقارته عنده تعالى.

٧٦٨٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن سُهَيْلٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ رجلاً يقول: قَدْ هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلُكُهُمْ» يقول^(١): «إِنَّهُ هُوَ هَالِكٌ^(٢)».

٧٦٨٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْجٍ. وابنُ بَكْرٍ، عن ابن

(١) في (م) فقط: يقول الله، بزيادة لفظ الجلالة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦٢٣)، وأبو داود (٤٩٨٣). وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٤٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤١/٧ من طريق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد. وقال أبو إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن سفيان راوي «صحيح مسلم»: لا أدري «أهلكتهم» بالنصب، أو «أهلكتهم» بالرفع. وسيأتي برقم (٨٥١٤) و(١٠٠٠٥) و(١٠٦٩٧).

قوله: «فهو أهلكتهم»، قال السندي: روي برفع الكاف على أنه اسم تفضيل، أي: فهو أشدُّهم هلاكاً، وهذا مبني على أنه يقول: قد هلك الناس تحقيراً لهم، وتعظيماً لنفسه، ولا يخفى أن من يقول ذلك بهذا الوجه، فهو أكثرُ هلاكاً بخلاف ما إذا قال ذلك تأسفاً وتحزناً على وقوع المعصية منهم.

وروي بفتح الكاف على أنه ماضٍ من الإهلاك، أي: إذا قال ذلك يأسهم من رحمة الله، ويريد أنهم استوجبوا النار بسوء أعمالهم، فهو الذي أوجب لهم النار لا الله، أو أنه لما أيسَّهَم من رحمة الله، فقد حملهم على ترك الطاعة والانهماك في المعاصي، فهو أوقعهم في الهلاك، لأن الناس ما داموا يرجون رحمة الله يُطيعونه طمعاً فيها، وحين أيسوا تركوا الطاعة فاستوجبوا الهلاك، نعوذ بالله منه، وقول الراوي: يقول: إنه هو هالك، يدل على أن الرواية ها هنا بالرفع.

جُرَيْج، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدْ لَغَوْتَ»^(١).

(١) هذا الحديث له إسنادان: الإسناد الأول صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، فمن رجال مسلم. والإسناد الثاني على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني. وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٥٤١٤) و(٥٤١٥)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٨٠٥)، والبيهقي ٢١٩/٣.

وأخرجه الباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٢٠) من طريق محمد بن بكر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٠٥) من طريق ابن بكر وحده، به - ولم يذكر حديث سعيد بن المسيب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٤٦) و(٦٤١٦) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، و(٥٨٥٩) من طريق روح بن عباد، كلاهما عن ابن جريج، به - بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه كذلك مسلم (٨٥١)(١١)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٤/٣، وفي «الكبرى» (١٧٢٧)، والباغندي (٢١) و(٢٣)، والطحاوي ٣٦٧/١، والمزي في «تهذيبه» ٢٧٦-٢٧٧ من طريق عُقَيْل بن خالد، والباغندي (٢٢) من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي ٣٦٧/١ من طريق القاسم بن معن، عن ابن جريج، به - ولم يذكر فيه حديث إبراهيم بن عبدالله بن قارظ عن أبي هريرة.

وأخرجه كذلك الدارمي (١٥٥٠) من طريق معمر، والبخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١)(١١)، والترمذي (٥١٢)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٣/٣-١٠٤، وفي =

قال ابن بَكْرٍ في حديثه: قال أخبرني ابنُ شهابٍ، عن حديثِ عمرَ بن عبد العزيز، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظٍ، عن أبي هريرة، وعن حديث سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة، أنه قال: سمعتُ رسولَ الله يقولُه.

٧٦٨٧- حدثنا عبدُ الرزَّاقِ وابنُ بَكْرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني العلاءُ بن عبد الرحمن بن يعقوبَ، عن أبي عبد الله إسحاقَ

أنه سمعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تَطْلُعِ الشَّمْسُ ولا تَغْرُبُ على يومٍ أَفْضَلَ مِنْ يومِ الجُمُعَةِ، وما مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا تَفْرَعُ لِيَوْمِ الجُمُعَةِ، إِلَّا هَذَيْنِ الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، على كُلِّ بابٍ مِنْ أَبْوابِ المَسْجِدِ مَلَكَانِ، يَكْتُبَانِ الأوَّلَ فالأوَّلَ، فَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَهُ، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ شاةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ طائِراً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الإمامُ، طُوِيَتْ الصُّحُفُ»^(١).

= «الكبرى» (١٧٢٨)، وابن خزيمة (١٨٠٥)، وابن حزم في «المحلى» ٦٢/٥-٦٣، والبيهقي ١١٨/٣ و١١٩ من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن ابن شهاب، به.

وسياتي بالإسنادين جميعاً برقم (٧٧٦٤)، ومن طريق سعيد بن المسيَّب وحده برقم (٩١٠١) و(٩١٤٧) و(١٠١٢٨) و(١٠٣٠١) و(١٠٧٢٠) و(١٠٨٨٨). وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن عبد الرحمن، وشيخه أبي عبد الله إسحاق بن عبد الله مولى زائدة، فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٥٦٣).

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٤٣) عن روح بن عباد، والنسائي في الملائكة =

٧٦٨٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، حدثني العباسُ حديثاً^(١)، عن محمد بن مَسْلَمَةَ^(٢) الأنصاري

عن أبي سعيدٍ الخُدْري وأبي هريرة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْراً»^(٣) إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ^(٤).

= من «الكبرى» كما في «التحفة» ٢٩٤/٩ من طريق حجاج بن محمد الأعور، كلاهما عن ابن جريج، به.

ورواه شعبة وغيره عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، سيأتي برقم (٩٨٩٦). وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٨) و(٧٢٥٩).

وفي فضل يوم الجمعة انظر ما سيأتي برقم (٩٢٠٧).

قوله: «أفضل من يوم الجمعة» قال السندي: أي: في أيام الأسبوع، وأما في السنة، فأفضلها يوم عرفة، كذا قيل.

«إلا تفرع ليوم الجمعة» أي: لأجلها أو فيها خوفاً من قيام الساعة.

«قدم» من التقديم، أي: قدم إلى الآخرة لنفسه بدنة بالتصدق بها.

(١) لفظ «حديثاً» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) تحرف في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ٣) و(عس) و(ل) إلى: سلمة.

(٣) لفظ «خيراً» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو ثابت أيضاً في «مصنّف

عبدالرزاق».

(٤) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، العباس

ومحمد بن مسلمة مجهولان لا يعرفان، قاله العقيلي في «الضعفاء» ١٤٠/٤،

والذهبي في «الميزان» ١٣٦/٣، ونص على جهالة محمد بن مسلمة أيضاً ابن

عدي في «الكمال» ٢٢٧٠/٦. والعباس هذا ترجمه ابنُ أبي حاتم في «الجرح

والتعديل» ٢١١/٦، فسماه عباس بن عبدالرحمن بن حميد القرشي، وقال: روى

عن محمد بن مسلمة عن أبي هريرة وأبي سعيد، روى عنه ابن جريج، وسمع =

٧٦٨٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، حدثني سُهيل بن أبي صالح، عن أبي صالح^(١)

= منه أبو عاصم، سمعت أبي يقول ذلك.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٥٨٤)، ومن طريقه أخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١٤٠/٤، والطبراني في «الدعاء» (١٧٩). لكن لم يذكر فيه الطبراني قوله: «وهي بعد العصر».

وأخرج مالك في «الموطأ» ١٠٩/١ وغيره من حديث أبي هريرة مطولاً - وسيأتي في «المسند» مختصراً ٤٨٦/٢ - أن عبد الله بن سلام قال لأبي هريرة: قد علمت أية ساعة هي: هي آخر ساعة في يوم الجمعة... وإسناده صحيح، ورواه البزار (٦١٩) مرفوعاً، ورجاله ثقات رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند أبي داود (١٠٤٨)، والنسائي ١٠٠-٩٩/٣ بلفظ: «يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه إياه، فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر». وسنده جيد، وصححه الحاكم ٢٧٩/١، ووافقه الذهبي، وصححه أيضاً النووي، وحسنه الحافظ ابن حجر وآخر عن أنس بن مالك رفعه: «التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيبوبة الشمس» أخرجه الترمذي، وفي سنده محمد بن أبي حميد الزرقى، وهو ضعيف، لكنه لم ينفرد به كما أشار إليه الترمذي بقوله: وقد روي عن أنس من غير هذا الوجه، قلنا: تابعه عبد الله بن لهيعة عند الطبراني في «الأوسط» (١٣٦).

وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح فيما قاله الحافظ في «الفتح» ٤٢٠/٢ إلى أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أناساً من الصحابة اجتمعوا، فتذكروا ساعة الجمعة، ثم افترقوا، فلم يختلفوا أنها آخر ساعة من يوم الجمعة. قال الحافظ: ورجحه كثير من الأئمة أيضاً كأحمد وإسحاق، ومن المالكية الطرطوشي، وحكى العلائي أن شيخه ابن الزملكاني شيخ الشافعية في وقته كان يختاره ويحكيه عن نصِّ الشافعي. (١) في (م): عن أبيه.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ غَسَلَهَا الْغُسْلُ،
وَمِنْ حَمَلَهَا الْوُضُوءُ»^(١).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم،
لكن اختلف في رفعه ووقفه كما سيأتي بيان ذلك في التعليق الآتي.
وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٧٩/٢ من طريق هشام بن سليمان،
عن ابن جريج، عن ابن أبي ذئب، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن ماجه (١٤٦٣)، والترمذي (٩٩٣)، والبيهقي ٣٠١-٣٠٠/١ من
طريق عبدالعزيز بن المختار، وابن حبان (١١٦١) من طريق حماد بن سلمة،
والطبراني في «الأوسط» (٩٨٩) من طريق زهير بن محمد، ثلاثتهم عن سهيل
ابن أبي صالح، به.

ولم يذكر فيه ابن ماجه الوضوء من الحمل. وقال الترمذي: حديث حسن.
وأخرجه عبدالرزاق (٦١١١) فقال: عن غيره (يعني عن غير معمر)، عن
سهيل بن أبي صالح (زاد الأعظمي بين معقوفين: عن أبيه)، عن أبي هريرة. ولم
يذكر فيه الوضوء من الحمل.

وأخرجه أبو داود (٣١٦٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣٠١/١، وفي
«المعرفة» (٢١١٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن سهيل، عن أبيه، عن إسحاق
مولى زائدة، عن أبي هريرة. فأدخل سهيل هنا إسحاق بين أبيه وبين أبي هريرة،
وإسحاق ثقة.

وتابع سفيان إسماعيل ابن عُلَية عند البخاري في «التاريخ الكبير»
٣٩٦-٣٩٧، إلا أنه جعله موقوفاً على أبي هريرة.

وأخرجه البيهقي ٣٠١/١ من طريق وهيب بن خالد، عن سهيل، عن أبيه،
عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة مرفوعاً. والحارث مجهول.
وقال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٥٤ بعد أن أشار إلى روايات سهيل
هذه: ويشبه أن يكون سهيل كان يضطرب فيه.

وأخرجه البيهقي ٣٠٠/١ من طريق محمد بن عجلان، عن القعقاع بن =

.....
= حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٩/٣ عن عبدة بن سليمان، و٣٦٩ عن يزيد بن هارون، والبيهقي ٣٠٢/١ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩٧/١ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، أربعتهم عن محمد ابن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة موقوفاً. قال البخاري: وهذا أشبه. قلنا: يعني من المرفوع، ومحمد بن عمرو حسن الحديث، وباقي رجال هذه الأسانيد ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩٧/١، وابن حزم في «المحلى» ٢٥٠/١ و٢٣/٢ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، به مرفوعاً. قلنا: والوقف في حديث محمد بن عمرو أصح، وقد خطأ أبو حاتم - كما في «العلل» لابنه ٣٥١/١ - رواية حماد بن سلمة هذه، وقال: إنما هو موقوف عن أبي هريرة لا يرفعه الثقات.

وأخرجه البيهقي ٣٠٢/١ من طريق ابن لهيعة، عن حنين بن أبي حكيم، عن صفوان بن أبي سليم، عن أبي سلمة، به مرفوعاً. وقال: ابن لهيعة وحنين ابن أبي حكيم لا يحتج بهما، والمحفوظ من حديث أبي سلمة، ما أشار إليه البخاري أنه موقوف من قول أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (٣١٦١)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٢٣/٢، والبيهقي ٣٠٣/١ من طريق ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عمرو ابن عمير، عن أبي هريرة مرفوعاً. وعمرو بن عمير مجهول، تفرد بالرواية عنه القاسم بن عباس، ولم يوثقه أحد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٩٠)، والبيهقي ٣٠٢/١ من طريق عمرو ابن أبي سلمة، عن زهير بن محمد التميمي، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف جداً، عمرو بن أبي سلمة، قال الإمام أحمد كما في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبدالله، فغلط، فقلبها عن زهير. قلنا: وصدقة =

.....
= هذا ضعيف جداً.

وأخرجه البيهقي ٣٠٣/١ من طريق وهيب بن خالد، عن أبي واقد، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان وإسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي واقد الليثي واسمه صالح بن محمد بن زائدة، ووصفه غير واحد بأنه منكر الحديث.

وأخرجه البيهقي ٣٠٣/١ من طريق عبدالله بن صالح، عن يحيى بن أيوب، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة موقوفاً: من غسل الميت فليغتسل، ومن أدخله قبره فليتوضأ. وأورده الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١٣٧/١ من هذا الطريق، وقال: ذكره الدارقطني، وقال: فيه نظر.

وأخرج البيهقي ٣٠٣/١ من طريق الوليد بن مسلم، حدثني ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة رفعه، قال: «من أراد أن يحمل ميتاً فليتوضأ». وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

قلنا: وسيأتي الحديث في «المسند» برقم (٩٨٦٢) من طريق ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة مرفوعاً. وصالح مختلف فيه. وسيأتي برقم (٧٧٧٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ يُقال له: أبو إسحاق، عن أبي هريرة مرفوعاً؛ بالأمر بالاغتسال من غسله فقط. وإسناده ضعيف لجهالة أبي إسحاق هذا.

قلنا: وقد اختلف أهل العلم في حديث أبي هريرة، فمنهم من صحح وقفه: كالبخاري وأبي حاتم والبيهقي والرافعي، ومنهم من صحح رفعه كالترمذي وابن حزم وابن حبان والذهبي وابن حجر، وقال أحمد وعلي بن المديني: لا يصح في هذا الباب شيء، وبنحوه قال محمد بن يحيى الذهلي وابن المنذر، وضعفه النووي، وقال الشافعي: إن صحَّ قلتُ به. انظر «التلخيص الحبير» ١٣٧-١٣٦/١.

=

.....
= وفي باب الاغتسال من غسل الميت، عن المغيرة بن شعبة، سيرد ٢٤٦/٤،
وفي إسناده جهالة.

وعن عائشة، سيرد ١٥٢/٦، وإسناده ضعيف.

وعن حذيفة عند الطبراني في «الأوسط» (٢٧٨١)، والبيهقي ٣٠٤/١، وفي
إسناده جهالة. وقال الحافظ في «التلخيص» ١٣٧/١: ذكره ابن أبي حاتم
والدارقطني في «العلل»، وقالوا: إنه لا يثبت، وأعله كذلك أبو بكر بن إسحاق
الصبغي، نقله عنه البيهقي.

وعن أبي سعيد الخدري عند البيهقي ٣٠١/١، وإسناده ضعيف لجهالة أحد
رواته.

ونحوه عن علي بن أبي طالب سلف في مسنده برقم (٨٠٧)، وإسناده
ضعيف.

قال البغوي في «شرح السنة» ١٦٩/٢: واختلف أهل العلم في الغسل من
غسل الميت، فذهب بعضهم إلى وجوبه، وذهب أكثرهم إلى أنه غير واجب،
قال ابن عمر وابن عباس: ليس على غاسل الميت غسل.

وروي عن عبدالله بن أبي بكر، عن أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر أنها
غسلت أبا بكر حين توفي، فسألت من حضرها من المهاجرين، فقالت: إني
صائمة، وهذا يوم شديد البرد، فهل علي من غسل؟ فقالوا: لا. (وهو في الموطأ
٢٢٣/١، وسنده منقطع).

وقال مالك والشافعي: يستحب له الغسل ولا يجب.

قلنا: ويؤيد قول من حمل الأمر في الحديث على الاستحباب ما رواه
الخطيب في ترجمة محمد بن عبدالله المخرمي من «تاريخه» ٤٢٤/٥ من طريق
عبدالله بن الإمام أحمد، قال: قال لي أبي: كتبت حديث عبيدالله، عن نافع،
عن ابن عمر: كنا نغسل الميت، فمننا من يغتسل، ومننا من لا يغتسل؟ قال:
قلت: لا، قال: في ذلك الجانب شاب يقال له: محمد بن عبدالله يحدث به =

٧٦٩٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني الحارث بن عبد المطلب - وقال ابنُ بكر: ابنُ عبد الملك - أن نافع بن جُبَيْر أخبره

أن أبا هريرة أخبره، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى على جَنَازَةٍ فَاتَّبَعَهَا، فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلُ^(١) أُحَدٍ، وَمَنْ صَلَّى وَلَمْ يَتَّبَعْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ مِثْلُ أُحَدٍ». قال ابنُ^(٢) بكر: القيراطُ مثلُ أُحَدٍ^(٣).

= عن أبي هشام المخزومي، عن وهيب، فاكتب عنه، وإسناده صحيح كما قال الحافظ في «التلخيص» ١٣٨/١.

وأخرج الحاكم ٣٨٦/١، والبيهقي ٣٩٨/٣ من حديث ابن عباس: «ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه، فإن ميتكم ليس بنجس، فحسبكم أن تغسلوا أيديكم». وسنده جيد، وهو عند الحاكم مرفوع وصححه، وعند البيهقي موقوف، ورواية الوقف أصح.

(١) كذا في (ظ) و(عس) و(ل)، وفي (م) وباقي النسخ: مثلي، لكن ضبب فوقها في نسخة (س). قال السندي: «مثلُ أُحَدٍ» بالنصب بتقدير: أعني، وجعله حالاً ياباه تنكيرُ «قيراطان»، والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: «أبو بكر»، والتصويب من (ظ) و(عس) و(ل).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبدالمطلب - ويقال: ابن عبدالملك -، لم يرو عنه غير ابن جريج، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٧١/٦، وقال: شيخ. ابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٢٧١).

٧٦٩١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَّيج، أخبرني هشامُ بنُ عروة، عن وَهْبِ بنِ كَيْسَانَ، عن محمد بنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ سَلَمَةَ بنَ الْأَزْرَقِ كَانَ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرِو السُّوقِ، فَمُرَّ بِجَنَازَةٍ يُبْكِي عَلَيْهَا، فَعَابَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرِو، فَاثْتَهَرَهُنَّ، فَقَالَ لَهُ سَلَمَةُ بنُ الْأَزْرَقِ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ، فَأَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ لَسَمِعْتَهُ يَقُولُ، وَتُوُفِّيَتْ امْرَأَةٌ مِنْ كَنَانِ مَرْوَانَ وَشَهِدَهَا، وَأَمْرَ مَرْوَانَ بِالنِّسَاءِ اللَّاتِي يَبْكِينَ يُطْرَدْنَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعُهُنَّ يَا أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ، فَإِنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ يُبْكِي عَلَيْهَا، وَأَنَا مَعَهُ، وَمَعَهُ عَمْرُ بنُ الْخَطَّابِ، فَاثْتَهَرَ عَمْرُ اللَّاتِي يَبْكِينَ مَعَ الْجَنَازَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةً، وَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَإِنَّ الْعَهْدَ حَدِيثٌ». قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ^(١).

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧١) من طريق أبي عاصم الضحاك، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

(١) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سلمة بن الأزرق، فقد روى له النسائي وابن ماجه، قال ابن القطان: لا أعرف أحداً من مصنفى الرجال ذكره، ولا تُعرف له حال، وقال الذهبي في «المغني» ٢٧٤/١: لا يعرف محمد بن عمرو: هو ابن عطاء بن عياش القرشي، وقد صرح عند غير المصنف أن سلمة هو الذي أخبره بأنه كان جالساً مع ابن عمر.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٦٧٤) عن معمر وابن جريج، بهذا الإسناد.

= وأخرجه عبد بن حميد (١٤٤٠)، وابن حبان (٣١٥٧)، والبيهقي في «السنن» =

٧٦٩٢- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج. وابنُ بَكْر قال: أخبرنا

ابنُ جُرَيْج، حدثني ابنُ شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن

أن أبا هريرة حَدَّثه: أن النبي ﷺ أَمَرَ رجلاً أَفْطَرَ في رمضانَ

أن يُعْتِقَ رَقَبَةً، أو يصومَ شهرين، أو يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِيناً^(١).

= ٧٠/٤، وفي «المعرفة» (٧٧٨١) من طريق عبد الرزاق، عن معمر وحده، عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٨٧) من طريق حماد بن سلمة، وأبو يعلى (٦٤٠٥)

من طريق عبد الرحيم بن سليمان، كلاهما عن هشام بن عروة، به - دون قصة

ابن عمر، وسمى عبد الرحيم بن سليمان الراوي عن أبي هريرة عمرو بن الأزرق!

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٨) عن قيس، عن هشام بن عروة وعن وهب بن

كيسان، عن أبي هريرة. وهذا إسناد فيه انقطاع، وهب لم يُدرك أبا هريرة.

وأخرجه مقتصراً على المرفوع الحميدي (١٠٢٤)، والطحاوي في «شرح

معاني الآثار» ٢٩٣/٤ من طريق ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن وهب بن

كيسان، عن سمع أبا هريرة، كذا عند الحميدي، وعند الطحاوي: عن أبي

هريرة!

والحديث سيأتي برقم (٨٤٠١) و(٩٢٩٣) و(٩٧٣١)، وانظر (٥٨٨٩) في

مسند ابن عمر.

والبكاء على الميت دون نياحةٍ وجزعٍ مباح، انظر حديث ابن عمر عند

البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤)، وحديث أنس عندهما أيضاً البخاري

(١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١١)(٨٤)، والبيهقي ٢٢٥/٤ من طريق عبد الرزاق وحده،

بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٤٣) من طريق أبي عاصم الضحاك ومحمد بن بكر،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٠/٢ من طريق روح بن عباد، ثلاثتهم عن =

٧٦٩٣- حدثنا عبدُ الرزَّاقِ وابنُ بَكْرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عطاءً، عن أبي صالحِ الزِّيَّاتِ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابنِ آدَمَ له إِلَّا الصَّيَّامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَّامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرَفُثُ يَوْمَئِذٍ، وَلَا يَضْحَبُ، فَإِنْ سَابَهُ^(١) أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، مَرَّتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَرِحَ بِصِيَامِهِ»^(٢).

= ابن جريج، به. وانظر (٧٢٩٠).

(١) في (م): شاتمته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم (١١٥١)(١٦٣) من طريق عبدالرزاق وحده، بهذا الإسناد. وفيه التصريح بأن أوله حديث قدسي، ففيه: «قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له...».

وأخرجه كذلك ابن خزيمة (١٨٩٦)، وعنه ابن حبان (٣٤٢٣) من طريق محمد بن بكر وحده، به.

وأخرجه البخاري (١٩٠٤) من طريق هشام بن يوسف، والنسائي ١٦٣/٤-١٦٤ و١٦٦ من طريق الحجاج بن محمد الأعور، كلاهما عن ابن جريج، به. واقتصر النسائي في الموضع الثاني على قوله: «الصيام جنة»، والحديث عند البخاري فيه: «قال الله».

وأخرجه النسائي ١٦٤/٤ من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن جريج، عن =

٧٦٩٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكرٍ قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني ابنُ شهابٍ، عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(١).

٧٦٩٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عمرُ بن عطاء بن أبي الخُوار: أنه بينما هو جالسٌ مع نافع بن جُبَيْرٍ، إِذْ مَرَّ بِهِمَا أَبُو عبد الله خَتَنُ زَيْدِ بن الرِّيَّانِ، وقال ابن بكر: ابن الزُّبَّانِ، فدعاه نافعٌ، فقال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ، أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ^(٢) وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيُهَا وَحْدَهُ»^(٣).

= عطاء بن أبي رباح، قال: أخبرني عطاء الزيات، أنه سمع أبا هريرة . . . فذكره. ونقل المزي في «التحفة» ٩/٤٤٠ عن النسائي أنه قال: ابن المبارك أجل وأعلى، وحديث حجاج أولى بالصواب.

وسياأتي مختصراً برقم (١٠٦٩٢) عن روح بن عباد، عن ابن جريج. وانظر (٧١٧٤).

وقوله: «إذا كان يوم صوم» إلى قوله: «امرؤ صائم» سياأتي من طريق أبي صالح برقم (٧٨٤٠)، فراجعه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٤٦٤). وانظر (٧٢٨٦).

(٢) كذا في (ظ٣) على الجادة: خمس، وفي (م) وباقي النسخ: خمسة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن =

٧٦٩٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاقُ وابنُ بَكْرٍ، قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي
عطاءً

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُهُمْ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعُنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَسْمَعُنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا، أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ. قَالَ
ابْنُ بَكْرٍ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ قَرَأَنُ^(١).

٧٦٩٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاقُ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا
يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلَالِ»^(٢).

= عطاء بن أبي الخوار، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٦٤٩)(٢٤٨)، وأبو عوانة ٣/٢ من طريق حجاج بن محمد،
عن ابن جريج، به. ووقع عندهما زيد بن زبَّان.

وسياأتي برقم (١٠٨٤٢). وانظر ما سلف برقم (٧١٨٥).
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٧٤٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة
١٢٥/٢.

وأخرجه الحميدي (٩٩٠)، والنسائي ١٦٣/٢، وابن خزيمة (٥٤٧)، وأبو
عوانة ١٢٥/٢، والطحاوي ٢٠٨/١، وابن حبان (١٨٥٣) من طرق عن ابن
جريج، بهذا الإسناد.

وانظر (٧٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٦٦)(٣٨)، والبيهقي ١٦-١٥/١ من طريق هلال بن =

٧٦٩٨ - حدثنا عبدُ الرزّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين
عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ اشْتَرَى شاةً مُصْرَاءً،
فإنه يَحْلُبُها، فإن رَضِيَها أَخَذها، وإلا رَدَّها وَرَدَّ مَعها صاعاً مِنْ
تَمْرٍ»^(١).

٧٦٩٩ - حدثنا عبدُ الرزّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير،
أخبرني أبو كثير

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «إِذَا باعَ أَحَدُكُمْ
الشاةَ أَوْ اللَّقْحَةَ فَلَا يُحَفِّلُها»^(٢).

= أسامة، عن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٥٤)، ومسلم (١٥٦٦)(٣٧)، والبيهقي ١٥٢/٦ من
طريق ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسياطي مكرراً برقم (٨٠٨٤). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق»
(١٤٨٥٨).

وانظر (٧٣٨٠) و(٧٥٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
كثير - واسمه يزيد بن عبدالرحمن السحيمي - فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٤٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي
٢٥٢/٧-٢٥٣، وابن حبان (٤٩٦٩).

وسياطي برقم (١٠٢٣٦). وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥).

قوله: «اللّقحة»، قال السندي: هي بالفتح أو الكسر: الناقة القريبة العهد
بالتّاج.

٧٧٠٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، ولا تَنَاجَشُوا، ولا يَزِيدُ الرَّجُلُ على بَيْعِ أَخِيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَتِهِ، ولا تَسْأَلُ امْرَأَةٌ طَلاقَ أُخْتِهَا»^(١).

٧٧٠١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن محمد بن واسعٍ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَسَّعَ على مَكْرُوبٍ كُرْبَةً في الدُّنْيَا، وَسَّعَ اللهُ عليه كُرْبَةً في الآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ في الدُّنْيَا، سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ في الآخِرَةِ، والله في عَوْنِ المَرْءِ ما كَانَ في عَوْنِ أَخِيهِ»^(٢).

= «فلا يحفلها»: من التحفيل، وهو جمع اللبن في ضرع الناقة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٤٨٦٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤١٣) (٥٣)، والبخاري (٢٠٩٨).

وأخرجه البخاري (٢١٦٠)، والنسائي ٢٥٩/٧ من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، به. وانظر (٧٢٤٨).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن واسع، فمن رجال مسلم، وقد أعلاه الحاكم في «معركة علوم الحديث» ص ١٨ بالانقطاع بين معمر وبين محمد بن واسع، وكذا بين محمد وبين أبي صالح، مع أن كل واحد منهم قد أدرك الآخر وعاصره، لكن أدخل محمد بن واسع بينه =

٧٧٠٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد
الرحمن بن هُرْمَزٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ
جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً^(١) عَلَى جِدَارِهِ». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي

= وبين أبي صالح، الأعمش، ومرة أخرى محمد بن المنكدر، ومرة ثالثة أبهم
الواسطة بينهما، وسيأتي بيان ذلك كله في التخريج. والحديث قد صح من غير
هذا الطريق، انظر ما سلف برقم (٧٤٢٧).

وهو بهذا الإسناد في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٩٣٣)، ومن طريقه أخرجه
الحاكم في «معرفه علوم الحديث» ص ١٨، وعنه البيهقي ٢٧/٦، وزادا في أوله:
«من أقال نادماً أقاله الله نفسه يوم القيامة» وقد سلفت هذه القطعة من غير هذا
الطريق برقم (٧٤٣١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٨٧)، وابن حبان (٥٣٤) من طريق
حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع - وقرن ابن حبان به أبا سورة، ولم نبيته -،
عن الأعمش، عن أبي صالح، به. وقد سلف عن الأعمش برقم (٧٤٢٧) من
غير طريق محمد بن واسع، فانظر تمام تخريج الحديث هناك.
وأخرجه النسائي (٧٢٨٦) من طريق حماد بن زيد، عن محمد بن واسع،
حدثني رجل، عن أبي صالح.

وسيأتي برقم (١٠٤٩٦) من طريق يونس بن محمد، عن حزم، عن محمد بن
واسع، عن بعض أصحابه، عن أبي صالح.

والواسطة المبهمة بين محمد بن واسع وبين أبي صالح هي: محمد بن
المنكدر كما بيّن ذلك هشام بن حسان عنه فيما يأتي برقم (١٠٦٧٦). وسيأتي
عند المصنف برقم (٧٩٤٢) من طريق آخر عن هشام بن حسان عن محمد بن
واسع، إلا أنه لم يذكر فيه محمد بن المنكدر.
(١) في بعض النسخ: خَشَبَهُ.

أَرَاكُمْ مُعْرِضِينَ! وَاللَّهِ لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَاْفِكُمْ^(١).

٧٧٠٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ
عن أبي هريرة، قال: اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ، فَرَمَتِ
إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَأَصَابَتْ بَطْنَهَا، فَقَتَلَتْهَا، وَأَلْقَتْ جَنِينًا،
فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَيْتِهَا عَلَى الْعَاقِلَةِ، وَفِي جَنِينِهَا غُرَّةٌ:
عَبْدًا^(٢) أَوْ أُمَةً، فَقَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يُعْقَلُ مَنْ لَا أَكَلَ، وَلَا شَرِبَ،
وَلَا نَطَقَ، وَلَا اسْتَهَلَّ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ^(٣). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، كَمَا
زَعَمَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ»^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٠٩)، والبيهقي ٦٨/٦ من طريق عبد الرزاق، بهذا
الإسناد. وانظر (٧٢٧٨).

(٢) كذا في (٣) و«المصنف»، وفي (م) وباقي النسخ: عبد، دون ألف،
وقد وجهها السندي على أن «غرة» منصوب بنزع الخافض، أي: بغرة، وعلى أن
«عبد أو أمة» مجروران على البدلية من «غرة»!

(٣) في (ل) و(ظ) و(عس): بطل، بالموحدة. قلنا: هو بالوجهين في
روايات «الصحيحين» وغيرهما: بالباء الموحدة مفتوحة، وبالمثناة من تحت
مضمومة، الأول من البطلان، والثاني: من طُلَّ دُمُهُ: إذا لم يُطْلَب وتُرك. انظر
«مشارك الأنوار» للقاضي عياض ٨٨/١، و«فتح الباري» لابن حجر ٢١٨/١٠،
و«إرشاد الساري» للقسطلاني ٣٩٩/٨.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٣٣٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم
(١٦٨١) (٣٦)، والبيهقي ٧٠/٨ و١١٣.

٧٧٠٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن سعيد بن
المُسَيَّب وأبي سَلَمَة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «العَجَمَاءُ جَرُّهُنَّ»^(١)
جُبَّارٌ، والبِئْرُ جُبَّارٌ، والمَعْدِنُ جُبَّارٌ، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»^(٢).
والجُبَّارُ: الهَدَرُ.

٧٧٠٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن الأعرج،
قال:

قال أبو هريرة: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ!
وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ، إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ لَا يُحَدِّثُونَ عَنِ

= وأخرجه البخاري (٥٧٥٨)، والبيهقي ١١٣/٨ من طريق عبد الرحمن بن خالد
ابن مسافر، والبيهقي ١١٣/٨ من طريق عبيد بن عبد الواحد، كلاهما عن الزهري،
بهذا الإسناد. وانظر (٧٢١٧).
«بديتها»، قال السندي: أي: دية المقتولة بناء على أن القتل كان شبه العمد،
وليس بعمد.

«يعقل»: على بناء المفعول، أي: يُعْطَى دية.
«من لا أكل» أي: دية ولد خرج من بطن أمه ميتاً ولا حصل منه أكل ولا
شرب.

«ولا استهل» أي: صاح عند الولادة.

(١) لفظة «جرحها» أثبتناه من (ظ٣) و(ل).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٣٧٣)، وقرن بمعمر ابن جريح، ومن طريق
عبد الرزاق أخرجه النسائي ٤٥/٥، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٤٥٧).

رسول الله بهذه الأحاديث؟! وما بال الأنصار لا يحدثون بهذه الأحاديث؟! وإن أصحابي من المهاجرين كانت تشغلهم صفقاتهم في الأسواق، وإن أصحابي من الأنصار كانت تشغلهم أرضهم والقيام عليها^(١)، وإنني كنت امرأة مسكينة^(٢)، وكنت أكثر مجالسة رسول الله ﷺ، أحضر إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا، وإن النبي ﷺ حدثنا يوماً فقال: «مَنْ يَسْطُ ثَوْبَهُ حَتَّى أَفْرَغَ مِنْ حَدِيثِي، ثُمَّ يَقْبِضَهُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْسَى شَيْئاً سَمِعَهُ مِنِّي أَبَداً» فَبَسَطْتُ ثَوْبِي، أَوْ قَالَ: نَمَرْتِي^(٣)، ثُمَّ قَبَضْتُهُ إِلَيَّ، فَوَاللَّهِ مَا نَسِيتُ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ أَبَداً، ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ الآية كلها [البقرة: ١٥٩]^(٤).

(١) لفظة «عليها» من (ظ) و(ل) و(عس)، وسقطت من (م) وباقي النسخ.
(٢) كذا في (ل) و(عس): مسكينة وكذا هو عند عبدالرزاق في «تفسيره» وعند من خرجه من طريقه، وفي (م) وباقي النسخ ومنها (ظ): معتكفاً، لكن أشير في هامش (ظ) إلى أنه في أصل ابن المذهب كما أثبتنا: مسكينة.
(٣) كذا في (ظ) و(ل) و(عس)، وفي بقية النسخ: طمرتني، وتحرفت في (م) إلى: طهرتني.

والنمرة: ثوب من صوف.
والطمر: الثوب البالي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٦٤/١، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٤٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٠١/٦، والبخاري (٣٧٢٣).

٧٧٠٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحنُ الآخرونَ الأولونَ يومَ القيامةِ، نحنُ أولُ الناسِ دُخولاً الجنةَ، بيَدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الكتابَ مِن قَبْلِنَا، وأوتِيَانَهُ مِن بَعْدِهِمْ، فَهَذَا اللهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي هَدَانَا اللهُ لَهُ، وَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، غَدَاً لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى»^(١).

٧٧٠٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَر، عن ابنِ طاووسٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة. وعن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

= وأخرجه ابن سعد ٣٣٠/٤ عن محمد بن حميد العبدي، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة. لم يذكر فيه الأعرج، والزهري أدرك أبا هريرة صغيراً، ولم يسمع منه. وانظر (٧٢٧٥).

قوله: «ما بال المهاجرين»، قال السندي: أي مع قَدَمِ أصحابهم. «وإن أصحابي»: عطف على «إنكم تقولون»، أي: إنكم تزعمون أن المهاجرين والأنصار أولى برواية الأخبار، وأن الأمر بعكس ذلك، أو حال من ضمير «تقولون».

«أَرْضُوهُمْ»، بفتحيتين، أي: بسألتينهم.

«والقيام»: أي بأمرها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «تفسير عبد الرزاق» ٨٢/١.

وانظر (٧٤٠١).

قوله: «فهذا الله»، قال السندي: الفاء للتعليل، وهو علة لكونهم أول الناس دخولاً للجنة.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيَدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِن بَعْدِهِمْ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَهَم لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَالْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»^(١).

٧٧٠٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا الشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسَةِ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا» ٢٧٥/٢

ثم يقول أبو هريرة: اقْرَؤُوا إِنَّ شَيْئًا: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦]^(٢).

(١) إسناده صحيحان على شرط الشيخين.

وهو بالإسناد الأول - يعني: عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس - في «تفسير عبد الرزاق» ٨٣/١، ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٥٣).

وسلف برقم (٧٣٩٩) عن سفيان، عن ابن طاووس.

وهو بالإسناد الثاني - يعني: عبد الرزاق، عن معمر، عن همام - في «تفسير عبد الرزاق» ٨٢/١-٨٣، ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه البخاري (٦٦٢٤) و(٧٠٣٦)، ومسلم (٨٥٥) (٢١)، وأبو عوانة ٤/٤٤٥، وابن حبان (٢٧٨٤)، والبيهقي ٣/١٧١، والبغوي (١٠٤٥). واقتصر البخاري وأبو عوانة على أوله. وسيأتي من هذا الطريق برقم (٨١١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٧٠٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيب، قال:

كان أبو هريرة يحدثُ أن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبَنَ الْإِبِلَ، صَالِحٌ^(١) نِسَاءٍ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ لَزُوجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

قال أبو هريرة: ولم تَرْكَبْ مريمٌ بعيراً قطُّ^(٢).

٧٧١٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري

عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخَزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ^(٣) فِي النَّارِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ»^(٤).

= وهو في «تفسير عبد الرزاق» ١/ ١١٩، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٥٤٨)، ومسلم (٢٣٦٦) (١٤٦)، والطبري في «تفسيره» ٣/ ٢٣٩، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٢٠). وانظر (٧١٨٢).

(١) كذا في (ظ ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: صَلَح، ضبطت في (س) بضم الصاد ولام مشددة مفتوحة، وكذا ضبطها السندي وأحمد شاکر رحمهما الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٥٠)، وذَكَرَ فِيهِ هُنَاكَ قصة لأم هانئ.

(٣) زِيدَ بَعْدَهُ فِي (م) وَالنَّسْخُ الْخَطِيئةُ غَيْرَ (ل) و(عس): يَعْنِي الْأَمْعَاءَ، وَأُثْبِتَ فِي (ظ ٣) ثُمَّ رُمِّجَ. وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ لَمْ تَرِدْ فِي «تفسير عبد الرزاق» وَلَا فِي «جامع المسانيد والسنن».

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الزهري لم يسمع من أبي هريرة، فهو منقطع. وهو في «تفسير عبد الرزاق» ١/ ١٩٧. =

٧٧١١ - حدثنا عبد الرزاق، عن أبي عُرْوَةَ مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، قُبِلَ مِنْهُ»^(١).

٧٧١٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسَيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءٍ؟».

ثم يقول أبو هريرة^(٢): «واقرؤوا إن شِئْتُمْ: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ

= وسيأتي تمام تخريجه برقم (٨٧٨٧) من طريق يزيد بن الهاد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. القُصْب: الأَمْعَاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير عبد الرزاق» ٢/٢٢١، وأخرجه من طريقه الطبري في «تفسيره» ٩٩/٨.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١٤١٢ من طريق سعيد بن زيد، عن أيوب السخيتاني وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به. وسيأتي برقم (٩١٣٠) و(٩٥٠٩) و(١٠٤١٩) و(١٠٥٨١). وانظر ما سلف برقم (٧١٦١).

(٢) قوله: «أبو هريرة» أثبتناه من (ظ) و(ل) و(عس).

النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴿٣٠﴾ [الروم: ٣٠] (١).

٧٧١٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن رجلٍ من بني غِفَّار،

عن سَعِيدِ المَقْبَرِيِّ

عن أَبِي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَقَدْ أَعَذَّرَ اللَّهُ إِلَيَّ عَبْدٌ أَحْيَاهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً، لَقَدْ أَعَذَّرَ اللَّهُ إِلَيْهِ» (٢) لَقَدْ أَعَذَّرَ اللَّهُ إِلَيْهِ» (٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مسنف عبد الرزاق» (٢٠٠٨٧) ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٥٨)

(٢٢)، وابن حبان (١٣٠).

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣٠٨/٣ من طريق قتادة، عن سعيد بن

المسيب، بهذا الإسناد. وانظر (٧١٨١).

(٢) لفظة «إليه» زيادة من (ظ) و(ل) و(عس).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل الذي

من بني غفار، وهو معن بن محمد الغفاري، كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري وغيره، وهو صدوق حسن الحديث، ثم هو متابع في الحديث كما سيأتي.

وأخرجه الحاكم ٤٢٧/٢-٤٢٨ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤١٩)، والبيهقي ٣٧٠/٣، والبخاري (٤٠٣٢) من طريق

عمر بن علي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري،

به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٤٢/٢٢ من طريق بقية بن الوليد، والحاكم

٤٢٧/٢ من طريق بكار بن قتيبة، كلاهما عن مطرف بن مازن، عن معمر بن

راشد، عن محمد بن عبد الرحمن الغفاري، عن أبي هريرة.

وهذا إسناد تالف، مطرف بن مازن كذبه يحيى بن معين، وقال النسائي: =

٧٧١٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: أخبرني القاسمُ بن محمدٍ، قال:

اجتمعَ أبو هريرةَ وكعبٌ، فجعلَ أبو هريرةَ يحدثُ كعباً عن

= ليس بثقة، وقال آخر: وإه.

وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢٥٣/٥ بعد أن أورده من طريق الحاكم: قلت: مطرف ضعيف، وقد خالفه عبدالرزاق، وهو ثقة ثبت، قال: عن معمر، عن رجل من بني غفار، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وسيأتي الحديث برقم (٨٢٦٢) و(٩٢٥١) و(٩٣٩٤) من طرق عن سعيد المقبري.

وفي الباب عن أنس ضمن حديثٍ مطول، سيأتي في «المسند» ٢١٧/٣ - ٢١٨. وعن سهل بن سعد عند الطبراني في «الكبير» (٥٩٣٣)، والحاكم ٤٢٨/٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٢٣).

قوله: «لقد أعذر الله إلى عبد»، قال السندي: أي: أتى بالعذر إليه وأظهره، ومنه قولهم: أعذر من أنذر، أي أتى بالعذر وأظهره، وهذا مجاز، فإن العذر لا يتوجه على الله، وإنما يتوجه له على العبيد، والمقصود أن الله لم يترك له شيئاً في الاعتذار يتمسك به، كذا قيل، وبالجملـة فالمقصود أن من بلغ ستين إذا لم يتب، ومات على المعصية، فلو عذبه الله تعالى لكان تطويله العمر وتقريبه إلى الموت مع إصرار ذلك الرجل على المعصية يصير بمنزلة العذر لله في عذابه، فصار كأنه أتى الله إليه بالعذر إن عذبه لإصراره على المعصية، فلم يبق للعبد عذر، بل العذر قد قام لله تعالى والله تعالى أعلم. وقيل: همزته للسلب، أي أزال عذره، فإذا لم يتب إلى هذا العمر، لم يكن له عذر، فإن الشاب يقول: أتوب إذا شِخْتُ، والشيخ ماذا يقول؟! وقيل: أقام الله عذره، كأن المراد أنه ألقى إليه عذره بتطويل العمر ليعتذروا به، فإن طول عمره بحيث ما بقي له إلا الاستغفار والطاعة والإقبال إلى الآخرة بالكلية.

النبي ﷺ، وكعبٌ يحدثُ أبا هريرة عن الكُتُب، قال أبو هريرة: قال النبي ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِّأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وكعب الذي اجتمع بأبي هريرة هو كعب بن ماته الحميري اليماني الذي كان يهودياً، فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه، فجالس أصحاب محمد ﷺ، فكان يحدثهم من أخبار بني إسرائيل من الأوابد والغرائب والعجائب، مما كان ومما لم يكن ومما حُرِّفَ وبُذِلَ ونُسِخَ، وقد أغنانا الله بما هو أصح منه وأنفع وأوضح وأبلغ، ولذا كان عمر رضي الله عنه يقول له - فيما أخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ٥٤٤/١ -: لتتركن الأحاديث أو لألحقنك بأرض القردة. وأخطأ.

من زعم أن البخاري ومسلماً خرَّجا له، فإنهما لم يُسندا من طريقه شيئاً من الحديث، وإنما جرى ذكره في «الصحيحين» عرضاً، وليس يؤثر عن أحد من أئمة الجرح والتعديل توثيق لكعب إلا أن بعض الصحابة أثنى عليه بالعلم، وأخرج البخاري في «صحيحه» في الاعتصام: باب قول النبي ﷺ «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء» من طريق حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية يحدث رهطاً من قريش بالمدينة لما حج في خلافته، وذكر كعب الأخبار، فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون من أهل الكتاب، وإن كنا لنبلو مع ذلك عليه الكذب.

على أنه ليس كل ما نسب إليه في الكتب ثابت عنه، فإن الكذابين من بعده قد نسبوا إليه أشياء كثيرة لم يقلها.

وأما الحديث، فقد أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٠٠) من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٨٢)، والأجري في «الشريعة» ص ٣٤١-٣٤٢ من طريق موسى بن يسار، والدارمي (٢٨٠٦)، ومسلم (١٩٨) (٣٣٦) و(٣٣٧)، وابن =

٧٧١٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابنِ طاووسٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِئَةِ امْرَأَةٍ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قال: وَنَسِيَ أَنْ يَقُولَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَأُطِيفَ بِهِنَّ، قَالَ: فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً إِلَّا وَاحِدَةً نِصْفَ إِنْسَانٍ»، فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ» (٢).

= خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٢٤، والآجري ص ٣٤١، وابن منده (٨٩٧) و (٨٩٨) و (٨٩٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤٠)، والبيهقي ١٠/١٩٠ من طريق عمرو بن أبي سفيان الثقفي، ومسلم (١٩٩) (٣٣٩)، وابن خزيمة ٢/٦٢٤، وابن منده (٩١١) من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير، ثلاثهم عن أبي هريرة. وله طرق أخرى ستأتي في «المسند» برقم (٨١٣٢) و (٨٩٥٩) و (٩٣٠٣) و (٩٥٠٤) و (١٠٣١١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٦).

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/١٣٤.

وعن جابر بن عبد الله، سيأتي ٣/٣٨٤.

قوله: «مستجابة»، قال السندي: أي في حق الأمة.

(١) لفظة «امرأة» أثبتناها من (ظ؛ ٣؛ و) و (عس).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن طاووس: هو عبد الله.

وأخرجه البخاري (٥٢٤٢) عن محمود بن غيلان، ومسلم (١٦٥٤) عن

عبد بن حميد، كلاهما عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وفي رواية عبد بن حميد:

على سبعين امرأة.

وعلقه الترمذي بإثر الحديث (١٥٣٢) عن عبد الرزاق به، وفيه: على سبعين =

٧٧١٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن

المُسَيَّب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا»^(٢).

٧٧١٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عطاءِ بن

يزيدَ اللَّيْثِي

= امرأة. وهو كذلك في «تفسير عبد الرزاق» ٤٠١/١ بهذا الإسناد، لكنه فيه موقوف على أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٦٧٢٠) ومسلم (١٦٥٤)(٢٣)، وابن حبان (٤٣٣٨) من طريق هشام بن حجير، عن ابن طاووس، به. وفيه عند البخاري وابن حبان: على تسعين امرأة، وعند مسلم: على سبعين امرأة.

وقد سلف برقم (٧١٣٧) فانظر تمام تخريجه فيه.

وقوله: «لأطوفن الليلة بمئة امرأة» قال السندي: كناية عن الجماع.

«نصف إنسان»: أي: ولدت ولداً غير تام.

«لم يحنث» أي: في حلفه، وذلك لأن «لأطوفن» جواب قسم مقدر، إذ التأكيد باللام والنون دليل على أن من حلف على غير مقدور له يحنث.

«دركاً»: بسكون راءٍ وفتحها، أي: كان ذلك القول إدراكاً ولحاقاً، أي: سبباً لإدراكه الحاجة، وهذا إخبار عما كان مقدراً لسليمان، على تقدير أن يقول ذلك، وليس المراد أن كل من يقول ذلك يكون في حقه ذلك، كيف وهذا موسى قد قال:

﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾ [الكهف: ٦٩] ثم كان ما كان.

(١) قوله: «يا خيبة الدهر» مكرر مرتين في (ظ٣) و(ل) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٨٣).

عن أبي هريرة، قال: قال الناس: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال النبي ﷺ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» قالوا: لا، يا رسول الله. فقال: «هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟» فقالوا: لا، يا رسول الله. قال: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَنَا^(١) رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ، قَالَ: وَيُضْرَبُ جِسْرٌ عَلَى جَهَنَّمَ». قال النبي ﷺ: «فَاكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَبِهَا كَلَالِيْبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟» قالوا: نعم، يا رسول الله. قال: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَتَخْطَفُ^(٢) النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ ثُمَّ

٢٧٦/٢

(١) كذا في (ظ ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وبقيّة النسخ: جاء.

(٢) في (م): فتختطف.

يَنْجُو^(١)، حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْحَمَ، مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدْ امْتَحَشُوا، فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ.

وَيَبْقَى رَجُلٌ يَقْبَلُ بَوَجهِهِ إِلَى النَّارِ، فيقول: أَيُّ رَبِّ، قَدْ قَسَبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا، فَاصْرَفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَقُولَ: فَلَعَلِّي إِنْ أُعْطِيتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فيقول: لَا، وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيُصْرَفُ وَجْهُهُ عَنِ النَّارِ، فيقولُ بَعْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِّ، قَرَّبَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فيقول: أَوَلَيْسَ قَدْ رَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ وَيَلْكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ! فَلَا يَزَالُ يَدْعُو، حَتَّى يَقُولَ: فَلَعَلِّي إِنْ أُعْطِيتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ، فيقول: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي اللَّهُ^(٢) مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاقِيقَ^(٣) أَنْ لَا يَسْأَلَ غَيْرَهُ، فَيُقَرَّبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا

(١) كَذَا فِي (ظ٣) وَلِ (و) (عس)، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَتَحْرَفُ فِي (م) وَبَقِيَّةُ النُّسخِ إِلَى: يَعْبُو.

(٢) لَفْظُ الْجَلَالَةِ لَيْسَ فِي (م).

(٣) كَذَا فِي (ظ٣) وَلِ (و) (عس)، وَفِي (م) وَيَاقِي النُّسخِ: مِنْ عُهُودِهِ وَمَوَاقِيقِهِ.

دَنَا مِنْهَا انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبَرَةِ وَالسُّرُورِ، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَدْخَلْنِي الْجَنَّةَ، فيقول: أَوْلَيْسَ قَدْ رَعِمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي^(١) غَيْرَهُ، وَقَدْ أُعْطِيتَ عُھُودَكَ وَمَوَائِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟! فيقول: يَا رَبِّ، لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَضْحَكَ^(٢)، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ، أَذِنَ لَهُ بِالْدُّخُولِ فِيهَا، فَإِذَا دَخَلَ، قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّى، ثُمَّ يَقَالُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فَيَتَمَنَّى، حَتَّى تَنْقَطَعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

قَالَ: وَأَبُو سَعِيدٍ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنْ قَوْلِهِ، حَتَّى^(٣) انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: «هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ «مِثْلَهُ مَعَهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً^(٤).

(١) كَذَا فِي (ظ٣) وَ(ل) وَ(عس)، وَفِي (م) وَبَاقِي النسخ: تَسْأَلُ.

(٢) فِي (م): حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ.

(٣) فِي (م) وَالنسخ المتأخرة: حَتَّى إِذَا.

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. وَهُوَ فِي «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ»

(٢٠٨٥٦) وَسَيَأْتِي مَكَرَرًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِرَقْمِ (١٠٩٠٦).

وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٧٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي

«السَّنَةِ» (٤٥٥) وَ(٧٤٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ ١/١٦٢، وَابْنُ حِبَانَ (٧٤٢٩)، وَالْأَجَرِيُّ

فِي «الشَّرِيعَةِ» ص ٢٥٩، وَابْنُ مَنْدَه فِي «الْإِيمَانِ» (٨٠٥)، وَاللَّالِكَاثِيُّ فِي (شَرْحِ =

.....
= أصول الاعتقاد» (٨١٤)، والبغوي (٤٣٤٦).

وأخرجه عثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٥٦ من طريق عبدالله ابن المبارك، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٩، وابن منده (٨٠٦) من طريق حماد ابن زيد، والآجري ص ٢٥٩-٢٦٠، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٣٧)، وابن منده (٨٠٦) من طريق محمد بن ثور، ثلاثتهم عن معمر، به. وفي رواية ابن المبارك: عن أبي هريرة وأبي سعيد، وفي رواية حماد: عن عطاء بن يزيد الليثي قال: اجتمع أبو سعيد وأبو هريرة، فأنشأ أحدهما يحدث... وقرن حماد عند النسائي بمعمر النعمان بن راشد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٤٥٤) و(٤٧٧)، وابن منده (٨٠٤) من طريق محمد ابن الوليد الزبيدي، عن الزهري، به.

وأخرجه عبدالله الدارمي في «سننه» (٢٨٠١)، والبخاري (٨٠٦) و(٦٥٧٣)، ومسلم (١٨٢) (٣٠٠)، وابن أبي عاصم (٤٥٦) و(٤٧٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٧٦ و٤٢٥، وأبو عوانة ١/١٦٢، والآجري ص ٢٦٠، وابن منده (٨٠٧)، واللالكائي (٨١٥) و(٨١٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به. وقرن بعطاء بن يزيد الليثي سعيد بن المسيب. والحديث في هذه المصادر كلها منهم من خرّجه مختصراً، ومنهم من خرّجه بطوله.

وسياّتي برقم (٧٩٢٧) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري.

وأخرجه بنحوه الحميدي (١١٧٨)، ومسلم (٢٩٦٨) (١٦)، وأبو داود (٤٧٣٠)، وابن أبي عاصم (٤٤٤) و(٤٤٥)، وأبو يعلى (٦٦٨٩)، وابن خزيمة ١/٣٦٩ و٣٧١ و٣٧٣ و٣٧٤ و٤١٥ و٤١٦ و٤١٧ و٤١٩، وابن حبان (٤٦٤٢) و(٧٤٤٥)، والآجري ص ٢٥٩، وابن منده (٨٠٩) و(٨١٣) و(٨١٤)، واللالكائي (٨١٩) و(٨٢٠) و(٨٢٢) و(٨٢٣) و(٨٢٤) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وسياّتي أوله باختصار برقم (٩٠٥٨) من طريق مصعب بن =

.....
= محمد، عن أبي صالح.

وانظر رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في «صحيح ابن حبان» (٧٤٣٨).

وسياتي برقم (٨٨١٧) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وستأتي القطعة الأخيرة منه برقم (٨١٦٨) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة، وبرقم (٩٨١٥) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة وأبي سعيد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) (٣٠٢) من طريق عطاء بن يسار، عنه، وسياتي بنحوه مختصراً ١١/٣ و ١٢-١١ من طريق أبي نضرة وأبي الهيثم سليمان بن عمرو، كلاهما عن أبي سعيد.

قوله: «هل تضارون» قال السندي: بفتح التاء وتشديد الراء من الضرر، أو تخفيفها من الضير، وهو تفاعل حُذِفَتْ إحدى تائيه، أي: هل تزدهمون في رؤية الشمس والقمر بحيث يؤدي ذلك إلى أن يصيب بعضاً ضرراً من بعض.

«كذلك» أي: كرويتكم الشمس والقمر بلا ازدحام ولحوق ضرر، ولا يلزم من تشبيه الرؤية بالرؤية فيما ذكر تشبيه المرئي بالمرئي، حتى يقال: إنه يلزم منه الجهة وغيرها.

قوله: «فيتبعه» بالجزم بتقدير لام الأمر، أي: فليتبعه، كما جاءت به الرواية، وقيل: أو بالرفع على أنه خبر بمعنى الأمر، وهو من اتبع بالتشديد أو تبع بالتخفيف.

«الطواغيت» جمع طاغوت، وهو الشيطان أو الصنم، كل رأس في الضلالة، أو كل ما عبد من دون الله، وصد عن عبادته، أو الساحر، أو الكاهن أو مردة أهل الكتاب. فَعَلَوْتُ من الطغيان، قلب عينه ولامه.

«فيأتيهم الله عزوجل» أي: يظهر لهم على وجه يخفى عليهم بعض صفاته التي يعبدونه بها، فيقولون خوفاً من الوقوع في اتباع غيره تعالى وارتكاب الشرك: =

.....
= «نعودُ بالله منك هذا مكاننا...» وفي هذا إظهارُ شرفهم ونزاهتهم عن رذيلة الشرك إلى هذا الحد، ولا يلزم فيه تغير في صفات المرثي، وإنما التغير في رؤيتهم والظهور عليهم.

«يضرب»: على بناء الفاعل.

«فأكون أول من يحيز» أي من الرسل كما في رواية البخاري.

«كلاليب»: جمع كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة: هي الخطاطيف.

«مثل شوك السعدان» في الكثرة وهو نبت له شوك.

«الموبق» بفتح الباء الموحدة، أي: المهلك.

«المخردل» بفتح الدال المهملة، أي: المجعولة كالخردل.

«أثر السجود» أي: العضو الذي كان يسجد به وهي الأعضاء السبعة.

«قد امتحشوا»: على بناء الفاعل، أي: احترقوا واسودوا. وقيل: على بناء

المفعول.

«فينبتون»: على بناء المفعول من: نبت، أو على بناء المفعول من: أنبت.

«الحبة»، بكسر الحاء المهملة: بذور الصحراء مما ليس بقوت.

«في حميل السيل»: هو ما يحمله السيل من البذور والطين وغيرهما.

«قد قشبنني»، بقاف وشين معجمة مخففة، قيل: كذا الرواية، والذي في

اللغة: التشديد، أي: أهلكني.

«ذكاؤها»، بفتح الذال والمد، قيل: وهو الأشهر رواية، والقصر أشهر لغة،

أي لهبها واشتعالها.

«فلعلي إن أعطيتك...» لعل ذلك، لأنه كان في الدنيا غداراً، والله تعالى

أعلم.

«انفهمت»، بفاء وهاء وقاف: انفعال، أي: انفتحت واتسعت.

«الحبرة»، بفتح مهملة وسكون موحدة، أي: النعمة.

«أشقى خلقك»، أي: من أهل التوحيد.

=

٧٧١٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا معمر، عن أبوب، عن ابن سيرين

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «اِخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا فَقَرَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ؟ وَقَالَتِ النَّارُ: يَا رَبِّ^(١)، مَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ؟ فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا الْجَنَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا مَا يَشَاءُ، وَأَمَّا النَّارُ، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا، وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فِيهَا، فَهَنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيُزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطُّ، قَطُّ، قَطُّ»^(٢).

= «حتى يضحك» أي: يرضى، أو على وجه يليق به تعالى مع السكوت عن

بيان كيفيته، وعليه أهل التحقيق، والله ولي التوفيق.

(١) قوله: «يا رب» زيادة من (ظ٣) و(ل) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٢٠٨٩٤)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في صفة النار - كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٦ -.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٦) (٣٥) من طريق محمد بن حميد، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٢٢)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ١٧٠-١٧١، وأبو عوانة في صفة النار - كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٦ من طريق محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٢٦/ ١٧٠ من طريق إسماعيل ابن علية، وابن حبان (٧٤٧٦)، والدارقطني في «الزول» (٤) من طريق محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه البخاري (٤٨٤٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢٠٩/١ و٢١٠-٢١١ =
 و٢١١-٢١٢، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٣٦)، والدارقطني في «النزول» (٨)
 من طرق عن محمد بن سيرين، به. وإحدى طرق الحديث عند ابن خزيمة موقوفة
 على أبي هريرة. وسيأتي الحديث برقم (١٠٥٨٨) من طريق ابن سيرين.
 وأخرجه الحميدي (١١٣٧)، والبخاري في «صحيحه» (٧٤٤٩)، وفي «الأدب
 المفرد» (٥٥٤)، ومسلم (٢٨٤٦) (٣٤) و(٣٥)، وأبو يعلى (٦٢٩٠)، وابن حبان
 (٧٤٧٧)، والآجري في «الشرعة» ص ٣٩١، والدارقطني (١٠)، والبيهقي في
 «الأسماء والصفات» ص ١٥٨ وص ٣٥٠ من طريق الأعرج، وابن أبي شيبة
 ١٣/١٥٩-١٦٠، والآجري ٣٩١ من طريق عون بن عبدالله، وابن خزيمة ٢١٥/١
 من طريق أخيه عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، ثلاثهم عن أبي هريرة.
 وله طريقان آخران عن أبي هريرة، سيأتيان برقم (٨١٦٤) و(٩٨١٦)، وانظر
 أيضاً (٨٨٢١).

وأخرج آخره ابن خزيمة ٢٢٣/١ و٢٢٥ من طريق عمار بن أبي عمار، و٢٢٦
 من طريق زياد مولى بني مخزوم، كلاهما عن أبي هريرة.
 وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ١٣/٣.
 وعن أنس بن مالك، سيأتي ١٣٤/٣.
 قوله: «احتجت الجنة والنار». قال السندي: الظاهر أنهما احتجتا فيما بينهما،
 لكن لا يُناسبه قوله: فقالت الجنة ظاهراً، فالأقرب أن يراد بالاحتجاج الاشتكاء،
 أي: أنهما اشتكتا إلى الله تعالى.

«سقطهم»، بفتحتين، قيل: أراذلهم وأدوانهم، وقيل: الساقطون عن أعين
 الناس، فإن قيل: يدخل فيها من الأنبياء والملوك العادلة والعلماء المشهورين.
 قلت: المراد أن أكثرهم الفقراء، وأما غيرهم من أكابر الدارين. فهم قليلون،
 وهم أصحاب الدرجات العلى، وقيل: معنى الساقط الضعيف الخاضع لله المذل
 نفسه له المتواضع للخلق.

«أنت عذابي» أي: إن إضافتكما إليّ بكونكما عذابي ورحمتي تكفي لكما =

٧٧١٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عباسٍ، قال: ما رأيتُ شيئاً أشبهَ باللِّمَمِ مما قال

شرفاً ورفعة ولا يضر مع ذلك أن يكون أهلكما ما يكون، سيما إذا كان ذلك أيضاً بتخصيص مني، وجري الكلام بين الجنة والنار وخالقهما غير مستبعد، ويحتمل أن يكون كلاماً بلسان الحال، أو كان المتكلم ملكاً موكلأ بهما. «قدمه» وجاء «رجله»: هو من المتشابه، وقيل: تأويل الرجل بالجماعة، والقدم: بالذين قدمهم لها من شرار خلقه كما أن المسلمين قدمه إلى الجنة.

وقيل: هو كناية عن الردع والقمع، أي: حتى يأتيها أمر الله فيكفها عن طلب المزيد، وقيل: أراد تسكين فورتها كما يقال لأمر أراد إبطاله: وضعته تحت قدمي. وقال أبو حاتم ابن حبان في «صحيحه» (٢٦٨) بإثر حديث أنس بن مالك رفعه: «يلقى في النار، فتقول هل من مزيد؟ حتى يضع الربُّ جل وعلا قدمه فيها، فتقول: قط قط»: هذا الخبر من الأخبار التي أطلقت بتمثيل المجاورة، وذلك أن يومَ القيامة يُلقى في النار من الأمم والأمكنة التي عُصي الله عليها، فلا تزال تستزيد حتى يضع الربُّ جل وعلا موضعاً من الكفار والأمكنة في النار فتمتلىء، فتقول: قط قط. تريد: حسبي حسبي، لأن العرب تُطلق في لغتها اسم القدم على الموضع، قال الله جل وعلا: ﴿لَهُمْ قَدَمٌ صَدَقَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ يريد: موضع صدق، لا أن الله جل وعلا يضع قَدَمه في النار، جل ربُّنا وتعالى عن مثل هذا وأشباهه.

وانظر لزماً «أقاويل الثقات» ص ١٧٦-١٨٢ للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي بتحقيقنا.

قوله: «ويُزوى»، على بناء المفعول من زوى شره: إذا طواه، وزوى الشيء: إذا جمعه وقبضه.

«بعضها»، بالرفع، أي: فينضم من غاية امتلائها، ويضيق على من فيها. «قط»، بفتح فسكون، أي حسب، والتكرار للتأكيد.

أبو هريرة عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنى، أَدْرَكَ ذَلِكَ^(١) لَا مَحَالَةَ، وَزَنَى الْعَيْنُ النَّظْرَ، وَزَنَى اللِّسَانُ النَّطْقَ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ»^(٢).

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: أدركه.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبدالله بن طاووس ابن كيسان.

وأخرجه البخاري (٦٦١٢)، وبإثر الحديث (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧)(٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٤٤)، وأبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٦، وابن حبان (٤٤٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٨٩/٧، و١٠/١٨٥-١٨٦، وفي «الشعب» (٥٤٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٥)، وفي «التفسير» ٢٥٢/٤ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٥٢)، والطبري في «تفسيره» ٦٥/٢٧، وأبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٦ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٦٢٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، وعلقه برقم (٦٦١٢) من طريق ورقاء الشكري، كلاهما عن ابن طاووس، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٣٦٨٠) من طريق عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً. وسيأتي برقم (٨٢١٥) و(٨٣٥٦) و(٨٥٢٦) و(٨٥٣٩) و(٨٥٩٨) و(٨٨٤٣) و(٩٥٦٣) من طرق عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود سلف برقم (٣٩١٢). ومن حديث أنس بن مالك ضمن حديث عند أبي داود (٤٩٠٤)، وأبي يعلى (٣٦٩٤).

قوله: «حظه من الزنى» قال الحافظ في «الفتح» ٨٧/١١: إطلاق الزنى على =

٧٧٢٠ - حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدثنا مَعْمَرٌ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،

عن أبيه

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا جُعِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَفَّاحٌ مِنْ نَارٍ، يُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ» (١) وَجَبْهُتُهُ وَظَهَرَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ،

= اللمس والنظر وغيرهما بطريق المجاز، لأن كل ذلك من مقدماته.

قوله: «لم أر شيئاً أشبه باللمم» من قول أبي هريرة، قال الخطابي - فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» -: المراد باللمم: ما ذكره الله في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾، وهو المعفو عنه، وقال في الآية الأخرى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ فيؤخذ من الآيتين أن اللمم من الصغائر وأنه يكفر باجتناب الكبائر.

وقال ابن بطال: تفضل الله على عباده بغفران اللمم إذا لم يكن للفرج تصديق بها، فإذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة، ونقل الفراء أن بعضهم زعم أن «إلا» في قوله: ﴿إِلَّا اللَّمَمَ﴾ بمعنى الواو، وأنكره، وقال: إلا صغائر الذنوب فإنها تكفر باجتناب كبارها، وإنما أطلق عليها زنى، لأنها من دواعيه، فهو من إطلاق اسم المسبب على السبب مجازاً.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٢٠٦/١٦: وأما قول ابن عباس: «ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة»، فمعناه تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ إن ربك واسع المغفرة، ومعنى الآية - والله أعلم - الذين يجتنبون المعاصي غير اللمم يغفر لهم اللمم، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ فمعنى الآيتين أن اجتناب الكبائر يسقط الصغائر، وهي اللمم، وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر واللمس ونحوهما، وهو كما قال. هذا هو الصحيح في تفسير اللمم.

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: جبينه.

حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ ، وَإِنْ كَانَتْ إِيْلًا إِلَّا بُطِحَ
لَهَا بِقَاعٍ قَرَّرَ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ^(١) ، تَطَوُّهُ
بِأَخْفَافِهَا ، حَسِبْتُهُ قَالَ : وَتَعَضُّهُ^(٢) بِأَفْوَاهِهَا ، يَرِدُ أَوَّلُهَا عَنْ^(٣) آخِرِهَا ،
حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ ، وَإِنْ كَانَتْ غَنَمًا فَكَمِثْلُ
ذَلِكَ ، إِلَّا أَنَّهَا تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، وَتَطَوُّهُ بِأُظْلَافِهَا^(٤) .

٧٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : قَالَ مَعْمَرٌ : أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ
الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ
يَبْلُغُوا الْحِنْثَ ، لَمْ تَمْسَهُ الذَّارُ إِلَّا تَحِلَّةُ الْقَسَمِ » يَعْنِي الْوُرُودَ^(٥) .

(١) مِنْ قَوْلِهِ : « حَتَّى يُقْضَى » إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (م) وَالنَّسْخُ الْخَطِيئَةُ الْمَتَّاعِرَةُ ،
وَاسْتَدْرَكَاهُ مِنْ (ظ٣) وَ(ل) وَ(عس) .

(٢) فِي بَعْضِ النُّسَخِ : وَتَقَضُّهُ .

(٣) فِي (ل) وَ(عس) : عَلَى .

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرُ سَهِيلٍ

ابْنِ أَبِي صَالِحٍ ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ .

وَهُوَ فِي « تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ » ٢٧٤/٢ .

وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصَرًا النَّسَائِيُّ فِي « الْكَبَرِيِّ » (١١٦٢١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوْرٍ ،

عَنْ مَعْمَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَقَدْ سَلَفَ مَطْوَلًا بِرَقْمِ (٧٥٦٣) .

(٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ .

وَهُوَ فِي « مُصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ » (٢٠١٣٩) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٣٢)

(١٥٠) ، وَابْنُ بَيْهَقٍ ٦٧/٤ . وَانْظُرْ (٧٢٦٥) .

=

٧٧٢٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: أخبرني
أبو سَلَمَة ٢٧٧/٢

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا،
فَقَالَتْ: رَبِّ، أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، فَفَنَّفْسَنِي، فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ
بِنَفْسَيْنِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ، مِنْ زَمْهَرِيرِ جَهَنَّمَ، وَأَشَدُّ مَا
تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ»^(١).

٧٧٢٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عن محمد، قال:
سمعتُ أبا هريرة يقول: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ
وَالْفَتْحُ﴾، قال النبي ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ قُلُوبًا،
الْإِيمَانُ يَمَانٍ، الْفِقْهُ يَمَانٍ، الْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»^(٢).

= قوله: «الحنث»، قال السندي: أصله الذنب، والمراد أنه ماتوا صغاراً قبل
أن يحتلموا، إذ لا ذنب حينئذ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «تفسير عبد الرزاق» ٣٣٧/٢، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى»
(١١٦٤٠). وأخرجه الطبري ٢٩/٢١٤ من طريق أبي ثور، عن معمر، به.
وأخرجه الدارمي (٢٨٤٥)، والبخاري (٣٢٦٠)، والبيهقي في «البعث»
(١٧٣) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (٦١٧) (١٨٥) من طريق يونس
ابن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وسياأتي برقم (٩٩٥٥) و(١٠٥٣٨). وانظر ما سَلَفَ برقم (٧٢٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين البصري.

وهو في «تفسير عبد الرزاق» ٤٠٤/٢.

٧٧٢٤ - حدثنا عبدُ الرزّاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهري، وكان معمرٌ يقول: عن أبي هريرة، ثم قال بعدُ: عن الأعرج

عن أبي هريرة، في زكاةِ الفِطْرِ: على كلِّ حُرٍّ وعبدٍ، ذَكَرٍ أو أنثى، صغيرٍ أو كبيرٍ، فقيرٍ أو غنيٍّ، صاعٌ من تمرٍ، أو نصفُ صاعٍ من قَمْحٍ.

قال معمرٌ: وبلَغني أن الزُّهريَّ كان يرويه إلى النبيِّ ﷺ^(١).

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤٤٤) من طريق حماد بن زيد، و(٤٤٥) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٠٢).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو موقوف.

قال الشيخ أحمد شاكر: وقد بينَّ عبدالرزاق أن معمرًا كان يُحدث به أولاً عن الزُّهري عن أبي هريرة مباشرة موقوفاً، فيكون منقطعاً، وأنه وصله بعد ذلك إذ تذكَّر أنه سَمِعَهُ من الزُّهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، فصَحَّ الإسنادُ واتصل. أما رفعه فلم يثبت، لأن معمرًا لم يسمعه من الزُّهري مرفوعاً، بل بلغه عنه أنه كان يرويه إلى النبيِّ ﷺ، أي: يسنده إليه ويرفعه، فالذي أبلغ معمرًا هذا، لا نعرف مَنْ هُوَ.

وهو في «مُصنَّف عبدالرزاق» (٥٧٦١)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٥/٢، والدارقطني ١٤٩/٢-١٥٠، والبيهقي ١٦٤/٤ عن معمر، عن الزُّهري، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة على الرواية الموصولة دون الرواية المنقطعة التي رجع عنها معمر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٢٨) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن لهيعة، عن عُبَيْدالله بن جعفر، عن الأعرج، عن أبي هريرة =

٧٧٢٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سَمَكٍ، عن أبي الربيع

عن أبي هريرة، قال: عَهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثٍ، لَا (١) أَدْعُهُنَّ أَبَدًا: لَا أَنَامُ إِلَّا عَلَى وَتْرٍ، وَفِي صَلَاةِ الضُّحَى، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ (٢).

٧٧٢٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا داود بن قَيْسٍ، عن موسى بن يَسَارٍ عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ، ثُمَّ جَاءَ بِهِ قَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ، فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ

= نحوه .

وقد أورد الدارقطني هذا الحديث في «العلل» ٤١/٧-٣٩ وذكر فيه خلافاً على الزهري، فراجعه فيه.

وانظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٤٨٦).

(١) في (ظ٣) و(ل): أن لا.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سَمَكٍ - وهو ابنُ حرب -، ومن أجل أبي الربيع - وهو المدني - فقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالحُ الحديث.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٨٥١) عن إسرائيل بن يونس (في المطبوع عن يونس، وهو خطأ)، عن سَمَكٍ بن حرب، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٦)، والترمذي (٧٦٠) من طريق أبي عوانة، عن سَمَكٍ، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٨) و(٧٥١٢).

فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوفًا قَلِيلًا، فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ»^(١).

٧٧٢٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا داوُدُ بن قيسٍ، عن أبي سعيدٍ مولى عبد الله بن عامرٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، حَسْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. موسى بن يسار: هو المطلبي مولاهم المدني.

وأخرجه مسلم (١٦٦٣)(٤٢)، وأبو داود (٣٨٤٦) عن عبدالله بن مسلمة القعني، والبيهقي ٨/٨ من طريق أبي نعيم الملائي وعبدالله بن مسلمة، كلاهما عن داود بن قيس، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف (٧٣٣٨).

قوله: «مشفوفاً»، قال السندي: كذا في نسخ «المسند» بفاءين، والمشهور مشفوهاً بهاء في آخره كما في أبي داود وغيره، أي قليلاً.

وقال ابن الأثير ٢/٤٨٨: المشفوفة: القليل، وأصله الماء الذي كثرت عليه الشفاة حتى قل، وقيل: أراد فإن كان مكثوراً عليه، أي: كثرت أكلته.

(٢) إسناده جيد، أبو سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز الخزاعي، روى =

.....
= عنه جمع، وحديثه في «صحيح مسلم»، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال ابنُ حجر في «التقريب»: مقبول! وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٤)(٣٢) عن عبدالله بن مسلمة القعني، وابن ماجه (٤٢١٣) من طريق عبدالعزيز بن محمد، و(٣٩٣٣) من طريق عبدالله بن نافع ويونس بن يحيى، والطحاوي ٤/٣ من طريق عبدالله بن نافع وحده، أربعتهم عن داود بن قيس، بهذا الإسناد. واقتصر عبدالعزيز بن محمد في حديثه على قوله: «حسب امرئ من الشرِّ أن يحقر أخاه المسلم» وعبدالله بن نافع ويونس ابن يحيى عند ابن ماجه على قوله: «كُلُّ المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» أما حديثُ عبدالله بن نافع عند الطحاوي فلفظه: «لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض».

وأخرجه مسلم (٢٥٦٤)(٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٥١) من طريق أسامة بن زيد، عن أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر، به. وزادا، ونقصا، ومما زادا فيه: «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم، ولا ينظر إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم» وأشار بإصبعه إلى صدره.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٨٨٢)، والترمذي (١٩٢٧) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

وسياطي مختصراً برقم (٨١٠٣) ومطولاً برقم (٨٧٢٢) من طريق أبي سعيد مولى ابن كرز، وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨)، وما سياطي برقم (٧٨٥٨). قوله: «لا تحاسدوا» قال السندي: أي: لا يتمنى بعضكم زوال نعمة بعض، سواء أرادها لنفسه أو لا، قالوا: إلا إذا كان مستعيناً بالنعمة على المعصية.

«التباغض»: من البغض ضد المحبة، وهي إرادة المصرة.

«التدابير»: أن يُولي كل واحد منهم صاحبه دُبْرَه، إما بالأبدان أو بالأراء

والأقوال.

٧٧٢٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا داودُ بن قيس، عن موسى بن يسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِبِي^(١)، ولا تَكْتَنُوا^(٢) بِبِي، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ»^(٣).

= «وكونوا عبادَ الله إخواناً»: هما منصوبان على الخبرية، وهو الظاهر، فهي توصية بحسن المعاملة مع الخالق تعالى، وهي المعاملة بالعبودية الخالصة له، ومع الخلق بالتآلف والمودة معهم في الطاعة لا في المعصية، أي: كونوا كُلُّكُمْ على طاعةِ الله وعلى الأخوة والمودة في ما بينكم، وفيه إشارة إلى أن المودة لا تَجُرُّكُمْ إلى المعاونة في المعصية، وإنما تكونُ مودتكم في طاعته، بحيثُ يكون كل منكم مُعيناً لِصاحبه على البرِّ والتقوى، لا على الإثم والعدوان، وللاهتمام بهذا المعنى قَدَّمَ عبادَ الله، وقيل: «إخواناً» حال أو بدل أو هو الخبر، و«عباد الله» منصوبٌ على النداء.

«لا يخذله»: بضم الذال المعجمة، أي: لا يَتَرُكُ إعانته ونُصرته.

«حسب امرئٍ...» أي: يكفيه في الشر أن يَحَقِّرَ مسلماً، أي: لو كان الشرُّ مطلوباً، لكفى منه هذا القدر، وفيه إعظامٌ لذلك.

(١) رُمِّجَتْ لفظة «بي» في نسخة (عس)، وكُتِبَ على هامشها: بإسمي، وأما في (ظ٣) فقد وضع فوقها علامة (خ) إشارة إلى أنها في نسخة كذلك، وأثبت على هامشها أيضاً: بإسمي، وفي (ل): تَسَمَّوْا بإسمي.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: تَكْنُوا، وفي (م) وحدها: تَكْنُوا بكنتي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٣٦)، وفي «التاريخ الكبير» ٧/١ عن أبي نُعيم، عن داود بن قيس، بهذا الإسناد.

وسياقي برقم (١٠١٩١). وانظر ما سلف برقم (٧٣٧٧).

٧٧٢٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مالكٌ، عن العلاءِ بن عبد الرحمن،
عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى
مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ،
وإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ
الرِّبَاطُ» (١).

٧٧٣٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن أبي
إدريسَ الْخَوْلَانِيِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ،
فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ، فَلْيُوتِرْ» (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٦١، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥١)، والنسائي
١/٨٩، وابن خزيمة (٥)، وأبو عوانة ١/٢٣١، وابن حبان (١٠٣٨)، والبيهقي
١/٨٢، والبغوي (١٤٩). وانظر (٧٢٠٩).

«فذلك»، قال السندي: الإشارة إلى ما ذكر من الأعمال.

«الرباط»: بكسر الراء، قيل: أريد به المذكور في قوله تعالى: ﴿وَرَابِطُوا﴾
وحقيقته ربط النفس والجسم بالطاعات، وقيل: المراد هو الأفضل والرباط: ملازمة
الشغل للعدو، وهذه الأعمال تُسَدُّ طرقَ الشيطان عنه، وتمنعُ النفسَ عن الشهوات
وعداوة الشيطان والنفس لا تخفى، فهذا هو الجهاد الأكبر الذي هو قهر أعدى
عدوه، فلذلك قال: الرباط بالتعريف والتكرار، كما في الروايات تعظيماً لشأنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إدريس الخولاني: هو عائد الله

ابن عبدالله.

٧٧٣١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثني مَعْمَر، عن أيوب، عن ابنِ سيرين
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرُّ، يُحِبُّ
الْوَتْرَ»^(١).

٧٧٣٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن هَمَّام بن مُنَبِّه
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرُّ،
يُحِبُّ الْوَتْرَ»^(٢).

٧٧٣٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهريِّ، عن ابن
المُسَيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةٌ فِي
مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٣).

= وأخرجه إسحاقُ بنُ راهويه (٣٢٥)، وأبو عوانة ٢٤٧/١ من طريق عبد
الرزاق، عن مالك ومعمَر، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٢١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسياقي برقم (٧٨٩٦) و(١٠٣٧١). وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٢٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩١٣٢) وقرن فيه بمعمَر سفيان بن عيينة.

وأخرجه مسلم (١٣٩٤) (٥٠٦)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة»

٥/ورقة ١٧٢ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٥٣).

٧٧٣٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عطاء، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره

عن أبي هريرة، أو عن عائشة، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(١).

٧٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، - فَذَكَرَ حَدِيثًا - قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ^(٢) عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَشْكُ^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عطاء - وهو ابن السائب - قد اختلط، وسماع ابن جريج منه بعد الاختلاط. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩١٣١).

وسياطي من طريق عطاء، عن أبي سلمة، برقم (٧٧٣٥) و(٧٧٣٩) و(٧٧٤٠)، ومن طريق المسور بن رفاعة القرظي بأطول مما هنا، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٩١٥٤). ورواه سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، فأدخل بينه وبين أبي هريرة أبا عبدالله الأغر، كما سياطي برقم (١٠٠٤٤). وانظر ما قبله.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٩١) من طريق إبراهيم بن المهاجر، عن جابر العلاف، عن ابن الزبير، عن عائشة وحدها - دون قوله «من المساجد إلا المسجد الحرام». وإسناده ضعيف.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: «عن»، دون واو، والذي أثبتناه من (ظ) (ل) و(عس)، وهو الصواب.

(٣) حديث صحيح كسابقه.

٧٧٣٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهريِّ، عن ابن المُسيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُشدُّ الرِّحالُ إِلَّا ثلاثةً^(١) مَسَاجِدَ: مَسْجِدَ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(٢).

٧٧٣٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة

عن أبي هريرة، قال: مرَّ النبيُّ ﷺ برجلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، قال النبيُّ ﷺ: «ارْكَبْهَا» قال: إنها بَدَنَةٌ. قال: «ارْكَبْهَا». قال أبو هريرة: فلقد رأيته يُسَيرُ النبيَّ ﷺ، وفي عُقْهَا نَعْلٌ^(٣).

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: لثلاثة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩١٥٨)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (١٦١٩). وانظر (٧١٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧٠٦) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٦٦٧)، وفي «معجم شيوخه» (١٢٦) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١٦٠/٢ من طريق أيوب، عن عكرمة، به.

وسيأتي برقم (١٠١٩٢). وانظر ما سلف برقم (٧٣٥٠).

٧٧٣٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النداءِ والصفِّ الأوَّلِ، لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِمَا، ولو يَعْلَمُونَ ما في التَّهْجِيرِ، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، ولو يَعْلَمُونَ ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا ولو حَبْوًا»^(١).

فقلتُ لمالكٍ: أَمَا يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: العَتَمَةُ؟ قال: هَكَذَا قالَ الذي حَدَّثَنِي.

٧٧٣٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عطاءٌ، أن أبا سَلَمَةَ بن عبد الرحمن أخبره

عن أبي هريرة، أو عن عائشة، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيما سِوَاهُ مِنْ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سُمَيٍّ: هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٧)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢٨٨/١٠. وانظر (٧٢٢٦).

وأما سؤال عبد الرزاق في آخر الحديث لمالك عن كراهة إطلاق العتمة على الصلاة العشاء، فيشير به إلى حديث ابن عمر مرفوعاً في ذلك، وقد سلف أول موضع له برقم (٤٥٧٢)، وانظر التعليق عليه.

(٢) إسناده ضعيف، عطاء - وهو ابن السائب - قد اختلط، وابن جريج روى

٧٧٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ - فَذَكَرَ حَدِيثًا - قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَشْكُ^(١).

٧٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(٢).

قُلْتُ لِأَيُّوبَ: مَا «عَنْ ظَهْرِ غِنًى»؟ قَالَ: عَنْ فَضْلِ غِنَاكَ.
٧٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ^(٣)، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى حَافَ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمَ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ

= عنه بعد الاختلاط.

وقد سلف برقم (٧٧٣٤) بهذا الإسناد بلفظ «إلا المسجد الحرام»، وهو اللفظ الصحيح الثابت عن أبي هريرة من طرق، انظر ما سلف برقم (٧٢٥٣).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. وانظر (٧٧٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديث بهذا الإسناد تفرد به الإمام أحمد، وقد سلف من غير هذا الطريق برقم (٧١٥٥).

(٣) وقع في (م) هنا: معمر عن أيوب عن أشعث، بزيادة «عن أيوب» في الإسناد، وهو خطأ.

الشَّرَّ سَبْعِينَ سَنَةً، فَيَعْدِلُ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُّ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ،
فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ». قال: ثم يقول أبو هريرة: وَاقْرُؤُوا إِنَّ شَيْئًا:
﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤] (٢).

٧٧٤٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن هَمَّام، قال:
سمعتُ أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم عليه السلام: «إِذَا اسْتَلَجَجَ
أَحَدُكُمْ بِالْيَمِينِ فِي أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكُفَّارَةِ الَّتِي
أَمَرَ بِهَا» (٣).

(١) وقع في هذا الحرف خطأ في (م) وفي أصولنا الخطية: «فله»، والتلاوة
ما أثبتناه.

(٢) إسناده ضعيف، آفته شهر بن حوشب، فإنه قد انفرد به، وقد ضعفه
غير واحد من الأئمة.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٤٥٥)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن
راهويه (١٤٧)، وابن ماجه (٢٧٠٤).

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٨٦٧)، والترمذي (٢١١٧) من طريق نصر بن
علي، عن الأشعث بن عبدالله بن جابر، به. وعندهما «ستين سنة». قال
الترمذي: هذا حديث حسن! غريب من هذا الوجه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الحاكم ٣٠٢/٤ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه،
بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٠٣٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري
(٦٦٢٥)، ومسلم (١٦٥٥)، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ١/١٣٣، =

٧٧٤٤- حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن سفيانَ، عن داودَ، عن شيخٍ
عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَأْتِي
عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يُخَيِّرُ فِيهِ الرَّجُلُ بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْفُجُورِ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ
الزَّمَانَ، فَلْيَخْتَرْ الْعَجْزَ عَلَى الْفُجُورِ»^(١).

= وابن الجارود (٩٣٠)، والبيهقي ٣٢/١٠-٣٣، والبغوي (٢٤٣٧).
وأخرجه ابن ماجه (٢١١٤) من طريق محمد بن حميد المعمرى، عن معمر،
به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦٦٢٦)، وابن ماجه (٢١١٤)، والطحاوي في «شرح
مشكل الآثار» (٦٦٣)، والحاكم ٣٠١/٤، والبيهقي ٣٣/١٠ من طريق يحيى بن
أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة.
وسأتي مكرراً من طريق عبد الرزاق برقم (٨٢٠٨).

قوله: «إذا استلجج» بجيمين بإظهار الإدغام، وهو لغة قریش يظهره مع
الجزم، ولفظ البخاري وغيره: «استلجج» بالإدغام. وقال ابن الأثير: من اللجاج،
ومعناه: أن يحلف على شيء، ويرى أن غيره خير منه، فيقيم على يمينه ولا
يحنث، فيكفر، فذلك آثم له. وقيل: هو أن يرى أنه صادق فيها مصيب، فيلجج
فيها ولا يكفرها.

وقال السندي: إذا حلف يميناً يتعلّق بأهله، وهم يتضررون بالإصرار عليه،
فاللائق به أن يحنث ويكفر عن يمينه، وأما الثبات على اليمين، والإصرار عليه،
وترك الحنث، فهو لجاج.

«وهو آثم له»، أي: أكثر إثماً من الكفارة، وآثم بالمد اسم تفضيل، وصيغة
التفضيل باعتبار ظنّ الحالف بلجاجة في حنثه وتكفيره إثماً، وإلا فلا إثم فيهما،
أي: في الحنث والتكفير.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة الراوي المبهم، وهو - وإن عيّنه الحاكم ٤٣٨/٤ =

٧٧٤٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرني أبي، أخبرنا مِيناء

عن أبي هريرة، قال: كنتُ جالساً عند النبي ﷺ، فجاء رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، العَنُ حَمِيرٌ، فَأَعْرَضَ عنه، ثمَّ جاءه من ناحِيَةٍ أُخرى، فَأَعْرَضَ عنه، وهو يقولُ: العَنُ حَمِيرٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ حَمِيرَ^(١)، أَفَوَاهُهم سَلامٌ، وَأَيَدِيهم طَعَامٌ، أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ»^(٢).

= من طريق عباد بن العوام عن داود بن أبي هند بأنه سعيد بن أبي خيرة - يبقى في حَيْزِ الجَهالة، لأن سعيداً هذا لم يُوثِّقه غيرُ ابنِ حبان. سفيان: هو الثوري. وأخرجه الحاكم ٤/٤٣٨ من طريق الحسين بن حفص، بهذا الإسناد. وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٠)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٢٣٣) من طريقين عن داود بن أبي هند، به.

وسياتي برقم (٩٧٦٧).

قوله: «بين العجز» قال السندي: أي: بين أن يُوصف بأنه عاجزٌ قليل العقل لا يعرف التدبير.

«الفجور»، أي: وبين أن يكونَ فاجراً. أي: يأتي زمان من لا يفجر فيه يُسمى عاجزاً.

(١) كذا في (٣) وحدها: «حمير» وهو الجادة، وفي (م) وباقي النسخ: «حميراً».

(٢) إسناده ضعيف جداً، ميناء - وهو ابن أبي مينا القرشي الزهري مولا هم الخراز - قال يحيى والبخاري والنسائي: ليس بثقة، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: روى أحاديث في أصحاب النبي ﷺ مناكير لا يُعْبَأُ بحديثه، كان يكذب، وقال الدارقطني: منكر الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: متروك. والد عبدالرزاق: هو همام بن نافع الصنعاني.

٧٧٤٦- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزناد، عن الأعرجِ
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ
فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ»^(١).

٧٧٤٧- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا المثنى بن الصباح، أخبرني عمرو بن
شُعيب، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرة، قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ، فقال: يا
رسولَ الله، إني أكونُ في الرَّمْلِ أربعةَ أشهرٍ أو خمسةَ أشهرٍ،
فيكونُ فينا النُّفْسَاءُ والحائِضُ والجُنُبُ، فما ترى؟ قال: «عَلَيْكَ
بالتُّرابِ»^(٢).

= وأخرجه الترمذي (٣٩٣٩) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وقال
الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عبد الرزاق،
ويروى عن ميناء هذا أحاديث مناكير.
وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١٩/١، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٦٢)، وأبو داود
(١٤٠)، والنسائي ١/٦٥-٦٦، وابن الجارود (٣٩)، وابن خزيمة (٧٥)، وأبو
عوانة ١/٢٤٦، والطحاوي ١/١٢٠، وابن حبان (١٤٣٩)، والبيهقي في «المعرفة»
(٥٥) و(٥٦)، والبخاري (٢١٠). وبعضهم يرويه عنه مختصراً.
وانظر (٧٣٠٠).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، المثنى بن الصباح ضعيف اختلط
بأخرة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمرو بن شعيب، فقد روى له =

٧٧٤٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَسْتَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»^(١).

٧٧٤٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَنْ دُعِيَ

= أصحاب السنن، وهو صدوق.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩١١).

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٧٠) عن كامل بن طلحة، عن ابن لهيعة، عن عمرو ابن شعيب، به. وابنُ لهيعة سيء الحفظ.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٣٢) من طريق وكيع بن الجراح، عن إبراهيم بن يزيد، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن المسيب، به. وإبراهيم ابن يزيد - وهو الخوزي - متروك.

وأخرجه البيهقي ٢١٧/١ من طريق أبي الربيع السمان أشعث بن سعيد، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن المسيب، به نحوه، وقال: أبو الربيع السمان ضعيف. قلنا: بل متروك.

وأخرجه البيهقي ٢١٧/١ من طريق عبد الله بن سلمة الأفطس، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب، به نحوه، وقال: عبد الله بن سلمة الأفطس: ضعيف.

وسأتي الحديث من طريق سفيان الثوري، عن المثني بن الصباح برقم (٨٦٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي،

ومحمد: هو ابن سيرين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٥٧٢). وانظر (٧١٧٦).

فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا أَكَلَ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيَصِلْ وَلْيَدْعُ لَهُمْ»^(١).

٧٧٥٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: الفأرة ممسوخةٌ، بآيةٍ أنه يُقَرَّبُ لها لَبَنُ اللُّقَاحِ فلا تَذُوقُهُ، ويُقَرَّبُ لها لَبَنُ الغنمِ فَتَشْرَبُهُ، أو قال: فتَأْكُلُهُ. فقال له كعبٌ: أشيءٌ سمعتهُ^(٢) من رسول الله ﷺ؟ قال: أَفَنَزَلَتِ التَّوْرَةُ عَلَيَّ؟!^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٣١) (١٠٦)، وأبو داود (٢٤٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦١١)، وأبو يعلى (٦٠٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٣٢)، وابن حبان (٥٣٠٦)، والبيهقي ٢٦٣/٧، والخطيب ٣٠٣/٥، و١١١/٧ من طرق عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد، وقرن الخطيب في روايته مع هشام بن حسان يونس بن عُبيد. وليس في هذه المصادر: «وليدع لهم».

وسبأني برقم (١٠٣٤٩) و(١٠٥٨٥).

وفي الباب عن جابر عند مسلم (١٤٣٠)، وسيرد ٣٩٢/٣.

وعن ابن عمر عند البيهقي ٢٦٣/٧، وأصله عند أحمد سلف برقم (٤٧١٢). قوله: «فليصل»، قال السندي أي: في بيت الداعي لينال لهم بركة صلاته.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس) وهامش (س)، وفي (م) وباقي النسخ:

«سمعت»، بغير هاء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٩٧) (٦٢)، وأبو يعلى (٦٠٦٠) من طريق أبي أسامة، وأبو يعلى (٦٠٦١) من طريق زياد بن الربيع اليمحدي، كلاهما عن هشام بن حسان، =

٧٧٥١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن
المسيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا فَرَع، ولا
عَتِيرَة»^(١).

والفَرَعُ: أَوَّلُ النَّتَاجِ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ، فَيَذْبَحُونَهُ.

= بهذا الإسناد. وحديث زياد بن الربيع مختصر. وانظر (٧١٩٧).
قوله: «الفأرة ممسوخة»، قال السندي: أي: إن الله تعالى مسح أمة من بني
إسرائيل فجعلهم فأرة.

قوله: «بآية أنه...» بإضافة الآية إلى ما بعدها، أي: بهذه العلامة التي
هي من عادة اليهود، فإنهم لا يأكلون لبن الإبل لحرمته، ويأكلون لبن الغنم فوجود
هذه العلامة في الفأرة دليل أنها منهم، والحديث يدل على أنه قاله اجتهداً دون
إسناد لوحي، فلا تعارض بينه وبين ما جاء أن الممسوخ لا يبقى هو ولا نسله
فوق ثلاثة أيام.

(١) إسناده على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٩٩٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٩٧٦)،
والترمذي (١٥١٢)، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٥٧.
وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٧)، وابن أبي شيبة ٢٥٢/٨، والبخاري (٥٤٧٣)،
والنسائي ١٦٧/٧، وابن حبان (٥٨٩٠)، والبيهقي ٣١٢/٩ من طرق عن معمر،
بهذا الإسناد.

قوله: «والفرع أول النتاج...» هو من قول الزهري، كما في رواية ابن
أبي شيبة وأحمد (١٠٣٥٦).

وفي رواية الطيالسي (٢٢٩٨) التي سلف تخريجها عند الحديث (٧١٣٥)
أن ابن المسيب هو الذي فسره بذلك، وأورده عنه أبو داود برقم (٢٨٣٢). وانظر =

٧٧٥٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ
عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَاءِ،
والمُزَفَّتِ، والحَتَمِ، والنَّقِيرِ^(١).

٧٧٥٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير،
أخبرني أبو كثير
أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَمْرُ من
هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ والعِنَبَةِ»^(٢).

= لزماً ما علقناه على «شرح السنة» ٣٥٣-٣٥١/٤ للبغوي.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق»
(١٦٩٢٦). وانظر (٧٢٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
كثير - وهو السُّحيمي - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد»،
وقد اختلف في اسمه، فقليل: هو يزيد بن عبد الرحمن، وقيل: يزيد بن عبد الله
ابن أذينة أو ابن عُفَيْلَةَ.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٧٠٥٣)، ومن طريقه أخرجه أحمد في
«الأشربة» (١٣٧)، وأبو عوانة في الأشربة أيضاً كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة
٣٠٢.

وأخرجه مسلم (١٩٨٥) (١٣)، والنسائي ٢٩٤/٨ من طريق حجاج بن أبي
عثمان الصَّواف، عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٩)، ومسلم (١٩٨٥) (١٥)، وأبو عوانة في الأشربة
كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٣٠٢، والطحاوي ٢١١/٤ من طريق عتبة =

٧٧٥٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن
المُسَيَّب

= ابن التَّوأم، عن أبي كثير السَّحيمي، به.
وسَيَّاتِي بالأرقام (٩٢٩٤) و(٩٢٩٧) و(١٠١٤٠) و(١٠٤٤٤) و(١٠٧٠٩)
و(١٠٧١٠) و(١٠٨٠٦).

وفي الباب عن النعمان بن بشير، سيرد ٢٦٧/٤ بلفظ: «إِنَّ مِنَ الزَّيْبِ
خَمْرًا، وَمِنَ التَّمْرِ خَمْرًا، وَمِنَ الحِنْطَةِ خَمْرًا، وَمِنَ الشَّعِيرِ خَمْرًا، وَمِنَ العَسَلِ
خَمْرًا».

ونحوه عن أنس بن مالك، سيرد ١١٢/٣.

وعن ابن عمر سلف برقم (٥٩٩٢).

وعن عمر بن الخطاب موقوفاً عند البخاري (٥٥٨١)، ومسلم (٣٠٣٢)، وانظر
تمام تخريجه في «صحيح ابن حبان» (٥٣٥٣)، ولفظه: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا نَزَلَ
تَحْرِيمُ الخمر وهي من خمسة: من العنب، والتَّمْرِ، والعسل، والحِنْطَةِ، والشَّعِيرِ،
وما خامر العقل، فهو خمر ...».

قوله: «مِنْ هَاتَيْنِ»، قال السندي: أي: لا مِنْ إِحْدَاهُمَا كما يَتَوَهَّم، والمراد
أن أكثر الخمر منها، فلا يَرُدُّ أَنَّهُ قد جاء أن الخمر تكونُ من غيرها أيضاً.

قال البغوي في «شرح السنة» ٣٥٢/١١: الخمر: ما خامرَ العقل، أي:
خالطه، وخمر العقل، أي: ستر، وهو المسكرُ من الشراب. وفي حديث النعمان
ابن بشير عند أحمد ٢٦٧/٤ وغيره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ العِنَبِ خَمْرًا،
وإِنَّ مِنَ التَّمْرِ خَمْرًا، وَإِنَّ مِنَ العَسَلِ خَمْرًا، وَإِنَّ مِنَ البُرِّ خَمْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشَّعِيرِ
خَمْرًا» وهو حديثٌ صحيح، وله شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٥٩٩٢)،
فهذا تصريحٌ بأن الخمر قد تكونُ من غير العنب والتَّمْرِ، وتخصيصةُ هذه الأشياء
بالذكر ليسَ لما أن الخمرَ لا تكونُ إلا مِنْ هذه الخمسة. (أي في حديث عمر)،
بل كل ما كان في معناها: مِنْ ذرةٍ وسُلت وعصارةٍ شجر، فحكمه حكمُها،
وتخصيصةُها بالذكر لكونها معهودةٌ في ذلك الزمان.

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ.
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا دَعَرْتُهَا. وَجَعَلَ
 حَوْلَ الْمَدِينَةِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا حِمًى^(١).

٧٧٥٥ - حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عمرو بن
 يحيى بن عُمارة^(٢)، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَرَّاطَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَزْعُمُ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا
 بِسُوءٍ - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»^(٣).

-
- (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
 وأخرجه مسلم (١٣٧٢) (٤٧٢)، والبيهقي ١٩٦/٥ من طريق عبد الرزاق،
 بهذا الإسناد. وانظر (٧٢١٨).
 قوله: «حمى»، قال السندي: الظاهرُ أَنَّ المرادَ حرماً، والله تعالى أعلم.
 (٢) وقع في الأصول الخطية من «المسند» وفي «الأطراف» ١٩١/٨: عمرو
 ابن حريث عن ابن عمار، وهو خطأ قديم وقع من النساخ فيما نظن، وقد جاء
 على الصواب كما أثبتنا في «المصنف» لعبد الرزاق، وفي «صحيح مسلم».
 (٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو
 ابن يحيى بن عمار، فمن رجال مسلم، وابن جريج قد صرح بالتحديث فانتفت
 شبهة تدليسه. القراط: هو أبو عبد الله دينار القراط الخزاعي المدني.
 وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٧١٥٥)، وأخرجه من طريقه مسلم
 (١٣٨٦) (٤٩٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٣٠.
 وأخرجه مسلم (١٣٨٦) (٤٩٣)، وأبو عوانة من طريق حجاج بن محمد، وأبو
 عوانة أيضاً من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، به.
 وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٥٦)، والحميدي (١١٦٧)، والبخاري في «تاريخه» =

٧٧٥٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُؤَدِّ حَقَّهُ، جُعِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعاً»^(١) أَقْرَعَ، لِفِيهِ^(٢) زَبِيتَانِ، يَتَّبَعُهُ حَتَّى يَضَعَ يَدَهُ^(٣) فِيهِ، فَلَا يَزَالُ يَقْضُمُهَا حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ»^(٤).

= ٢٣٦/١-٢٣٧، ومسلم (١٣٨٦)(٤٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٢/٩ من طرق عن أبي عبد الله القراط، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣١١٤)، وأبو يعلى (٥٩٩١) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

وسياأتي برقم (٨٠٨٩) و(٨٣٧٣) و(٨٦٨٧)، وانظر ما سلف في مسند سعد ابن أبي وقاص برقم (١٥٩٣).

(١) كذا في (م) و(ظ٣) و(ل): شجاعاً، على أنه مفعول ثانٍ، أي: جَعَلَ اللهُ المَالَ الذي لم يُؤَدِّ حَقَّهُ شجاعاً... وهذا هو الصواب، وفي باقي النسخ: شجاع، وهو خطأ.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس) وفي «تفسير عبد الرزاق». وفي (م) وباقي النسخ: له.

(٣) سقطت كلمة «يده» من (م) وبعض النسخ المتأخرة.

(٤) حديثٌ صحيح وهذا إسنادٌ حسن، عاصم - وهو ابن أبي النجود - روى له البخاري ومسلم مقروناً، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو في «تفسير عبد الرزاق» ٢٧٥/١.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١١٦٢١) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسياأتي برقم (٨٦٦١) و(٨٩٣٣) من طريقين آخرين عن أبي صالح، عن =

٧٧٥٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ وابْنُ جُرَيْجٍ، عن إِسْمَاعِيلَ
ابنِ أُمِيَّةٍ، عن مَكْحُولٍ، عن عِرَاكِ بنِ مالِكٍ
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ليسَ على المؤمنِ في عبْدِهِ
ولا فرسِهِ صَدَقَةٌ»^(١).

= أبي هريرة، وبرقم (٨١٨٥) من طريق همام، و(١٠٨٥٥) من طريق الأعرج،
كلاهما عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٣).
«الشجاع»: الحية الذكر.

«الأقرع» أي: لا شعر على رأسه من كثرة سُمِّهِ.
قوله: «زبيبتان»، قال القاضي عياض في «المشارك» ٣٠٩/١: هما زبيبتان
في جانبي شِدْقَي الحية من السُّمِّ، وقيل: هما نكتتان على عينيه، وهو أشدُّها
أذى، ثم قال: ولا يعرف أهلُ اللغة هذا الوجه، وقال الداوودي: هما نابانِ
يخرجان من فيه.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مكحول، فمن رجال
مسلم إلا أن مكحولاً وإن سمع من عراك، لكنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه،
بل سمعه من سليمان بن يسار، عن عراك كما سلف برقم (٧٢٩٥).
وهو في «مسنف عبد الرزاق» (٦٨٨٢). قال عبد الرزاق: فحدث به محمد
ابن راشد قال: فأخبرني أنه سمع مكحولاً يحدث به عن عراك، عن أبي هريرة.
وأخرجه النسائي ٣٥/٥ من طريق محرز بن الوضاح، عن إسماعيل بن أمية،
بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٥٩٤)، ومن طريقه البيهقي ١١٧/٤ من طريق
عبد الوهَّاب الثقفي، وأبو يعلى (٦١٣٩) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن
عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عمر، عن رجل، عن مكحول، به - إلا أن وهيباً جعله موقوفاً على
أبي هريرة.

وخالف عبد الوهَّاب ووهيباً يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، فرواه عن عُبَيْدِ اللَّهِ =

٧٧٥٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، أخبرني محمدُ بن زيادٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: كنَّا عند رسول الله ﷺ وهو يَقْسِمُ تمرًا من تَمَرِ الصَّدَقَةِ، والحسنُ بن علي في حَجَرِهِ، فلَمَّا فَرَعَ حَمَلَهُ النبي ﷺ على عَاتِقِهِ، فسأل لُعَابُهُ على النبي ﷺ، فَرَفَعَ النبي ﷺ رأسه، فإذا تَمَرٌ في فِيهِ، فَادْخَلَ النبي ﷺ يَدَهُ فَانْتَرَعَهَا منه، ثم قال: «أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِأَلِ مُحَمَّدٍ؟»^(١).

= ابن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أخرجه كذلك الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥٥)، والدارقطني ١٢٧/٢، والبيهقي ١١٧/٤. وصحح البيهقي حديث عبيد الله بن عمر، عن رجل، عن مكحول، عن عراك، عن أبي هريرة، فقال بعد أن خرَّجه من هذه الطريق: هذا هو الأصح، وحديثه عن أبي الزناد غير محفوظ. وانظر ما سلف برقم (٧٢٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم أبو الحارث المدني. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٩٤٠). وأخرجه البخاري (١٤٨٥)، والبيهقي ٢٩/٧ من طريق إبراهيم بن طهمان، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ورقة ٢٤٢، وابن حبان (٣٢٩٥) من طريق الربيع بن مسلم، كلاهما عن محمد بن زياد، بهذا الإسناد. وسيأتي بالأرقام (٩٢٦٧) و(٩٣٠٨) و(٩٧٢٨) و(١٠٠٢٧) و(١٠١٧٣)، وانظر (٨٠١٤) و(٨٢٠٦) و(٨٧١٤).

وفي الباب عن الحسن بن علي رضي الله عنهما سلف برقم (١٧٢٣) مطولاً. وعن الحسين بن علي رضي الله عنهما سلف أيضاً برقم (١٧٣١). وعن مهران مولى رسول الله ﷺ، وعبدالمطلب بن ربيعة، وعمرو بن خارجة، وأبي ليلي، وأبي رافع، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٤٤٨/٣ =

٧٧٥٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تُسْتَأْمَرُ الثَّيِّبُ، وَتُسْتَأْذَنُ الْبَكْرُ» قالوا: وما إذنها يا رسول الله؟ قال: «تَسْكُتُ»^(١).

٧٧٦٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيَّب، كذا قال

عن أبي هريرة، قال: جاء؛ وذَكَرَ حَدِيثَ الْفَزَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: وَلَدَتِ امْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدَ، وَهُوَ حَيْثُ يُعَرَّضُ بَأْنُ يَنْفِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْكَ إِبْلُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ: «أَفِيهَا أَوْرَقُ؟» قَالَ: نَعَمْ، فِيهَا ذَوْدُ أَوْرَقٍ^(٢). قَالَ: «مِمَّ ذَاكَ تُرَى؟» قَالَ: مَا أَدْرِي، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزَعَهَا عِرْقٌ. قَالَ: «وَهَذَا لَعَلَّهُ يَكُونُ^(٣) نَزَعُهُ عِرْقٌ». وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ^(٤).

= ١٦٦/٤ و ١٨٦ و ٣٤٧ و ٨/٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٢٨٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤١٩). وانظر (٧٤٠٤).

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وباقي النسخ: وُرَق.

(٣) في (م): أن يكون.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق»

(١٢٣٧١).

=

٧٧٦١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، حدثنا رجلٌ من مُزَيْنَةَ ونحن عندَ ابنِ المسيَّب:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً^(١). ٢٨٠/٢

= ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٥٠٠)(١٩)، وأبو داود (٢٢٦٢). وانظر (٧١٨٩).

قوله: «أورق»، قال السندي: وهي في ألوان الإبل أن تضرب إلى الخضرة كلون الرماد، وقيل: غبرة تضربُ إلى السواد.

والذُّود: بفتح فسكون، من ثلاثة إلى عشرة.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من مُزينة الذي روى عنه الزهري، لكن قال الزهري في رواية ابن المبارك: وعند سعيد رجل يُوقره، فإذا هو رجل من مُزينة، كان أبوه شهد الحُدبية، وكان من أصحاب أبي هريرة. قلنا: وقع الحديث في «المسند» هنا مختصراً ومرسلاً، وقد رواه عن عبد الرزاق مطولاً وموصولاً بذكر أبي هريرة الدَّبَرِيُّ، ومحمد بن يحيى الذهلي، والحسن بن يحيى.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» مطولاً برقم (١٣٣٣٠)، وفي «تفسيره» ١٨٩/١-١٩٠، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٤٥٠)، والطبري في «تفسيره» ٢٤٩/٦ عن معمر، عن الزهري، عن رجل من مُزينة، ونحن عند ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٨٨) و(٣٦٢٤) من طريق عبد الرزاق، عن معمر،

به.

وأخرجه مطولاً محمد بن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٢١٣/٢ عن الزهري، عن رجل من مُزينة، عن أبي هريرة، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٦٢٥) و(٤٤٥١)، والطبري ٢٣٢/٦، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٨-٢٤٧، وفي «الدلائل» ٢٧١/٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٠٠/٤.

٧٧٦٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعمر، عن سُهَيْل بن أبي صالح،
عن أبيه

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ شَرِبَ الخمرَ
فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا
شَرِبَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ»^(١).

= وأخرجه الطبري ٢٣٣/٦ من طريق ابن المبارك وعقيل بن خالد، والبيهقي
في «الدلائل» ٢٦٩/٦-٢٧٠ من طريق ابن المبارك، وأبو داود (٤٤٥٠)، وابن
عبدالبر في «التمهيد» ٣٩٩/١٤ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، ثلاثتهم عن
الزهري، به.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٥٢٩)، ولفظه كلفظ الحديث هنا،
وسلف عنه أيضاً مطولاً برقم (٤٤٩٨)، وذُكِرَتْ شواهده عنده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح، روى له
البخاري مقروناً وتعليقاً، واحتج به مسلم، وباقي رجاله على شرطهما.

وأخرجه الحاكم ٣٧١/٤-٣٧٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.
وزاد: قال معمر: فحدثت به محمد بن المنكدر، فقال: قد تَرَكَ ذلك بعدُ، أُتِيَ
النبي ﷺ بابن النُّعَيْمان فجلده، ثم أُتِيَ به فجلده، ثم أُتِيَ به فجلده، ثم أُتِيَ
به في الرابعة فجلده، ولم يَزِدْ على ذلك.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣٥٤٩) و(١٧٠٨١)، ومن طريقه أخرجه
النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٦)، وابن حزم في «المحلى» ٣٦٧/١١، والحازمي
في «الاعتبار» ص ٢٠٠.

وأخرجه الحاكم ٣٧١/٤ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن سهيل بن أبي
صالح، به.

= وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

٧٧٦٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابنِ
المسيَّب وأبي سلمة

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ
الْحَجَرُ»^(١).

٧٧٦٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا ابنُ جُرَيْج ومالك، عن ابنِ شِهَاب،
عن ابنِ المسيَّب

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إِذَا قُلْتَ
لِصَاحِبِكَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَوْتَ».

قال ابنُ جُرَيْجٍ: وأخبرني ابنُ شِهَابٍ، عن عمرَ بن عبدِ العَزيز، عن
إبراهيمَ بن عبد الله بن قَارِظٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله^(٢).

= وأخرجه عبد الرزاق (١٧٠٧٩) عن محمد بن راشد، عن مكحول مرسلًا.

وسياقي برقم (٧٩١١) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٦١٩٧).

وعن عبدالله بن عمرو سلف أيضاً برقم (٦٧٩١).

قوله: «فاقتلوه»، قال السندي: قد سبق (يعني في مسند ابن عمر ٦١٩٧)

أن غالب أهل العلم على أن الحديث منسوخ، وأنكر ذلك السيوطي في حاشية
الترمذي، ورأى أنه ينبغي العملُ به!

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق»

(١٣٨٢١). ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٤٥٨)(٣٧)، والنسائي

. ١٨٠/٦

وانظر (٧٢٦٢).

(٢) هذا الحديث له إسنadan وهما صحيحان: الأول على شرط الشيخين، =

٧٧٦٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(١).

٧٧٦٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، أَخْبَرَنِي الْأَعْرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، جَلَسَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، يَكْتُبُونَ^(٢) كُلَّ مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، طَوَّتِ الْمَلَائِكَةُ الصُّحُفَ، وَدَخَلَتْ تَسْمَعُ الذِّكْرَ. قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُهْجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي شَاةً، ثُمَّ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ

= والثاني على شرط مسلم من أجل أن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ من رجال مسلم دون البخاري.

والحديث أخرجه ابن حبان (٢٧٩٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، عن عبد الرزاق، بالإسنادين جميعاً كما هو عند الإمام أحمد هنا. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٤١٦) عن مالك وحده، ومن طريق مالك أيضاً أخرجه الدارمي (١٥٤٩). وسيأتي تمام تخريجه برقم (١٠١٢٨). وقد سلف بالإسنادين جميعاً برقم (٧٦٨٦) من طريق ابن جريج وحده، وانظر تمام تخريجه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٦٥).

(٢) في (عس) و(ل): فكتبوا، وفي هامش (س): يكتبوا!

كالمُهْدِي - حَسِبْتَهُ قَالَ: بَيْضَةً^(١).

٧٧٦٧ - حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا يونس، عن الزُّهري، قال: وأخبرني أبو عبدِ الله الأغرُّ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ» فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَشْكُ فِي الْبَيْضَةِ^(٢).

٧٧٦٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن أبي عبدِ الله الأغرِّ، نحوه^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأغر أبو عبد الله: اسمه سلمان المدني مولى جُهينة، أصله من أصبهان. وأول الحديث مرفوع، كما سيأتي في الروایتين اللتين بعده.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٥٦٢). وانظر (٧٥١٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق - وهو السلمي مولا هم المروزي - فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠١-١٠٠/١٠ عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٢/٢ مختصراً، والبيهقي ٢٢٦/٣ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨٤)، وأخرجه البخاري (٩٢٩) عن آدم بن أبي إياس، =

٧٧٦٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً - وَأَشَارَ بِكَفِّهِ كَأَنَّهُ يُقَلِّلُهَا - لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»^(١).

٧٧٧٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ يقال له: أبو إسحاق

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا، فَلْيَغْتَسِلْ»^(٢).

= كلاهما (الطيالسي وآدم) عن ابن أبي ذئب، به. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجُمُحي مولاهم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٥٧٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٥٢).

وأخرجه مسلم (٨٥٢)(١٥)، والطبراني (١٥٣) من طريق الربيع بن مسلم، والطبراني أيضاً (١٥٤) من طريق ميسور بن عبد الرحمن، كلاهما عن محمد بن زياد، به.

وسبأتي من طريق محمد بن زياد برقم (٩٨٩٢) و(١٠٠٦٨) و(١٠٢٣٤) و(١٠٤٦٠).

وانظر ما سلف برقم (٧١٥١).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي إسحاق - ونسبه الدارقطني في «العلل» ٣/ ورقة ٢٢٩: الدوسي، وكذا الذهبي في «الميزان» -، وهو - وإن كان لا يُعرف - قد تابعه عليه أبو صالح السمان، وصالح مولى التوأمة، وأبو سلمة بن =

٧٧٧١ - حدثنا يونس، حدثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ من بني ليث، عن أبي إسحاق أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتاً فَلْيَغْتَسِلْ»^(١).

٧٧٧٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيَّب

عن أبي هريرة - قال: لا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الحديث - قال: «أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، عَجَّلْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ، وَإِنْ كَانَتْ طَالِحَةً، اسْتَرْحَتُمُ مِنْهَا، وَوَضَعْتُمُوهَا عَنْ رِقَابِكُمْ»^(٢).

٧٧٧٣ - حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا ابنُ أبي حَفْصَةَ، عن الزُّهري، عن سعيد بن المُسيَّب، عن أبي هريرة،

= عبدالرحمن وغيرهم كما هو مبين في الرواية التي سلفت برقم (٧٦٨٩).

وهو بهذا الإسناد في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٦١١٠). وانظر ما بعده.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل من بني ليث، وجهالة أبي إسحاق، كما سَلَفَ في الحديث الذي قَبْلَهُ. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩٧/١ عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٢٤٧)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٩٤٤)(٥٠). وانظر (٧٢٦٧).

قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر معناه^(١).

حدثنا عبد الله: قال أبي: وخالفهما يونس، فقال: حدثني أبو أمامة بن سهل.

٧٧٧٤ - حدثنا علي بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة^(٢).

٧٧٧٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ أَنْتَظَرَهَا حَتَّى تُوَضَعَ فِي اللَّحْدِ فَلَهُ قِيرَاطَانِ، وَالْقِيرَاطَانِ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن أبي حفصة روى له الشيخان متابعة، وحديثه من باب الحسن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، فقد روى له الترمذي وهو ثقة. وهو مكرر (٧٢٧٢).

وقول أحمد: «وخالفهما يونس، فقال: حدثني أبو أمامة بن سهل» يريد أن يونس - وهو ابن يزيد - روى عن الزهري أنه قال: حدثني أبو أمامة بن سهل، عن أبي هريرة، وهو الإسناد الذي بعد هذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أمامة: هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري. وهو مكرر (٧٢٧١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٢٦٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم =

٧٧٧٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن
المُسَيَّب وأبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن ٢٨١/٢

عن أبي هريرة، قال: نَعَى رسولُ الله ﷺ النَّجَاشِيَّ لِأَصْحَابِهِ
وهو بِالْمَدِينَةِ، فَصَفُّوا خَلْفَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا^(١).

٧٧٧٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابنِ سِيرِينَ:
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَسْجُدُ فِيهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ
الله ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا، يَعْنِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾^(٢).

= (٩٤٥)(٥٢)، والنسائي ٧٦/٤، والبيهقي ٤١٢/٣. وانظر (٧١٨٨).
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٦٣٩٣)، ومن طريقه أخرجه النسائي ٧٠/٤.
وأخرجه البخاري (١٣٢٧) و(١٣٢٨)، ومسلم (٩٥١)(٦٣)، والبيهقي ٣٥/٤
من طريق عُقَيْل بن خالد، والبخاري (٣٨٨١)، ومسلم (٩٥١)(٦٣)، والبيهقي
٤٩/٤ من طريق صالح بن كيسان، وابن حبان (٣١٠١) من طريق يونس بن
يزيد، ثلاثهم عن الزهري، بهذا الإسناد، إلا أن عُقَيْلاً وصالحاً جعلَا نَعَى رَسُولَ
الله ﷺ النَّجَاشِيَّ فِي الْحَدِيثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ جَمِيعاً، وَصَلَاةَ
رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَحْدَهُ.

وأخرجه النسائي ٢٦/٤ و٩٤ من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به
- بقصة النعي فقط.

وسَيَأْتِي الْحَدِيثُ بِالْقَصْتَيْنِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ بِرَقْمِ (١٠٨٥٢) عَنْ رُوحٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، بِهِ،
وَسَلَفَ - بِرَقْمِ (٧٢٨٣) عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَحْدَهُ بِقِصَّةِ النَّعْيِ
فَقَطْ، وَانْظُرْ مَا سَلَفَ بِرَقْمِ (٧١٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تيممة =

٧٧٧٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيَّب وأبي سَلَمَة، أو عن أحدهما

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا»^(١).

٧٧٧٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمَة

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ يُتَعَجَّلَ شَهْرُ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صِيَامًا فَيَأْتِي ذَلِكَ عَلَى صِيَامِهِ^(٢).

= السخيتاني، وابن سيرين: هو محمد. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٨٨٦).

وأخرجه الطحاوي ٣٥٨/١ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٦١/٢، وأبو يعلى (٦٠٤٧)، والبيهقي ٣١٦/٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٢/١٩ و١٢٦ من طريق قرة بن خالد، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧١٤٠) و(٧٣٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٣٠٥)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود (٣٩٥)، وابن حبان (٣٤٥٧)، والدارقطني ١٦٠/٢.

وقد سلف برقم (٧٥١٦) من طريق أبي سلمة وحده، وبرقم (٧٥٨١) من طريق سعيد بن المسيب وحده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

=

٧٧٨٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن أبي
أنيس^(١)، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ
رَمَضَانَ، فَتُحَتَّ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ
الشَّيَاطِينُ»^(٢).

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٣١٥)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢١٠/٤.
وانظر (٧٢٠٠).

قوله: «أن يتعجل شهر رمضان»، قال السندي: الظاهر أنه على بناء الفاعل،
ونصب شهر، والتقدير: أن يتعجل أحدٌ إلا رجل، ووقوع الاستثناء المفرغ في
الإثبات مما جوزه المحققون إذا استقام المعنى كما ها هنا على أن «نهى أن
يتعجل» في معنى: لا يتعجل، فالكلام غير موجب معنى، فاستقام المفرغ عند
الكل، وظاهره أن النهي عن الصوم بنية رمضان، لكن لا يصح الاستثناء حينئذ،
فالوجه أن يُقال: النهي عن الاعتياد أو عن الصوم مطلقاً، فَيُبَلَّ رمضان عند
القائلين بكراهته.

«فيأتي ذلك» أي: آخر شعبان. والله تعالى أعلم.

(١) كذا في الأصول الخطية بالتصغير، وكذا وقع في بعض الأصول الخطية
لمصنف عبد الرزاق كما أشار إليه محققه رحمه الله، والمشهور فيه التكبير، وابن
أبي أنس هذا: هو - كما قال الحافظ في «الفتح» ١١٣/٤ - أبو سهيل نافع بن
أبي أنس مالك بن أبي عامر من صغار شيوخ الزهري بحيث أدركه تلامذة
الزهري، وهذا الإسناد يُعَدُّ من رواية الأقران، وقد تأخر أبو سهيل في الوفاة عن
الزهري، وقد بيَّن النسائي أن مراد الزهري بابن أبي أنس نافع هذا، فأخرج من
وجه آخر عن عقيل، عن ابن شهاب: أخبرني أبو سهيل، عن أبيه، وأخرجه من
طريق صالح عن ابن شهاب، فقال: أخبرني نافع بن أبي أنس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي أنس: هو نافع بن مالك =

.....
= ابن أبي عامر الأصبحي، كما في التعليق السابق، وهو عمُّ الإمام مالك بن أنس، وكنيته أبو سهيل.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٣٨٤)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٤٣٩)، وأبو عَوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٣٩. وأخرج البخاري (١٨٩٩) و(٣٢٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٦/٤-١٢٧، وفي «الكبرى» (٢٤٠٨)، ومن طريقه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٦/١٥٠ من طريق عُقيل بن خالد، والنسائي أيضاً ٤/١٢٧ من طريق شعيب ابن أبي حمزة، وأبو عَوانة في الصيام من طريق ابنِ جُرَيْج، ثلاثتهم عن ابنِ شهاب، به.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/٣١٠، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٩٠٥٢) و(٩٠٥٣) عن عمِّه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقد اختلف على مالك فيه، فقد وقفه القعنبي وابنُ بكير في رواية البيهقي في «المعرفة»، في حين رفعه معن بن عيسى في رواية ابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/١٥٠ وقال: ومعن بن عيسى أوثق أصحاب مالك، أو من أوثقهم وأتقنهم. وقال أيضاً ١٦/١٤٩: ذكرنا هذا الحديث ها هنا، لأن مثله لا يكون رأياً ولا يُدرك مثله إلا توقيفاً، وقد روي مرفوعاً عن النبي ﷺ من حديث أبي سهيل هذا وغيره من رواية مالك وغيره، ولا أعلم أحداً رفعه عن مالك إلا معن بن عيسى إن صحَّ عنه.

وأخرج أبو عَوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٣٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/١٥٠، وفي «الاستذكار» (٢٥١/١٠) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن نافع أبي سهيل، به مرفوعاً.

وسياتي الحديث برقم (٧٧٨١) و(٧٧٨٢) و(٧٧٨٣) و(٨٦٨٤) و(٨٩١٤) و(٩٢٠٤). وانظر ما سلف برقم (٧١٤٨).

=

٧٧٨١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حدثني ابن أبي أنيس^(١)، أن أباہ حدثه

أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ، فَتُحَتَّ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ»^(٢).

٧٧٨٢ - وحدثناه يعقوب، حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: ذُكِرَ أن ابن شهاب قال: حدثني ابن أبي أنيس، أنه سمع أبا هريرة، ولم يقل: عن أبيه، فذكر الحديث^(٣).

= قوله: «سلسلت الشياطين»، قال السندي: أي: قيدت بالسلاسل، ولا ينافيه وقوع المعاصي، لأنها قد تكون من جهة النفس دون الشيطان، كمعصية إبليس. (١) في (عس) و (ل): نافع بن أبي أنيس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان المدني مؤدب أولاد عمر بن عبدالعزيز.

وأخرجه مسلم (١٠٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٧/٤، وفي «الكبرى» (٢٤٠٩)، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه في موضعين: الأول: أن ابن إسحاق لم يسمعه من الزهري، وإنما أخذه عن مجهول كما يشير إليه صيغة الفعل «ذُكِرَ»، والثاني: في قول ابن أبي أنس أنه سمع أبا هريرة، وصرح أحمد بأنه لم يقل فيه: عن أبيه، مع أن الرواية الصحيحة السالفة أنه سمعه من أبيه، عن أبي هريرة، ولم يسمعه من أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٨/٤، وفي «الكبرى» (٢٤١١) من طريق =

٧٧٨٣ - حدثناه^(١) عتّاب، حدثنا عبد الله، حدثنا يونس، عن الزهري، قال: حدثنا ابن أبي أنيس، فذكره^(٢).

٧٧٨٤ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عُرْوَة، عن عائشة. وعن ابن المسيّب

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

= يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد، وقال بإثره: حديث ابن إسحاق خطأ، لم يسمعه من الزهري، والصواب ما تقدّم ذكرنا له.

قلنا: وجاء في «المجتبى» و«الكبرى» زيادة: «عن أبيه» في السند بعد قوله: عن ابن أبي أنس، وهو خطأ، والصواب حذفها، فإن رواية أحمد هنا عن يعقوب بالإسناد نفسه، وقد صرح فيه بقوله: «ولم يقل: عن أبيه».

(١) سقط هذا الحديث من نسخة (ظ٣).

(٢) إسناده صحيح، عتاب - وهو ابن زياد الخراساني، أبو عمرو المروزي - روى له ابن ماجه، ووثقه ابن سعد، وأبو حاتم، وقال أحمد: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله: هو ابن المبارك.

وسياتي برقم (٩٢٠٤) عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عن عبدالله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، أخبرني ابن أبي أنس، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(٣) إسناده صحيحان على شرط الشيخين، الأول: الزهري عن عروة، عن عائشة، والثاني: الزهري عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٦٨٢)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٧٩٠)، =

٧٧٨٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن حُمَيْد بن عبد الرحمن بن عَوْف

عن أبي هريرة: أَنَّ رجلاً جاءَ إلى النبي ﷺ، فقال: هَلَكْتُ يا رسولَ الله. قال: «وَمَا ذَاكَ؟» قال: «واقَعْتُ أهلي في رمضانَ. فقال النبي ﷺ: «أَتَجِدُ رَقَبَةً؟» قال: لا. قال: «أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شهرينِ مُتتَابِعَيْنِ؟» قال: لا يا رسولَ الله. قال: «أَفَتُطْعِمُ^(١) سِتِّينَ مِسْكِيناً؟» قال: لا أَجِدُ يا رسولَ الله. قال: فَأَتَى النبي ﷺ بِعَرَقٍ - والعَرَقُ: المِكَتَلُ فيه تَمْرٌ - فقال: «أَذْهَبَ فَتَصَدَّقَ بهذا»^(٢) فقال: على أَفْقَرِ مِنِّي؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، ما بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ

= والنسائي في «الكبرى» (٣٣٣٥)، وابن حبان (٣٦٦٥)، والبخاري (١٨٣١). وقرن عبد الرزاق في «المصنف» بمعمر ابن جريج. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسياطي الحديث في مسند عائشة ١٦٩/٦ عن محمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، عن الزهري، به. ويأتي تمام تخريجه هناك. وسياطي أيضاً في مسندها ٢٣٢/٦ عن عبد الرزاق، عن معمر، به - ولم يذكر فيه سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وحديث أبي هريرة وحده سياطي أيضاً في مسنده برقم (٨٤٣٥) من طريق أبي صالح عنه بنحوه.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦١٧٢)، وانظر تمة شواهده عنده.

(١) في (م): أَفْلا تَطْعَمُ.

(٢) في (م) و(س): بِهَا.

أَحْوجُ إِلَيْهِ مِنَّا. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبَ بِهِ إِلَى أَهْلِكَ»^(١).

٧٧٨٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر^(٢)، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُواصِلُوا» قالوا: يا رسول الله، فَإِنَّكَ تُواصِلُ! قال: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أُبَيِّتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي». قال: فلم يَنْتَهُوا عن الوِصَالِ، فواصلَ بهم النبي ﷺ يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ، ثم رَأَوْا الْهَلَالَ، فقال النبي ﷺ: «لو تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُكُمْ»؛ كَالْمُنْكَلِ بِهِمْ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٢٢٢/٤-٢٢٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٤٥٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١١١١) (٨٤)، وأبو داود (٢٣٩١).

وأخرجه البخاري (٢٦٠٠) و(٦٧١٠) من طريق عبد الواحد، عن معمر، به. وانظر (٧٢٩٠).

(٢) قوله: «وعبد الأعلى عن معمر» سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومن «جامع السنن والمسانيد» لابن كثير ٧/ورقة ٢٣٣، و«أطراف المسند» لابن حجر ١٣٩/٨.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٧٥٣).

وأخرجه البخاري (٧٢٩٩) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، =

٧٧٨٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر،
عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَة

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُرَغِّبُ في قيامِ
رَمَضانَ، من غير أن يَأْمُرَهُم بِعَزِيمَةٍ، فيقولُ: «مَنْ قامَ رَمَضانَ
إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ»^(١).

٧٧٨٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر،
عن الزُّهري، عن ابنِ المُسَيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ:

= بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٠٦)، والبخاري (١٩٦٥) و(٦٨٥١) و(٧٢٤٢)، ومسلم
(١١٠٣)، والذهلي في «الزهریات» - كما في «تغليق التعليق» ٢٤١/٥ -،
والنسائي في «الكبرى» (٣٢٦٤)، وابن حبان (٣٥٧٦)، والبيهقي ٢٨٢/٤ من
طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» بصيغة الجزم بإثر الحديث (٧٢٤٢) - ووصله
الدارقطني في بعض فوائده كما في «فتح الباري» ٢٣٠/١٣ - عن عبدالرحمن بن
خالد، عن ابن شهاب، أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة...
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٦٥) من طريق عبدالرحمن بن نمر، عن
الزهري، قال: أخبرني سعيد وأبو سلمة أن أبا هريرة... وانظر (٧٥٤٨).
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٧١٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم
(٧٥٩) (١٧٤)، وأبو داود (١٣٧١)، والترمذي (٨٠٨)، والنسائي ١٥٦/٤،
والبيهقي ٤٩٢/٢. وانظر (٧٢٨٠).

كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّيَّامَ، الصَّيَّامُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ،
وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(١).

٧٧٨٩- قال الزُّهْرِيُّ: وأخبرني سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ حين أُسْرِيَ بِهِ:
«لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ» فَنَعَتَهُ، قَالَ: «رَجُلٌ؛ قَالَ: حَسِبْتُهُ قَالَ:
مُضْطَرِبٌ، رَجُلُ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ» قَالَ: «وَلَقِيتُ
عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ»، فَنَعَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «رَبْعَةٌ أَحْمَرُ، كَأَنَّهُ
أُخْرِجَ مِنْ دِيْمَاسٍ» يَعْنِي حَمَامًا، قَالَ: «وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ» قَالَ: «فَأَتَيْتُ بَنَاءَيْنِ، أَحَدُهُمَا فِيهِ
لَبَنٌ، وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ، فَقِيلَ^(٢) لِي: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٧٨٩١)، ومن طريقه أخرجه النسائي في
«الْكَبْرِى» (٣٢٦١).

وأخرجه البخاري (٥٩٢٧) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر،
بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٥١)(١٦١)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٤/٤، والبيهقي
٣٠٤/٤ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٦٤/٤-١٦٥ من طريق بكير بن عبدالله،
عن سعيد بن المسيَّب، به - دون قصة خلوف فم الصائم.

وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فقال.

اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ - أَوْ أَصَبْتَ^(١) الْفِطْرَةَ -، أَمَا
إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ^(٢).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: وأصبت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو بإسناد المصنف السابق عن

عبدالرزاق.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» ٣٢٩/٥ ضمن الحديث (٩٧١٩)، ومن طريق
عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨)(٢٧٢)، والترمذي (٣١٣٠)،
والطبري في «تفسيره» ١٥-١٤/١٥، وأبو عوانة ١٢٩/١ و٣٢٤/٥، وابن حبان
(٥١)، وابن منده في «الإيمان» (٧٢٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٨٧/٢.
والحديث عند أبي عوانة ٣٢٤/٥ مختصر بقصة اللبن والخمر فقط.

وأخرجه البخاري (٣٣٩٤) و(٣٤٣٧) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر،

بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٨٨)، والبخاري (٤٧٠٩) و(٥٥٧٦) و(٥٦٠٣)، ومسلم
ص ١٥٩٢ (٩٢)، والنسائي ٣١٢/٨، وأبو عوانة ٣٢٣/٥ و٣٢٤ و٣٢٥، وابن
حبان (٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٨٦/٨، وفي «الدلائل» ٣٥٧/٢، وابن حجر
في «التعليق» ١٣/٥ و١٤-١٣ و١٥-١٤ من طرق عن الزهري، به. والحديث عند
بعضهم مختصر.

وأخرجه أبو عوانة ٣٢٥/٥، والطبري ١٥/١٥، والبيهقي في «الدلائل»
٣٦٠-٣٥٩/٢ من طرق عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ
مرسلاً، ليس فيه أبو هريرة.

وسياأتي برقم (١٠٦٤٧) من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، وبرقم
(١٠٨٣٠) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٣٥٤٦).

وفي باب صفات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عن ابن عباس سلف برقم

(٢٥٠١).

٧٧٩٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: سمعتُ هشامَ بن حسان يُحدِّث عن محمد بن سيرين، قال:

= وعنه أيضاً سلف برقم (٣٠٧٢).

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٦٧). وسيأتي ٣/٣٣٤. وفي باب قصة الخمر واللبن عن أنس بن مالك عند مسلم (١٦٢)، وسيأتي ٣/١٤٨.

قوله: «لقيتُ موسى»، قال السندي: قيل: لعل أرواحهم مُثِلتُ بهذه الصور، ولعل صورهم كانت كذلك. قلت (القائل هو السندي): الأنبياء عليهم السلام أحياء، فلا يُستبعد رؤية أجسادهم بصورهم الأصلية. «مضطرب»، قيل: هو خفيف اللحم قليله، أو مستقيم القَدَّ طويله، من رُمحٍ مضطرب: إذا كان طويلاً مستقيماً، أو مضطربٌ من خشية الله. «رَجُلُ الرأس»: ضد الجعد، يقال: شعرُ رَجُلٍ، بكسر الجيم، وفتحها وضمها ثلاث لغات: وهو الذي فيه تكسُّرٌ يسير. ذكره عياض. «شنوءة»: اسم قبيلة.

«رَبْعَة»: بفتح فسكون، أي: متوسط بين الطويل والقصير. «ديماس» في «المجمع»: بالفتح والكسر: الكُنْ، أي: كأنه مخدر لم يرَ شمساً، وقيل: السرب المظلم، وقيل: يعني في كثرة مائه ونضارته، كأنه خرج من كُنْ، وفسر في الحديث بالحمام، ولم أره في اللغة. وفي «القاموس»: الدِّماس ويكسر: الكن والسرب والحمام.

«هُدِيتَ للفطرة»، أي: التي فطر الناسُ عليها، فإن منها الإعراض عن الأمر الذي يُفسد العقلَ عادةً، والميل إلى ما فيه نفعٌ خالٍ عن مضرة كاللبن. «غَوَتْ أُمْتُكَ» أي: ضلت، فإن الخمرَ علامةٌ زوال العقل الذي يكون به المرء ثابتاً على الهداية، فعند عدمه يكون الغالبُ الضلالة، فاخياره جعل علامة لضلال الأمة في تقديره تعالى، والله تعالى أعلم.

كنتُ عند أبي هريرة، فسأله رجلٌ عن شيءٍ لم أدرِ ما هو، قال: فقال أبو هريرة: الله أكبر، سألَ عنها اثنان، وهذا الثالث، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن رجالاً سترتَفَعُ بِهِمُ الْمَسْأَلَةُ، حَتَّى يَقُولُوا: اللهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَهُ؟!»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٤٤١)، ومن طريقه أخرجه ابنُ منده في «الإيمان» (٣٦٢). زاد في «المصنّف»: فكان معمر يصل في هذا الحديث فيقول: الله خلق كل شيء، وهو قبل كل شيء، وهو كائنٌ بعد كل شيء. وأخرجه مسلم (١٣٥)(٢١٥)، وأبو يعلى (٦٠٥٦)، وأبو عوانة ٨١/١، وابن منده (٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦٠) و(٣٦١) من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، بهذا الإسناد. وفي بعض الروايات: قال أبو هريرة: لا يزال الناس يسألون عن العلم حتى يقولوا: هذا الله خلقنا، فمن خلق الله؟! وأخرجه ابن منده (٣٥٧) من طريق الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم (٦٤٦)، وابن منده في «الإيمان» (٣٦٥) من طريق العلاء بن عبدالرحمن مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: لا يزالُ عبدي يسألُ ويسألُ عني فيقولُ: هذا الله عزَّ وجلَّ، فمن خَلَقَ اللهُ؟!».

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨٢٠٧) و(٨٣٧٦) و(٩٠٢٧) و(٩٥٦٦) و(١٠٩٥٧).

قوله: «سترَتَفَعُ بِهِمُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يَقُولَ»، قال السنديُّ: أي: ستبلغ بهم كثرة السؤال إلى هذا الحدِّ.

«خلق الخلق» أي: وجودهم بخلق الله تعالى، فكيف وجوده؟ كأنه رأى أن الوجودَ مطلقاً يحتاج إلى علةٍ مُوجِدة، والخالق والخلق فيه سواء!! وهذا قياس =

٧٧٩١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن سُهَيْل بن أبي صالح،
عن أبيه

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلْعَقَبِ مِنَ النَّارِ»^(١).

٧٧٩٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن سُهَيْل بن أبي صالح،
عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ
كُلَّ لَيْلَةٍ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، مَنْ ذَا
الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا
الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ إِلَى الْفَجْرِ»^(٢).

= فاسد، كيف ولا بُدَّ من الانتهاء إلى مُوجدٍ لا يكون وجوده عن علة بالضرورة،
وإلا لما وُجِدَ موجود أصلاً، ولا نعني باسمِ الله إلا ذلك الموجود الغني في وجوده
عن الحاجةِ إلى عِلَّةٍ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. أبو
صالح: هو ذكوان السَّمان.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢٥٢/١.
وأخرجه مسلم (٢٤٢)(٣٠)، والترمذي (٤١)، وأبو عوانة ٢٥٢/١، وابن
خزيمة (١٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨/١، والطبراني في
«الأوسط» (٧١٣) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.
وسياقي برقم (٩٠٤٦)، وانظر ما سلف برقم (٧١٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجال مسلم،
وباقى السند من رجال الشيخين.

=

٧٧٩٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال حدثنا^(١) مَعْمَرُ: عن الزُّهريِّ، عن أبي
سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إني لأَسْتَغْفِرُ اللهَ^(٢) في
اليومِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ»^(٣).

= وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٣٠٤/١-٣٠٥ من طريق هشام بن يوسف،
عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢٨٩/٢ من طريق سليمان بن بلال، والدارقطني في
«النزول» ص ١٢٩ من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، كلاهما عن سهيل بن
أبي صالح، به.

وأخرجه ابن خزيمة ٢٩٥/١ و٢٩٦ و٣٠٨، والأجري في «الشرعية» ص ٣٠٩،
والدارقطني في «النزول» ص ١٢٩-١٣٠ و١٣٧-١٣٨ و١٣٩-١٣٨ من طريق
الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو أبي سعيد. لكن عند ابن خزيمة
في موضعه الثاني: عن أبي سعيد وأبي هريرة، وعند الأجري والدارقطني في
موضعه الأول: عن أبي هريرة وحده.

وسياقي الحديث برقم (٩٤٣٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٩).

(١) كلمة «حدثنا» من (ظ) و(عس) و(ل)، ولم ترد في (م) وباقي النسخ.
(٢) لفظ الجلالة رُمِّج في نسخة (عس)، ولم يرد في باقي الأصول الخطية،
إلا أنه قد كتب على هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٢٥٩)، والبيهقي في «الشُّعْب» (٦٣٨)، والبغوي
(١٢٨٥) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٨) من طريق ابن المبارك، عن

معمر، به.

٧٧٩٤ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن سعد^(١) بن إبراهيم،
حدثنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه^(٢)

= وأخرجه البخاري (٦٣٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٩) من طريق شعيب
ابن أبي حمزة، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٦)، وابن حبان (٩٢٥) من
طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن ابن شهاب، به.
وسياقي برقم (٨٤٩٣) و(٩٨٠٧).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٧)، والطبراني في «الدعاء»
(١٨٢٢) و(١٨٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٨/٢ من طريق الزهري، عن أبي
بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن أبي هريرة. وفيه عند الطبراني في الموضع
الأول: مئة مرة!

وأخرجه النسائي (٤٣٩) من طريق الزهري أيضاً، لكن جعله من حديث
عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن أبي هريرة. وفيه انقطاع
بين عبد الملك وبين أبي هريرة.

وأخرجه النسائي (٤٣١)، والطبراني (١٨٢٠) من طريق إبراهيم بن ميسرة،
عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «يا أيها الناس توبوا إلى الله،
فإني أتوب إلى الله في اليوم مئة مرة».

وفي الباب عن عبد الله بن عمر سلف برقم (٤٧٢٦)، وذكر شواهد هناك.
قوله: «إني لأستغفر الله» قال السندي: أي تحصيلاً لزيادة المحبة من رب العزة
لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ وتعليماً للأمة، وفيه أن العبد لا يستغني
عن رحمة ربه ومغفرته، وإن بلغ من الكمال أعلاه، وإن شأنه التواضع والسؤال
في كل حال، وقيل: كان يستغفر، لأنه غفر له ما تقدم وما تأخر بشرط الاستغفار،
وكذلك أمر به، وكان يستكثر منه.

(١) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٢) قوله: «عن أبيه» استدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومن «أطراف» =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَتَى مِنْكُمْ الصَّلَاةَ، فَلْيَأْتِهَا بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، فَلْيَصِلْ مَا أَدْرَكَ، وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ» (١).

٧٧٩٥ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن عمر بن حبيب، عن عمرو بن دينار، عن طاووس

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مَوْلُودٍ وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَمِثْلُ الْأَنْعَامِ، تُتَبَّجُّ صِحَاحًا، فَيُتَبَّكُونَ» (٢) آذَانَهَا» (٣).

= المسند ١٦٧/٨، وسقط من (م) والنسخ المتأخرة، وكذا سقط من «مصنف عبد الرزاق» المطبوع!

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن أبي سلمة - وهو ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي -، فقد علق له البخاري، وروى له أصحاب السنن، وهو متمسك الحديث، يصلح للمتابعات، سفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٤٠٥) وسقط «عن أبيه». وانظر (٧٢٥٢).

(٢) كذا في (ظ) (٣) و(عس) و(ل)، وأيضاً في «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير ٧/ورقة ١٠٢، وفي (م): فتكوى، وفي نسخنا المتأخرة: فتكون، وكتب على هامش بعضها: فُتَبَّتْكَونَ.

والبُتْكَ: القَطْع، وفي التنزيل العزيز: ﴿فَلْيُتَبَّكَنَّ آذَانُ الْأَنْعَامِ﴾ [النساء: ١١٩].

(٣) إسناده صحيح، إبراهيم بن خالد - وهو ابن عبيد القرشي الصنعاني =

٧٧٩٦- حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثني رباح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، أخبرني أبو سَلَمَةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَاذًا، فَلْيُعِذْ بِهِ»^(١).

= المؤذن-، ورباح- وهو ابن زيد القرشي مولا هم الصنعاني- روى لهما أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة، وعمر بن حبيب- وهو المكي- روى له البخاري في «الأدب المفرد» وهو ثقة، ومن فوقهم ثقات من رجال الشيخين. وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٢٨/٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وقد سقط من إسناده «عمر بن حبيب»، وهو عنده مختصر دون قوله: «مثل الأنعام... الخ». وأخرجه بنحوه الحميدي (١١١٣) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به.

وسياتي برقم (٨٥٦٢)، وانظر ما سلف برقم (٧١٨١).

(١) إسناده صحيح. إبراهيم بن خالد: هو ابن عبيد القرشي الصنعاني المؤذن، ورباح: هو ابن زيد القرشي مولا هم الصنعاني. وأخرجه البخاري (٣٦٠١) و(٧٠٨٢)، ومسلم (٢٨٨٦)(١٠)، وابن حبان (٥٩٥٩)، والأجري مختصراً في «الشرعة» ص ٤٢، والبخاري (٤٢٢٩) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد. وقُرِنَ سعيد بن المسيب في رواية البخاري في الموضوع الأول، ومسلم بأبي سلمة، وزادوا في رواياتهم: «من تشرف لها تستشرفه».

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٤)، والبخاري (٧٠٨١)، ومسلم (٢٨٨٦)(١٢)، والأجري ص ٤٢، والبيهقي ١٩٠/٨ من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، =

٧٧٩٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: تكونُ فِتْنَةٌ - لم يَرْفَعُهُ^(١) - قال: مَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أو مَعَاذًا، فَلْيَعُذْ بِهِ^(٢).

٧٧٩٨ - حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رِبَّاح، عن مَعْمَر، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا»؛ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ^(٣) ابن عباسٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا»^(٤).

= به. وزاد سعدُ بن إبراهيم في حديثه الزيادة السابقة.

وأخرجه البخاري (٧٠٨١) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن خرشة وأبي موسى الأشعري وأبي بكرة وخباب بن الأرت ونوفل بن معاوية، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ١٠٦/٤ و ٤٠٨ و ٣٩/٥ و ١١٠ و ٤٢٩.

قوله: «المعاذ»: هو المَلْجَأُ.

(١) كذا في (ظ) و(عس) و(ل)، ونسخة على هامش (س)، وكذلك هو في «أطراف المسند» ١٦٨/٨، وفي (م) وباقي النسخ: رفعه، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين لكنه موقوف، وانظر ما قبله.

(٣) لفظة «عن» لم ترد في (عس) و(ل).

(٤) إسناده صحيح. ابن طاووس: هو عبدالله.

٧٧٩٩ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن الزهري، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

أن أبا هريرة قال: قام أعرابي فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال لهم رسول الله ﷺ: «دَعُوهُ، فَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلَ مَاءٍ، أَوْ ذَنْوِباً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ»^(١).

= وأخرجه عبدالرزاق (٢٢٢٧)، ومن طريقه أبو عوانة ٣٧١/١، وابن حبان (١٥٨٢) و(١٥٨٥)، وأخرجه مسلم (٦٠٨)(١٦٥)، وأبو داود (٤١٢)، وأبو عوانة ٣٧٢/١، والبيهقي ٣٦٨/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٥٥/٨ من طريق عبدالله بن المبارك، ومسلم (٦٠٨)(١٦٥)، والنسائي ٢٥٧/١، وأبو يعلى (٥٨٩٣)، وابن خزيمة (٩٨٤) من طريق معتمر بن سليمان، ثلاثتهم (عبدالرزاق وابن المبارك ومعتمر) عن معمر، بهذا الإسناد. وفي بعض الروايات عن معتمر «ركعتين من العصر»، وهي رواية شاذة، وسيأتي الكلام عليها عند الحديث رقم (٩٩١٨). وانظر ما سلف برقم (٧٢١٦).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البخاري (٢٢٠) و(٦١٢٨)، والبيهقي ٤٢٨/٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والنسائي ٤٨/١ و١٧٥، وابن حبان (١٣٩٩) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٥٨) عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله مرسلاً. وانظر ما بعده، وقد سلف برقم (٧٢٥٥) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قوله: «فتناوله الناس»، قال السندي: أي بالستهم، ولمسلم، قالوا: مه مه، قلت: أو أرادوا أن يتناولوه بأيديهم، فقد قاموا إليه.

٧٨٠٠ - حدثنا هارون، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، حدثني عبيد الله بن عبد الله أن أبا هريرة أخبره: أن أعرابياً بال في المسجد.. فذكر معناه^(١).

٢٨٣/٢ - ٧٨٠١ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «كُلْ خَطْوَةَ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ، يُكْتَبُ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، وَيُمَحَى عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ»^(٢).

= «فأهريقوا»: بفتح الهمزة وسكون الهاء أو فتحها، أي: صبوا. «سجل ماء»، بفتح فسكون: هو الدلو التي ملئت ماءً، وكذا الذنوب بفتح ذال معجمة. «أو» للشك.

«بعثتم» أي: بعث نبيكم على تقدير المضاف أو على التجوز في الإسناد، وقيل: هم مبعوثون من قبله بذلك، أي: مأمورون بما ذكر. (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبد الله أبو محمد المصري، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي. وأخرجه ابن حبان (١٤٠٠) من طريق حرمة بن يحيى، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٧) من طريق عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، به. وعلقه البخاري في «صحيحه» برقم (٦١٢٨) من طريق يونس بن يزيد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح. محمد بن عبد الرحمن: هو ابن ثوبان العامري القرشي. وأخرج مسلم (٦٦٦) (٢٨٢)، والبيهقي ٦٢/٣ من طريق عدي بن ثابت، =

٧٨٠٢ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن

أن أبا هريرة قال: قام رسول الله إلى الصلاة، وقمنا معه، فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم أرحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً! فلما سلم النبي ﷺ قال للأعرابي: «لَقَدْ تَحَجَّجْتَ وَاسِعاً» يريد رَحْمَةَ اللَّهِ^(١).

= عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة مرفوعاً: «من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله، ليقضي فريضةً من فرائض الله، كانت خطواته إحداهما تحط خطيئة، والأخرى ترفع درجة». وقد تحرف في مطبوع «سنن البيهقي» أبو حازم إلى: أبي حاتم.

وسياتي الحديث من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٨٢٥٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري بنحوه، سيرد ٣/٣.

وعن عقبة بن عامر، سيرد ١٥٩/٤.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٢٠٧/٢ و٢٠٨، وعبد بن حميد (١١٤٩)، سيرد مختصراً ٣٣٦/٣.

وعن ابن عمر، عند الحاكم ٢١٧/١، وصححه.

وعن ابن مسعود موقوفاً عند مسلم (٦٥٤) (٢٥٧).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البخاري (٦٠١٠)، وأبو داود (٨٨٢)، والنسائي ١٤/٣، وابن خزيمة

(٨٦٤)، وابن حبان (٩٨٧) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وسياتي من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة برقم (١٠٥٣٣)، وانظر

ما سلف برقم (٧٢٥٥).

٧٨٠٣ - حدثنا إبراهيم، حدثنا ربّاح، عن معمر، عن الزُّهري، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَذْرِي أُزَادَ^(١) أَمْ نَقَصَ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^(٢).

٧٨٠٤ - حدثنا إبراهيم بن خالد، عن ربّاح، عن معمر، عن الزُّهري قال: أخبرني أبو سلمة

عن أبي هريرة، قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ لِلصَّلَاةِ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِهِ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي، حَتَّى قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «مَكَانُكُمْ» فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ صُفُوفٌ، فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ يَنْظِفُ رَأْسَهُ، قَدْ اغْتَسَلَ^(٣).

٧٨٠٥ - حدثنا عبدُ الرزّاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن أبي هريرة،

= قوله: «تَحَجَّرَتْ وَاسِعاً» قال السندي: أي: دعوت بمنعه.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وباقي النسخ: أن زاد.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وانظر (٧٢٨٦).

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥) من طريق إبراهيم بن خالد، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٨).

قوله: «ينظف رأسه»، قال السندي: بضم طاء وكسرهما، أي: يسيل قليلاً قليلاً.

عن النبي ﷺ. ومحمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ قَدْ^(١) وَلِيَ حَرَّهُ وَمَشَقَّتَهُ وَدُخَانَهُ وَمُؤْتَتَهُ، فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْ أَبَى، فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً فِي يَدِهِ»^(٢).

٧٨٠٦ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمر^(٣)، عن رجلٍ من بني غِفَار، أنه سَمِعَ سَعِيداً المَقْبَرِيَّ يُحَدِّثُ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ،

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: بطعام فقد، والمثبت من (ظ) (٣) و(عس) و(ل)، وكذا هو في «مصنف عبد الرزاق» و«شرح السنة» للبغوي.

(٢) هذا الحديث رواه أحمد بإسنادين؛ الأول منهما: منقطع، فإن الزهري لم يُدرك أبا هريرة، لكن سلف متصلاً برقم (٧٥١٤) عن عبد الأعلى السامي، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. والثاني - وهو معمر، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة -: متصل، وهو صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولا هم.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٥٦٥)، ومن طريقه البغوي (٢٤٠٦). وأخرجه ابن راهويه (٥١٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٣٥)، ومن طريقه أبو محمد البغوي (٢٤٠٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، به.

وسياقي من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة برقم (٩٣٠٧) و(٩٥٥٨)، وتمام تخريجه في الموضع الأول.

«أَكْلَةً» مضمومة الألف: اللقمة، والأكلة بفتحها: المرة الواحدة من الأكل.

(٣) في (م) بعد هذا: «عن الزهري»، وهذه الزيادة هنا خطأ.

كالصَّائِمِ الصَّابِرِ^(١).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من بني غفار. وهو في «مسنن عبد الرزاق» (١٩٥٧٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٣٠٦/٤، والبعوي (٢٨٣٢).

وأخرجه ابن حبان (٣١٥) من طريق معتمر بن سليمان، عن معمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فجعله عن معمر، عن سعيد المقبري. قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٣/٩: في هذه الرواية انقطاع خفي على ابن حبان، فقد رويناه في «مسند مسدد» عن معتمر، عن معمر، عن رجل من بني غفار، عن المقبري، وكذلك أخرجه عبد الرزاق في «جامعه» عن معمر، وهذا الرجل هو معن بن محمد الغفاري، فيما أظن لاشتهار الحديث من طريقه.

قلنا: ومعن الغفاري هذا، روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان، وخرج له البخاري في بضعة مواضع من «صحيحه»، فهو حسن الحديث.

وأخرجه الترمذي (٢٤٨٦)، وأبو يعلى (٦٥٨٢) من طريق محمد بن معن بن محمد الغفاري، عن أبيه معن، عن سعيد المقبري، به. وقال الترمذي: حسن غريب. ووقع في الترمذي: عن أبي سعيد المقبري، وهو خطأ، والتصويب من «التحفة» ٥٠٠/٩.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٩٨)، والحاكم ١٣٦/٤ من طريق عمر بن علي المقدمي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد المقبري، به. وقال سعيد المقبري فيه: كنت أنا وحنظلة بن علي بالقيع مع أبي هريرة، فحدثنا أبو هريرة... وذكره، وهذا يدل على أن معن بن محمد حملة عن سعيد المقبري، ثم حملة عن حنظلة بن علي الأسلمي، كما سيأتي في التخريج بعد قليل، وقد صحح الحاكم إسناد الحديث. وزاد ابن خزيمة في روايته: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: كُلْ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَذْغُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي».

وأخرجه ابن ماجه (١٧٦٤) من طريق محمد بن معن وعبد الله بن عبد الله =

٧٨٠٧- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن أبي لَيْلى، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، قال: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ فِي السَّحُورِ

وَالثَّرِيدِ^(١).

= الأموي، وابن خزيمة (١٨٩٩)، والحاكم ٤٢٢/١-٤٢٣، والبيهقي ٣٠٦/٤ من طريق عمر بن علي المقدمي، ثلاثتهم عن معن بن محمد الغفاري، عن حنظلة بن علي السُّدُوسي، عن أبي هريرة، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وتعبه الذهبي بقوله: هذا في «الصحيحين»، فلا وجه لاستدراكه!

قلنا: ليس هو في «الصحيحين» كما قال الذهبي، وإنما علقه البخاري عن أبي هريرة ٥٨٢/٩ «الفتح».

وأخرجه أبو نعيم ١٤٢/٧ من طريق إسحاق بن العنبر، عن يعلى بن عبيد، عن سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به إسحاق عن يعلى.

قلنا: إسحاق بن العنبر، قال في «الميزان» ١٩٥/١: [يروي] عن أصحاب الثوري، كذبه الأزدي، وقال: لا تحل الرواية عنه. وسقط سفيان الثوري من مطبوع «الحلية».

وسياتي الحديث من طريق حكيم بن أبي حرة، عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة برقم (٧٨٨٩).

وفي الباب عن سنان بن سَنَّة، سيرد ٣٤٣/٤.

قوله: «الطاعم الشاكر»، قال السندي: يريد أن المطلوب من العبد الطاعة لله، والقيام بوظائف العبودية له تعالى، لا الصوم بخصوصه، فمن أكل وقام بشكره تعالى، فهو ومن صام وصبر عن الأكل والشرب، أو عن المعاصي، وما لا ينبغي أن يفعل في الصوم سواء، إذ كل منهما في الطاعة.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن أبي ليلي - وهو محمد بن عبد الرحمن -،

= وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

٧٨٠٨ - حدثنا عبدُ الرزّاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن رجلٍ
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الَّذِي
يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ، لَأَسْتَقَاءَهُ»^(١).

= وهو في «مسنف عبد الرزاق» (١٩٥٧١)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى
(٦٣٦٧).

وسياقي من طريق ابن أبي ليلى برقم (٨٨٩٨) و(١٠١٨٥) بلفظ: «تَسَحَّرُوا،
فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»، وهو صحيح بهذا اللفظ، وسياقي ذكر شواهد هناك.
وللثريد شاهد من حديث سلمان الفارسي رفعه: «البركة في ثلاثة: في
الجماعة والثريد والسحور» أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٢٧)، قال في
«المجمع» ١٥١/٣: وفيه أبو عبدالله البصري، قال الذهبي: لا يُعرف، وبقيّة
رجالها ثقات.

قوله: «بالبركة» قال السندي: أي: بزيادة الخير في السحور، لأنه معين على
الصوم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة، وباقي
رجالها ثقات الشيخين.

وأخرجه ابنُ حبان (٥٣٢٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدُ الرزاق في «مسنفه» (١٩٥٨٨)، ومن طريقه البيهقي ٢٨٢/٧،
وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٠١) من طريق هشام بن يوسف،
كلاهما (عبد الرزاق وهشام) عن معمر، عن الزُّهري، عن أبي هريرة. وهذا إسناد
منقطع.

وأخرجه البزار (٢٨٩٧- كشف الأستار)، والبيهقي ٢٨٢/٧ من طريق زهير بن
محمد البغدادي، عن معمر، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبدالله بن عتبة، عن
أبي هريرة. وهذا إسناد صحيح، رجالها ثقات الشيخين غير زهير بن محمد =

٧٨٠٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، كَمِثْلِ حديثِ الزُّهري^(١).

= البغدادى شيخ البزار وهو ثقة من شيوخ ابن ماجه. وانظر الحديث الآتى.
وأخرج مسلم (٢٠٢٦) (١١٦)، والبيهقي ٢٨٢/٧ من طريق أبي غطفان المري، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يشرين أحدُ منكم قائماً، فمن نسي، فليستقي»

وسياتي عند المصنف برقم (٨٣٣٥) من طريق عكرمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٢٠٢٥)، سيرد ٣٢/٣.
وعن أنس عند مسلم (٢٠٢٤)، سيرد ١١٨/٣.
وانظر حديثي ابن عباس وعبدالله بن عمرو اللذين سلفا، الأول برقم (١٨٣٨)، والثاني برقم (٦٦٢٧).

قوله: «ما في بطنه» قال السَّندي: قيل: الشرب قائماً يُحرك خلطاً رديئاً يكون القيء دواءً، فلذلك قال: لا استقاء، أي: تكلف في قيئه، وعلى هذا فالنهى عنه لمعنى طبي، فهو جائز من حيث الدين، فما جاء منه يحمل على بيان الجواز ديناً.

قال النووي (ملخصاً من شرحه على مسلم ١٣/١٩٥): اعلم أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها أقوالاً باطلة لا حاجة إلى ذكرها، والصواب أن النهي محمولٌ على التنزيه، وفعله لبيان الجواز، ومن زعم نسخاً أو غيره، فقد غلط، والأمر بالاستقاء محمول على الندب، وقول عياض: لا خلاف أن من شرب قائماً ليس عليه أن يتقياً، لا يلتفت إليه، إذ كونهم لم يُوجبوه عليه لا يمنع الندب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران،

=

وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

٧٨١٠ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن سُهَيْلِ بنِ أَبِي صالح،
عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ
مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»^(١).

٧٨١١ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ^(٢)، عن عُبيد الله بنِ عُمَرَ، عن
سعيدِ بنِ أَبِي سعيدِ المَقْبُرِيِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ
مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْقُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ
لَا يَذَرِي مَا خَلْفَهُ بَعْدُ، ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي،
وَبِاسْمِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا
فَاخْطُفْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ»^(٣).

= وأخرجه ابنُ حبانٍ بإثر الحديث (٥٣٢٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا
الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٥٨٩)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في
«شرح مشكل الآثار» (٢١٠٠)، والبيهقي ٢٨٢/٧. وزادوا: فبلغ ذلك عليَّ بنَ
أبي طالب رضي الله عنه فدعا بماء، فشرب وهو قائم. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٧٩٢). وانظر (٧٥٦٨).

(٢) في (م) بعد هذا: «عن الزهري»، وهي زيادة مقحمة وغير صحيحة بين
معمرو وبين عبيد الله بن عمر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٨١٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن محمد بن زياد

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى، وَلْيُخْلَعْهُمَا جَمِيعاً، وَلْيَنْعَلْهُمَا جَمِيعاً»^(١).

٧٨١٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن

المُسَيَّب

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٣٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٣).

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٧٣/٩ و ٢٤٨/١٠، وعنه ابن ماجه (٣٨٧٤) عن عبدالله بن نمير، والدارمي (٢٦٨٤)، والطبراني (٢٥٤) من طريق حماد بن زيد، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٣) من طريق المعتمر بن سليمان، ومسدد في «مسنده الكبير» - كما في «الفتح» ١٢٨/١١، و«تغليق التعليق» ١٤٠/٥ - عن بشر بن المفضل، والطبراني (٢٥٥) من طريق سعيد بن أبي مريم، خمستهم عن عُبيدالله بن عمر، به - وبعضهم يزيد فيه على بعض. وأخرجه النسائي (٧٩٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن عُبيدالله بن عمر، عن سعيد، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسياأتي برقم (٧٩٣٨) و(٩٤٦٩) و(٩٥٨٩) و(٩٥٩٠)، وانظر (٧٣٦٠).

قوله: «بداخِلَة إزاره»، قال السندي: أي: بالطرف الذي يلي الجسد.

«ما خلفه» أي: جاء عقبه على الفراش.

«أرفعه» أي: بالحياة أو البعث، فهو متحقق، فلذا ترك فيه المشيئة، ويحتمل

أن المراد التقييد بالمشيئة، وترك القيد في اللفظ تفاعلاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي

مولاهم أبو الحارث المدني نزيل البصرة.

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٢٧٦)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الاسْتِحْدَادُ، وَالْخِتَانُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ»^(١).

٧٨١٤ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيَّب

٢٨٤/٢ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمَنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ، لَا تَرَالُ الرِّيحُ تُفِيئُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ بَلَاءٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزَةِ، لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ»^(٢).

٧٨١٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيَّب

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي إِنْائِهِ - أَوْ قَالَ: فِي وَضُوئِهِ - حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ

= «الشعب» (٢٠٢١٥). وانظر (٧١٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٤٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٧٥٦)، وقال: حديث حسن صحيح. وانظر (٧١٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٣٠٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨٠٩)، والترمذي (٢٨٦٦)، وابن حبان (٢٩١٥)، والبيهقي (١٤٣٧). وانظر (٧١٩٢). قوله: «تففيه»، قال ابن الأثير: تحركه وتميله يميناً وشمالاً.

«لا تهتز»: بتشديد الزاي، أي: لا تتحرك.

مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»^(١).

٧٨١٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن محمد بن زياد، قال:

رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مَرَّ بِقَوْمٍ يَتَوَضَّؤُونَ مِنْ مِطْهَرَةٍ، فَقَالَ: أَحْسِنُوا
الْوُضُوءَ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلٌ
لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

٧٨١٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، أراه

قال: عن ضَمْضَمٍ

عن أبي هريرة، قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْتُلَ الْأَسْوَدَيْنِ
فِي الصَّلَاةِ: الْعَقْرَبَ وَالْحَيَّةَ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو القرشي

الجمحي مولا هم.

والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (٦٢). وقد سلف برقم (٧١٢٢).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضمضم - وهو ابن

جوس، ويقال: ابن الحارث بن جوس اليمامي - فقد روى له أصحاب السنن وهو
ثقة.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٧٥٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢١٦/٢،

والبغوي (٧٤٥).

والقائل: «أراه قال: عن ضمضم»، هو عبد الرزاق شيخ المصنف فيما يغلب

على ظننا، فقد سلف هذا الحديث برقم (٧١٧٨) عن محمد بن جعفر، وبرقم

(٧٣٧٩) عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن

ضمضم دون شك، والله تعالى أعلم.

قال عبدُ الرزَّاق: هُكَذَا حَدَّثَنَا مَا لَا أَحْصِي.

٧٨١٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ وَالثَّوْرِيُّ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامنٌ، والمؤدَّن أمينٌ، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤدَّنين»^(١).

٧٨١٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزُّهري، قال: سمعتُ ابنَ أُكَيْمَةَ، يُحَدِّثُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر الكلام على رواية الأعمش عن أبي صالح عند الحديث الذي سلف برقم (٧١٦٩). وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٣٨)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٥٢٨).

وأخرجه البيهقي ١٢٧/٣ من طريق علي ابن المديني، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا سفيان، حدثنا سليمان هو الأعمش، عن أبي صالح - قال ولا أراه سمع منه - عن أبي هريرة.

وأخرجه الشافعي ٥٩/١، والحميدي (٩٩٩)، والترمذي (٢٠٧)، والبزار (٣٥٧ - كشف الأستار)، وابن خزيمة (١٥٢٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢١٨٨) و(٢١٨٩) و(٢١٩٠) و(٢١٩١) و(٢١٩٢)، والطبراني في «الصغير» (١٥٧) و(٥٩٥) و(٧٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٨/٨، والبيهقي في «المعرفة» (٥٩٤٨) وفي «السنن» ٤٣٠/١ من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد. وفي رواية أبي حمزة السكري عند البزار والبيهقي في «السنن» زيادة: قالوا: يا رسول الله لقد تركتنا نتنافس على الأذان بعدك، فقال رسول الله ﷺ: «إنه يكونُ بعدي أو بعدكم قومٌ سَفَلَتْهُمْ مؤذَنُوهم». قال البزار: تفرد بآخره أبو حمزة ولم يتابع عليه.

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ صَلَّى صَلَاةً جَهْرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ، فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ أَحَدٌ مَعِيَ آفَافًا؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازِعُ الْقُرْآنَ؟!»^(١).

فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ مِنْ الْقِرَاءَةِ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ، فَقَالُوا: خُفِّفَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ ذُو الشَّامَلَيْنِ: أَخَفَّفَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: صَدَقَ. فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَرَكَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، بَعْدَ مَا سَلَّمَ^(٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أكيمة - واسمه عُمارة -، وهو ثقة، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (٧٢٧٠). وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٧٩٥) عن معمر، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه (٨٤٩) من طريق عبد الأعلى، والخطيب في «تاريخه» ٨٦/٧ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، به. ولم يذكر الخطيب في روايته: فانتهى الناس... الخ.

وأما قوله في آخر الحديث «فانتهى الناس عن القراءة...» الخ فالأشهر أنه من قول الزهري كما مرَّ عند الحديث (٧٢٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٨٢١ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» (١).

٧٨٢٢ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا معمر. وعبدُ الأعلى بن عبد

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٤٤٧). وانظر (٧٢٠١).

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن خالد - وهو المؤذن الصنعاني -، ورباح - وهو ابن زيد الصنعاني - روى لهما أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة، وباقي رجاله رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٧٨٠)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٣٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٥)، وفي «الكبرى» (٨٠١٥) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القاري، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرج الحميدي (٩٩٤)، والترمذي (٢٨٧٨) من طريق حكيم بن جبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه: «إِنَّ لكل شيء سناماً، وسنامُ القرآن سورة البقرة، فيها آية سيدة آي القرآن، لا تُقرأ في بيت فيه شيطان إلا خَرَجَ منه، آية الكرسي...». قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم ابن جبير، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير وضعفه.

وسَيَّأَتِي حديث «المسند» من طريق سهيل بن أبي صالح بالأرقام (٨٤٤٣) و(٨٩١٥) و(٩٠٤٢). وانظر ما سيأتي برقم (٨٨٠٤).

وفي الباب عن النعمان بن بشير، سيرد ٢٧٤/٤.

وعن أنس عند الفريابي (٣٨).

وعن سهل بن سعد عند الطبراني في «الكبير» (٥٨٦٤).

وعن ابن مسعود عند الحاكم ٥٦١/١ موقوفاً ومرفوعاً.

الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أَبِي سَلَمَةَ

عن أَبِي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِي أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَدْرِي: أَزَادَ أَمْ نَقَصَ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(١).

٧٨٢٣ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، حدثني سعيد بن المسيب

عن أَبِي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَفِّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»^(٢).

٧٨٢٤ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين

عن أَبِي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَفِّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٦٥). وانظر (٧٢٨٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن خالد - وهو الصنعاني المؤذن -، ورباح - وهو ابن زيد القرشي مولا هم الصنعاني - فقد روى لهما أبو داود والنسائي، وهما ثقتان.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٢)، وفي «المجتبى» ١١٥/٣ والمزي في «تهذيبه» ٤٤/٩ - ٤٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح. وانظر (٧١٥١).

٧٨٢٥ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، حدثنا معمر، عن أيوب،
عن ابن سيرين

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن تلقّي الأجلاب،
فمن تلقى واشترى، فصاحبه بالخيار إذا هبط السوق^(١).

٧٨٢٦ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن
الزهرى، أخبرني سعيد بن المسيّب

أن أبا هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قاتل الله
اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٢).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٥٧١) من طريق عبد الرزاق، عن معمر،
بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٣٤٨/٥ من طريق الأوزاعي، عن محمد بن سيرين، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٨/٦ من طريق عبد الله بن عون، عن محمد بن
سيرين، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وسياّتي برقم (٩٢٣٦) و(١٠٣٢٤)، وأما النهي عن تلقّي الأجلاب فسياّتي
من طرق أخرى عن أبي هريرة ضمن الأحاديث (٩١٢٠) و(٩٢٢٢) و(٩٣١٠)
و(١٠٠٠٤) و(١٠٥١٦).

وفي الباب عن ابن عباس وابن مسعود، وقد سلفا برقم (٣٤٨٢) و(٤٠٩٦)،
وذكرنا عندهما الأحاديث الأخرى في الباب.

«الأجلاب»، قال السندي: هي ما يجلبه الركبان من الأمتعة.

«فصاحبه»، أي: صاحب المتاع، وهو البائع.

(٢) إسناده صحيح.

٧٨٢٧ - حدثنا محمد بن بكر البرساني، حدثنا جعفر - يعني ابن ٢٨٥/٢
برقان - قال: سمعت يزيد بن^(١) الأصم

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ
وَأَعْمَالِكُمْ»^(٢).

= وأخرجه أبو يعلى (٥٨٤٤) من طريق فليح، عن الزهري، بهذا الإسناد.
وسياقي برقم (٧٨٣١) و(٧٨٣٥) و(٨٧٨٨) و(٩١٤٤) و(٩٨٥٠) و(١٠٧١٥)
و(١٠٧١٦).

وأخرجه مسلم (٥٣٠) (٢١) من طريق عبید الله بن الأصم، عن يزيد بن
الأصم، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٣٥٨).
وفي الباب عن أبي عبيدة سلف برقم (١٦٩١).
وعن ابن عباس وعائشة معاً سلف برقم (١٨٨٤).
وعن زيد بن ثابت سياقي ١٨٤/٥.

وعن أسامة بن زيد، سياقي أيضاً ٢٠٣/٥.
وعن عمر بن عبد العزيز مرسلاً عند مالك ٨٩٢/٢، ومن طريقه عبد الرزاق
(٩٩٨٧) و(١٩٣٦٨)، وابن سعد ٢٤٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٠٨/٩، وفي
«الدلائل» ٢٠٤/٧.

وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مرسلاً أيضاً عند ابن سعد ٢٤٠/٢.

(١) تحرفت لفظة «بن» في (م) إلى: أنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يزيد بن الأصم وجعفر بن برقان من
رجال مسلم، وباقي رجاله رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٨،

وابن حبان (٣٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٤/٧ من طرق عن جعفر بن برقان، =

٧٨٢٨ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب،
عن سعيد بن المسيّب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوفٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «العجماء جرحها
جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس»^(١).

٧٨٢٩ - حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب،
عن سعيد بن المسيّب وأبي سلمة بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا
بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم»^(٢).

٧٨٣٠ - حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب،
عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن

= بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٤)(٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٥١) من طريق
أسامة بن زيد الليثي، عن أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز، عن أبي
هريرة ضمن حديث مطول.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٧٩) عن كلثوم بن محمد بن أبي سدر، عن
عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة.

وسياقي برقم (١٠٩٦٠).

وفي الباب عن أبي مالك الأشعريّ عند الطبراني (٣٤٥٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج: هو عبد الملك بن
عبد العزيز بن جريج.

وقد سلف برقم (٧٤٥٧) عن عبد الرزاق، عن ابن جريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦١٣).

أن أبا هريرة حَدَّثَ: أن رسول الله ﷺ سُئِلَ: أَيُصَلِّي الرجلُ في الثَّوبِ الواحدِ؟ فقال: «الْكُلُّكُمْ ثَوْبَانِ؟!»^(١).

٧٨٣١ - حدثنا محمد بن بكر وعبدُ الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني ابنُ شهابٍ، حدثني سعيدُ بن المسيَّبِ

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول؛ قال ابنُ بكرٍ^(٢): قال رسول الله ﷺ، ولم يَرْفَعْهُ عبدُ الرزاق: «قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٣).

٧٨٣٢ - حدثنا محمد بن بكر وعبدُ الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، وقال عبدُ الرزاق في حديثه: أخبرني ابنُ شهابٍ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يَأْذِنْ اللهُ لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ»^(٤) - قال عبدُ الرزاق: لِمَنْ - يَتَغَنَّى^(٥) بِالْقُرْآنِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٠٦).

(٢) قوله: «قال ابن بكر» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، واستدركناه من (ظ) و(عس) و(ل).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٢٦).

(٤) كلمة «لنبي» أثبتناها كذلك من نسخة أُشير إليها على هامش (ظ٣)، وفي كافة الأصول مكانها «لمن»، وما أثبتناه هو الصواب حتى يصح تفريق المؤلف بين رواية عبد الرزاق وبين رواية ابن بكر، فذكر أن عبد الرزاق قال في حديثه: «لمن يتغنى»، فعلى هذا فمحمد بن بكر قال في حديثه: «لنبي يتغنى» كما أثبتنا، والله تعالى أعلم.

(٥) في (ظ٣) و(عس): تغنى.

قال صاحبُ له، زاد: «فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ»^(١).

٧٨٣٣ - حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرني ابنُ جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهَاب، قال: سمعتُ ابنَ أَكِيْمَةَ يقول:

قال أبو هريرة: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةً يُجْهَرُ فيها، ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ آيَةً؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازِعُ الْقُرْآنَ؟!»^(٢).

٧٨٣٤ - حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عطاءُ

أنه سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - وهو يُخْبِرُهُمْ - قال: وفي كُلِّ صلاةٍ قُرْآنٌ^(٣)، فما أَسْمَعْنَا رسولُ الله ﷺ، أَسْمَعْنَاكُمْ، وما أَخْفَى مِنَّا، أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤١٦٧). وانظر (٧٦٧٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أَكِيْمَةَ، واسمه عُمارة، وهو ثقة، وقد سَلَفَ الكلامُ عليه عندَ الحديث (٧٢٧٠).

ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز. وأخرجه البيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٢٠) من طريق محمد بن بكر البرساني، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٧٩٦) عن ابن جريج، به. وانظر (٧٢٧٠).

(٣) في بعض الأصول: قرآنًا، وَضُبَّ عليها في بعضها.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح. =

٧٨٣٥ - حدثنا معاوية بن عمرو، قال أبو إسحاق الفزاري: قال الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن المسيب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لُعِنَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).

٧٨٣٦ - حدثنا عبد الرزاق، قال: ابن جريج قال: أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، أن أبا السائب مولى هشام بن زهرة أخبره

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ».

قال أبو السائب لأبي هريرة: يا أبا هريرة^(٢)، إني أكون أحياناً وراء الإمام! قال أبو السائب: فَعَمَزَ أَبُو هُرَيْرَةَ ذِرَاعِي، فَقَالَ: يَا فَارِسِي، اقْرَأْهَا^(٣) فِي نَفْسِكَ، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»، قال أبو هريرة:

= وهو مكرر (٧٦٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الكوفي البغدادي، وأبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء. وانظر (٧٨٢٦).

(٢) قوله: «يا أبا هريرة» أثبتناه من (ظ٣) و(عس).

(٣) في (ظ٣) و(عس): اقرأ بها.

قال رسول الله ﷺ: «أَقْرُؤُوا، يَقُولُ: يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، يَقُولُ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي، وَيَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، يَقُولُ اللَّهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، يَقُولُ اللَّهُ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، وَقَالَ: هَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قَالَ: أَخْرِهَا^(١) لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، قَالَ: يَقُولُ عَبْدِي: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ. صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(٢).

٧٨٣٧ - حدثنا محمد بن بكر ومحمد بن عبد الله الأنصاري، عن ابن جريج، قالوا كلاهما^(٣): مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ بْنِ زُهْرَةَ، وَقَالَ: ﴿مَالِكِ﴾، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ:

(١) كَذَا فِي (ظ٣) وَ(عس)، وَفِي (م) وَبَاقِي النسخ: أَجْدَهَا! وَضُبُّ عَلَيْهَا فِي (س) وَ(ظ١).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي السَّائِبِ، فَهُمَا مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. وَهُوَ فِي «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٢٧٦٧)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ» (٧٥)، وَمُسْلِمٌ (٣٩٥) (٤٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ ١٢٧/٢، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ» (٥٣). وَرَوَاةُ أَبِي عَوَانَةَ مُخْتَصَرَةٌ. وَانْظُرْ (٧٤٠٦).

(٣) كَذَا فِي (ظ٣) وَ(عس)، وَفِي (م) وَالنسخ المتأخرة: قَالَا كُلُّ مَنَّهُمَا! وَالْمُرَادُ بِكِلَيْهِمَا شَيْخَا الْمُصَنَّفِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ: لَمْ =

يقول أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «اقْرَؤُوا، يَقُومُ الْعَبْدُ فَيَقُولُ»^(١).

٧٨٣٨ - وَحَدَّثَنَا^(٢) يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحُرَقَةِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهْرَةَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣).

٧٨٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْقَارِيَّ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَرَبَّ هَذَا الْبَيْتِ، مَا أَنَا نَهَيْتُ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ نَهَى عَنْهُ، وَرَبَّ هَذَا الْبَيْتِ، مَا أَنَا قُلْتُ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ جُنُبًا فَلْيُفْطِرْ»، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ

= يذكر الإمام أحمد هنا باقي الإسناد، إحالة على الإسناد قبله، ولكنه أراد النص على أن شيخه ابن بكر والأنصاري قالا في الإسناد: «أَنَّ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زَهْرَةَ»، فنسبا ولاءه لعبدالله، لا لأبيه هشام بن زهرة، وكلاهما صحيح، فمولى الأب مولى للابن، والعكس صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٢) سقط هذا الحديث من نسخة قديمة هي (ظ٣)!

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن إسحاق - واسمه محمد - صدوق

حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه البخاري (٧٣)، والبيهقي (٥٨) - كلاهما في «القراءة خلف الإمام» - من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والبيهقي أيضاً (٥٧) من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

ﷺ قَالَهُ.

قال عبدُ الرزَّاق في حديثه: أن يحيى بن جَعْدَةَ أخبره عن عبدِ الله بن عمرو القاري، أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول^(١).

٧٨٤٠ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ، وَلَا يَجْهَلْ، فَإِنْ جَهِلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمْرُؤُ صَائِمٌ»^(٢).

(١) حديث صحيح، وقد وهم محمد بن بكر البرساني في تسمية الراوي عن أبي هريرة عبدالرحمن بن عمرو القاري، والصوابُ في اسمه: عبدالله بن عمرو كما رواه عبدالرزاق، وهو أثبت في ابن جريج من محمد بن بكر، فقد روى أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ٤٥٧/١ عن الإمام أحمد أنه سُئِلَ: من أثبت في ابن جريج، عبدالرزاق أو محمد بن بكر البرساني؟ قال: عبدالرزاق. قلنا: وقد وافق عبدالرزاق في ذلك سفيان بن عيينة، وهو الإمام الحافظ الجليل، ورواية سفيان صحيحها الدارقطني في «العلل» ٣/ ورقة ١٠٢، وقد سلفت في «المسند» برقم (٧٣٨٨)، وانظر تمام كلامنا على الحديث هناك. والشرط الثاني من الحديث أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٧٣٩٩) عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبَّعي، وأبو حصين: هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي. وسيأتي برقم (٨٦٧٤) و(٩١٩١) و(٩٩٤٣) و(١٠١٣٢) و(١٠٤٢٨) و(١٠٦٣٥) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، وسلف من طريقه برقم (٧٦٩٣) ضمن حديث في الصوم. وانظر (٧٣٤٠).

٧٨٤١ - حدثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن سُهَيْلٍ، عن أَبِي صَالِحٍ
عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا رَفَعَ غُصْنَ شَوْكٍ مِنْ طَرِيقِ
الْمُسْلِمِينَ، فُغْفِرَ لَهُ^(١).
قال عبدُ الله: وهذا الحديثُ مرفوعٌ، ولكن سفيان قَصَرَ في
رَفْعِهِ.

٧٨٤٢ - حدثنا سفيان، حدثنا يزيدُ بن كَيْسَانَ، عن أَبِي حَازِمٍ
عن أَبِي هُرَيْرَةَ: رَجُلٌ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ -:
«انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل وهو ابنُ أبي صالح - فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحميدي (١١٤٠) عن سفيان، بهذا الإسناد فرفعه.

وسياأتي من طرق عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً، انظر (٨٤٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن

كيسان، فمن رجالِ مسلم سفيان: هو ابنُ عيينة.

وأخرجه الحميدي (١١٧٢)، وسعيد بن منصور (٥٢٣)، ومسلم (١٤٢٤)

(٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧٧/٦، وفي «الكبرى» (٥٣٤٧)، والطحاوي في

«شرح معاني الآثار» ١٤/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٠٥٨)، وابن حبان

(٤٠٤١) (٤٠٤٤)، والدارقطني ٢٥٣/٣، والبيهقي ٨٤/٧ من طريق سفيان بن

عيينة، بهذا الإسناد. وزاد عند الطحاوي في «المشكل»: قال ﷺ: «كم

أصدقتها؟» قال: ثمان أواق، قال: «لو كان أحدكم يَنْحِتُ مِنَ الْجَبَلِ مَا زَادَ».

وأخرجه مسلم (١٤٢٤) (٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٤٥) من طريق

مروان بن معاوية الفزاري، والنسائي في «المجتبى» ٧٧/٦، وفي «الكبرى» =

٧٨٤٣ - حدثنا حمَّادُ بنُ أُسامةَ أبو أُسامةَ، قال: أخبرني عُبَيْدُ اللَّهِ^(١)،
عن أَبِي الزُّنَادِ، عن الأَعْرَجِ

عن أَبِي هريرة، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الشَّعَارِ^(٢).

= (٥٣٤٨) من طريق علي بن هاشم بن البريد، كلاهما عن يزيد بن كيسان، به.
وزاد مسلم قصة الصداق.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٣٥٠) من طريق أحمد بن منيع، عن
علي بن هاشم، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن جابر بن عبد الله. وقال
في «المجتبى» ٧٧/٦: الصواب أبو هريرة.
وسياأتي برقم (٧٩٧٩).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، ومحمد بن مسلمة، والمغيرة بن شعبة،
وأبي حميد السَّاعِدِي، وستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٣٣٥/٣
و٤٩٣/٣ و٢٤٤/٤ و٤٢٤/٥.

وعن أنس بن مالك عند عبد بن حميد (١٢٥٤)، وابن ماجه (١٨٦٥)،
وابن الجارود (٦٧٦)، والدارقطني ٢٥٣/٣، والبيهقي ٧٤/٧. وصححه ابن حبان
(٤٠٤٣)، والحاكم ١٦٥/٢، ووافقه الذهبي.

قوله: «شيئاً»، قال النووي: قيل: المراد صِغَر، وقيل: زُرْقَة.

(١) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: عبد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر بن حفص

العمري، وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، والأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٠/٤، ومن طريقه مسلم (١٤١٦) (٦١)، وابن
ماجه (١٨٨٤)، والبيهقي ٢٠٠/٧ عن أبي أسامة، بهذا الإسناد. وقرن بأبي أسامة
في «مصنف ابن أبي شيبة» ومسلم والبيهقي: عبد الله بن نمير، وفي ابن ماجه
يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه مسلم (١٤١٦) (٦١) من طريق عبدة بن سليمان، والنسائي في =

٧٨٤٤ - حدثنا حماد بن أسامة، عن عبيد الله، عن سعيد

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حُرِّمَ^(١) على لِسَانِي ما بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ». ثُمَّ جَاءَ بَنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ: «يَا بَنِي حَارِثَةَ، مَا أَرَأَكُمْ إِلَّا قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ» ثُمَّ نَظَرَ، فَقَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ، بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ»^(٢).

= «المجتبى» ١١٢/٦ من طريق إسحاق الأزرق، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، به. وزاد النسائي في روايته: قال عبيد الله: والشغار: كان الرجل يزوج ابنته على أن يزوجه أخته.

وسياتي عن عبد الله بن نمير، عن عبيد الله برقم (٩٦٦٧) و(١٠٤٣٩). وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٧٠٣٢)، وذكرنا عنده أحاديث الباب الأخرى.

والشغار فسره ابن نمير في روايته التي ستأتي، وهو: أن يقول الرجل: زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي، أو زوجني أختك وأزوجك أختي.

(١) في (م) فقط: حرم الله، بزيادة لفظ الجلالة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر بن حفص العمري، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه البخاري (١٨٦٩)، والخطيب في «تاريخه» ١١٢/٤ و١٩٦/٧ من طرق عن عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٦٠، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١١) من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣١١٣) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن الحرقي، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن النبي قال: «اللهم إن إبراهيم =

٧٨٤٥ - حدثنا حمّاد بن أسامة، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن

قيسٍ

عن أبي هريرة، قال: لما قَدِمْتُ على النبي ﷺ قلتُ في الطريق^(١):

يا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

= خَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّكَ حَرَمْتَ مَكَّةَ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ، اللَّهُمَّ وَأَنَا عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا.

وسياطي (٨٨٨٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٢١٨).

وقد اختلف في إسناد الحديث على عبيد الله بن عمر، فروي عنه عن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وروي عنه، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. ورواية من رواه عنه، عن سعيد، عن أبي هريرة أصح كما قال الدارقطني في «العلل» ٣/ ورقة ١٩٢.

قوله: «ثم جاء بني حارثة» قال الحافظ في «الفتح» ٨٥/٤: في رواية الإسماعيلي: ثم جاء بني حارثة وهم في سند الحرة، أي في الجانب المرتفع منها، وبنو حارثة بمهملة ومثلثة: بطن مشهور من الأوس، وهم حارثة بن الحارث ابن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس، وكان بنو حارثة في الجاهلية وبنو عبد الأشهل في دار واحدة، ثم وقعت بينهم الحرب، فانهزمت بنو حارثة إلى خيبر فسكنوها، ثم اصطلحوا، فرجع بنو حارثة، فلم ينزلوا في دار بني عبد الأشهل، وسكنوا في دارهم هذه، وهي غربي مشهد حمزة.

وقوله: «ما أراكم»، قال السندي: بضم الهمزة، أي: ما أظنكم.

(١) في النسخ المتأخرة بعد كلمة «الطريق» زيادة كلمة «شعر» - وفي (م): شعراً! - وهي من زيادة النساخ، فقد كان من عادتهم أن يثبتوها للتنبيه إلى أن ما بعدها من الشعر وليس من النثر.

قال: وَأَبَقَ مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، قال: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ، فَبَيَّنَّا أَنَا عِنْدَهُ، إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ» قلت: هُوَ لَوَجْهِ اللَّهِ، فَأَعْتَقْتُهُ^(١).

٧٨٤٦ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرُزُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس: هو ابن أبي حازم البجلي الأحمسي.

وأخرجه ابن سعد ٣٢٥-٣٢٦/٤، والبخاري (٢٥٣١) و(٤٣٩٣)، وإبو نعيم في «الحلية» ٣٧٩/١ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٢٥٣٠) من طريق محمد بن بشر، و(٢٥٣٢) من طريق إبراهيم بن حميد، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به. قوله في الشعر: «يا ليلة»، قال الحافظ في «الفتح» ١٦٣/٥: كذا في جميع الروايات، قال الكرمانى: ولا بد من إثبات فاء أو واو في أوله ليصير موزوناً، وفيه نظر، لأن هذا يسمى في العروض: الخرم، بالمعجمة المفتوحة والراء الساكنة، وهو أن يحذف من أول الجزء حرف من حروف المعاني، وما جاز حذفه لا يقال: لا بد من إثباته، وذلك أمر معروف عند أهله. «وعنائها»، أي: تعبها.

«دائرة الكفر»، الدائرة أخص من الدار، وقد كثر استعمالها في أشعار العرب، كقول امرئ القيس:

ولا سيمًا يوماً بدارةٍ جُلُجُلٍ.

إِلَى الْمَدِينَةِ، كَمَا تَأَرَّزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»^(١).

٧٨٤٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ امْرَأَةً عَذَّبَتْ فِي هِرَّةٍ، أَمْسَكْتَهَا حَتَّى مَاتَتْ مِنَ الْجُوعِ، لَمْ تَكُنْ تُطْعِمُهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلَ مِنْ حَشَرَاتِ الْأَرْضِ، وَغَفِرَ لِرَجُلٍ نَحَى غُصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨١/٢، ومن طريقه مسلم (١٤٧)، وابن ماجه (٣١١١)، وابن حبان (٣٧٢٩) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (١٨٧٦)، ومن طريقه البغوي (٦٥) من طريق أنس بن عياض، عن عبيدالله بن عمر، به.

وسياأتي برقم (٩٤٧١) و(١٠٤٤٠).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٦٠٤).

وعن عبدالرحمن بن سنان، سياأتي ٧٤-٧٣/٤. وفيه عندهما: «ليأرزن الإيمانُ بينَ هذينِ المسجدينِ» يعني بالمسجدين: مسجد مكة ومسجد المدينة. «يأرزن»: ينضمُّ ويجتمعُ بعضُه إلى بعض. ومعنى «يأرزن الإيمان»، أي: أهل الإيمان، قاله ابن حبان في «صحيحه» ٤٧/٩.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير بن العوام.

وأخرج الشطر الأول منه مسلم (٢٢٤٣)، وأبو يعلى (٦١٥٢)، والبغوي (١٦٧٠) من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

٧٨٤٨ - حدثنا حمَّادُ بنُ أسامة، حدثني محمدُ بنُ عمرو اللَّيثي، حدثنا أبو سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»^(١).

٧٨٤٩ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثني ابنُ أبي خالد - يعني إسماعيل -

عن أبي مالكٍ الأَسْلَمِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَلَمَّا جَاءَ فِي الرَّابِعَةِ، أَمَرَ بِهِ فُرْجَمَ^(٢).

= وسيأتي برقم (٩٤٨٢) عن أبي معاوية، عن هشام. وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

وأما الشطر الثاني فقد أخرجه أبو يعلى (٦٠٥١) من طريق محمد بن سيرين، وابن حبان (٥٣٩) من طريق عبدالرحمن بن حجية، كلاهما عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٩٦٦٩) عن ابن نمير، عن هشام. وانظر أيضاً (٨٤٩٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة - حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه البزار (كشف الأستار - ٢٣١٣)، والحاكم ٢/٢٢٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٢١٢/٨-٢١٣، وفي «أخبار أصبهان» ١٢٣/٢ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٠٨).

قوله: «مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ»، قال السندي: أي المراء الذي يكون لقصد التكذيب والإبطال كفر، والذي لكشف الحقيقة وتحقيق الحق ليس بكفر.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأَسْلَمِيِّ، وأبو مالك هذا ذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٢٧١، وابن حجر في «الإصابة» =

٧٨٥٠ - حدثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله^(١). ٢٨٧/٢

٧٨٥١ - حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا شعبة، عن محمد بن جحادة، عن أبي حازم.

عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن كَسْبِ الإِمَاءِ^(٢).

= ٣٥٧/٧، نقلاً عن أبي موسى المديني، وذكرنا أنه أورد له هذا الحديث من طريق محمد بن بكير، عن ابن أبي زائدة، بهذا الإسناد. وقال ابن حجر: ذكر ابن حزم هذا الحديث، فقال: أبو مالك لا أعرفه.

قلنا وقد روى النسائي في «الكبرى» (٧٢٠١) نحو هذا الحديث من طريق سلمة بن كهيل، عن أبي مالك، عن رجل من أصحاب النبي. وأبو مالك الذي روى عنه سلمة بن كهيل هو غزوان الغفاري صاحب التفسير كما في «تهذيب الكمال» ١٠٠/٢٣. وذكر ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢٤٦/٨ أن إسماعيل بن أبي خالد روى عنه صاحب التفسير فقال: وفي تفسير سورة الرحمن من «صحيح البخاري»: وقال أبو مالك: العصف: أول ما ينبت... فذكر تفسيره، ووصله عبد بن حميد، عن يحيى الجُماني، عن ابن المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك، في قوله تعالى: ﴿ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ﴾، وأخرجه الطبري ١٢١/٢٧ من وجه آخر عن ابن المبارك.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة ابن وقاص - حسن الحديث، وبإقاي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن زكريا بن أبي زائدة.

وسياتي مطولاً (٩٨٠٩)، وانظر تخريجه وأحاديث الباب هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي =

٧٨٥٢ - حدثنا قُرَّانُ بن تَمَّام، عن محمد بن عَجَلان، عن سعيد بن

أبي سعيد

= الكوفي .

وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٠)، وابن أبي شيبة ٣٥/٧، والدارمي (٢٦٢٠)،
والبخاري (٢٢٨٣) و(٥٣٤٨)، وأبو داود (٣٤٢٥)، وأبو القاسم البغوي في
«الجعديات» (١٥٤٧)، والطحاوي في «المشكل» (٦١٨) و(٦١٩)، وابن حبان
(٥١٥٩)، والبيهقي ١٢٦/٦، والخطيب في «تاريخه» ٤٣٣/١٠ من طرق عن
شعبة، بهذا الإسناد.

زاد ابن حبان في روايته: مخافة أن يَغَيَّرَ. وهذه الزيادة مدرجة من قول
شعبة، كما جاء مصرحاً به في حديث رافع بن خديج الآتي في مسنده ١٤١/٤ .
وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٦٢٢)، والبيهقي ٨/٨ من طريق
العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن
كسب الأمة إلا أن يكون لها عملٌ واصِبٌ أو كسبٌ يعرف .
وسياأتي الحديث من طريق أبي حازم برقم (٨٥٧١) و(٨٩٦٩) و(٩٦٤٠)
و(٩٨٥٧) و(١٠٢٢٩)، وانظر (٧٩٧٦).

وفي الباب عن رافع بن رفاع، سياأتي في «المسند» ٣٤١/٤، ولفظه: ونهانا
(أي: رسول الله ﷺ) عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها، وقال هكذا بأصابعه
نحو الخبز والغزل والنفش. أي: نَدَفَ القطن والصوف .
وعن رافع بن خديج عند أبي داود (٣٤٢٧)، والحاكم ٤٢/٢، ولفظه: نهى
رسول الله ﷺ عن كسب الأمة حتى يعلم من أين هو .
وعن عثمان بن عفان قال: لا تكلّفوا الأمة غير ذات الصنعة الكسب، فإنكم
متى كلّفتموها ذلك كسبت بفرجها... أخرجه مالك في «الموطأ» ٩٨١/٢ بإسناد
صحيح .

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَقْعُدَ، فَلْيُسَلِّمْ إِذَا قَامَ، فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَوْجَبَ مِنَ الْآخِرَةِ»^(١).

٧٨٥٣ - حدثنا عبدة^(٢)، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٣).

٧٨٥٤ - وقال؛ يعني عبدة^(٢): حدثنا عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله^(٤).

(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان قوي الحديث، وقران بن تمام شيخ المصنف روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، ووثقه أحمد وابن معين والدارقطني، وذكره ابن حبان في موضعين من «ثقاته»، وقال في أحدهما: يُخْطِئُ، وقال أبو حاتم: شيخ لين، وقال ابن سعد: كانت عنده أحاديث ومنهم مَنْ يَسْتَضَعِفُهُ! وانظر (٧١٤٢).

(٢) تحرف في الموضعين في (م) والنسخ المتأخرة إلى: عبدة، والتصويب من (ظ) (٣) و(عس) و(ل) ومن «أطراف المسند» ١٥٠/٨، وسيأتي على الصواب عند المصنف برقم (٩١٨٠).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي.

وأخرجه الترمذي (٢٢) عن أبي كريب، عن عبدة بن سليمان، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر بن حفص بن =

٧٨٥٥ - حدثنا أيوب بن النجار أبو إسماعيل اليمامي، عن طيب بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح

عن أبي هريرة، قال: لعن رسول الله ﷺ مُحَنَّثِي الرجال، الذين يَتَشَبَّهُون بالنساء، والمُتَرَجِّلاتِ من النساء، المُتَشَبِّهِينَ بالرجال، وراكب الفلاة وحده^(١).

= عاصم بن عمر بن الخطاب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٣٦) من طريق هشام الدستوائي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٤٦/٩ من طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد. وانظر (٧٤١٢).

(١) صحيح دون قوله: «وراكب الفلاة وحده»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة طيب بن محمد، فقد تفرد أيوب بن النجار بالرواية عنه، وقال أبو حاتم ٤/٤٩٨، والذهبي في «الميزان» ٣٤٦/٢: لا يعرف، زاد الذهبي: وله ما ينكر، وذكره العقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٣٢، وتساهل ابن حبان فأورده في «ثقافته» ٦/٤٩٣، وقال: روى عنه أيوب السختياني، فوهم، فإن أيوب الراوي عنه هو ابن النجار، ونبّه على وهم ابن حبان هذا الحافظُ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٣/٢١٤، وحديث طيب هذا أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٦٢ عن قتيبة، عن أيوب بن النجار، وزاد فيه: أنه لعن المتبتلين والمتبتلاتِ والبائتَ وحده، وقال: لا يصح.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٧٢٨) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقال: تفرد به أيوب بن النجار عن طيب بن محمد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٣٢، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣٢٧ من طريق أيوب بن النجار، به.

وأخرجه دون قوله: «وراكب الفلاة وحده» ابن أبي شيبة ٩/٦٣ عن حاتم بن =

٧٨٥٦ - حدثنا أبو بوب بن النجار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حاج آدم موسى، فقال: يا آدم، أنت الذي أخرجت الناس من الجنة بذنبك وأشقيتهم؟ قال: فقال له آدم: أنت الذي اصطفاك الله على الناس برسالاته وكلامه، فتلومني على أمر كتبه الله علي^(١) - أو قدره علي - قبل أن يخلقني؟! قال: فقال رسول الله ﷺ: «فحج آدم موسى»^(٢).

= إسماعيل، عن جهضم بن عبدالله، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين جهضم وبين أبي سلمة، إلا أن يكون قد سقط الوسطة بينهما من هذه الطبعة.

وسأتي الحديث مكرراً برقم (٧٨٩١)، وبأطول مما هنا، وله طريق آخر يصح بها دون لعن الراكب بالفلاة وحده، ستأتي برقم (٨٣٠٩).
وأحاديث النهي عن التشبه سلفت الإشارة إليها عند حديث ابن عمر برقم (٥٣٢٨).

وفي باب النهي - وليس اللعن - عن الوحدة في السفر عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥١٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٤٨).

وعن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٤٨).

(١) كلمة «علي» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٨)، ومسلم (٢٦٥٢) (١٥) من طريق أبيوب بن النجار،

بهذا الإسناد.

٧٨٥٧- حدثنا الوليد بن مُسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا يحيى - يعني ابن أبي كثير-، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن يعقوب، أو ابن يعقوب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةِ سَاقِيهِ، ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ، ثُمَّ إِلَى كَعْبَيْهِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ»^(١).

٧٨٥٨- حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عبد الله بن ذكوان، عن عبد الرحمن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، لَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥١) من طريق الأوزاعي، و(١٥٢) من طريق عكرمة بن عمار، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به. وانظر (٧٦٣٥). (١) حديث صحيح، وقوله: يعقوب أو ابن يعقوب، الصواب فيه ابن يعقوب، وهو عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة كما رجحنا عند الحديث (٧٤٦٧)، وقد استوفينا الكلام عليه هناك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٠٩) عن محمود بن خالد، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبي هريرة. كذا قال محمود بن خالد في روايته عن الوليد: يعقوب بن إبراهيم، وأسقط من إسناده محمد بن إبراهيم التيمي!

وأخرجه النسائي مرة أخرى (٩٧١٠) عن إسحاق بن منصور، عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، فقال: حدثنا محمد بن إبراهيم، عن أبي هريرة.

تَنَاجَشُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(١).

٧٨٥٩ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ
بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ، فِي جَسَدِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى
اللَّهُ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة.
وأخرجه مطولاً البيهقي في «الشعب» (١١١٥٥) من طريق جعفر بن ربيعة،
عن الأعرج، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٣)(٢٩) من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي
هريرة، بلفظ: «لَا تَهَجَّرُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَحَسُّسُوا وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ
بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

وسياطي برقم (١٠٠٠١) و(١٠٧٠١) من طريق الأعرج عن أبي هريرة. ومن
طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨١١٨) و(٨٥٠٤) و(١٠٠٧٨) و(١٠٢٥١)،
وانظر (٧٧٢٧) و(٧٨٧٥) و(٩٠٥١) و(٩٧٦٣).

وسياطي التحذير من الظن برقم (١٠٠٠١) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج
عن أبي هريرة.

وسياطي النهي عن التناجش وغيره من هذا الطريق برقم (٨٩٣٧) و(١٠٠٠٤)
وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - حسن
الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٢٩١٣)، والحاكم ٣٤٦/١، والبيهقي (١٤٣٦) من طريق
يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه =

٧٨٦٠ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

= الذهبي. وقال البغوي: حديث حسن صحيح. قلنا: وهم الحاكم والذهبي في تصحيحه على شرط مسلم، لأن محمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم متابعة. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣١/٣، وهناد بن السري في «الزهد» (٤٠٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٤)، والترمذي (٢٣٩٩)، والبخاري (٧٦١) - كشف الأستار، وأبو يعلى (٥٩١٢) و(٦٠١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩١/٧ و٢١٢/٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٧٤، وفي «شعب الإيمان» (٩٨٣٧)، وفي «الآداب» (٩٠٩)، والبغوي (١٤٣٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨٢/٢٤ من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٣٦/١ بلاغاً عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. وقد جاء موصولاً عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/٢٦٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨٠/٢٤، أخرجه من طريق معن بن عيسى، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سعيد بن يسار، به. وقال أبو نعيم: قد رواه أصحاب مالك عنه في «الموطأ» أنه بلغه عن أبي الحباب، ولم يُسموا ربيعة، وتفرد به معن بتسمية ربيعة. وقال ابن عبد البر: لا أحفظه لمالك عن ربيعة، عن أبي الحباب إلا بهذا الإسناد.

وأخرج أبو يعلى (٦٠٩٥)، وابن حبان (٢٩٠٨)، والحاكم ٣٤٤/١ من طريق يونس بن بكير، قال حدثنا يحيى بن أيوب البجلي، قال: حدثنا أبو زرعة، قال: حدثنا أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل لَتَكُونُ له عند الله المنزلة، فما يُلْغُهَا بعمل، فما يزَالُ الله يبتليه بما يكره حتى يُبلِّغَه إياها». وهذا إسناد حسن.

وسياتي برقم (٩٨١١)، وانظر (٧١٩٢) و(٨٠٢٧).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سَلَفَ برقم (١٤٨١)، وإسناده حسن.

عن أبي هريرة، قال: مُرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «قُومُوا، فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا»^(١).

٧٨٦١ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَا لَّا فَلَائِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ»^(٢).

(١) إسناده حسن، كسابقه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٥٧/٣ عن علي بن مسهر، وابن ماجه (١٥٤٣) من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٨٥٢٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٩٣) وما سيأتي برقم (٩٣٠٠).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٠٩٠) من طريق يحيى بن سعيد، وأبو يعلى (٥٩٤٨) من طريق خالد بن عبد الله، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة برقم (٧٨٩٩) و(٩٨١٤) و(٩٨٤٨)، وهو في الموضعين الأول والثالث مطوّل. وسيأتي من طرق أخرى عنه برقم (٨٢٣٦) و(٨٤١٨) و(٨٦٧٣) و(٩٨٧٥) و(٩٩٨٣) و(١٠٨١٦).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٢١٥/٣.

وعن جابر، سيأتي ٢٩٦/٣.

وعن المقدم بن معدي كرب، سيأتي ١٣١/٤.

قوله: «ضَيَاعًا»، قال الحافظ في «الفتح» ٦١/٥: بفتح المعجمة، أي: عيالًا. قال الخطابي: جُعِلَ اسماً لكل ما هو بصدد أن يضيع من ولد أو خدم، وأنكر الخطابي كسر الضاد، وجوّزه غيره على أنه جمع ضائع كجياح وجائع. =

٧٨٦٢ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة

عن أبي هريرة، قال: مرَّ النبي ﷺ برجلٍ مُضْطَجِعٍ على بَطْنِهِ، فقال: «إِنَّ هَذِهِ لَصِجَعَةٌ مَا يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٧٨٦٣ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة

عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ، وَأَيُّ الْأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قال: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قال: ثُمَّ أَيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَنَامُ الْعَمَلِ» قال: ثُمَّ أَيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «حَجٌّ مَبْرُورٌ»^(٢).

= قوله: «فإلَيَّ»، قال السُّنْدِيُّ: أي: مرجعه وأمره إلَيَّ، يريد أنه يتحمَّلُ ذلك ويُنفق على من يحتاج إلى الإنفاق.

(١) حديث قوي، وظاهر هذا الإسناد أنه حسن كسابقه، لكن أخطأ فيه

محمد بن عمرو، فرواه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، والصواب: عن أبي سلمة، عن يعيش بن طخفة، عن أبيه، كما يأتي في «المسند» ٤٢٩/٣-٤٣٠، بين ذلك البخاريُّ في «تاريخه» ٣٦٦/٤، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢٣٣/٢.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١١٥/٩، والترمذي (٢٧٦٨)، وابن حبان (٥٥٤٩)، والحاكم ٢٧١/٤، والبيهقي في «الآداب» (٨٣٨) من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم! فأخطأ، فمحمد بن عمرو قد أخرج له مسلم متابعة، ولم يحتجَّ به. وسيأتي برقم (٨٠٤١).

وفي الباب عن الشريد بن سويد الثقفي، سيرد ٣٨٨/٤، وإسناده قوي كما قال ابن كثير في «جامع المسانيد».

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠١/٥ عن علي بن مسهر، وهناد في «الزهد»

(١٠٦٧)، والترمذي (١٦٥٨)، وابن حبان (٤٥٩٨) من طريق عبدة بن سليمان، =

٧٨٦٤ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا عُبيد الله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ الهلالَ، فقال: «إذا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وإذا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثلاثين» (١).

٧٨٦٥ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا هشام بن عروة، حدثنا صالح بن أبي صالح السَّمَّان ٢٨٨/٢

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَصْبِرُ أَحَدٌ على لأواءِ المدينةِ وجَهْدِها، إِلَّا كُنْتُ له شَفِيعاً وشَهِيداً، أو شَهِيداً وشَفِيعاً» (٢).

= والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥٠) من طريق عمر بن طلحة، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٥١١) و(٧٥٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١/٣، ومسلم (١٠٨١) (٢٠)، والنسائي ١٣٤/٤، والبيهقي ٢٠٦/٤ من طرق عن محمد بن بشر، به. وانظر ما سلف برقم (٧٥١٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وهو لم يسمع من أبي هريرة، بينهما في هذا الحديث أبوه، لكن هكذا وقع عندنا في هذا الموضع في سائر أصولنا الخطية و«جامع المسانيد» ٧/ ورقة ٩٩، و«أطراف المسند» ٣١٤/٧، بإسقاطه، وقد أخرجه المزي في ترجمة صالح من «تهذيبه» ٥٨/١٣ عن هذا الموضع من «المسند» فذكر فيه أبا صالح، وهو الصواب إن شاء الله، وسيأتي موصولاً كذلك برقم (٨٥١٦).

٧٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، شَكَّ فِيهِ: «شَهِيداً
أَوْ شَفِيعاً»^(١).

٧٨٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَدُ الْعُلْيَا
خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(٢).

= وأخرجه الحميدي (١١٦٧)، ومسلم (١٣٧٨) (٤٨٤)، وابن حبان (٣٧٣٩)
من طريق أبي عبد الله القراظ، عن أبي هريرة.
وانظر ما بعده.

وسأتي الحديث من طرق عن أبي هريرة مطولاً ومختصراً (٨٠١٥) و(٨٤٥٨)
و(٨٥١٦) و(٨٥٩٢) و(٩١٦١) و(٩٢٣٧) و(٩٦٧٠) و(٩٧٧٠) و(٩٩٩٣) و(٩٩٩٤).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٧٣).

وعن ابن عمر سلف برقم (٥٩٣٥).

قوله: «الْأُلُوءَاءُ»، قال السندي: بفتح لامٍ وسكون همزة ممدودة: هي الشدة
وضيق العيش. والجهد: بالفتح: بمعنى المشقة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
صالح بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، فقد كرهه المصنف موصولاً برقم
(٨٥١٦) بذكر صالح بن أبي صالح السمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وانظر
ما قبله.

كلمة «أو» في الحديث هكذا أثبتناها من (عس) و(ل)، وفي (م) و(ظ) (٣)
وباقى النسخ الخطية: «و»، والأول هو الصواب، إذ مقتضى قوله: «شك فيه»
أن يكون لفظ الحديث كما أثبتنا.

(٢) إسناده قوي، حسين بن واقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن =

٧٨٦٨ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، أخبرنا معاوية بن صالح، قال: سمعتُ
أبا مريمَ يَذْكُرُ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نهَى أن يُبَالَ في الماءِ
الراكِدِ، ثُمَّ يُتَوَضَّأُ مِنْهُ^(١).

٧٨٦٩ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، أخبرني محمدُ بن هلالِ القرشي، عن
أبيه

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ في المسجدِ،
فلما قامَ قُمْنَا مَعَهُ، فجاءه أعرابيٌّ فقال: أَعْطِنِي يا محمدُ. قال:
فقال: «لا، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ». فَجَذَبَهُ بِحُجْزَتِهِ^(٢)، فَخَدَشَهُ، قال:
فهِمُّوا بِهِ، قال: «دَعُوهُ». قال: ثُمَّ أَعْطَاهُ، قال: وَكَانَتْ يَمِينُهُ أَنَّ
يقول: «لا، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ»^(٣).

= الأربعة، وهو صدوقٌ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن زياد: هو
القرشي الجمحي مولاهم.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٥).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي مريم - وهو
الأنصاري - فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والترمذي، وهو
ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤١/١ عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.
وسأيت هذا الحديث من طريق أبي مريم عن أبي هريرة (١٠٨٩٢). وانظر
ما سلف برقم (٧٥٢٥).

(٢) كلمة «بحجزته» أثبتناها من (ظ) (٣) و(عس) و(ل).

(٣) إسناده ضعيف، هلال والد محمد - وهو هلال بن أبي هلال المدني =

٧٨٧٠ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا عبدُ الرحمن بن ثوبان، حدثني
عبدُ الله بن الفضل، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يتعوذُ من أربعٍ: من
عذابِ جهنَّمَ، وعذابِ القَبْرِ، وفِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ، وفِتْنَةِ
الدَّجَالِ (١)!

٧٨٧١ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني سفيان، عن سِمَاك بن حَرْبٍ،
عن مالك بن ظالمٍ

= - لا يُعرف، تفرَّد ابنه محمد بالرواية عنه.

وأخرجه أبو داود (٣٢٦٥) من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد - دون
قصة الأعرابي.

وأخرجه أبو داود (٤٧٧٥)، وابن ماجه (٢٠٩٣)، والنسائي ٣٣/٨ من طرق
عن محمد بن هلال، به، ولم يذكر ابن ماجه قصة الأعرابي.
وأما قصة الأعرابي وجذبه لرسول الله ﷺ بشدة فيغني عنها ما سيأتي في مسند
أنس ١٥٣/٣ بنحوها، وهو حديث متفق عليه.
والحُجْزة: موضعُ شدِّ الإزارِ من الوسط.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن ثوبان - وهو
عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان - وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.
وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٨٦٩) من طريق عثمان بن سعيد
وعلي بن عياش، كلاهما عن عبد الرحمن بن ثوبان، بهذا الإسناد. مختصراً، فيه
التعوذُ من عذابِ القبر فقط.

وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٣٤٢) من طريق مالك، عن أبي
الزناد، عن الأعرج، وفاتنا هناك أن نخرجه من «مسند الحميدي»، فهو فيه برقم
(٩٨٢) عن سفيان، عن أبي الزناد، به. وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٧).

عن أبي هريرة، أنه حَدَّثَ مروان بن الحَكَم، قال: حَدَّثني حِجِّي أبو القاسم الصادق المَصْدوق، عليه السلام: «إِنْ هَلَكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَي غِلْمَةٍ سَفْهَاءٍ مِنْ قُرَيْشٍ»^(١).

٧٨٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعَتْ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ:

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مالك بن ظالم - وإن لم يرو عنه غير سماك بن حرب، ولم يذكره في الثقات غير ابن حبان ٣٨٧/٥ - متابع، وقد جعل عبد الرحمن بن مهدي في روايته عن سفيان الثوري هذا الحديث عن عبد الله بن ظالم لا عن مالك بن ظالم، وهي في «المسند» برقم (٨٠٣٣) و(١٠٢٩٢)، ونقل الحاكم في «المستدرک» ٥٢٧/٤ عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال: الصحيح مالك بن ظالم. وهو كما قال، ومالك بن ظالم وعبد الله بن ظالم اثنان، فرّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان.

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٣) من طريق عصام بن يزيد، والحاكم ٤٧٠/٤ من طريق الحسين بن حفص، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي في الفتن من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٣١٣/١٠، وابن حبان في «الثقات» ٣٨٧/٥ - ٣٨٨ من طريق أبي عوانة، عن سماك بن حرب، به.

وسياطي برقم (٧٩٧٤) و(٨٠٣٣) و(٨٣٤٧) و(١٠٢٩٢).

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٢) من طريق شيبان النحوي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وهذا إسناد صحيح.

وسياطي نحوه في «المسند» من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨٠٠٥) و(٨٣٠٤) و(٨٩٠١) و(١٠٧٣٧).

قوله: «هَلَكَ أُمَّتِي»، قد جاء في بعض روايات الحديث نفسه: «فساد أُمَّتِي» وعلى هذا يحمل معنى الهلاك أن المراد به الفساد.

ما أدري كم رأيت أبا هريرة قائماً في السوق يقول: يُقْبَضُ العلمُ، وتَظْهَرُ الفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الهَرْجُ. قال: قيل: يا رسول الله، وما الهَرْجُ؟ قال بيده هكذا، وحَرَفَهَا^(١).

٧٨٧٣ - حدثنا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، حدثنا أَبَانُ، حدثنا يَحْيَى، عن أَبِي سَلَمَةَ

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو الرازي. وأخرجه مسلم ص ٢٠٥٧ (١٢) من طريق إسحاق بن سليمان، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٤٩). قوله: «قال بيده»، قال السندي: أي: أشار بيده أنه القتل. وحَرَفَهَا، أي: أمالها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُؤَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، فمن رجال مسلم. أَبَانُ: هو ابْنُ يَزِيدَ العَطَّارِ، ويحيى: هو ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وأبو سلمة: هو ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزهري. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٢) عن موسى بن إسماعيل، عن أَبَانِ بْنِ يَزِيدَ، بهذا الإسناد.

وسَيَّاتِي برقم (٩٥٦٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أَبِي سَلَمَةَ، به. وأخرجه الطيالسي (٥٢٦٠)، والبزار (١٩٣٠) - كشف الأستار، والبخاري تعليقاً في «التاريخ الكبير» ٣/٣٦٧ من طريق زياد بن أبي المغيرة، وابن حبان (٥٢٨٤)، وأبو يعلى (٦٥٩٠) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، و(٦٢١٨) من طريق أبي حازم، ثلاثتهم عن أَبِي هُرَيْرَةَ.

٧٨٧٤ - حدثنا الفضل بن دُكَيْن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن
دُكْوَانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَءَ جَوْفُ
الرَّجُلِ قَيْحاً يَرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَءَ شِعْراً»^(١).

= وله طريقان آخران سيأتيان برقم (٨٦٤٥) و(١٠٦٢٨).
وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٧/٣ - ٨.
وعن أبي شريح الخزاعي، سيأتي ضمن حديث ٣١/٤.
وعن ابن عمر عند البزار (١٩٢٩ - كشف الأستار)، وأبي نعيم في ذكر «أخبار
أصبهان» ٢٢٦/١ و ٣٤٨/٢.
وعن الثَّلب بن ثعلبة التميمي عند الطبراني في «الأوسط» (٢٦٢٥)، وفي
«الكبير» (١٢٩٧).

وعن عبدالله بن مسعود عند البزار أيضاً (١٩٢٨).
وعن زيد بن خالد الجهني عند الطبراني في «الكبير» (٥١٨٦) و(٥١٨٧).
وعن طارق الأشجعي عند الطبراني أيضاً (٨١٩٩).
قوله: «ثلاثة أيام»، قال السندي: بالنصب، أي: فلا ينبغي للضيف أن يقيم
فوق ذلك في بيت المضيف.

«فهو صدقة»، أي: فإن شاء المضيف، فعل، وإن شاء، ترك.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش:
هو سليمان بن مهران، ودُكْوَانَ: هو أبو صالح السمان.
وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤١٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن
دُكَيْن، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٢٠/٨، والبخاري في «صحيحه» (٦١٥٥)، في
«الأدب المفرد» (٨٦٠)، ومسلم (٢٢٥٧) (٧)، والترمذي (٢٨٥١)، وابن ماجه
(٣٧٥٩)، وأبو عوانة في أواخر الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٥٠، =

٧٨٧٥ - حدثنا الفضل، حدثنا سفيان، عن صالح بن نبهان

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَبَاغُضُوا، ولا تَنَاجَشُوا، ولا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(١).

= والطحاوي ٢٩٥/٤، وابن حبان (٥٧٧٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٨٧)،
والمقدسي في «أحاديث الشعر» (٣٢) من طرق عن الأعمش، به.
وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٠٩١/٦ من طريق الحسن، عن أبي
هريرة.

وسيأتي برقم (٨٣٧٥) و(٨٦٥٥) و(١٠١٩٧) و(١٠٢٢٠).
وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، قد سلفت الإشارة إليهم عند حديث
ابن عمر رقم (٤٩٧٥).
قوله: «يريه»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١٧٨/٥: قال الأزهري: الوَري
مثال الرَّمي: داء يداخل الجوف، يقال: رجل مَوْرِيٌّ، غير مهموز.
وقال الفراء: هو الوَري بفتح الراء.
وقال ثعلب: هو بالسكون المصدر، وبالفتح الاسم.
وقال الجوهري: وَرَى القَيْحُ جَوْفَهُ يَرِيهِ وَرِيًّا: أَكَلَهُ.
وقال قوم: معناه: حتى يصيب رثته، وأنكره غيرهم، لأن الرثة مهموزة، وإذا
بنيت منه فعلاً، قلت: رآه يَرَاهُ، فهو مرثيٌّ.
وقال الأزهري: إن الرثة أصلها من وَرَى، وهي محذوفة منه، يقال: وَرَيْتُ
الرجل فهو مَوْرِيٌّ، إذا أصبت رثته. والمشهور في الرثة الهمز.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، صالح بن نبهان حسن الحديث،
خرج له أصحاب السنن غير النسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
وسيأتي برقم (٩١٠٩) و(١٠٧٩٦)، وانظر (٧٨٥٨).

٧٨٧٦ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي الجحاف، عن أبي

حازم.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي» يعني حسناً وحُسِيناً^(١).

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجحاف - وهو داود بن أبي عوف - فقد روى له أصحاب السنن غير أبي داود، وهو صدوق. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وهو عند المصنف في «الفضائل» (١٣٥٩).

وأخرجه ابن راهويه (٢١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٦٨)، والطبراني (٢٦٤٧)، ومن طريقه المزي في «تهذيبه» ٤٣٧/٨ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وابن راهويه (٢١٢) عن قبيصة بن عقبة، وابن ماجه (١٤٣) من طريق وكيع ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٦٢٨ - كشف الأستار)، والطبراني (٢٦٤٥) و(٢٦٤٩) و(٢٦٥٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٤١/١ من طرق عن أبي حازم، به.

وأخرج الطيالسي (٢٥٠٢) عن موسى بن مطير، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول في الحسن والحسين: «من أحبني فليحب هذين».

وسياتي برقم (٩٧٥٩) و(١٠٨٧٢)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٩٨)، وما سياتي برقم (٩٦٧٣).

وفي الباب عن رجل من الأزد، سياتي ٣٦٦/٥.

وعن عبد الله بن مسعود عند البزار (٢٦٢٣) و(٢٦٢٤).

٧٨٧٧ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، عن ابن ثوبان^(١)، حدثنا عبدُ الله بن الفضل الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ^(٢).

٧٨٧٨ - حدثنا إسماعيل بن عُمَر، حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد

المَقْبُري

عن أبي هريرة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ» قالوا: وما ذاك يا رسولَ الله؟ قال: «الجارُّ جارٌ^(٣) لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقِهِ» قالوا: يا رسولَ الله، وما

(١) تحرف في (م) إلى: أبي ثوبان.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل ابنِ ثوبان - وهو عبد الرحمن ابنُ ثابت بن ثوبان -، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/١، وأبوداود (١٣٦)، والترمذي (٤٣)، وابن حبان (١٠٩٤)، والحاكم ١٥٠/١، البيهقي ٧٩/١ من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن الجارود (٧١) من طريق عبد الله بن صالح العجلي، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، به.

وسياتي مكرراً برقم (٨٧٦٢).

وفي الباب عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني عند البخاري (١٥٨)، وسيرد في «المسند» ٣٩/٤.

(٣) كلمة «جار» أثبتناها من النسخ الثلاثة العتيقة (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومن «جامع المسانيد والسنن» ٧ / ورقة ٥٩.

بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: «شَرُّهُ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر - وهو أبو المنذر الواسطي - فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي العامري.

وأخرجه الحاكم ١٠/١ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، و ١٦٥/٤ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وقد أشار البخاري إلى حديث أبي هريرة هذا بإثر الحديث رقم (٦٠١٦) بقوله: قال حميد بن الأسود، وعثمان بن عمر، وأبو بكر بن عياش، وشعيب بن إسحاق، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة. وذلك بعد ما أخرج الحديث نفسه عن عاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، وهو يشير بذلك إلى أنه قد اختلف فيه الرواة على ابن أبي ذئب في اسم الصحابي، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ١٠/٤٤٣ - ٤٤٤ هذه الروايات، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: من سمع من ابن أبي ذئب بالمدينة فإنه يقول: عن أبي هريرة، ومن سمع منه ببغداد فإنه يقول: عن أبي شريح. قلنا: والاختلاف في الراوي إذا كان صحابياً لا يضر، والحق - كما قال الشيخ أحمد شاكر - أن الروایتين محفوظتان، وصنع البخاري يؤيد ذلك، وحديث أبي شريح سيأتي في مسنده ٣١/٤ من رواية ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عنه.

وسيأتي الحديث من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة برقم (٨٤٣٢) عن عثمان بن عمر، وفي مسند أبي شريح ٣١/٤ عن روح بن عباد، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به. وبنحوه من طريق عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة برقم (٨٨٥٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٢).

وعن أنس، سيرد ١٥٤/٣.

٧٨٧٩ - حدثنا إسماعيل بن عُمَر، حدثنا ابنُ أَبِي ذُئْبٍ، عن عَجْلَانَ مولى المُشَمَّعِلِّ

عن أَبِي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كُلُّ مَوْلُودٍ مِنْ بَنِي آدَمَ يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ بِإِصْبَعِهِ، إِلَّا مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ، وَابْنَهَا عِيسَى»^(١).

٧٨٨٠ - حدثنا إسماعيل بن عُمَر، حدثنا ابنُ أَبِي ذُئْبٍ، حدثني رجلٌ من قريشٍ، عن أبيه:

٢٨٩/٢ أنه كَانَ مع أَبِي هريرة، فرَأَى أَبُو هريرة فَرَساً من رَقَاعٍ في يَدٍ جَارِيَةٍ، فقال: أَلَا تَرَى هَذَا؟! قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا يَعْمَلُ هَذَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

= قوله: «والله لا يؤمن»، قال السندي: أي: لا يكمل إيمانه، وفي التكرير من المبالغة والتغليظ ما لا يخفى. وانظر «الفتح» ٤٤٤/١٠.

«بوائقه»، أي: غوائله وشروره، جمع بائقة: وهي الداهية.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عجلان مولى المشمعل لا بأس به، وباقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري ٢٣٩/٣ من طريق ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٧٩١٥)، (٨٢٥٤)، وانظر ما سلف برقم (٧١٨٢).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الذي من قريش وأبيه.

وهذا الخبر يُخالف ما ثبت من حديث عائشة عند أحمد ١٦٦/٦، والبخاري (٦١٣٠)، ومسلم (٢٤٤٠): أنها كانت تلعبُ بالبنات عند رسول الله ﷺ. والبنات، قال القاضي عياض في «المشارك» ٩١/١: هي اللَّعْبُ والصور تشبه الجواري التي يلعب بها الصبايا.

وحديثها الآخر: أن رسول الله ﷺ كشف ناحية الستر عن بناتٍ لها لُعب، =

٧٨٨١- حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُرَغِّبُ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، ويقول: «مَنْ قَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». ولم يكن رسولُ الله ﷺ يجمع الناس على القيام^(١).

٧٨٨٢- حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوب، عن محمد

= فقال: «ما هذا يا عائشة؟» قالت: بناتي، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رِقا، فقال: «ما هذا الذي أرى وسطهن؟» قالت: فرس، قال: «وما هذا الذي عليه؟» قالت: جناحان، قال: «فرس له جناحان؟!» قالت: أما سمعتُ أن لِسليمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى رأيتُ نواجذه. أخرجه أبو داود (٤٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٥٠).

وانظر الحديث الذي سلف برقم (٧١٦٦).

«الرقاع»، قال السندي: بفتح راء وكسرهما، جمع رُقعة، وهي الخرقعة، والمراد التمثال الذي يلعب به الصبيان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن عمر الواسطي من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين. وانظر (٧٢٨٠).

وقوله في آخر الحديث: ولم يكن رسولُ الله ﷺ يجمع الناس على القيام، فهو كذلك، فقد كان الناس في قيام رمضان أوزاعاً متفرقين يُصلي الرجل لنفسه، ويُصلي الرجل، فيصلته بصلاته الرهط، فقال عمر بعد أن تولى الخلافة: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد، لكان أمثل. ثم عَزَمَ فجمعهم على أبي بن كعب. «صحيح البخاري» (٢٠١٠).

عن أبي هريرة، قال: فُقِدَ سِبْطُ من بني إسرائيل، وذَكَرَ
 الفأرة، فقال: أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا^(١) أَذْنَيْتَ مِنْهَا لَبَنَ الْإِبِلِ لَمْ تَقْرُبْهُ،
 وَإِنْ قَرَبْتَ إِلَيْهَا لَبَنَ الْغَنَمِ شَرِبْتَهُ؟! فقال: أَكْذَا سَمِعْتَ من رسول
 الله ﷺ؟ قال: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟!^(٢)

٧٨٨٣ - حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا أبو معشر، عن محمد بن قيس،

قال:

سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَلْ^(٣) سَمِعْتَ من رسولِ الله ﷺ: «الطَّيْرَةُ
 فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَسْكَنِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ» قال: قلتُ: إِذَا أَقُولُ
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٤)
 يَقُولُ: «أَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَالُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ»^(٥).

(١) كذا في بعض النسخ، وفي بعضها: «إن»، وفي (م) وبعض النسخ: لو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن
 سعيد العنبري، وأيوب: هو ابن أبي تميمه السخثياني، ومحمد: هو ابن سيرين.
 وانظر (٧١٩٧).

(٣) لفظة «هل» لم ترد في (م).

(٤) من قوله «ما لم» إلى هنا، سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة،
 واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «جامع المسانيد والسنن».

(٥) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر - واسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي -
 ثم هو منقطع، محمد بن قيس: هو محمد بن قيس المدني، يقال: كُنِيْتَهُ أَبُو
 إِبْرَاهِيمَ، ويقال: أَبُو أَيُّوبَ، ويقال: أَبُو عَثْمَانَ، مَوْلَى يَعْقُوبَ الْقُبْطِيِّ، ويقال:
 مَوْلَى أَبِي سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَهُوَ قَاصٌّ عَمْرٍ بن عبد العزيز، كَانَ يَقُصُّ بِالْمَدِينَةِ،
 وحديث محمد هذا عن الصحابة مرسل، وثقه يعقوب بن سفيان وأبو داود، وذكره =

٧٨٨٤ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عِكْرَمَةُ بن عَمَّارٍ، سمعتُ أبا غَادِيَةَ
اليَمَامِي^(١)، قال:

= ابنُ سعد في الطبقة الرابعة من أهل المدينة، وقال: بها توفي وكان كثير الحديث
عالمًا، وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن محمد بن قيس الذي روى عنه
أسامة بن زيد وأبو معشر وابن عجلان، فقال: هو المدني قديم لا أعلم إلا خيرًا،
وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونقل الذهبي في «الميزان» ١٦/٤ عن ابن معين
أنه قال: ليس بشيء، لا يروى عنه!

قلنا: هذا هو محمد بن قيس فيما يغلب على ظننا، وقد ذكر ابن كثير في
«جامع المسانيد والسنن» ٧/ ورقة ١٨٨، وابن حجر في «الأطراف» ٦٤/٨ هذا
الحديث في ترجمة محمد بن قيس بن مخزومة بن المطلب، وكذلك نسبه الشيخ
أحمد شاکر في تعليقه على الحديث حين عرّفه! مع أنه لم يذكر أحد ممن ترجم
له أن أبا معشر يروي عنه، فالله تعالى أعلم بالصواب.

ولقوله: «أصدق الطيرة الفأل» انظر ما سلف برقم (٧٦١٨).

ولقوله: «والعين حق» انظر ما سيأتي برقم (٨٢٤٥) و(٩٤٥٤) و(٩٦٦٨)
و(١٠٣٢١). وله شاهد عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٧٧) و(٢٤٧٨).

وسيأتي في مسند عائشة ٢/٢٤٦ عن روح، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي
حسان الأعرج، أن رجلين دخلا على عائشة فقالا: إن أبا هريرة يحدث أن نبي
الله ﷺ كان يقول: «إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار» قال: فطارت شقة منها
في السماء، وشقة في الأرض، فقالت: والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما
هكذا كان يقول، ولكن نبي الله ﷺ كان يقول: «كان أهل الجاهلية يقولون:
الطيرة في المرأة والدار والدابة» ثم قرأت عائشة: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي
الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ إلى آخر الآية.

وقد سلف في مسند سعد بن أبي وقاص برقم (١٥٠٢): «لا هامة ولا عدوى
ولا طيرة، إن يك، ففي المرأة والفرس والدار».

(١) وقع في (م): أبا غاوية اليماني، وهو تحريف، واليماني - بالنون - كذا =

أُتِيَتْ المدينة، فجاءَ رسولُ كثير بن الصَّلْت، فدعاهم، فما قامَ إلا أبو هريرة وخمسةٌ مَعَهُمْ^(١)، أنا أَحَدُهُمْ، فَذَهَبُوا فَأَكَلُوا، ثُمَّ جاءَ أبو هريرة فَغَسَلَ يَدَهُ، ثم قال: وَاللَّهِ، يا أَهْلَ الْمَسْجِدِ، إِنَّكُمْ لَعَصَاةٌ لِأَبِي الْقَاسِمِ ﷺ^(٢).

٧٨٨٥ - حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عن ابنِ شَهَابٍ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ

عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا^(٣).

= وقع أيضاً في النسخ المتأخرة، وفي (ظ٣) و(عس) و(ل): اليمامي - بالميم - وهو كذلك في «الإكمال» و«التعجيل» و«أطراف المسند» و«جامع المسانيد والسنن»، وهو الصواب.

(١) في (م): منهم، وفي (ل) و(عس): معه، والمثبت من (ظ٣) وباقي النسخ الخطية.

(٢) إسناده ضعيف، أبو غادية اليمامي تفرد بالرواية عنه عكرمة بن عمار، وجهله الحسيني وأبو زرعة العراقي وابن حجر.

وقد سلف عن أبي هريرة من طريق الأعرج عنه برقم (٧٢٧٩) أنه قال: من لم يأتِ الدعوةَ فقد عصى الله ورسوله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وعُبَيْدُ اللَّهِ: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٩٥/١ من طريق شجاع بن الوليد، وابن حبان (٣١٠٠) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمر، بهذا الإسناد.

=

٧٨٨٦ - حدثنا ابنُ نميرٍ، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عن خُبَيْبِ بن عبد الرحمن، عن حَفْصِ بن عاصمٍ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «سَيِّحَانُ^(١)، وَجَيِّحَانُ، والنَّيْلُ، والفُرَاتُ، وكلُّ^(٢) مِنْ أَنهَارِ الْجَنَّةِ»^(٣).

٧٨٨٧ - حدثنا مُؤَمِّلُ بن إِسماعيل، حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، حدثنا بُرْدُ ابنُ سِنَانٍ، عن الزُّهري، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن أَبِي هريرة. ومحمدُ بن عمرو، عن أَبِي سَلَمَةَ

عن أَبِي هريرة^(٤) أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ نَبِيٍّ وَلَا خَلِيفَةٍ»

= وانظر (٧١٤٧).

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): إن سيحان.

(٢) ذهب الشيخ أحمد شاکر رحمه الله في تعليقه على «المسند» أن الواو في هذه اللفظة مقحمة! والصواب أنها ثابتة في رواية ابن نمير، وسيأتي تنقيص المصنف على ذلك عند الحديث رقم (٩٦٧٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٩) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٢٨٣٩) من طريق علي بن مسهر ومحمد بن بشر، والخطيب في «تاريخه» ٥٤/١ - ٥٥ من طريق عبد الله بن جعفر، ثلاثتهم عن عبيد الله بن عمر، به.

وسيأتي برقم (٩٦٧٤). وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٤).

(٤) قوله: «ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة» سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة، ولم يذكره ابن حجر في «أطراف المسند» ١٦٥/٨! وقد استدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «جامع المسانيد» ٧ / ورقة ٣٣٢. والراوي عن محمد بن عمرو: هو حمادُ بن سلمة.

أَوْ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ بَطَانَتَانِ، بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ
عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، وَمَنْ وُقِيَ شَرَّ بَطَانَةِ السُّوءِ فَقَدْ
وُقِيَ - يَقُولُهَا ثَلَاثًا - وَهُوَ مَعَ الْغَالِبَةِ عَلَيْهِ مِنْهُمَا»^(١).

٧٨٨٨ - حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،
عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَنْشَقَ أَدْخَلَ
الْمَاءَ مَنْخَرِيهِ^(٢).

٧٨٨٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُرَّةٍ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ بْنِ أَبِي حُرَّةٍ، عَنْ سَلْمَانَ
الْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:
«إِنَّ^(٣) لِلطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِثْلَ مَا لِلصَّائِمِ الصَّابِرِ»^(٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مؤمل بن إسماعيل سيء الحفظ،
لكنه متابع. محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي.
وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (٢١١٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل،
بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فقد
روى له ابن ماجه، وهو ثقة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٠)، وما سيأتي برقم (٨١٩٤).

(٣) لفظة «إن» من (ظ) و(عس) و(ل)، ولم ترد في (م) وبقيّة النسخ.

(٤) إسناده حسن، حكيم بن أبي حُرَّةٍ روى عنه جمع، وخرج له البخاري =

٧٨٩٠ - حدثنا عُبيد بن أبي قُرَّة، حدثنا سُلَيْمان، عن ابن عَجَلان،
عن عُبيد الله بن سلمان الأغرِّ

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ما يَنْبَغِي لِذِي الْوَجْهَيْنِ
أن يكونَ أَمِيناً»^(١).

= حديثاً واحداً متابعه، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وعبيد بن أبي قرة سلفت
ترجمته عند الحديث رقم (٤٤٦)، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٣/١ عن إسماعيل بن أبي أويس،
والحاكم ١٣٦/٤، والبيهقي ٣٠٦/٤ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن
سليمان بن بلال، بهذا الإسناد. وتصحف عبدالله بن وهب في «المستدرک» إلى:
عبيدالله، وحكيم بن أبي حرة إلى: حكيم بن أبي درة!

وأخرجه البخاري أيضاً ١٤٣/١ من طريق موسى بن عقبة، عن حكيم بن أبي
حرة، عن بعض أصحاب النبي ﷺ موقوفاً.

ورواه عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عبدالله بن أبي حرة،
عن عمه حكيم بن أبي حرة، فجعله عن سنان بن سنة رضي الله عنه، سيأتي
في مسنده ٣٤٣/٤. وانظر ما سلف برقم (٧٨٠٦).

(١) حديث قوي، وإسناده هنا منقطع، فإن عبيدالله بن سلمان لم يسمع
من أبي هريرة، والواسطة بينهما في هذا الحديث هو سلمان الأغر والد عبيدالله،
والذي يغلب على ظننا أن عبيد بن أبي قرة هو الذي أخطأ في الإسناد، فقد رواه
من هو أوثق منه فذكر فيه الوسطة، كما سيأتي عند المصنف برقم (٨٧٨١)،
ويأتي تمام تخريجه هناك.

تنبيه: زاد الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في الإسناد: «عن أبيه» بين
عبيدالله بن سلمان وبين أبي هريرة، معتمداً في ذلك على «جامع المسانيد» فيما
قاله - فقد ذكر أنها لم ترد في شيء من أصوله، وكذا لم ترد في أصولنا -، ولا
ندري من أين جاءه الوهم، فإن الحديث في «جامع المسانيد» على الصواب، =

٧٨٩١- حدثنا أيوب بن النُّجَّار، عن طَيْب بن محمد، عن عطاء بن

أبي رباح

عن أبي هريرة، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخَنِّي الرجالِ الذين يَتَشَبَّهُونَ بالنساءِ، والمُتَرَجِّلاتِ من النساءِ، المتشبهين بالرجالِ، والمُتَبَتِّلِينَ من الرجالِ، الذي يقول: لا يَتَزَوَّجُ، والمُتَبَتِّلَاتِ من النساءِ، اللَّائِي^(١) يَقْلُنَ ذَلِكَ، وراكِبَ الفَلَاةِ وَحَدَه، فاشتدَّ ذلك على أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، حتَّى اسْتَبَانَ ذَلِكَ في وُجُوهِهِمْ، وقال: البَائِتُ وَحَدَه^(٢).

= حيث ذكره الحافظ ابن كثير في موضعين، فقد أورد حديث عبيد بن أبي قرة في ترجمة عبيدالله بن سلمان الأغر عن أبي هريرة، وحديث أبي سلمة الخزاعي الذي سيأتي برقم (٨٧٨١) في ترجمة سلمان الأغر، عن أبي هريرة. قوله: «ما ينبغي لذي الوجهين»، قال السندي: أي: الذي يكون مع كل قوم بوجه، وهو النَّمَامُ الذي ينقل الحديث للإفساد، ومعنى «ما ينبغي له»، أنه لا يتيسر له ولا يتم منه هذا الأمر، أو لا ينبغي له أن يتحمل الأمانة ويقبلها، لأنها لا تتم منه، وهو ليس بأهلٍ لها، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصول: الذين، والمثبت من (م)، وهو الصواب.

(٢) صحيح دون لعنة راكب الفلاة والبائت وحده، وإسناده ضعيف لجهالة

طيب بن محمد، وقد سلف الكلام على الحديث برقم (٧٨٥٥).

وأورده بهذا الطول البخاري في «تاريخه الكبير» ٣٦٢/٤ عن قتيبة بن سعيد،

عن أيوب بن النجار، بهذا الإسناد، وقال: لا يصح.

وقد سلف النهي عن أن يبيت الرجل وحده في حديث ابن عمر برقم

(٥٦٥٠)، وبينا هناك أنه زيادة شاذة في حديثه.

٧٨٩٢ - حدثنا إبراهيم بن خالد، أخبرني عبد الرحمن بن بُوَدُوَيْه،
أخبرني مَنْ سَمِعَ وَهْباً يَقُولُ: أَخْبَرَنِي، يَعْنِي هَمَّاماً [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ]:
كَذَا قَالَ أَبِي

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ
مَا دَامَ يَنْتَظِرُ الَّتِي بَعْدَهَا، وَلَا تَزَالُ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ ٢٩٠/٢
مَا دَامَ فِي مَسْجِدِهِ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ
يُحْدِثْ»^(١).

قال: فقال رجلٌ من أَهْلِ حَضْرَمَوْتَ: وَمَا ذَلِكَ الْحَدِيثُ يَا أَبَا
هَرِيرَةَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ: إِنْ فَسَأَ أَوْ ضَرَطَ^(٢).

٧٨٩٣ - حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، أخبرنا يزيد بن كيسان:
اسْتَأْذَنْتُ^(٣) عَلَى سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَبَّحَ
بِي^(٤)، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ إِذْنَ الرَّجُلِ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ أَنْ

(١) قوله: «مَا لَمْ يُحْدِثْ» سقط من النسخ الخطية القديمة للمسند، وأثبت
في النسخ المتأخرة منه، وهو الصواب.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة الراوي عن وهب بن منبه،
وسياطي مقطوعاً برقم (٨١٢١) و(٨٢٤٦) من طريق معمر، عن همام عن أبي هريرة،
وسلف برقم (٧٤٣٠) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
وسؤال الحضرمي سياطي أيضاً ضمن الحديث رقم (٨٠٧٨).

(٣) المثبت من (ظ٣) و(ل) ومن هامش (عس)، وفي (م) وبقيّة النسخ:
استأذن.

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقيّة النسخ: لي.

يُسَبِّحُ، وَإِنَّ إِذْنَ الْمَرْأَةِ أَنْ تُصَفَّقَ^(١).

٧٨٩٤ - حدثنا مروان، أخبرنا عوف، عن الحسن، عن النبي ﷺ،
مثله^(٢).

٧٨٩٥ - حدثنا مروان، أخبرنا عوف، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة،
عن النبي ﷺ، مثله^(٣).

٧٨٩٦ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن محمد
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَتَرُّ،
يُحِبُّ الْوَتَرَ»^(٤).

٧٨٩٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن محمد

(١) هذا أثر عن سالم بن أبي الجعد وليس بحديث، وإسناده إليه صحيح.
وانظر ما بعده.

(٢) هذا مرسل رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، والحسن:
هو البصري.

وسياتي بنحوه مرسلًا برقم (٩٥٨٥) و(١٠١١٤) و(١٠٣٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٢٢٦٢) من طريق مروان بن معاوية، بهذا الإسناد.
ولفظه: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء».

وسياتي برقم (٩٥٨٥) و(١٠١١٤) و(١٠٣٨٩) و(١٠٥٩١)، وانظر ما سلف
برقم (٧٢٨٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٥٨٠) من طريق هقل بن زياد، وابن خزيمة (١٠٧١)
من طريق عبد الصمد بن عبدالعزيز، كلاهما عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد،
وانظر (٧٧٣١).

عن أبي هريرة، قال: نُهيَ عن الاختصارِ في الصلاة.
قال: قلنا لهشام: ما الاختصار؟ قال: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى خَصْرِهِ
وهو يُصَلِّي. قال يزيد: قلنا لهشام: ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قال
بِرَأْسِهِ، أَيْ: نَعَمْ^(١).

٧٨٩٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عن أبيه
عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَمْسَى
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّهُ
حُمَةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ».

قال: فكان أهلنا قد تعلّموها، فكانوا يَقُولُونَهَا، فَلَدِغَتْ جَارِيَةٌ
منهم، فلم تَجِدْ لَهَا وَجَعًا^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٢٨٧/٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢٨٧/٢ من طريق يزيد بن هارون، به.

وسياقي مكرراً برقم (٧٩٣٠)، وانظر (٧١٧٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير

سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: وهو
ابن حسان القُردوسي.

وأخرجه الترمذي في الدعوات كما في «التحفة» ٤٢٠/٩ (وقد سقط من بعض

طبقات «السنن»)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٠)، والطحاوي في «شرح

مشكل الآثار» (٢٠) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد بالمرفوع فقط.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٤٦) و(٤٤٧) و(٤٤٨) و(٤٤٩)، =

= وأبو داود (٣٨٩٨)، وابن ماجه (٣٥١٨)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٥٨٨) و(٥٩١) و(٥٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧) و(١٨)، و(١٩) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣)، وابن حبان (١٠٢٢) و(١٠٣٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٣/٧ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به، وبعضهم لم يقل فيه «ثلاث مرات».

وقد اختُلِفَ على سُهَيْل فيه، فروي عنه، عن أبيه، عن رجل من أسلم، عن النبي ﷺ، سيأتي في «المسند» في موضعين ٤٤٨/٣ و٤٣٠/٥ من طريق شعبة عن سهيل، ويأتي تمام تخريجه هناك.

قلنا: لا يبعد أن يكونَ الوجهان جميعاً عند سهيل، ومما يؤيد أن له أصلاً عن أبي هريرة أن سهيلاً قد تُوبع فيه من حديثه، فقد أخرجه مسلم (٢٧٠٩)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٥٨٧)، والطحاوي في «المشكل» (٣٠) و(٣١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٤٠١/١، وابن حبان (١٠٢٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٨٥ من طريق يعقوب بن عبد الله الأشج، عن الققعاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٩)، والنسائي (٥٨٥) و(٥٨٦)، والطحاوي (٣٢) من طريق يعقوب الأشج أيضاً، عن أبي صالح، به - ولم يذكر فيه الققعاع بن حكيم. وأخرجه أيضاً أبو داود (٣٨٩٩)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٩٢، والنسائي (٥٩٨) و(٥٩٩)، والطحاوي (٣٤)، والبيهقي في «الأسماء» ص ١٨٥ من طريق الزهري، عن طارق بن المخاشن، عن أبي هريرة. وسيأتي الحديث من طريق مالك عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة برقم (٨٨٨٠).

وفي الباب عن خولة بنت حكيم، سيأتي حديثها ٣٧٧/٦. قوله: «أعوذ بكلمات الله التامات»، قال النووي في «شرح مسلم» ٣١/١٧: قيل معناه: الكلمات التي لا يدخل فيها نقص ولا عيب، وقيل: النافعة الشافية، =

٧٨٩٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزُّهري، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا شهد جنازةً سأل: «هَلْ عَلَى صَاحِبِكُمْ دَيْنٌ؟» فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قال: «هَلْ لَهُ وَفَاءٌ؟» فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِنْ قَالُوا: لَا، قال: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فلما فَتَحَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ، قال: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ»^(١).

= وقيل: المراد بالكلمات هنا: القرآن، والله أعلم.

والْحَمْدُ، قال السندي: بضم مهملة وتخفيف ميم، وتشدّد: السَّم، ويُطلق على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السَّم منها يخرج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٨)، ومسلم (١٦١٩) (١٤)، والنسائي ٦٦/٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨١)، وابن حبان (٣٠٦٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٣١)، ومسلم (١٦١٩) (١٤)، وابن ماجه (٢٤١٥)، والنسائي ٦٦/٤، والطحاوي (٨١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، ومسلم (١٦١٩) (١٤) من طريق ابن أخي الزهري، كلاهما عن الزهري، به، ورواية البخاري مختصرة.

وقد سلف آخرُ الحديث برقم (٧٨٦١) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، وسيأتي بتمامه برقم (٩٨٤٨) من طريق عقيل، عن ابن شهاب الزهري. =

٧٩٠٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس،
عن بكير بن عبد الله ابن الأشج، عن ابن مكرز
عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، الرجل يريد
الجهاد في سبيل الله، وهو يبتغي عَرْضَ الدُّنيا؟ فقال رسول الله
ﷺ: «لا أُجْرَ لَهُ»، فأعْظَمَ الناسُ ذلك، وقالوا للرجل: عُدْ لِرَسُولِ
الله ﷺ، لعلَّه لم يَفْهَمْ. فعاد، فقال: يا رسول الله، الرجل يريد
الجهاد في سبيل الله، وهو يبتغي عَرْضَ الدُّنيا؟ فقال رسول الله
ﷺ: «لا أُجْرَ لَهُ»، ثم عاد الثالثة، فقال رسول الله ﷺ: «لا أُجْرَ
لَهُ»^(١).

= وسيأتي نحوه دون آخره برقم (٨٩٥٠) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله سيرد ٢٩٦/٣.

وفي باب ترك الصلاة عليه عن أبي قتادة، سيرد ٢٩٧/٥.

وعن سلمة بن الأكوع، سيرد ٤٧/٤.

قوله: «صلوا على صاحبكم»، قال السندي: أي: كان لا يُصلي على مديون
ما ترك وفاءً لدينه، تغليظاً لأمر الدين حتى يُسامح فيه الناس.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ابن مكرز: سماه الإمام أحمد فيما

يأتي برقم (٨٧٩٣): يزيد بن مكرز، وهو مجهول، انفرد بكير بن عبد الله ابن
الأشج بالرواية عنه، وجهله ابن المديني والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٨٢/٣.

ووقع اسمه في «مستدرك الحاكم»: أيوب بن مكرز، وفي «صحيح ابن حبان»
و«ثقافته» ٤٦٤/٥ - ٤٦٥: مكرز، دون كلمة «ابن»، وكل هذا وهم، انظر «تهذيب
الكمال» ٤٧٩/٣ - ٤٨٢.

وأخرجه المزي في «التهذيب» ٤٨١/٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، =

٧٩٠١ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد -، يعني ابن عمرو- عن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ»^(١).

٧٩٠٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان - يعني ابن حسين -، عن علي بن زيد، عن أنس بن حَكِيم الضَّبِّي، قال:

قال لي أبو هريرة: إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَ مِصْرَكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ شَيْءٍ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

= عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٢٢٧)، ومن طريقه أبو داود (٢٥١٦)، وابن حبان (٤٦٣٧)، والحاكم ٨٥/٢، والبيهقي ١٦٩/٩ عن ابن أبي ذئب، به. وقد سقط «القاسم بن عباس» من «المستدرک»، وصحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي!

وسَيَأْتِي برقم (٨٧٩٣).

وله شاهد من حديث أبي أمامة عند النسائي ٢٥/٦، وحسن إسناده الحافظ العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء» ٣٨٤/٤، وجوَّده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣٥/٦.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي -، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٨٥) من طريق محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٧٢٩١).

صَلَاتُهُ الْمَكْتُوبَةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ - وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: فَإِنْ أَتَمَّهَا - وَإِلَّا زَيْدٌ فِيهَا مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ يُفْعَلُ بِسَائِرِ الْأَعْمَالِ الْمَفْرُوضَةِ كَذَلِكَ»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، أنس بن حكيم الضبي جَهَّله عليُّ ابنُ المديني وابنُ القطان الفاسي والمزي، وتساهل ابنُ حبان فذكره في «ثقاته»، وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف.

وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٣/٣٤٦ بعدما أشار إلى هذا الحديث: هو حديث مضطرب، منهم من رفعه، ومنهم من شكَّ في رفعه، ومنهم من وقفه، ومنهم من قال: عن الحسن، عن رجل من بني سَلِيط، عن أبي هريرة، ومنهم من قال: عن الحسن عن أبي هريرة.

وقال الدارقطني في «العلل» ٨/٢٤٨ بعدما ذكر الاضطراب الذي وقع في الحديث: أشبهها بالصواب قول من قال: عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة. وسيأتي من هذا الطريق برقم (٩٤٩٤).

وأخرجه ابن ماجه (١٤٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٠٦) والنسائي ١/٢٣٣ - ٢٣٤ من طريق حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة، وهذا إسناد صحيح. وسيأتي في «المسند» ٤/٦٥ و ١٠٣ من هذا الطريق نفسه لكن عن يحيى بن يعمر عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه الترمذي (٤١٣)، والنسائي ١/٢٣٢ من طريق الحسن البصري، عن حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ، عن أبي هريرة. وحريث بن قبيصة، ويقال: قبيصة بن حريث، مجهول، ومع ذلك، فقد قال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٢/٣٤ من طريق سلم بن عطية، والدارقطني في «العلل» ٨/٢٤٨ من طريق الحسن البصري، كلاهما عن صعصعة بن معاوية، عن أبي هريرة. ورواية سلم بن عطية موقوفة.

٧٩٠٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان، عن الزُّهري، عن حَنْظَلَةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ

= وأخرجه النسائي ٢٣٢/١ و٢٣٣ من طريق الحسن البصري (في المطبوع:

الحسن بن زياد وهو خطأ، إذ ليس في رجال الكتب الستة من اسمه الحسن بن زياد، وانظر «التحفة» ٣٨٨/١٠ عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣٤/٢ - ٣٥ من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن رجل، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري أيضاً ٣٤/٢، وأبو داود (٨٦٥)، وابن ماجه (١٤٢٦)، والدارقطني في «العلل» ٢٤٨/٨، والبيهقي ٣٨٦/٢ من طريق حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، عن الحسن، عن رجل من بني سَلِيط، عن أبي هريرة مرفوعاً. وسيأتي من هذا الطريق في مسند تميم ١٠٣/٤.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٦٨)، وابن أبي شيبة ٤٠٤/٢ - ٤٠٥، والبخاري في «تاريخه» ٣٤/٢ و٣٥ من طرق عن الحسن، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وفي إحدى هذه الطرق عن الحسن قال: حدثنا أبو هريرة. قال البخاري عقبها: ولا يصحُّ سماعُ الحسن من أبي هريرة في هذا.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣٤/٢ من طريق علي بن علي، عن الحسن، عن أبي هريرة موقوفاً.

وفي الباب عن تميم الداري سيأتي ١٠٣/٤، وسنده صحيح.

وعن أنس بن مالك عند أبي يعلى (٣٩٧٦)، وسنده ضعيف.

قوله: «أول شيء ما - ووقع في (م): مما»، قال السندي: كلمة «ما» زائدة للإبهام، مثل ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا﴾ [البقرة: ٢٦]، والمراد: أول ما يحاسبُ العبدُ في حقوق الله، فلا يشكل بما جاء أنه يبدأ بالدماء، فإن ذلك في المظالم وحقوق الناس.

مريم، فيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَمْحَى (١) الصَّلِيبَ، وَتُجْمَعُ لَهُ الصَّلَاةُ، وَيُعْطَى الْمَالُ حَتَّى لَا يُقْبَلَ، وَيَضَعُ الْخَرَجَ، وَيَنْزِلُ الرُّوحَاءُ، فَيَحْجُجُ مِنْهَا أَوْ يَعْتَمِرَ، أَوْ يَجْمَعُهُمَا».

قال: وتلا أبو هريرة: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩]، فزعمَ حنظلة أن أبا هريرة قال: يُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ: عيسى. فلا أدري، هذا كله حديثُ النبي ﷺ، أو شيءٌ قاله أبو هريرة؟! (٢)

٢٩١/٢

٧٩٠٤ - حدثنا يزيد، أنبأنا المسعودي، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن هُرْمَزٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قُرَيْشٌ، وَالْأَنْصَارُ، وَجُهَيْنَةُ، وَمُزَيْنَةُ، وَأَسْلَمٌ، وَغِفَارٌ، وَأَشْجَعٌ: مَوَالِيٌّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى

(١) في (م) و(ل): ويمحو، وهما لغتان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حنظلة - ابن علي الأسلمي - فمن رجاله مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وسفيان: هو الثوري.

وأخرج المرفوع منه الطبري في «تفسيره» ٢٩١/٣ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهري، بهذا الإسناد. وسلف مختصراً برقم (٧٢٧٣).

قوله: «وتجمع له الصلاة»، قال السندي: لعل المراد أن الناس يؤمنون في وقته، فيجتمع كلهم للصلاة.

دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»^(١).

٧٩٠٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي. وأبو النضر، قال: حدثنا المسعودي، المعنى، عن عاصم بن كليب، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَرَجْتُ إِلَيْكُمْ وَقَدْ بُيِّنَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ وَمَسِيحُ الضَّلَالَةِ، فَكَانَ تَلَاحٍ بَيْنَ رَجُلَيْنِ بِسُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُمَا لِأَحْجَزَ بَيْنَهُمَا، فَأَنْسَيْتُهُمَا، وَسَأَشْدُو لَكُمْ مِنْهُمَا شَدْوًا: أَمَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَتِرًا، وَأَمَا مَسِيحُ الضَّلَالَةِ، فَإِنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ، أَجْلَى الْجَبْهَةِ، عَرِيضُ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، المسعودي - واسمه عبدالرحمن ابن عبدالله بن عتبة - كان اختلط، ورواية يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه، لكن المسعودي متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمن بن عوف، وعبدالرحمن بن هرمز: هو الأعرج. وستأتي متابعات المسعودي عن الأعرج برقم (٩٠٣٥) و(١٠٠٤٠) و(١٠٢٤٥). وانظر ما سيأتي برقم (٩٤٤٢).

وفي الباب عن زيد بن خالد الجهني، سيرد ١٩٣/٥ - ١٩٤. وعن أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٤١٧/٥ - ٤١٨. وعن عبدالرحمن بن عوف، عند البزار (١٠١٨)، وأبي يعلى (٨٦٧)، والدولابي في «الكنى» ١٧٠/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٧/١٤. وقال البزار: قد رواه سعد بن إبراهيم عن الأعرج عن أبي هريرة، ولم يتابع عمرو بن يحيى (وهو راوي حديث عبدالرحمن بن عوف) على روايته عن أبيه عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده.

النَّحْر، فِيهِ دَفًا^(١)، كَأَنَّهُ قَطُنُ بَنٍ عَبْدِ الْعُزَّى قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَضُرُّنِي شَبَّهُهُ؟ قَالَ: «لَا، أَنْتَ امْرُؤٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ امْرُؤٌ كَافِرٌ»^(٢).

(١) فِي بَعْضِ النُّسخ: دَفَاء، مَمْدُودًا!

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْنَهَايَةِ» ١٢٦/٢: الدَّفَاءُ مَقْصُورٌ: الْإِنْحِنَاءُ، يُقَالُ: رَجُلٌ أَدْفَى، هَكَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي الْمُعْتَلِّ، وَجَاءَ بِهِ الْهَرَوِيُّ فِي الْمَهْمُوزِ، فَقَالَ: رَجُلٌ أَدْفًا، وَامْرَأَةٌ دَفَاء.

وَذَكَرَ ابْنُ فَارَسٍ هَذِهِ الْمَادَّةَ فِي «مَقَائِيسِ اللُّغَةِ» ٢٨٧/٢ بِالْوَجْهِينِ، فَذَكَرَ مَادَّةَ «دَفًا» بِالْهَمْزِ، فَقَالَ: الدَّالُ وَالْفَاءُ وَالْهَمْزَةُ، أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الْبَرْدِ. وَقَالَ فِي آخِرِ الْمَادَّةِ: وَمِنْ الْبَابِ الدَّفَاءُ: الْإِنْحِنَاءُ، وَفِي صِفَةِ الدِّجَالِ: «أَنْ فِيهِ دَفًا» أَيُ: انْحِنَاءٌ، فَإِنْ كَانَ هَذَا صَحِيحًا، فَهُوَ مِنَ الْقِيَاسِ، لِأَنَّ كُلَّ مَا أَدْفًا شَيْئًا فَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَغْشَاهُ، وَيَجُنُّ عَلَيْهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ مَادَّةَ «دَفَا» غَيْرَ مَهْمُوزٍ، وَقَالَ: الدَّالُ وَالْفَاءُ وَالْحَرْفُ الْمَعْتَلُّ، أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى طَوْلٍ فِي انْحِنَاءٍ قَلِيلٍ.

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، فَالْمَسْعُودِيُّ - وَهُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - مُخْتَلَطٌ، وَرَوَايَةُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ وَأَبِي النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْهُ بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ، وَقَدْ غَلَطَ الْمَسْعُودِيُّ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ:

الْأَوَّلُ: فِي جَعْلِهِ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مَسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ مَسْنَدِ الْفَلْتَانِ بْنِ عَاصِمٍ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (٣٣٨٤ - كَشَفُ الْأَسْتَارِ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ١٨/ (٨٥٧) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ، وَ(٨٦٠) مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بْنِ عَمْرِو، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِهِ الْفَلْتَانِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. وَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ (ابْنُ فَضِيلٍ وَخَالِدٌ وَصَالِحٌ) ثِقَاتٌ. وَعَاصِمُ بْنُ كَلِيبٍ وَأَبُوهُ - وَهُوَ ابْنُ شَهَابٍ الْجَرْمِيُّ - صَدُوقَانِ.

وَأُورِدَهُ كَذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْإِصَابَةِ» ٣٧٨/٥ - ٣٧٩ مِنْ طَرِيقِ =

.....
= عاصم بن كليب، به، ونسبه إلى البغوي، وابن السكن، وابن شاهين.

والثاني: في قوله «قطن بن عبد العزى»، وفي زيادة قوله «قال: يا رسول الله، هل يضرني شبهه؟...» الخ، قال الحافظ في «الفتح» ١٣/١٠١: هذه الزيادة ضعيفة، فإن في سندها المسعودي وقد اختلط، والمحفوظ أنه عبد العزى بن قطن، وأنه هلك في الجاهلية كما قال الزهري (سلف في حديث ابن عمر برقم: ٦٣١٢)، والذي قال: «هل يضرني شبهه» هو أكثم بن أبي الجون، وإنما قاله في حق عمرو بن لحي، كما أخرجه أحمد (قلنا: لم نعره عليه في «المسند» ولعل الحافظ وهم في نسبته إليه، وربما أراد أن ينسبه إليه من حديث أبي بن كعب فهو فيه ١٣٧/٥ - ١٣٨ بنحوه) والحاكم (٤/٦٠٥)، وهو في «صحيح ابن حبان» أيضاً برقم: (٧٤٩٠)، وإسناده حسن، وانظر تمام تخريجه فيه) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه «عُرِضَتْ عليَّ النار، فرأيت فيها عمرو ابن لحي» الحديث، وفيه: «وأشبه من رأيت به أكثم بن أبي الجون. فقال أكثم: يا رسول الله، أضرني شبهه؟ قال: لا، إنك مسلم، وهو كافر».

قلنا: ويشهد لما في الحديث من سبب نسيان ليلة القدر حديث أبي سعيد الخدري وحديث عبادة بن الصامت، وسيأتيان في «المسند» الأول ٣/١٠، والثاني ٥/٣١٣، وكلاهما في «الصحيح».

ولنسيانها سبب آخر كما يدل عليه ظاهر حديث أبي هريرة الذي أخرجه الدارمي (١٧٨٢)، ومسلم (١١٦٦)، وابن خزيمة (٢١٩٧)، وابن حبان (٣٦٧٨)، والبيهقي ٤/٣٠٨ من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة، عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «أُرِيتُ ليلةَ القدر، ثم أيقظني بعض أهلي، فنُسِيتُها، فالتمسوها في العشر الغواير».

وقد جمع الحافظ في «الفتح» ٤/٢٦٨ بين هذه الأحاديث بأن تُحمل على التعدد بأن تكون الرؤيا في حديث أبي هريرة مناماً، فيكون سبب النسيان الإيقاظ، وأن تكون الرؤية في حديث غيره في اليقظة، فيكون سبب النسيان ما ذكر من =

٧٩٠٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن عَوْن، عن أخيه عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُتْبَةَ

عن أَبِي هريرة: أَنَّ رجلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ أَعْجَمِيَّةٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيَّ عِتْقَ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ بِإِصْبَعِهَا السَّبَّابَةِ، فَقَالَ لَهَا: «مَنْ أَنَا؟» فَأَشَارَتْ بِإِصْبَعِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَإِلَى السَّمَاءِ، أَيُّ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَعْتَقْهَا»^(١).

= المخاصمة! أو يحمل على اتحاد القصة، ويكون النسيان وقع مرتين عن سببين، ويحتمل أن يكون المعنى: أيقظني بعض أهلي، فسمعتُ تلاحي الرجلين، فقمْتُ لأحجز بينهما، فنسيتها للاشتغال بهما. قلنا: وهذا أرجحها إن شاء الله. وانظر في شأن ليلة القدر حديث ابن عباس الذي سلف برقم (٢٠٥٢)، وحديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٥٤٧).

وفي شأن الدجال حديث ابن عباس الذي سلف برقم (٢١٤٨)، وحديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٧٤٣).

مسيح الضلالة، قال السندي: أي: الدجال الذي يقتله مسيح الهداية عيسى عليه السلام. فكان تلاحٍ بين رجلين، أي: اختصام وتنازع بينهما.

بُسْدَةُ المسجد - بضم سين وتشديد الداخل المهملة -: الظلال التي حوله. سَأَشْدُو - بشين معجمة ودال مهملة -: من شدوتُ، إذا أنشدت بيتاً أو بيتين تمُدُّ به صوتك كالغناء، والشدو: القليلُ من كل شيء، والمراد: سأذكر لكم منها شيئاً من البيان بالإفصاح والإظهار والإعلان.

أجلى الجبهة، قيل: الأجلَى: خفيف شعر ما بين النزعتين من الصدغين، والذي انحسر الشعر عن جبهته، والجلأ: ذهابُ شعر الرأس إلى نصفه فيه.

= (١) إسناده ضعيف لاختلاط المسعودي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢٨٤/١ - ٢٨٥ عن محمد بن رافع، وأبو داود (٣٢٨٤)، ومن طريقه البيهقي ٣٨٨/٧ عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١٥/٩ من طريق محمد بن العوام، ثلاثتهم عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وجعل إبراهيم بن يعقوب الراوي عن أبي هريرة في حديثه هو عبدالله بن عتبة وليس ابنه عبيدالله.

وأخرجه ابن خزيمة ٢٨٥/١ - ٢٨٦ من طريق أسد بن موسى، و ٢٨٦ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن المسعودي، به.

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً ٢٨٨/١ من طريق الحسين بن الوليد، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ولم يسق لفظه، لكن ذكر ابن عبد البر أنه بلفظ حديث «الموطأ» سواء، وهو: أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله ﷺ بجارية له سوداء، فقال: يا رسول الله، إن عليّ رقبة مؤمنة، فإن كنت تراها مؤمنة أعتقها. فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم. قال: «أتشهدين أن محمداً رسول الله؟» قالت: نعم. قال: «أتوقنين بالبعث بعد الموت؟» قالت: نعم. فقال رسول الله ﷺ: «أعتقها».

قلنا: هذا هو اللفظ الصحيح للحديث إن شاء الله، لكن أخطأ الحسين بن الوليد في إسناد هذا الحديث عن مالك، فقد اتفق رواة «الموطأ» على إرساله، لم يذكروا فيه أبا هريرة، قاله ابن عبد البر في «التمهيد» ١١٤/٩، والحديث مرسلًا في «الموطأ» برواية يحيى الليثي ٧٧٧/٢.

وتابع مالكاً على إرساله يونس بن يزيد عند البيهقي ٥٧/١٠ من طريق محمد بن عبدالله بن الحكم، عن ابن وهب، عنه، عن الزهري، به.

ووصله معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن رجل من الأنصار: أنه جاء بأمة سوداء... فذكره، وهذا إسناد صحيح، وسيأتي تخريجه في «المسند» ٤٥١/٣ - ٤٥٢.

٧٩٠٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن داود بن يزيد، عن أبيه^(١)

عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يلج به الناس النار، فقال: «الأجوفان: الفم والفرج»، وسئل عن أكثر ما يلج الناس به الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «حسن الخلق»^(٢).

= وله شاهد من حديث الشريد بن سويد الثقفي: أن أمه أوصت أن يعتق عنها رقبة مؤمنة، فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: عندي جارية سوداء، أو نوبية، فأعتقها؟ فقال: «أئت بها» فدعوتها، فجاءت، فقال لها: «من ربك؟» قالت: الله. قال: «من أنا؟» فقالت: أنت رسول الله. قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة». وسيأتي في مسنده ٢٢٢/٤، وإسناده حسن.

وآخر من حديث ابن عباس عند البزار (١٣ - كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٦٩): أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: «إن علي رقبة، وعندي جارية سوداء أعجمية، فقال: «أئتني بها» فقال: «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم. قال: «أتشهدين أني رسول الله؟» قالت: نعم. قال: «أعتقها». وفيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ. لكنه يحسن في المتابعات والشواهد.

وثالث من حديث معاوية بن الحكم، سيأتي في مسنده ٤٤٧/٥، لكن قال فيه: «أين الله؟» فقالت: في السماء. قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله.

(١) قوله: «عن أبيه» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، واستدرك من (ظ) (٣) و(عس) و(ل) و«أطراف المسند» ١٠٢/٨.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناده ضعيف، المسعودي - وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود - مختلط، لكن قد تابعه محمد بن عبيد فيما يأتي برقم (٩٦٩٦)، وأبو نعيم عند البخاري في «الأدب المفرد»، وداود بن يزيد - وهو ابن عبدالرحمن الأودي - ضعيف، لكن تابعه أخوه إدريس بن يزيد، وهو ثقة، ويزيد الأودي حسن الحديث. يزيد شيخ المصنف: هو ابن هارون.

٧٩٠٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن علقمة بن مرثد، عن أبي

الربيع

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع من أمر
الجاهلية لن يدعهن الناس: التغير في الأحساب، والنياحة على
الميت، والأنواء، والعدوى^(١): أجرب بعير فأجرب مئة، من أجرب
البعير الأول؟!»^(٢).

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٩) عن أبي نعيم، عن داود بن
يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٦)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤)، والبخاري
(٣٤٩٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٨٦/٣٢ - ١٨٧ من طريق عبدالله بن
إدريس، عن أبيه وعمه - يعني داود بن يزيد -، عن جده يزيد الأودي، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٢٩٤)، والترمذي (٢٠٠٤)، وابن حبان
(٤٧٦)، والحاكم ٣٢٤/٤ من طريق عبدالله بن إدريس بن يزيد، عن أبيه، عن
جده يزيد بن عبدالرحمن الأودي، به. وقال الترمذي: صحيح غريب، وصححه
الحاكم ووافقه الذهبي.

وفيه عندهم جميعاً: «تقوى الله وحسن الخلق»، وسيأتي بهذا اللفظ برقم
(٩٠٩٦) و(٩٦٩٦).

وأخرج الترمذي (٢٤٠٩) من طريق ابن عجلان، عن أبي حازم الأشجعي،
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقاه الله شر ما بين لحييه (يعني
القم)، وشر ما بين رجليه (يعني الفرج)، دخل الجنة». وانظر ما سلف برقم
(٧٤٠٢).

(١) كلمة «والعدوى» أثبتناها من (ظ) و(عس) و(ل).

(٢) حديث صحيح، المسعودي متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٧٩٠٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد - يعني ابن إسحاق -، عن صالح بن إبراهيم، عن عبدالرحمن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا لحائط العنب: الكرم، فإنما الكرم الرجل المؤمن»^(١).

٧٩١٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سميان،

قال:

سمعت أبا هريرة يُخبرُ أبا قتادة، أن رسول الله ﷺ قال:

= أبي الربيع - وهو المدني - فقد روى له البخاري في «الأدب» والترمذي، وروى عنه ثلاثة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات». وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٥)، ومن طريقه الترمذي (١٠٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٤٣) عن شعبة والمسعودي، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسياأتي برقم (٩٨٧٢) و(٩٣٦٥) و(٩٨٧٨) و(١٠٨٠٩) و(١٠٨٧١)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٠) و(٧٦٢٠)، وما سياأتي برقم (٩١٦٥).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وللحديث طرق أخرى عن الأعرج يصح بها. صالح بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه الدارمي (٢٧٠٠) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢١٥) من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، به. وزادوا «ولكن قولوا: حدائق الأعناب». وسياأتي برقم (٩٩٧٧) و(١٠١٦٣) و(١٠٦١٢)، وانظر ما سلف (٧٢٥٧).

«يُبَايِعُ لِرَجُلٍ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلُهُ ،
فَإِذَا اسْتَحْلَوْهُ ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ ، ثُمَّ تَأْتِي الْحَبْشَةُ
فَيُخَرَّبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا ، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ» (١) .

٧٩١١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ ،
ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ» .
قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ سَكِرَانَ فِي الرَّابِعَةِ ،
فَخَلَّى سَبِيلَهُ (٢) .

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن سمعان ، فقد
روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن غير ابن ماجه ، وهو
ثقة . ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢/١٥ - ٥٣ عن يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩١١) عن علي بن الجعد ،
والحاكم في «المستدرک» ٤٥٢/٤ - ٤٥٣ من طريق أسد بن موسى ، والطيالسي
(٢٣٧٣) ، ثلاثتهم (ابن الجعد وأسد بن موسى والطيالسي) عن ابن أبي ذئب ، به .
وسياتي برقم (٨١١٤) و(٨٣٥١) و(٨٦١٩) .

قوله : «فلا يُسأل عن هلكة العرب» ، قال السندي : بأنها متى تكون؟ يريد
أنها سريعة بعد ذلك ، فلا حاجة إلى السؤال .

(٢) إسناده قوي ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبد الرحمن -
وهو القرشي العامري خال ابن أبي ذئب - فمن رجال أصحاب السنن ، وهو
صدوق .

٧٩١٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا عبد الملك بن قدامة، حدثنا إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهَا سِتَاتِي عَلَى النَّاسِ سِنُونَ خَدَاعَةٍ، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطَقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ» قيل: وما الرُّوَيْبِضَةُ يا رسول الله^(١)؟ قال: «السَّفِيهَةُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ»^(٢).

= وأخرجه أبو داود (٤٤٨٤)، والبيهقي ٣١٣/٨ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٧)، والدارمي (٢١٠٥)، وابن ماجه (٢٥٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣١٤/٨، وفي «الكبرى» (٥١٧٢)، والطحاوي ١٥٩/٣، وابن حبان (٤٤٤٧)، والحاكم ٣٧١/٤، وابن حزم في «المحلى» ٣٦٧/١١ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه ابن الجارود (٨٣١) من طريق أسد بن موسى، عن الحارث بن عبد الرحمن، به.

وسياأتي برقم (١٠٥٤٧) و(١٠٧٢٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٧٦٢).

(١) قوله «يا رسول الله» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الملك بن قدامة، وجهالة إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، وللحديث إسناد آخر سياأتي برقم (٨٤٥٩)، فهو بمجموع الطريقتين يصير حسناً، وله شاهد من حديث أنس ستأتي الإشارة إليه في آخر التخريج.

وأخرجه الحاكم ٤٦٥/٤ - ٤٦٦ من طريق سعيد بن مسعود، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

٧٩١٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن علقمة بن مرثد، عن أبي

الربيع

عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وإسرافي، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت» (١).

٢٩٢/٢

= وأخرجه الحاكم ٥١٢/٤ من طريق حجاج بن محمد، عن عبد الملك بن قدامة، به. ثم قال: قال ابن قدامة: وحدثنني يحيى بن سعيد الأنصاري، عن المقبري قال: «وتشيع فيها الفاحشة». وصحح الإسناد الأول ووافقه الذهبي! ثم قال: وهو من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري عن المقبري غريب جداً. وأخرجه ابن ماجه (٤٠٣٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، والخراطي في «مكارم الأخلاق» ص ٣٠ من طريق أبي يعقوب الحيني، كلاهما عن عبد الملك بن قدامة، عن إسحاق بن أبي الفرات، لم يذكر فيه أبا سعيد. وله شاهد من حديث أنس سيأتي ٢٢٠/٣ وهو - وإن كان فيه عننة محمد بن إسحاق - يُحسن بهديث أبي هريرة.

سنون خداعة، قال السندي: بتشديد الدال، للمبالغة، قيل: أي: يكثر فيها الأمطار ويقل الربيع، فذلك خداعها، لأنها تطعمهم بالخير ثم تخلف، وقيل: الخداعة: القليلة المطر، من خدع الريق: إذا جف.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي، وإن كانت رواية يزيد بن هارون عنه بعد الاختلاط قد روى عنه هذا الحديث النضر بن شميل وخالد بن الحارث، وهما ممن نص الأئمة على أن روايتهما عنه قبل اختلاطه، وأبو الربيع - وهو المدني - حسن الحديث، وسلفت له ترجمة عند الحديث رقم (٧٩٠٨)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٣٠٨) عن النضر بن شميل، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٣) من طريق خالد بن الحارث، والطبراني في =

٧٩١٤ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبد الرحمن بن مهران:

أن أبا هريرة قال: حين حضره الموت: لا تضربوا عليّ فسطاطاً، ولا تتبعوني بمجمرٍ، وأسرعوا بي، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا وُضِعَ الرجلُ الصالحُ على سريره قال: قدّموني قدّموني، وإذا وُضِعَ الرجلُ السوءُ على سريره قال: يا ويله! أين تذهبون بي؟»^(١).

= «الدعاء» (١٧٩٦) من طريق عاصم بن علي وقرّة بن حبيب، أربعتهم عن المسعودي، بهذا الإسناد.

وسياقي الحديث برقم (١٠٦٦٨) و(١٠٨١١).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٢٩).

وثان من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٣٦٨).

وثالث من حديث أبي موسى الأشعري، سياقي ٣٩١/٤.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن مهران، وروى له مسلم حديثاً واحداً في فضل المساجد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه البيهقي ٢١/٤ من طريق سعدان بن نصر، عن يزيد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٦)، ومن طريقه المزي في «التهذيب» ٤٤٤/١٧،

وأخرجه النسائي ٤٠/٤ - ٤١ من طريق عبد الله بن المبارك، وابن حبان (٣١١١) من طريق يحيى بن آدم، ثلاثتهم (الطيالسي وابن المبارك ويحيى) عن ابن أبي ذئب، به.

وسياقي حديث أبي هريرة برقم (١٠١٣٧) و(١٠٤٩٣).

وقد روى هذا الحديث بأنهم منه الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد =

٧٩١٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن عجلان

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ مِنْ بَنِي آدَمَ يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ بِإِصْبَعِهِ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا»^(١).

٧٩١٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن عجلان

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لَيَنْتَهِيَنَّ رَجَالٌ مِمَّنْ حَوْلَ الْمَسْجِدِ لَا يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي الْجَمِيعِ، أَوْ لَأَحْرَقَنَّ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ بِحُزْمِ الْحَطَبِ»^(٢).

= المقبري، فجعله عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أخرجه من هذا الطريق البخاري (١٣١٤) و(١٣١٦) و(١٣٨٠)، وسيأتي كذلك في مسند أبي سعيد ٤١/٣.

قال ابن حبان بإثر الحديث (٣١١١) بعد أن أشار إلى الطريقين: فالطريقان جميعاً محفوظان.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٧).

الفسطاط: خيمة من شعر أو غيره.

المَجْمَر - بفتح الميم -: ما يُوضَع فيه الجمر، قال السندي: والمراد: بنار.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عجلان - وهو مولى المُشْمَعْل - لا

بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٨٧٩).

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عجلان مولى المُشْمَعْل.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجمعيات» (٢٩١٠) من طريق يزيد بن

هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٣٢٤/٥ من طريق ابن وهب، عن ابن أبي

ذئب، به.

٧٩١٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام بن أبي هشام، عن محمد بن محمد^(١) بن الأسود، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ، لَمْ تُعْطَهَا^(٢) أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُفْطَرُوا، وَيُزَيَّنُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمْ الْمُوْنَةَ وَالْأَذَى وَيَصِيرُوا إِلَيْكَ، وَيُصَفَّدَ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، فَلَا يَخْلُصُوا فِيهِ^(٣) إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُوفَّى أَجْرَهُ إِذَا قَضَى عَمَلَهُ»^(٤).

= وسياأتي برقم (٨٢٥٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

قوله: «في الجميع»، قال السندي: أي: في الجماعة.

(١) قوله: «بن محمد» سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة، واستدركناه

من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومن «جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ١٦٥/٨.

(٢) في (ظ٣) و(ل): تغطه، وكذا على هامش (س).

(٣) لفظة «فيه» ليست في (م).

(٤) إسناده ضعيف جداً، هشام بن أبي هشام - وهو هشام بن زياد القرشي

أبو المقدم - متفق على ضعفه، ومحمد بن محمد بن الأسود - وهو ابن بنت

سعد بن أبي وقاص - مجهول الحال، لم يرو عنه غير هشام هذا وعبدالله بن عون،

وذكره ابن حبان في «الثقات»!

وأخرجه البزار (٩٦٣)، ومحمد بن نصر في «قيام رمضان» ص ١١٢، والبيهقي =

٧٩١٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا أبو معشر، عن سعيد بن أبي سعيد
المقبري

عن أبي هريرة: أن أعرابياً أهدى إلى رسول الله ﷺ بكرة،
فعوّضه منها^(١) ستّ بكراتٍ، فتسخطه، فبلغ ذلك النبي ﷺ،
فحمّد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إنّ فلاناً أهدى إليّ ناقةً، وهي
ناقتي، أعرفها كما أعرف بعض أهلي، ذهبت مني يوم زغابات،
فعوّضته ستّ بكراتٍ، فظللّ ساخطاً، لقد هممت أن لا أقبل هديةً
إلا من قرشيٍّ، أو أنصاريٍّ، أو ثقيفيٍّ، أو دوسيٍّ»^(٢).

= في «الشعب» (٣٦٠٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند البيهقي في «الشعب» (٣٦٠٣)،
وإسناده ضعيف.

قلنا: بعض ألفاظ حديث أبي هريرة قد وردت من طرق أخرى عنه، انظر
(٧١٤٨) و(٧٧٨٠) و(٧٧٨٨).
يصفّد، قال السندي: يقال: صفّده كضرب وأصفده وصفّده بالتشديد: إذا
شدّه وأوثقه.

(١) لفظة «منها» أثبتناها من (ظ٣) و(عس) و(ول).

(٢) حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر - وهو نجيع بن
عبد الرحمن السندي -، لكنه قد توبع، فانظر ما سلف برقم (٧٣٦٣).
بكرة، قال السندي: البكر - بالفتح فالسكون -: الفتى من الإبل، بمنزلة
الغلام من الناس، والأثنى بكرة.

وقوله: «يوم زغابات» كذا جاء هنا بالجمع، والمعروف أنه زغابة بالإنفراد، وهو
مكان قرب المدينة، نزلت قریش بينه وبين الجُرف في غزوة الخندق. انظر «معجم

٧٩١٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «خَرَجَ رَجُلٌ يَزُورُ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرَصَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ فُلَانًا. قَالَ: لِقَرَابَةٍ؟^(١) قَالَ: لَا. قَالَ: فَلِنِعْمَةٍ لَهُ عِنْدَكَ تَرْبُّهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَلِمَ تَأْتِيهِ؟ قَالَ: إِنِّي أَحِبُّهُ فِي اللَّهِ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ. أَنَّهُ يُحِبُّكَ بِحُبِّكَ إِيَّاهُ فِيهِ»^(٢).

= البلدان» لياقوت ١٤١/٣، ورجح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أن هذا الذي في الحديث كان في حادثة العُرنين المشهورة الذين استاقوا إبل رسول الله ﷺ (انظر مسند أنس ١٠٧/٣)، واستدل على ذلك بما أورده ابن سعد في «طبقاته» ٩٣/٢ في سرية كُرْز بن جابر الفهري إلى العرنين أنه قدم بهم، فلقى النبي ﷺ بالزغابة بمجتمع السيول.

- (١) في (ظ٣) و(عس): الْقَرَابَةُ، وفي (ل): لِلْقَرَابَةِ.
- (٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو رافع: هو نافع الصائغ. وأخرجه البغوي بإثر الحديث (٣٤٦٥) من طريق يزيد، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «الأدب» (٣٥٠)، ومسلم (٢٥٦٧)، وابن حبان (٥٧٢) و(٥٧٦)، والبغوي (٣٤٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وسيأتي برقم (٩٢٩١) و(٩٩٥٨) و(١٠٢٤٧) و(١٠٦٠٠) و(١٠٦٠١) من طريق أبي رافع، وبرقم (١٠٦٠٢) من طريق أبي حسان الأعرج عن أبي هريرة. وانظر ما سيأتي برقم (٨٣٢٥).

= فأرصد، قال السندي: أي: أقعده وجعله منتظراً لمروره وحافظاً له.

٧٩٢٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام، عن فرقد، عن يزيد بن عبد الله بن
الشَّخِير

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَكْذَبُ النَّاسِ - أَوْ
مِنْ أَكْذَبِ النَّاسِ - الصَّوْأغُونَ وَالصَّبَّأغُونَ»^(١).

= بِمَدْرَجَتِهِ: بفتح الميم والراء، أي: بطريقه.
تَرْبُّهَا: مِنْ رَبِّ الْأَمْرِ يَرْبُّهُ: أصلحه، أي: تُصلح تلك النعمة بأداء حقها
وشكرها.

(١) إسناده ضعيف، فرقد - وهو ابن يعقوب السبخي - ضعيف، وأحاديثه
مناكير. همام: هو ابن يحيى العَوْذِي.
وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٨٠٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٧٤)، وابن ماجه (٢١٥٢)، وابن حبان في
«المجروحين» ٣١٣/٢، والبيهقي ٢٤٩/١٠ من طريق همام بن يحيى، به.
وسياتي برقم (٨٣٠٢) و(٨٥٤٨) و(٩٢٩٦).

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٣١٣/٢، وابن عدي في «الكامل»
٢٢٩٥/٦، والخطيب في «تاريخه» ٤٣٨/٣، وابن الجوزي في «العلل المتناهية»
٦٠٤/٢ من طريق محمد بن يونس الكديمي، عن أبي نعيم الفضل بن دكين،
عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. والكديمي هذا متهم بالوضع.
وأخرجه تمام في «فوائده» كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٦٥٣/٣ عن
محمد بن علي بن الحسن الشَّرابي، عن إبراهيم بن هاشم البغوي، عن هذبة بن
خالد، عن أبي عوانة، عن الأعمش بمثله. قال الذهبي: وهذا موضوع، والحملُ
فيه على الشَّرابي، وللمتن إسناد آخر ضعيف.

وأخرجه دون ذكر الصَّوْأغِينَ ابن أبي حاتم في «العلل» ٢٧٨/٢، وابن عدي =

٧٩٢١ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام بن يحيى، عن قتادة عن عبد الملك

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ، فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَاقِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ»^(١).

٧٩٢٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن

عبد الله بن رباح

عن أبي هريرة، أَنَّ النبي ﷺ قَالَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: «مَنْ أُغْلِقَ بَابُهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»^(٢).

= في «الكامل» ١٨٠٧/٥ من طريق عثمان بن مقسم، عن نعيم المُجَمِّر، عن أبي هريرة مرفوعاً: «أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَاغُ». قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هَذَا حَدِيثٌ كَذِبٌ، وَعُثْمَانُ: هُوَ الْبُرِّي. قلنا: وهو المتهم به، فإنه متروك الحديث واتهمه سفیان الثوري بالكذب.

وروي نحوه من حديث أنس، أخرجه ابن عدي ٢٢٨٨/٦، وقال: وهذا عن أنس بهذا الإسناد باطل.

وانظر «تذكرة الموضوعات» لابن طاهر المقدسي (١٣٤) و(١٣٥)، و«المقاصد الحسنة» (١٤٩)، و«المنار المنيف» (٦٠) و(١٨٠)، و«كشف الخفاء» (٥٠٣).

(١) صحيح لغیره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك، فلم نتبين من هو، ولم ينسبه الحافظان: ابن كثير في «جامع المسانيد»، وابن حجر في «أطراف المسند». وسيأتي برقم (٨٢٩٤) و(١٠٣٥٨).

وله شاهد من حديث عمر، سلف برقم (١٠٠).

وآخر من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٧٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٧٨٠) (٨٦) من طريق يحيى بن حسان، والبيهقي ١١٨/٩ =

٧٩٢٣- حدثنا يزيد، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن محمد بن جحادة، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الجنة مئة درجة، ما بين كل درجتين مئة عام»^(١).

٧٩٢٤- حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أطاع العبدُ

= من طريق عفان، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد - مطولاً بنحو ما سيأتي برقم (١٠٩٤٨). وانظر تمام تخريجه هناك.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، شريك بن عبد الله - وهو النخعي - سيء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وعطاء: هو ابن أبي رباح، هكذا نسبه المزي في «التحفة» ٢٦٧/١٠، وابن حجر في «الأطراف» ٤١٢/٧، وقد يكون ابن يسار كما سيأتي منسوباً هكذا في الحديث رقم (٨٤٢١)، وكلاهما ثقة.

وأخرجه الترمذي (٢٥٢٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقال: حسن غريب، ووقع في «تحفة الأشراف» ٢٦٧/١٠: حسن صحيح! وقد تحرف «شريك» في المطبوع من «السنن» إلى: إسرائيل.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل سيأتي ٢٤٠/٥، وبالإسناد نفسه عن عبادة بن الصامت سيأتي أيضاً ٣١٦/٥، وسيأتي الكلام على الاختلاف في إسناده عند حديث معاذ إن شاء الله تعالى.

وسيأتي برقم (٨٤١٩) و(٨٤٢٠) و(٨٤٧٤) من طريق آخر عن أبي هريرة رفعه «إن في الجنة مئة درجة أعدّها الله عز وجل للمجاهدين في سبيله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض».

رَبِّهِ وَسَيِّدَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ»^(١).

٧٩٢٥ - حدثنا يزيد، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عمرو، ٢/٢٩٣
عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ
اللَّذَاتِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٥٧٤).

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي -
روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعه، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات
رجال الشيخين غير محمد بن إبراهيم - وهو ابن عثمان العبسي والد أبي بكر بن
أبي شيبة - فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣٨٤/١، والمزي في «تهذيب الكمال»
٣٢٠/٢٤ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي ٤/٤، والحاكم ٣٢١/٤ من طريق يزيد بن هارون، به،
وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! مع أن مسلماً لم يحتج
بمحمد بن عمرو.

وأخرجه نعيم بن حماد في زياداته على «الزهد» لابن المبارك برقم (١٤٦)،
وابن ماجه (٤٢٥٨)، والترمذي (٢٣٠٧)، وابن حبان (٢٩٩٢) و(٢٩٩٤)
و(٢٩٩٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٦٩)، والخطيب ٤٧٠/٩ من طريق
الفضل بن موسى، وابن حبان (٢٩٩٣)، والقضاعي (٦٦٨) و(٦٧٠) من طريق
عبدالعزیز بن مسلم، كلاهما عن محمد بن عمرو، به. وقال الترمذي: هذا حديث
حسن غريب.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند البزار (٣٦٢٣)، والطبراني في
«الأوسط» (٦٩٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢٥٢/٩، والخطيب في «تاريخه» =

[قال عبدُ الله بن أحمد]: قال أبي: محمدُ بن إبراهيم، هو أبو بني شَيْبَةَ^(١).

حدثني أبي: حدثنا يزيدُ عن محمد بن عمرو بتسعةٍ وتسعين حديثاً، ثمَّ أتمَّها بهذا الحديث عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، تمامُ مئةٍ حديثٍ.

٧٩٢٦ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبدُ الملك بن قُدَّامَةَ الجُمَحِي، عن إسحاق بن بكر بن أبي الفُرات، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُرِي، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال: «إِنَّ لِلْمُنَافِقِينَ علاماتٍ

= ٧٢/١٢ - ٧٣، والضياء في «المختارة» (١٧٠١) و(١٧٠٢) وفي أسانيدهم مقال. وآخر من حديث ابن عمر عند القضاعي (٦٧١)، وفيه القاسم بن محمد الأزدي لا يُعرف بجرح ولا تعديل. وثالث من حديث عمر بن الخطاب عند أبي نعيم في «الحلية» ٣٥٥/٦، وفي سنده راوٍ لا يُدرى من هو. ورابع من حديث أبي سعيد عند الترمذي (٢٤٦٠)، وإسناده ضعيف. وخامس من حديث زيد بن أسلم مرسلاً عند ابن المبارك (١٤٥)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٤٤٧).

قوله: «هازم اللذات»، قال السندي: بالذال المعجمة، بمعنى قاطعها، أو بالمهملة من هَدم البناء، والمراد الموت، وهو هازم اللذات إما لأن من يذكره يزهد فيها، أو لأنه إذا جاء ما يبقي من لذائذ الدنيا شيئاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): بني أبي شَيْبَةَ.

يَعْرِفُونَ بِهَا: تَحِيَّتُهُمْ لَعْنَةً، وَطَعَامُهُمْ نُهْبَةً، وَغَنِيمَتُهُمْ غُلُولٌ، وَلَا يَقْرَبُونَ الْمَسَاجِدَ إِلَّا هَجْرًا، وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا دُبْرًا، مُسْتَكْبِرِينَ، لَا يَأْلَفُونَ وَلَا يُؤْلَفُونَ، خُسْبٌ بِاللَّيْلِ، صُخْبٌ بِالنَّهَارِ. وقال يزيد مرةً: «سُخْبٌ بِالنَّهَارِ»^(١).

٧٩٢٧ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن أبي هريرة. وأبو كامل، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، عن ابن شهاب، حدثنا عطاء ابن يزيد

عن أبي هريرة، المَعْنَى: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الملك بن قدامة، وجهالة إسحاق بن بكر بن أبي الفرات.

وأخرجه البزار (٨٥ - كشف الأستار) من طريق عبد الرحمن بن مقاتل، عن عبد الملك بن قدامة، بهذا الإسناد. وقال: وهذا لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وإسحاق بن بكر لا نعلم حَدَّثَ عنه إلا عبد الملك.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ١٣٥/٢ - ١٣٦ من طريق النضر بن شميل، عن عبد الملك بن قدامة قال: سمعت عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره!

قوله: «إِلَّا هَجْرًا»، قال السندي: بفتح فسكون، أي: إِلَّا تَرَكَا لَهُ وَإِعْرَاضًا عَنْهُ. و«إِلَّا دُبْرًا»: بضميتين، أو سكون الثاني، وهو منصوب ظرف، أي: حين أدبر وقتها، والدبر آخر الشيء، وفي «المجمع»: دبراً، بالفتح والضم. «حسب»: بفتحيتين أو بضميتين، أي: أنهم لا يقومون ولا يذكرون الله بالليل، فهم كالخشب.

رسول الله، هل نرى ربنا عز وجل يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: «هل تضارون في القمر ليلة البدر؟» قالوا: لا يا رسول الله. قال: «فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟» قالوا: لا. قال: «فإنكم ترونه كذلك، يجمع الله الناس يوم القيامة، فيقال: من كان يعبد شيئاً فليتبعه، فيتبع من يعبد الشمس الشمس، ويتبع من يعبد القمر القمر، ويتبع من يعبد الطواغيت الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها شافعوها، أو منافقوها - قال أبو كامل: شك إبراهيم - فيأتيهم الله عز وجل في صورة غير صورته التي يعرفون، فيقول: «أنا ربكم». فيقولون: نعوذ بالله منك، هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه. فيأتيهم الله عز وجل في صورته التي يعرفون، فيقول: أنا ربكم. فيقولون: أنت ربنا. فيتبعونه. ويضرب الصراط بين ظهري جهنم، فأكون أنا وأمتي أول من يجوزُهُ^(١)، ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل، ودعوى الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم، وفي جهنم كاليب مثل شوك السعدان، هل رأيتم السعدان؟» قالوا: نعم يا رسول الله. قال: «فإنها مثل شوك السعدان، غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلا الله تعالى، تخطف الناس بأعمالهم، فمنهم الموثق بعمله» أو قال: «الموثق بعمله، أو المخردل، ومنهم المجازى». قال أبو كامل في حديثه: شك

(١) في (ل) و(عس): يجيزه.

إبراهيم: «ومنهم الْمُخَرَّدَلُ أو الْمُجَازَى، ثُمَّ يُنَجَّى»^(١)، حَتَّى إِذَا فَرَغَ
الله عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ
أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ^(٢)، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ
لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مِمَّنْ أَرَادَ اللهُ أَنْ يَرْحَمَهُ، مِمَّنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ
إِلَّا اللهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ، يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ
ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ
أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ
الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ - وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: الْحَبَّةُ، أَيْضًا -
فِي حَمِيلِ السَّيْلِ.

وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ
دُخُولًا، يَقُولُ: أَيُّ رَبٍّ، أَصْرَفَ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَسَبَنِي
رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي دُخَانُهَا، فَيَدْعُو اللهُ مَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَهُ، ثُمَّ يَقُولُ
اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ يَقُولُ:
لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُ غَيْرَهُ. وَيُعْطِي رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاقِقَ
مَا شَاءَ، فَيُصْرَفُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي (م): يتجلى، وهي كذلك على هامش
بعض النسخ، وهي كذلك في رواية البخاري، ومعناه: يتبين.

(٢) هكذا في النسخ العتيقة وفي «جامع المسانيد» ٧/ ورقة ١٥١، وهو
الصواب، وفي (م): يخرج برحمته من يقول: لا إله إلا الله من أهل النار، وقد
وقع في النسخ المتأخرة اضطراب في هذا الموضع.

ورآها، سَكَتَ ما شاءَ الله أن يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، قَرَّبَنِي^(١) إِلَى بابِ الْجَنَّةِ، فيقولُ الله عزَّ وجلَّ له: أَلَسْتَ قد أُعْطِيتَ عَهْودَكَ وَمَوَاقِفَكَ أَنْ لا تَسْأَلَنِي غيرَ ما أُعْطِيتَكَ، وَيَلِك يا ابنَ آدَمَ، ما أَغْدَرَكَ! فيقولُ: أَيُّ رَبِّ، فيدعو الله، حَتَّى يَقولَ له: فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ^(٢) أَذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غيرَه؟ فيقول: لا وَعِزَّتِكَ لا أَسْأَلُ غيرَه. فيُعْطِي رَبَّهُ عزَّ وجلَّ ما شاءَ من عَهْودٍ وَمَوَاقِفٍ، فيَقْدِّمُهُ إِلَى بابِ الْجَنَّةِ، فَإِذا قامَ على بابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ له الْجَنَّةُ، فرأى ما فيها من الحَبْرَةِ والسُّرُورِ، فيَسْكُتُ ما شاءَ الله أن يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَذْخَلَنِي الْجَنَّةَ. فيقولُ الله عزَّ وجلَّ له: أَلَيْسَ قد أُعْطِيتَ عَهْودَكَ وَمَوَاقِفَكَ أَنْ لا تَسْأَلَنِي غيرَ ما أُعْطِيتَكَ، وَيَلِك يا ابنَ آدَمَ، ما أَغْدَرَكَ! فيقولُ: أَيُّ رَبِّ، لا أَكُونُ أَشَقَى خَلْقِكَ، فلا يَزَالُ يَدْعُو الله، حَتَّى يَضْحَكَ اللهُ مِنْهُ، فَإِذا ضَحِكَ اللهُ عزَّ وجلَّ مِنْهُ، قال: أَذْخُلُ الْجَنَّةَ. فَإِذا دَخَلَهَا قال اللهُ عزَّ وجلَّ له: تَمَنَّه. فيَسْأَلُ رَبَّهُ عزَّ وجلَّ وَيَتَمَنَّى، حَتَّى إِنْ اللهُ عزَّ وجلَّ لَيَذْكُرُهُ، يَقُولُ: مِنْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى إِذا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قال اللهُ عزَّ وجلَّ له: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

٢٩٤/٢

قال عطاء بن يزيد: وأبو سعيد الخُدْرِيُّ مع أبي هريرة، لا

(١) في (ل) و(عس): قَدَّمَنِي.

(٢) في (عس): أُعْطِيتَكَ.

يُرَدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا، حَتَّى إِذَا حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لَذَلِكَ الرَّجُلِ: «وَمِثْلُهُ مَعَهُ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ: «ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ فِي ذَلِكَ الرَّجُلِ: «لَكَ عَشْرَةُ أَمْثَالِهِ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا^(١).

٧٩٢٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(١) إسناده صحيح، سليمان بن داود الهاشمي وأبو كامل - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - ثقتان الأول: روى له أصحاب السنن، والثاني: روى له النسائي، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وعطاء بن يزيد: هو الليثي. وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٠٣) من طريق أحمد بن حنبل، عن أبي كامل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٤٢٦/١ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨٣)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٥٥، والبخاري (٧٤٣٧) و(٧٤٣٨)، ومسلم (١٨٢) (٢٩٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٣) و(٤٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٨٨)، وأبو يعلى (٦٣٦٠)، وأبو عوانة ١٥٩/١، وابن منده في «الإيمان» (٨٠٢) و(٨٠٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨١٧) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به. وهو عند بعضهم مختصر.

وانظر (٧٧١٧).

ويعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن شهاب -[قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وهذا حديث سليمان الهاشمي -، عن عمر بن أسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة، وكان من أصحاب أبي هريرة

أن أبا هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط عينا، وأمر عليهم عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح، جد عاصم بن عمر بن الخطّاب، فانطلقوا، حتى إذا كانوا بالهدة، بين عسفان ومكة، ذكروا لحياً^(١) من هذيل، يقال لهم: بنو لحيان، فنفروا لهم بقرب من مئة رجل رام، فاقتصوا آثارهم، حتى وجدوا ماكلهم التمر في منزل نزلوه، قالوا: نوى تمر يثرب، فاتبعوا آثارهم، فلما أحس^(٢) بهم عاصم وأصحابه، لجؤوا إلى فدفة^(٣)، فأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا، وأعطونا بأيديكم، ولكم العهد والميثاق أن لا نقتل منكم أحداً. فقال عاصم بن ثابت أمير القوم: أما أنا فوالله لا أنزل في ذمة كافر، اللهم أخبر عنا نبيك ﷺ. فرمؤهم بالنبل، فقتلوا عاصماً في سبعة، ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وهي رواية البخاري، وفي (م) والنسخ المتأخرة: ذكروا حياً، ووجه بعضهم بأنه على نزع الخافض، هكذا في حاشية (س)!

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فلما أخبر، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٣) في (ظ٣) و(عس): قَرَدَد، وهما - أي: قردد وفدغد - بمعنى: وهو الموضع المرتفع.

والميثاق، منهم خُبَيْبُ الأنصاري، وزيدُ بنُ الدَّثَنَةِ، ورجلٌ آخر، فلما اسْتَمَكُّنَا^(١) منهم، أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيَّهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فقال الرجلُ الثالثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ لِي بِهِوْلَاءِ لَأَسُوءَ. يَرِيدُ الْقَتْلَ، فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَقَتَلُوهُ.

فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثَنَةِ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ، بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فابْتاعَ بنو الحارثِ بنِ عامِرِ بنِ نُوْفَلٍ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بنَ عامِرِ بنِ نُوْفَلٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا لِلْقَتْلِ، فَأَعَارَتْهُ إِيَّاهَا، فَدَرَجَ بُنْيُ لَهَا، قَالَتْ: وَأَنَا غَافِلَةٌ، حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ^(٢) عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزَعْتُ فَزَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، قَالَ: اتَّحَسِبِينَ^(٣) أَنِّي أَقْتُلُهُ؟! مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ^(٤). فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُؤْتِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرَزَقُ رَزَقِهِ اللَّهُ خُبَيْبًا.

(١) فِي (م): تَمَكَّنُوا.

(٢) كَذَا فِي (ظ) (٣) وَ(عس) وَ(ل)، وَفِي (م) وَبَاقِي النسخ: يَجْلِسُهُ.

(٣) كَذَا فِي (ظ) (٣) وَ(عس)، وَفِي (م) وَبَقِيَّةُ النسخ: أَتَحَسِبِينَ.

(٤) لَفْظَةُ «ذَلِكَ» مِنْ (ظ) (٣).

فلما خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ:
دَعُونِي أَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ. فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا
أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعًا مِنَ الْقَتْلِ لَزِدْتُ. اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا،
وَأَقْتُلْهُمْ بَدَدًا، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا:

فَلَسْتُ إِبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سَرْوَعَةَ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ، فَقَتَلَهُ، وَكَانَ خُبَيْبٌ
هُوَ سَنٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا الصَّلَاةَ.

٢٩٥/٢

وَاسْتَجَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ، فَأَخْبَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ قُرَيْشٍ
إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ، حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ، لِيُؤْتِيَ بَشِيرًا مِنْهُ
يُعْرِفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا
عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا^(١).

(١) إسناده صحيحان، الأول شيخ أحمد فيه سليمان بن داود - وهو
الهاشمي - ثقة من رجال أصحاب السنن، ومن فوقه من رجال الشيخين، والثاني
الذي عن يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد الزهري - فعلى شرطهما. عُمر بن
أسيد بن جارية الثقفي، كذا سَمَّاهُ إبراهيم بن سعد وبعض الرواة عن الزهري،
وسَمَّاهُ معمر وشعيب بن أبي حمزة وآخرون عَمْرًا، وترجم له بهذا الاسم الحافظ
المزي في «تهذيب الكمال» ٤٤/٢٢ - ٤٥ فقال: عمرو بن أبي سفيان بن =

= أسيد بن جارية الثقفي المدني حليف بني زهرة، وقد يُنسب إلى جدّه، ويقال:
عُمر، وعَمُرُو أصحُّ. وانظر «فتح الباري» ٣١٠/٧ و ٣٨٠.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٧)، وابن سعد ٥٥/٢ - ٥٦، والبخاري (٣٩٨٩)،
وأبو داود (٢٦٦٠) و(٣١١٢)، والطبراني في «الكبير» (٢١٩٢) و(١٧/٤٦٣)،
والبيهقي في «السنن» ١٤٥/٩ - ١٤٦ و ١٤٦، وفي «الدلائل» ٣٢٣/٣ - ٣٢٥،
والمزي في «التهذيب» ٤٥/٢٢ - ٤٦ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد
- وبعضهم لم يسق لفظه.

وأخرجه البخاري (٣٠٤٥) و(٧٤٠٢)، وأبو داود (٢٦٦١)، والنسائي في
«الكبرى» (٨٨٣٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به. وبين
الزهري في هذه الرواية أن الذي حدّثه بقصة استعارة خبيب بن عدي للموسى
وما جرى مع ابنة الحارث وابنها، هو عبيد الله بن عياض عن بنت الحارث نفسها.
وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٥٤٠/٢ - ٥٤١ من طريق جعفر بن عون،
عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عمرو بن أبي سفيان، به.

وسياتي برقم (٨٠٩٦) من طريق معمر، عن الزهري.
قوله: «جدّ عاصم بن عمر بن الخطاب»، يريد أنه جده لأمه، قال في
«الفتح» ٣١٠/٧: وهو وهم من بعض رواته، فإن عاصم بن ثابت خال عاصم
ابن عمر، لا جده، لأن والدته عاصم هي جميلة بنت ثابت أخت عاصم، وكان
اسمها عاصية فغيّرها النبي ﷺ.

وقوله: «ورجل آخر»، سماه ابنُ إسحاق - كما في «السيرة» ١٨١/٣ -
عبد الله بن طارق.

وقوله: «يستحد بها»، أي: يحلق عانته.

وقوله: «أن ما بي جزءاً»، قال السندي: هكذا في نسخ «المسند» بالنصب،
وكأنه مبني على أن «ما» زائدة، مثل: عمّا قليل، وفي «البخاري»: جزء،
بالرفع، وهو الظاهر.

٧٩٢٩- حدثنا يزيد، أخبرنا عبد الله بن عون، عن عبد الرحمن بن عبيد أبي محمد

عن أبي هريرة، قال: كنت مع رسول الله ﷺ في جنازة، فأمشي، فإذا مشيت سبقتني، فأهروا فأسبقه، فالتفت إلي رجل إلى جنبي فقال: تطوى له الأرض، وخليل^(١) إبراهيم^(٢).

٧٩٣٠- حدثنا يزيد، أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين

عن أبي هريرة، قال: نُهي عن الاختصار في الصلاة. فقلنا لهشام: ذكره عن النبي ﷺ؟ فقال برأسه، أي: نعم^(٣).

٧٩٣١- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة بن الحجاج، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن كعب القرظي

= أحصهم: بقطع همزة، أي: أهلكهم بحيث لا يبقى منهم واحد.

بدأ: بفتحين، أي: متفرقين.

وقوله: «وذلك في ذات الإله»، أي: القتل في وجهه تعالى وطلب رضاه وثوابه.

وشلوا: أي جسد.

مزع: أي مقطوع.

الدبر: ذكور النحل، أو الزنابير.

(١) في (م) والأصول الخطية: وخليلي، لكن تقرأ في (ظ٣): وخليل، دون

ياء، وجاء على هامش (س): لعله: خليل، قلنا: وهو الصواب، وقد سلف

الكلام على هذه اللفظة عند الحديث (٧٥٠٦).

(٢) ضعيف، وهو مكرر (٧٥٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٨٩٧).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «الرَّحْمُ شِجْنَةُ مِنَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَقُولُ: يَا رَبَّ قُطِعْتُ، يَا رَبَّ ظَلِمْتُ، يَا رَبَّ أُسِيءَ إِلَيْ»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن عبد الجبار - وهو الأنصاري - روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وتفرّد شعبة بالرواية عنه، وقال ابن معين: ليس لي به علم، وجهله العقيلي، وقال أبو حاتم: شيخ، ومع ذلك فقد قال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٣٣٩: إسناده جيد قوي. وتساهل ابن حبان فذكره في «الثقات»، وكذا الهيثمي في «المجمع» ٨/١٤٩-١٥٠ فوثقه! قلنا: وللحديث طرق أخرى يصح بها.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٨ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٥)، وابن حبان (٤٤٢) و(٤٤٤)، والحاكم ٤/١٦٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٢٠، والمزي في «التهذيب» ٢٥/٥٨٤ من طرق عن شعبة، به. وزادوا فيه: «فيجيئها ربُّها: أما تَرْضَيْنَ أن أقطعَ من قطعك، وأصل من وصلك». وسيأتي الحديث بهذه الزيادة برقم (٨٩٧٥) و(٩٢٧٣) و(٩٨٧١) من طرق أخرى عن شعبة.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٩٨٨)، ومن طريقه البغوي (٣٤٣٤) عن خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه: «إن الرحم شجنة من الرحمن، فقال الله: من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته».

وينحوه سيأتي في «المسند» برقم (٨٣٦٧) من طريق سعيد بن يسار، وبرقم (١٠٤٦٩) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة. ويشهد له بهذا اللفظ حديث سعيد بن زيد، وقد سلف برقم (١٦٥١). وحديث عبدالرحمن بن عوف، سلف برقم (١٦٥٩).

٧٩٣٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام، عن قتادة، عن أبي ميمونة

عن أبي هريرة، قال: قلت: يا رسول الله، إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني، فأنبئني عن كل شيء. فقال: «كل شيء خلق من ماء» قال: قلت^(١): أنبئني عن أمر إذا أخذت به دخلت الجنة. قال: «أفش السلام، وأطعم الطعام، وصل الأرحام، وقم بالليل والناس نيام، ثم ادخل الجنة بسلام»^(٢).

= وحديث ابن عباس، سلف أيضاً برقم (٢٩٥٣).

وحديث عبدالله بن عمرو، سلف كذلك برقم (٦٤٩٤).

وحديث عائشة، وسيأتي ٦٢/٦.

الشَّجَنَة، قال السندي: مثلثة الشين المعجمة مع سكون الجيم وبعده نون: شعبة من غصن الشجرة، قيل: المراد هاهنا أنه مشتق من اسم الرحمن، وهو الموافق للأحاديث، والمراد أنه مأخوذ من اسم الرحمن لفظاً، ومناسبٌ بذلك الاسم معنى من حيث إن اسم الرحمن كما يقتضي ثبوت الرحمة لسماءه، كذلك قرابة الرحم تقتضي الرحمة فيما بين أصحابها طبعاً.

(١) زاد في (م) والنسخ المتأخرة بعده: يا رسول الله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي ميمونة، فقد روى له أصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة، قيل: هو الفارسي الأبار، ومنهم من فرق بين الفارسي والأبار، وقد اختلف في اسمه. وهمام: هو ابن يحيى العوذلي، وقد تحرف في (م) إلى: هشام.

وأخرجه الحاكم ١٢٩/٤ و١٦٠ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وصححه في الموضعين، ووافقه الذهبي، ولم يذكر في الموضع الأول الشطر الأول من الحديث.

= وأخرجه ابن حبان (٥٠٨) و(٢٥٥٩) من طريق أبي عامر العقدي، عن =

٧٩٣٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن

سعيد بن المسيب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ
الْجَنَّةَ جُرْدًا، مُرْدًا، بِيضًا، جَعَادًا، مُكْحَلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ،
عَلَى خَلْقِ آدَمَ؛ سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي عَرْضِ سَبْعِ أَذْرُعٍ»^(١).

= همام بن يحيى، به. ولم يذكر في الموضع الأول الشطر الأول منه.

وسياتي برقم (٨٢٩٥) و(٨٢٩٦) و(١٠٣٩٩). وانظر (٩٠٨٤).

(١) حديث حسن بطرقه وشواهد دونه قوله: «في عرض سبع أذرع»، فقد

تفرد بها علي بن زيد - وهو ابن جُدعان -، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٤/١٣، وابن أبي داود في «البعث» (٦٤) من طريق

يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٨٠٨)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٥٥)،

وابن عدي ١٨٤٢/٥، والبيهقي في «البعث» (٤١٩) و(٤٢٠) من طرق عن

حماد، به.

وأخرجه ابن سعد ٣٢/١ من طريق يحيى بن السكن، عن حماد بن سلمة،

عن علي بن زيد، عن سعيد، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وسياتي موصولاً برقم (٨٥٢٤) و(٩٣٧٥) و(١٠٩١٣)، والموضع الأخير

مختصر، وسلف برقم (٧١٦٥) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً: أن

أول زمرة تدخل الجنة على صورة آدم في طول ستين ذراعاً.

وأخرج الدارمي (٢٨٢٨)، والترمذي (٢٥٣٩)، وأبو نعيم في «صفة الجنة»

(٢٥٦) من حديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن عامر الأحول، عن شهر بن

حوشب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة جرد مُرد كُحل،

لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم». وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف، وقال

الترمذي: حسن غريب.

٧٩٣٤ - حدثنا يزيد وأبو كامل، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن
عِسل بن سفيان، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ السُّدْلِ فِي
الصَّلَاةِ (١).

= وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، سيأتي ٢٤٣/٥، وفيه شهر أيضاً.
وآخر من حديث أنس بن مالك أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»
٢١٩/٨، وابن أبي داود في «البعث» (٦٥)، والطبراني في «الصغير» (١١٦٤)،
وأبو نعيم في «الحلية» ٥٦/٣، وفي «صفة الجنة» (٢٥٥)، والبيهقي في «البعث»
(٤١٨)، وفيه هارون بن رثاب وقد اختلف في سماعه من أنس.
جُرداً مُرداً، قال السندي: الأول جمع أجرد: وهو من لا شعر على جسده،
والثاني جمع أمرد: وهو من لا شعر على ذقنه.

وجعاداً: قال: ضُبُطَ بكسر جيم، جمع جَعَدَ بفتح فسكون، وفي «المجمع»:
الجعد في صفات الرجال يكون مدحاً وذماً، فالمدح أن يكون شديد الأسر
والخلق، أو يكون جعد الشعر، وهو ضدُّ السَّبَط، لأنَّ السُّبُوطَة أكثرها في شعر
العجم، والذمُّ القصير المتردد الخلق، وقد يطلق على البخيل، يقال: هو جعد
اليدين، ويجمع على جِعَاد.

تنبيه: أورد الحافظان: ابن كثير في «جامع المسانيد» ٧/ورقة ١٧٤، وابن
حجر في «الأطراف» ٣٢/٨ لهذا الحديث إسناداً ليس في نسخنا الخطية، وهو:
حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا محمد بن زياد، سمعت أبا هريرة عن
النبي ﷺ، وذكره، وقال فيه: «سبعين ذراعاً». وهذا إسناد صحيح.
(١) إسناده ضعيف لضعف عِسل بن سفيان. أبو كامل: هو مظفر بن مُدْرِك،

وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه المزني في «تهذيب الكمال» ٥٤/٢٠ - ٥٥ في ترجمة عسل من =

= طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخرجه الترمذي (٣٧٨)، ومن طريقه البغوي (٥١٨) من طريق قبيصة بن عقبة، وابن حبان (٢٢٨٩) من طريق هذبة بن خالد، كلاهما عن حماد به.
وسياتي برقم (٨٤٩٦) و(٨٥٥١) و(٨٥٨٢) من طريق عسل بن سفيان، به.
وأخرجه أبو داود (٦٤٣)، وابن خزيمة (٧٧٢) و(٩١٨)، وابن حبان (٢٣٥٣)، والحاكم ٢٥٣/١، والبيهقي ٢٤٢/٢، والبغوي (٥١٩) من طريق الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، به. وزاد في آخره: وأن يغطي الرجل فاه. وهذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن ذكوان، وإحدى طريقي أبي داود مرسلتان.

تنبيه: وقع في «تحفة الأشراف» للزمي ٢٦١/١٠، وهو بصدد إيراد طريق أبي داود: الحسين بن ذكوان - الثقة، بالتصغير، وذكر أيضاً في ترجمة الحسين هذا من «تهذيب الكمال» ٣٧٢/٦ أنه روى عن سليمان الأحول، ورمز لروايته بحرف «د»، ولا ندري كيف وقع له هذا، فقد رواه البغوي من طريق أبي داود فقال فيه: الحسن مكبراً، وذكر صاحب «بذل المجهود» ٣٠٧/٤ أن الذي في نسخ أبي داود الموجودة عنده «حسن» بغير ياء. ووقع أيضاً في «مستدرک الحاكم»: حسين، مصغراً، وصححه على شرط الشيخين! لكن أخرجه عنه البيهقي فقال فيه: حسن، بغير ياء!

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «نصب الراية» ٩٦/٢ عن أبي بحر البكراوي - واسمه عبدالرحمن بن عثمان - عن سعيد بن أبي عروبة، عن عامر الأحول، عن عطاء، عن أبي هريرة. وهو إسناد ضعيف لضعف أبي بحر البكراوي.
وأرسله هشيم عن عامر الأحول، فقد أخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤٨٢/٣، ومن طريقه البيهقي ٢٤٢/٢ عن هشيم، أخبرنا عامر الأحول قال: سألت عطاء عن السدل فكرهه، فقلت: أعن النبي ﷺ؟ فقال: نعم. وقال: وهذا =

= الإسناد وإن كان منقطعاً ففيه قوة للموصولين قبله.

لكن أخرج أبو داود (٦٤٤) عن محمد بن عيسى ابن الطباع، عن حجاج ابن محمد الأعور، عن ابن جريج قال: أكثر ما رأيت عطاءً يُصلي سادلاً. وقال: وهذا يضعف ذلك الحديث. يعني حديث أبي هريرة في النهي عنه.

وأما البيهقي، فقال في «سننه» ٢/٢٤٢: وروينا عن عطاء بن أبي رباح أنه صلى سادلاً، وكأنه نسي الحديث أو حمّله على أن ذلك إنما لا يجوز للخلاء، وكان لا يفعله خيلاء، والله أعلم.

وللنهي عن السدل شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه البيهقي ٢/٢٤٣ من طريق عبد الرزاق، عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي عبيدة، عنه أنه كره السدل في الصلاة، وذكر أن رسول الله ﷺ كان يكرهه. ثم قال: تفرد به بشر بن رافع وليس بالقوي. قلنا: بشر هذا متفق على ضعفه.

وروي عن أبي جحيفة قال: مرّ النبي ﷺ برجل يصلي قد سدل ثوبه، فعطفه عليه. أخرجه البزار (٥٩٥ - كشف الأستار)، والطبراني في «الصغير» (٨٦٧)، و«الكبير» ٢٢/(٣٥٣)، والبيهقي ٢/٢٤٣، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٥٠ وقال: ضعيف. وهو كما قال.

وروى أبو عبيد في «الغريب» ٣/٤٨١، ومن طريقه البيهقي ٢/٢٤٣ عن هشيم قال: أخبرنا - وعند البيهقي: عن - خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب، عن أبيه، عن علي: أنه خرج فرأى قوماً يصلون قد سدّلوا ثيابهم، فقال: كأنهم اليهود خرجوا من فُهرهم. وهذا إسناد صحيح. والفُهر: موضع مدراسهم الذي يجتمعون فيه كالعيد يُصلون فيه ويسدلون ثيابهم.

والسُدْل، قال السندي: هو أن يضع وسط الرداء على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه ويساره من غير أن يجعلهما على كتفيه، وهذا التفسير هو مختار طوائف من العلماء من أهل المذاهب. وقيل: هو إسبال الرجل ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه، فإن ضمه فليس بسدل. وقيل: هو إرسال الثوب حتى يصيب =

٧٩٣٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه^(١)

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»^(٢).

= الأرض، وذلك من الخيلاء. وقيل: هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك، وكانت اليهود تفعله، فنهاه عنه.

قال ابن قدامة في «المغني» ٢/٢٩٧: وكره السدل ابن مسعود، والنخعي، والثوري، والشافعي، ومجاهد، وعطاء، وروي عن جابر وابن عمر الرخصة فيه، وعن مكحول والزهري وعبيد الله بن الحسن بن الحصين أنهم فعلوه، وعن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يسدلان فوق قميصهما، وقال ابن المنذر: لا أعلم فيه حديثاً يثبت. وانظر «شرح السنة» للبغوي ٢/٤٢٧ - ٤٢٨.

(١) قوله «عن أبيه» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، وهو ثابت في النسخ العتيقة، وفي المصادر التي خرجت الحديث من هذا الطريق.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن حبان (٦١٦٨) من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٠١)، ومسلم (٢٦٣٨) (١٥٩)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٠٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٩٤، والخطيب في «تاريخه» ٣/٣٢٩ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٣٨، والبغوي (٣٤٧١) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسياتي برقم (١٠٨٢٤) من طريق أبي صالح، وبرقم (١٠٩٥٦) ضمن حديث من طريق يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة.

٧٩٣٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِأَحَدَاهُمَا^(١) عَلَى الْأُخْرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجُرُّ أَحَدَ شِقِيهِ سَاقِطًا» أَوْ «مَائِلًا»، شَكَّ يَزِيدُ^(٢).

= وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٣٣٣٦).

وفي معنى الحديث ذكر الخطابي وجهين، أحدهما - إن شاء الله تعالى -: أن يكون إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشر، والصالح والفساد، فإن الخير من الناس يحنُّ إلى شكله، والشرُّير نظير ذلك يميل إلى نظيره، فتعارف الأرواح يقع بحسب الطُّباع التي جُبِلَتْ عليها من خير وشر، فإذا اتفقت تعارفت، وإذا اختلفت تناكرت. انظر «أعلام الحديث» ٣/١٥٣٠، و«شرح مسلم» للنووي ١٦/١٨٥، و«الفتح» ٦/٣٦٩.

(١) من أول السند إلى حرف اللام من كلمة «لأحدهما» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه من النسخ العتيقة للمسند، وهي (ظ٣) و(عس) و(ل).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٥٤)، والدارمي (٢٢٠٦)، وأبو داود (٢١٣٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي ٧/٦٣، والحاكم ٢/١٨٦، والبيهقي ٧/٢٩٧ من طرق عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وسياقي برقم (٨٥٦٨) و(١٠٠٩٠).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٢١٨ - ٢١٩: في هذا دلالة على تأكيد وجوب القَسَم بين الضرائر الحرائر، وإنما المكروه من الميل هو ميل العشرة الذي يكون معه بخس الحق، دون ميل القلوب، فإن القلوب لا تُملَك، فكان رسول =

٧٩٣٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة. وعَفَانُ، حدثنا حمادُ،

أخبرنا عليُّ بن زَيْد^(١)، عن أَوْسِ بن خالدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا عَصَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَخْطُمُ الْكَافِرَ - قَالَ عَفَانُ: أَنْفَ الْكَافِرِ - بِالْخَاتَمِ، وَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْخِيَانِ لَيَجْتَمِعُونَ عَلَى خِيَانِهِمْ، فَيَقُولُ هَذَا: يَا مُؤْمِنُ، وَيَقُولُ هَذَا: يَا كَافِرُ»^(٢).

= الله ﷻ يُسَوِّي فِي الْقَسَمِ بَيْنَ نِسَائِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَوَازِنِي فِيمَا لَا أَمْلِكُ» (أخرجه أصحاب السنن، وهو صحيح، وقال أبو داود: يعني القلب)، وفي هذا نزل قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوا كَالْمَمْلُوقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩].

(١) تحرف في (م) إلى: يزيد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٨٥ - ٤٨٦ من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٤)، وإسحاق بن راهويه (٥١١)، وابن ماجه وأبو الحسن القطان في زوائده عليه (٤٠٦٦)، والترمذي (٣١٨٧)، والطبري في «تفسيره» ٢٠/١٥ من طرق عن حماد، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب! ووقع في روايته ورواية إسحاق: «تختم» بالتاء بدل الطاء. وسيأتي برقم (١٠٣٦١).

وفي خروج الدابة انظر «النهاية» ١/٢٠٨ - ٢١٤، و«التفسير» ٦/٢٢٠ - ٢٢٣، كلاهما لابن كثير.

فتَخْطُمُ، قال السندي: كَتَضْرِبَ لفظاً ومعنى، وقيل: أي: تَسِمُهُ به، من =

٧٩٣٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا عبد الله بن عمر، عن المقبري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا حَدَّثَ بَعْدَهُ، وَإِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أُمْسَكَتَ نَفْسِي، فَاعْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»^(١).

٧٩٣٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»^(٢).

٧٩٤٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

= خطمت البعير: إذا كويته.

وتجلو وجه المؤمن، أي: تنوره.

والخِوَان: بكسر الخاء، وهو ما يوضع عليه الطعام.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر - وهو ابن حفص بن عاصم العمري -، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد. وانظر (٧٣٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن مسلم - وهو الجمحي - فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم. انظر (٧٥٠٤).

اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ ٢/٢٩٦ لَكُمْ»^(١).

٧٩٤١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ
الْمَاجِشُونُ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ بِفَلَاحَةٍ مِنَ
الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ
السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَانْتَهَى إِلَى الْحَرَّةِ، فَإِذَا هِيَ^(٢) فِي

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وباقي رجاله ثقات رجال
الصحيح. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن أبي شيبه ١٢/١٥٥، وأبو داود (٤٦٥٤)، والحاكم ٤/٧٧ - ٧٨
من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح
الإسناد، ولم يخرجاه بهذا اللفظ على اليقين «إِنَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَيْهِمْ فَغَفَرَ لَهُمْ»
إنما أخرجاه (يعني من حديث عليٍّ) على الظن «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَطْلَعَ
عَلَى أَهْلِ الْبَدْرِ». قلنا: وهذا الأخير هو الصواب.

وأخرجه كذلك - يعني على الظن - الدارمي (٢٧٦١) عن عمرو بن عاصم،
وأبو داود (٤٦٥٤) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.
وقد سلف على الظن من حديث علي بن أبي طالب برقم (٦٠٠) و(٨٢٧).
ومن حديث ابن عباس برقم (٣٠٦١).

ومن حديث ابن عمر برقم (٥٨٧٨).
وسياأتي من حديث جابر في مسنده ٣/٣٥٠.

(٢) كذا في (ل) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: هو. وفي «حاشية
السندي»: هو، أي: الماء.

أَذْنَابِ شِرَاجٍ ، وَإِذَا شَرْجَةٌ ^(١) مِنْ تِلْكَ الشُّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ ، فَتَبَعَ الْمَاءَ ، فَذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيثِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ ؛ بِالْأَسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لِمَ سَأَلْتَنِي ^(٢) عَنْ اسْمِي ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، لِاسْمِكَ ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا ؟ قَالَ : أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا ، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْهَا ، فَاتَّصَدَّقُ بِثُلْثِهِ ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثَهُ ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ ^(٣) .

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: شراجة، وهو خطأ.

(٢) في (م) : تسألني .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٨٤)، وابن حبان (٣٣٥٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨٧)، ومن طريقه مسلم (٢٩٨٤) (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧٥/٣ - ٢٧٦، والبيهقي ١٣٣/٤ عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٩٢/٢ من طريق عمرو بن مرزوق،
عن عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، به.

قوله: «اسق حديقة فلان»، قال السندي: الحديقة: البستان الذي يدور عليه الحائط.

والْحَرَّةُ: أرض ذات حجارة سود.

وأذئاب شِراج: جمع شَرَج - بفتح فسكون -: هو مَسِيل الماءِ من الحَرَّةِ إلى =

٧٩٤٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد بن واسع،
عن أبي صالح^(١)

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ
الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(٢)، وَمَنْ نَفَسَ عَنْ
أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ
فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(٣).

٧٩٤٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ
يَعْلَمُهُ^(٤)، فَكْتَمَهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٥).

= السهل، ويقال: الشَّرْحُ بفتح فسكون للجنس، ويقال للواحد: شَرْجَةٌ بزيادة التاء.

والأذنب: الأسافل، أي: في أسافل المسائل والأودية.

والمسحاة: آلة من حديد. قلنا: وهي المجرفة.

وأرد، أي: أزرع فيها بالثلث.

(١) قوله: «عن أبي صالح»، سقط من (م) والنسخ المتأخرة، واستدركناه

من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «أطراف المسند» ١٧٤/٧.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: في الآخرة، فقط.

(٣) حديث صحيح، وانظر الكلام على إسناده مفصلاً عند الحديث رقم

(٧٧٠١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٥/٩، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٨٤) من طريق

يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(٤) لفظة «يعلمه» ليست في (م) و(ظ١).

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لتدليس الحجاج بن أرطاة، لكنه =

٧٩٤٤ - حدثنا يزيد، حدثنا جرير بن حازم، عن غيلان بن جرير، عن أبي قيس بن رباح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ^(١) جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصْبَةٍ، وَيُقَاتِلُ لِعَصْبَةٍ، وَيَنْصُرُ عَصْبَةً^(٢)، فَقُتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَنْحَاشُ^(٣) لِمُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُ»^(٤).

= متابع، فانظر ما سلف برقم (٧٥٧١). عطاء: هو ابن أبي رباح. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥/٩ عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرمطة، بهذا الإسناد.

وسأتي من طريق حجاج أيضاً برقم (١٠٤٨٧) و(١٠٥٩٧).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فميتته.

(٢) في (م): يغضب لعصبته، ويقاتل لعصبته، وينصر عصبته.

(٣) كذا في (ظ٣) و(ل)، وفي (عس) و(س) وغيرهما: لا يتحاش، لكن

ضرب عليها في (عس)، وفي (م): لا يتحاشى، بالألف المقصورة.

وفي معنى «لا ينحاش» قال السندي: لا ينقبض. وفي «صحيح مسلم»: «لا يتحاش»، قال النووي في شرحه ٢٣٩/١٢: وفي بعض النسخ: يتحاشى، بالياء، ومعناه: لا يكثر بما يفعله فيها، ولا يخاف وبأله وعقوبته.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس بن رباح - واسمه زياد - فمن رجال مسلم، وقيل في اسم أبيه أيضاً: رباح، بالموحدة.

٧٩٤٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي، قال:

أتيت أبا هريرة فقلت له: إنه بلغني أنك تقول: إن الحسنة تُضَاعَفُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ. قال: وما أعجبك من ذلك؟ فوالله لقد سمعته^(١) - يعني النبي ﷺ [قال عبد الله بن أحمد]: كذا قال

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٥) عن وهب بن جرير، ومسلم (١٨٤٨) (٥٣)، والبيهقي ١٥٦/٨ من طريق شيان بن فروخ، كلاهما عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٤٨) (٥٤) من طريق مهدي بن ميمون، عن غيلان، به. وسيأتي برقم (٨٠٦١) مرفوعاً، وبرقم (١٠٣٣٣) و(١٠٣٣٤) موقوفاً. ويشهد لأوله حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٣٨٦)، وهناك ذكرت باقي شواهد.

ويشهد لقوله: «ومن قاتل تحت راية عمية» حديث جندب البجلي عند مسلم (١٨٥٠)، وهو في «صحيح ابن حبان» (٤٥٧٩).

قوله: «من الطاعة»، قال السندي: أي: طاعة الإمام.

والجماعة، أي: جماعة المسلمين المجتمعة على إمام واحد.

فميتة، بكسر الميم: حالة الموت.

جاهلية: صفة، وتحتل الإضافة، والمعنى: فميتة كميتة أهل الجاهلية،

والمراد: أنه مات كما يموت أهل الجاهلية من الضلال، وليس المراد الكفر.

وقوله: «تحت راية عمية»، بكسر عين، وحكي ضمها: هي الأمر الذي لا

يستبين وجهه، وقيل: هي جماعة مجتمعة على أمر مجهول لا يعرف أنه حق أو باطل.

والعصبة: قوم الرجل.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: سمعت.

أبي - يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَيُضَاعِفُ الْحَسَنَةَ أَلْفَيْ أَلْفٍ حَسَنَةً» (١) .

٧٩٤٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ فَقْرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخُمْسِ مِثَّةٍ عَامٍ» (٢) .

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ومبارك بن فضالة مدلس وقد عنعنه. وقال الحافظ ابن كثير بعد أن أورد هذا الحديث في «تفسيره» ٤٤٢/١: هذا حديث غريب، وعلي بن زيد بن جدعان عنده مناكير. قلنا: وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٩١/٥ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وسياتي برقم (١٠٧٦٠) من طريق سليمان بن المغيرة عن علي بن زيد. وأورده ابن كثير عن ابن أبي حاتم، عن أبي خلاد سليمان بن خلاد المؤدب، عن يونس بن محمد المؤدب، عن محمد بن عقبة الرفاعي، عن زياد الجصاص، عن أبي عثمان النهدي - وذكر قصة فيها هذا الحديث. قلنا: وهو إسناده ضعيف، زياد الجصاص - وهو زياد بن أبي زياد الجصاص - ضعيف، ومحمد بن عقبة الرفاعي قال ابن أبي حاتم ٣٦/٨ عن أبيه: شيخ. وانظر ما سلف برقم (٧١٩٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٢٤٦/١٣، وابن ماجه (٤١٢٢)، والترمذي (٢٣٥٣) و(٢٣٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٤٨)، وابن حبان (٦٧٦)، وأبو نعيم ٩١/٧ و٢١٢/٨ و٢٥٠ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وسياتي برقم (٨٥٢١) و(٩٨٢٣).

٧٩٤٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع
عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كَانَ زَكَرِيَّا
نَجَّارًا»^(١).

٧٩٤٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا همام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد
الله بن أبي طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ:
رَبِّ، إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا - أَوْ قَالَ: عَمِلْتُ عَمَلًا ذَنْبًا - فَاغْفِرْهُ. فَقَالَ
عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدِي عَمِلَ ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ
بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي. ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ - أَوْ قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا

= وأخرجه أبو نعيم ٩٩/٧ - ١٠٠ من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة.
وله طريقان آخران يصحُّ بهما سيأتيان برقم (١٠٦٥٤) و(١٠٧٣٠).
وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سيأتي ٦٣/٣.
وعن عبدالله بن عمرو عند ابن حبان (٦٦٧) و(٦٧٨).
وعن أنس عند الترمذي (٢٣٥٢).
وعن جابر عند الترمذي أيضاً (٢٣٥٥).
وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٢٤٤/١٣، وابن ماجه (٤١٢٤).
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو رافع: هو نفيع الصائغ، وثابت: هو ابن
أسلم البناني.
وأخرجه مسلم (٢٣٧٩) (١٦٩)، وابن ماجه (٢١٥٠)، وابن حبان (٥١٤٢)
من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.
وسيأتي برقم (٩٢٥٧) و(١٠٢٩٤).

آخَرَ- فقال: رَبِّ، إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ. فقال تَبَارَكَ وتعالى: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي. ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ- أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ- فقال: رَبِّ إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ. فقال: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي. ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ- أَوْ قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ- فقال: رَبِّ إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ. قَالَ: عَبْدِي عَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي^(١)، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ^(٢).

(١) من قوله: «ثم عمل ذنباً» في المرة الرابعة، إلى هنا، استدركناه من (ظ٣) و(عس) ومن «جامع المسانيد والسنن» ٧/ ورقة ١٠٩ - ١١٠، وسقط من (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام بن يحيى - وتحرف في (م) إلى: همام عن يحيى -: هو العَوْذِي، وعبد الرحمن بن أبي عمرة: هو الأنصاري.

وأخرجه ابنُ حبان (٦٢٢) من طريق الحسن بن محمد بن الصباح، والحاكم ٢٤٢/٤ من طريق إبراهيم بن عبدالله، كلاهما عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ولم يذكر في المرة الرابعة التي أشرنا إليها في التعليق السابق.

وأخرجه البخاري (٧٥٠٧) من طريق عمرو بن عاصم، ومسلم (٢٧٥٨) (٣٠)، والبيهقي ١٨٨/١٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن همام بن يحيى، به. ولم يذكر في المرة الرابعة أيضاً.

وسَيَأْتِي برقم (٩٢٥٦) و(١٠٣٧٩) و(١٠٣٨٠).

قوله: «فليعمل ما شاء»، قال السندي: أي: إنه يغفر له ما يعمل ما دام يستغفر، فهذا ترغيب له في الاستغفار وفي الثبات على الرجاء والخوف، لا إذن =

٧٩٤٩ - حدثنا محمدٌ وحُسين، قالا: حدثنا عوفٌ

عن أبي قحذَم، قال: وَجِدَ في زَمَنِ زِيَادٍ أو ابنِ زِيَادٍ صُرَّةً^(١) فيها حَبٌّ أَمْثَالُ النَّوَى^(٢) عليه مَكْتُوبٌ: هَذَا نَبَتْ في زَمَانٍ كان يُعْمَلُ فيه بِالْعَدْلِ^(٣).

٧٩٥٠ - حدثنا إِسحاقُ بن يوسفَ^(٤)، وهو الْأَزْرَقُ، أَخْبَرَنَا عوفٌ، عن

شَهْرَ بنِ حَوْشَب

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لو ٢٩٧/٢

= له في الذنوب، والله تعالى أعلم.

(١) تحرفت في (م) إلى: حفرة.

(٢) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: أمثال الثوم.

(٣) هَذَا خبر إِسنادِهِ ضَعِيفٌ لا يَثْبُت، وليس هو بِحَدِيثٍ، ولا نَدْرِي وَجْهَ

وَقُوعِهِ في مَسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ!

أبو قحذَم هَذَا قال يَحْيَى بن مَعِينٍ في «تاريخه» ٧٢١/٢: أبو قحذَم الذي يروى عنه عوفٌ لا أدري ما اسمُه، وأورد البخاري في «الكنى» ص ٦٤، وابن أبي حاتم ٤٢٩/٩ راوياً يقال له: أبو قحذَم، وقالوا: رأى أبا بكر، زاد ابن أبي حاتم: روى عنه منصور بن زاذان. فلا ندري: أهو نفسه الذي روى عنه عوف بن أبي جميلة أم لا؟

وفي هذه الطبقة راوٍ يكنى أبا قحذَم، واسمُه سليمان بن ذكوان، قال فيه يحيى بن مَعِينٍ في «التاريخ» ٦٥٤/٢: ليس بشيء، وأورده ابن أبي حاتم ١١٦/٤ فقال عن أبيه: سليمان بن ذكوان أبو قحذَم بصري، روى عن أنس، روى عنه محبر بن قحذَم. ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٣١٢/٤!

(٤) تحرف في (م) إلى: يونس.

كَانَ الْعِلْمُ بِالْثُرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ أَنَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ»^(١).

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٧/١٢ عن مروان بن معاوية، وأبو نعيم في «الحلية» ٦٤/٦، وفي «أخبار أصبهان» ٤/١ من طريق هوزة بن خليفة، كلاهما عن عوف بن أبي جميلة، بهذا الإسناد.

ولفظ حديث مروان بن معاوية: «لو كان الدين» مكان قوله: «لو كان العلم»، وهو الصواب الموافق لرواية الصحيح، وسيأتي هكذا على الصواب برقم (٨٠٨١) من طريق يزيد بن الأصم، و(٩٤٠٦) من طريق أبي الغيث، كلاهما عن أبي هريرة، وفي رواية أبي الغيث قصة، وقد وقع لفظ الحديث في بعض المصادر «لو كان الإيمان بالثرية»، وفي بعضها الآخر «لو كان الدين».

وكرواية شهر بن حوشب عند المصنف - أي: «لو كان العلم» - أخرجه ابن حبان (٧٣٠٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٥/١ من طريق يحيى بن أبي الحجاج، عن عوف بن أبي جميلة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف، فيحى بن أبي الحجاج لين الحديث، ثم إنه خالف من هو أوثق منه في عوف فجعله عن ابن سيرين، والصواب من حديث عوف عن شهر.

وأخرجه كذلك أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٦/١ من طريق أحمد بن يوسف بن إسحاق المنبجي، عن سهل بن صالح الأنطاكي، عن أبي عامر العقدي، عن مالك، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن جبير، عن أبي هريرة. وهذا إسناد واه جداً، والآفة فيه أحمد بن يوسف المنبجي، فقد ذكره الذهبي في «الميزان» ١٦٦/١، وقال: لا يعرف، وأتى بخبر كذب، ثم ساق له حديثاً موضوعاً في فضل النبي ﷺ وأبي بكر وعمر.

وسيأتي حديث المصنف برقم (٩٤٤٠) و(١٠٠٥٧) من طريق عوف، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة.

وله شاهد بهذا اللفظ من حديث عائشة عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٧/١ - ٨، وفيه شيخه وشيخه لم نتيينهما!

٧٩٥١ - حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا عوف، عن شهر بن حوشب^(١)

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُطْلِعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ^(٢) أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءِ، وَأُطْلِعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءُ»^(٣).

٧٩٥٢ - حدثنا صفوان بن عيسى، أخبرنا ابن عجلان، عن القَعْقَاعِ بْنِ

حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نُكْتَةً سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ، صُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ زَادَ زَادَتْ، حَتَّى يَعْلُو قَلْبُهُ ذَاكَ الرَّأْيُ^(٤)» الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ

(١) فِي (م) وَالنسخ الخطية: «عن محمد»، وكان في (عس) وحدها: عن شهر بن حوشب، ثم رُمِجَ وَكُتِبَ عَلَى هامشها بخط مغاير: محمد، ويغلب على ظننا أن ما أثبتناه هو الصواب، فقد أورد الحافظان: ابن كثير في «جامع المسانيد» ٧/ ورقة ٩٧، وابن حجر في «أطراف المسند» ٣١١/٧ هذا الحديث في ترجمة شهر عن أبي هريرة، ثم إن هذا الإسناد مكرر ما قبله، والله تعالى أعلم.

(٢) فِي (م): فوجدت.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف شهر بن حوشب، لكن حديثه حسن في الشواهد، وهذا منها. عوف: هو ابن أبي جميلة.

وأخرج الشطر الثاني منه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٩٠) عن كلثوم بن محمد، عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة. وهذا إسناد منقطع، رواية عطاء عن أبي هريرة مرسلة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٨٦).

وعن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦١١)، وانظر بقية شواهد عنده.

(٤) كذا في (ظ) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: الرَّيْنِ. قال ابن =

عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾
[المطففين: ١٤] ^(١).

٧٩٥٣- حدثنا صفوان، أخبرنا ابنُ عَجَلان، عن القَعْقَاعِ بنِ حَكِيم،
عن أَبِي صالح

عن أَبِي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنَ
مَسِّ الْقَتْلِ، إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرَصَةِ» ^(٢).

= الأثير في «النهاية» ٢/٢٩١: الرَّانَ والرَّينُ سواء، وأصل الرَّين: الطبع والتغطية.
(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان صدوق قوي الحديث، وباقي رجاله
ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري ١١٢/١ و ٩٨/٣٠ عن محمد بن بشار، عن صفوان بن
عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٤)، والترمذي (٣٣٣٤)، والنسائي في «عمل اليوم
والليلة» (٤١٨)، وفي التفسير من «الكبرى» (١١٦٥٨)، والطبري ٩٨/٣٠،
والحاكم ٥١٧/٢، والبيهقي في «السنن» ١٨٨/١٠، وفي «الشعب» (٧٢٠٣) من
طرق عن ابن عجلان، به.
(٢) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه الدارمي (٢٤٠٨)، وابن ماجه (٢٨٠٢)، والترمذي (١٦٦٨)، وابن
أبي عاصم في «الجهاد» (١٩٠)، وابن حبان (٤٦٥٥) من طرق عن صفوان بن
عيسى، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٩١)، والنسائي ٣٦/٦، وأبو نعيم في «الحلية»
٢٦٤/٨، والبيهقي ١٦٤/٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٣٠)، وفي «تفسيره»
٣٧٣/١ من طرق عن ابن عجلان، به.

وفي الباب عن أبي قتادة عند الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٨٢)، =

٧٩٥٤ - حدثنا صفوان، أخبرنا ابنُ عَجَلان، عن القَعْقَاع، عن أبي

صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» ثلاثَ مراتٍ. قال: قيل: يا رسولَ الله، لِمَنْ؟ قال: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ»^(١)، ولَأَثَمَةُ الْمُسْلِمِينَ»^(٢).

= وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٩٢)، وإسناده ضعيف أيضاً.

(١) لفظة «ولرسوله» استدركناهما من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) متن الحديث صحيح، وقد تكلم بعض أهل العلم على الاختلاف الذي وقع في إسناده، فقد قال محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» ٦٨٤/٢ - ٦٨٥: حديث ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة غلط، إنما حدّث أبو صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا الحديث «إن الله يرضى لكم ثلاثاً...»، وعطاء بن يزيد حاضراً ذلك، فحدثهم عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ: «إنما الدين النصيحة». ورواه عن إسحاق بن راهويه عن جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه، بهذه القصة.

وقال البخاري في «التاريخ الأوسط» (المطبوع خطأ باسم الصغير) ٣٥/٢ بعد أن أشار إلى أسانيده: فمدار الحديث كله على تميم، ولم يصح عن أحد غير تميم.

قلنا: وحديث ابن عجلان عن القعقاع... الخ، أخرجه الترمذي (١٩٢٦)، ومحمد بن نصر (٧٤٨) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد. وزادا في آخره: «وعامتهم»، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤٦٠/٦، وفي «الأوسط» ٣٤/٢، والنسائي =

.....
= ١٥٧/٧ من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم
والقعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، به.
وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤٦٠/٦ - ٤٦١، وفي «الأوسط» ٣٤/٢،
ومحمد بن نصر (٧٥٤) من طريق سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن
القعقاع بن حكيم وعبيدالله بن مقسم، عن أبي صالح، به.
وأخرجه النسائي ١٥٧/٧ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن ابن عجلان،
عن القعقاع بن حكيم وسُمي مولى أبي بكر وعبيدالله بن مقسم، عن أبي صالح،
به.

وروي عن مالك بن أنس فاختلف عليه فيه، فقد رواه عنه معن بن عيسى
وعبدالله بن وهب وعبدالله بن نافع ومحمد بن خالد وزيد بن يونس وأحمد بن
حاتم بن مخشي، فقالوا فيه: عنه، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي
هريرة.

وتابعه سفيان الثوري من رواية بشر بن منصور عنه، فرواه عن سهيل عن
أبيه عن أبي هريرة، وكذا رواه عبدالله بن جعفر بن نجيع المدني عن سهيل.
وقال علي ابن المدني - كما في تاريخي البخاري «الكبير» و«الأوسط» -:
بلغني أن في كتاب عثمان بن عمر: عن مالك، عن سهيل، عن عطاء، عن
تميم، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وتابعه سليمان التيمي ويحيى بن سعيد وجري بن عبد الحميد وخالد بن عبدالله
وسفيان بن عيينة وزهير بن معاوية ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، فرووه عن سهيل
عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري، وكذلك رواه سفيان الثوري من رواية
محمد بن يوسف وابن مهدي، عنه، ورواه عنه علي بن قادم فقال: عن سهيل
عن أبيه عن عطاء بن يزيد، عن تميم. وسيأتي حديث تميم الداري في مسنده
١٠٢/٤.

انظر «التاريخ الكبير» ٤٦٠/٦ و٤٦١، و«الأوسط» ٣٤/٢ و٣٥، و«العلل» =

٧٩٥٥ - حدثنا محمد بن أبي^(١) عدي، عن ابن عون، عن هلال بن أبي زينب، عن شهر بن حوشب

عن أبي هريرة، أنه قال: ذَكَرَ الشَّهِيدُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَجِفُّ الْأَرْضُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ حَتَّى يَبْتَدِرَهُ زَوْجَتَاهُ، كَأَنَّهُمَا ظِئْرَانِ أَظْلَتَا - أَوْ أَضَلَّتَا - فَصِيلَيْهِمَا بِبِرَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، بِيَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ - أَوْ فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ^(٢) - مِنْهُمَا حُلَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٣).

= للدارقطني ٣/ورقة ١٤٥، و«تعظيم قدر الصلاة» ٢/٦٨١ - ٦٨٧، و«الكامل» لابن عدي ١/١٨٤، و«أخبار أصبهان» لأبي نعيم ١/١٨٨ - ١٨٩، و«تغليق التعليق» لابن حجر ٢/٥٥ - ٦١.

وسلف عن ابن عباس برقم (٣٢٨١).

(١) لفظ «أبي» سقط من (م).

(٢) ما بين المعترضتين استدركناه من (ظ) و(عس) و(ل) ومن «تهذيب الكمال».

(٣) إسناده ضعيف لجهالة هلال بن أبي زينب، وضعف شيخه شهر بن حوشب. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٠/٣٣٨ في ترجمة هلال من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» - كما في «مصابح الزجاجة» للبوصيري ورقة ١٧٩ -، وعنه ابن ماجه (٢٧٩٨) عن محمد بن أبي عدي، به.

وأخرجه أحمد بن منيع من طريق عباد بن عباد، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر في «مسنده» من طريق حماد بن مسعدة، كلاهما عن ابن عون، به - كما في «مصابح الزجاجة» -.

٧٩٥٦- حدثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدِي، حدثنا حماد بن سَلَمَة، عن محمد بن واسعٍ، عن شُتَيْر بن نَهَار

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ»^(١).

٧٩٥٧- حدثنا صَفْوَان، أخبرنا محمد بن عَجَلَان، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قِيلَ للنبي ﷺ: يا رسول الله، أَيُّ

= وسيأتي برقم (٩٥٢٠).

الظُّنَّ - بكسر الظاء -، قال السندي: المرضعة غير ولدها، ويقع على الذكر والأنثى، والتشبيه في شدة الجري وقوة التردد.
أو أضلُّتا: هو الصحيح، أي: غيبتا.
فصليهما: رضيعهما.

والبراح: هو المتسع من الأرض الذي لا زرع فيه ولا شجر.

(١) إسناده ضعيف، شتير بن نهار - ويقال في اسمه: سُمير بن نهار - روى عنه محمد بن واسع وأبو نضرة، وأورده البخاري وابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق! كذا قال، مع أن الدارقطني جهله في سؤالات البرقاني ترجمة رقم (٢١٢)، وقال الذهبي في «الميزان» ٢/٢٣٤: نكرة.

وأخرجه أبو داود (٤٩٩٣)، وابن حبان (٦٣١)، والحاكم ٤/٢٤١، والسهامي في «تاريخ جرجان» ص ١٥١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهو وهم منهما، ولعله قد التبس عليهما شتير بن نهار بشتير بن شَكَل، الذي خرج له مسلم.

وسياتي الحديث برقم (٨٠٣٦) و(٨٧٠٩) و(٩٢٨٠) و(١٠٣٦٤).

الناس خيراً؟ قال: «أنا ومن معي» قال: فقل له: ثم من يا رسول الله؟ قال: «الذين^(١) على الأثر» قيل له: ثم من يا رسول الله؟ قال: فرفضهم^(٢).

٧٩٥٨ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يريد بها بأساً، يهوي بها سبعين خريفاً في النار»^(٣).

٧٩٥٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت عاصم بن عبيد الله من آل عمر بن الخطاب، يحدث عن عبيد مولى لأبي رهم

عن أبي هريرة: أنه لقي امرأة، فوجد منها ريح إعصار^(٤)

(١) المثبت من (ل) و(عس) وفي (م) و(ظ٣) وبقيّة النسخ: الذي.

(٢) إسناده جيد. صفوان: هو ابن عيسى الزهري البصري.

وهذا الحديث بهذا اللفظ تفرد به الإمام أحمد، وسيأتي مرة أخرى برقم

(٨٤٨٣). وفي معناه انظر ما سلف برقم (٧١٢٣).

وقوله: «رفضهم»، قال السندي: أي: تركهم ولم يذكر لهم فضلاً.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق. وهو

مكرر (٧٢١٥).

(٤) في (ظ٣): عصار، وفي (عس): عصار، وفي (ل): عصار! وفي

«النهاية» لابن الأثير ٢٤٧/٣: الإعصار والعصرة: الغبار الصاعد إلى السماء

مستطيلاً، وهي الزوبعة، قيل: وتكون العصرة من فوح الطيب، فشبهه بما تثير

الريح من الأعاصير.

طَيِّبَةً، فقال لها أبو هريرة: المسجد تُريدِينَ؟ قالت: نَعَمْ. قال: وله تَطَيَّبْتَ؟ قالت: نَعَمْ. قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ امرأةٍ تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ فَيَقْبَلَ اللهُ لها صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْهُ اغْتِسَالَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ» فاذهبي فاغتسلي^(١).

٧٩٦٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن فُرَاتٍ، قال: سمعتُ أبا حازمٍ، قال:

قَاعَدْتُ أبا هريرةَ خمسَ سنينَ، فسمعتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، إِنَّهُ سَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ» قالوا: فما تَأْمُرُنَا؟ قال: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَلِأَوَّلٍ، وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمُ الَّذِي جَعَلَ اللهُ لَهُمْ، فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ»^(٢).

= وفي «القاموس»: الْعِصَارُ: هو الغبار الشديد.

(١) حديث محتمل للتحسين، وهذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله، وقد سلف الكلام على الحديث مفصلاً برقم (٧٣٥٦).

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٧) عن شعبة، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. فُرَاتٍ: هو ابن أبي عبدالرحمن القرّاز، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢)، والبيهقي ١٤٤/٨، والبخاري (٢٤٦٤) من طريق محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٤٢)، وابن ماجه (٢٨٧١) من طريق حسن بن فُرَاتٍ،

وإسحاق بن راهويه (٢٢٢)، وابن حبان (٤٥٥٥) و(٦٢٤٩) من طريق محمد بن =

٧٩٦١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، قال: سمعت عمرو بن عاصم، يحدث

أنه سمع أبا هريرة، يحدث عن النبي ﷺ: أن أبا بكر - رضي الله عنه - قال للنبي ﷺ: أخبرني بشيء أقوله إذا أصبحت وإذا أمسيت. قال: «قل: اللهم عالم الغيب والشهادة، فاطر السموات والأرض، رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه. قلّه إذا أصبحت، وإذا أمسيت، وإذا أخذت مضجعك»^(١).

٢٩٨/٢

= جحادة، كلاهما عن فرات بن أبي عبد الرحمن، به. قوله: «تسوسهم الأنبياء»، قال السندي: أي: تتولى أمورهم الأنبياء كالأمراء والولاة بالرعية، والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه. (١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن عاصم - وهو ابن سفيان بن عبد الله الثقفي - فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٧/١٠ - ٢٣٨، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٣٨) و(٥٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٩) و(٢٥٨٢)، والدارمي (٢٦٨٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٢)، وفي «خلق أفعال العباد» (١٣٩) و(٥٨٤)، والترمذي (٣٣٩٢)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٧٩٥)، وابن حبان (٩٦٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٠ و٢٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١٦٧ من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٣)، وفي «خلق أفعال العباد» =

٧٩٦٢ - حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن داود بن فراهيج، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: ما كَانَ لنا على عَهْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمَرُ والمَاءُ^(١).

= (٥٨٦) و(٥٨٧)، وأبو داود (٥٠٦٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥)، والحاكم ٥١٣/١ من طريق هشيم، عن يعلى بن عطاء، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وسلف في مسند أبي بكر برقم (٥١) و(٥٢) و(٦٣).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٩٧).

(١) صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل داود بن فراهيج، وقد سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٥٢٢)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٠٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٢) و(١٤٣)، والبخاري (٣٦٧٧)، وابن حبان (٦٨٣)، وابن عدي ٩٤٩/٣ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٦٣٤٥) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٩٢٥٩) و(٩٣٨١) و(٩٩١١) من طريق داود بن فراهيج، عن أبي هريرة، وبرقم (٨٦٥٣) من طريق الحسن عن أبي هريرة، ولم يسمع منه. وانظر (٩٢٤٩).

وأخرجه مالك ٩٣٣/٢ مطولاً، وفيه قصة، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن حميد بن مالك بن خثيم، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح.

وأخرج الترمذي (٣٣٥٧) من طريق أبي بكر بن عياش، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] قال الناس: يا رسول الله، عن أي النعيم نُسأل وإنما هو الأسودان، والعدو حاضر، وسيوفنا على عواتقنا؟ قال: «إن ذلك سيكون».

٧٩٦٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبه، عن داود بن فراهيج،

قال :

سمعت أبا هريرة قال: هَجَرَ النبي ﷺ نِسَاءَهُ - قال شعبه: وأحسبه قال: شهراً - فأتاه عمر بن الخطاب وهو في غُرْفَةٍ على حصير، قد أثارَ الحَصِيرُ بظَهْرِهِ، فقال: يا رسول الله، كَسَرَى يَشْرَبُونَ في الذهب والفضة، وأنت هكذا! فقال النبي ﷺ: «إِنَّهُمْ عَجَلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ^(١) الدُّنْيَا». ثم قال النبي ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعُ^(٢) وَعِشْرُونَ، هكذا وهكذا، وكَسَرَ في الثَّالِثَةِ الْإِبْهَامَ»^(٣).

= وانظر حديث قرة بن إياس المزني الذي سيأتي في «المسند» ١٩/٤، وحديث عائشة الذي سيأتي أيضاً ١٨٢/٦.

وحديث الزبير بن العوام عند الترمذي (٣٣٥٦).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: في حياتهم.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: تسعة.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه البزار (٣٦٧٦) - كشف الأستار عن محمد بن بشار ومحمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقال: لا نعلمه يُروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

وسلف نحوه من حديث عمر بن الخطاب نفسه برقم (٢٢٢)، وهو متفق عليه.

قوله: «كسرى يشربون»، قال السندي: أي: أمثال كسرى. قلنا: ووقع في

رواية البزار: يا رسول الله، كسرى - أحسبه قال: وقصر - يشربون...

٧٩٦٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن بُذَيْل، عن
عبدالله بن شقيق

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ
الْقَبْرِ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ^(١).

٧٩٦٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عباس الجريري،
قال: سمعتُ أبا عثمان، يُحدِّث

عن أبي هريرة: أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ جُوعٌ، قال: ونحنُ سبعة، قال:
فأعطاني النبي ﷺ سَبْعَ تَمَرَاتٍ، لِكُلِّ إِنْسَانٍ تَمْرَةٌ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. بدليل: هو ابن ميسرة العقيلي
البصري.

وأخرجه مسلم (٥٨٨) (١٣٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٥)، ومن طريقه النسائي ٢٧٨/٨، والآجري
في «الشرعية» ص ٣٧٣ عن أبي عامر العقدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
(٥١٨٧)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٩٢) من طريق عبد الصمد بن
عبد الوارث، كلاهما عن شعبة، به.

وسأيتي برقم (٩٨٥٥)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عباس الجريري: هو ابن فروخ،
وأبو عثمان: هو النهدي عبدالرحمن بن مل. وقد وقع في متنه وهم لشعبة، سأيتي
التنبيه عليه لاحقاً.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٥٧)، والترمذي (٢٤٧٤) من طريق محمد بن جعفر،
بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣١) من طريق خالد بن الحارث، وأبو =

٧٩٦٦ - حدثنا محمد بن جعفر وهاشم، قالوا: حدثنا شعبة، عن أبي بلج - قال هاشم: يحيى^(١) بن أبي سليم - قال: سمعت عمرو بن ميمون، قال:

سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «أَلَا أَعْلَمُكَ - قال هاشم: أفلا^(٢) - على كلمة من كنز الجنة من تحت العرش: لا قوة إلا بالله، يقول: أسلم عبدي واستسلم»^(٣).

= يعلى (٦٦٥٣) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، به. وسيأتي برقم (٨٦٣٣) و(٩٣٧٣) من طريق حماد بن زيد، عن عباس الجريري، وقال فيه: قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه تمرًا، فأصابني سبع تمرات إحداهن حشفة.

فخالف حماد شعبة في عدد التمرات، ويشد رواية حماد ما أخرجه البخاري (٥٤٤١م)، وأبو يعلى (٦٦٤٩)، وابن حبان (٤٤٩٨) من طرق عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة قال: قسم النبي ﷺ بيننا تمرًا، فأصابني منه خمس: أربع تمرات وحشفة، ثم رأيت الحشفة هي أشدهن لضرسي.

ويشهد لرواية السبع تمرات حديث عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة الذي سيأتي برقم (٨٣٠١) ضمن حديث طويل.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: أخبرني يحيى، بزيادة «أخبرني»، وهذه الزيادة ليست في (ل) و(عس)، وكانت في (ظ٣) ثم رُمجت. ومعنى الكلام أن هاشمًا رواه عن شعبة عن أبي بلج باسمه وهو يحيى بن أبي سليم.

(٢) في (ظ٣) و(عس) و(ل): أولاً.

(٣) صحيح دون قوله: «من تحت العرش»، وهذا إسناد حسن، أبو بلج هذا حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو =

٧٩٦٧ - حدثنا محمد - يعني ابن جعفر - وهاشم، قالوا: حدثنا شعبة؛ قال هاشم: أخبرني يحيى بن أبي سليم، سمعت عمرو بن ميمون، وقال محمد: عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون

= النضر، وعمرو بن ميمون: هو الأودي الكوفي. وأخرجه البزار (٣٠٨٦ - كشف الأستار)، والحاكم ٢١/١ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٣) من طريق حجاج بن محمد، والحاكم ٢١/١ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن شعبة، به. وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٥٢) عن النضر بن شميل، عن أبي بلج، به. وسيأتي برقم (٨٧٥٣) عن سليمان بن داود، عن شعبة، به. وسيأتي أيضاً برقم (٨٤٢٦) من طريق أبي عوانة، و(٨٦٦٠) و(٩٢٣٣) من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن أبي بلج، ولم يذكر زهير بن معاوية فيه «من تحت العرش».

وسيأتي بنحوه دون هذا الحرف أيضاً برقم (٨٠٨٥) من طريق كميل بن زياد، و(٨٤٠٦) من طريق سعيد بن أبي سعيد، و(١٠٠٥٦) من طريق عبيد مولى أبي رهم، ثلاثتهم عن أبي هريرة، وإسناد كميل بن زياد صحيح. وأخرج الترمذي (٣٦٠١) من طريق أبي خالد الأحمر، عن هشام بن الغاز، عن مكحول، عن أبي هريرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها كنز من كنوز الجنة» ثم ذكر بعده كلاماً لمكحول، وقال: ليس إسناده بمتصل، مكحول لم يسمع من أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٣٩٩/٤ - ٤٠٠.

وعن أبي ذر الغفاري، سيأتي ١٤٥/٥.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٢٦٥/٥.

قوله: «يقول»، قال السندي: أي: الله حين يقول العبد هذه الكلمة.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ أَحَبَّ - وقال هاشمٌ: مَنْ سَرَّهُ - أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، فَلْيُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٧٩٦٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد،

قال:

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه البزار (٦٣ - كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٥٣) عن النضر بن شميل، والحاكم ٤٣/١ من طريق عاصم بن علي، ١٦٨/٤ من طريق آدم بن أبي إياس، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٨٨) من طريق روح بن عباد، أربعتهم عن شعبة، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٠١٩) من طريق علي بن عاصم بن علي، عن شعيب، عن أبي بلج، به. وهذا إسناد فيه تحريفان: الأول في قوله «علي بن عاصم بن علي»، والصواب: عاصم بن علي بن عاصم. والثاني في قوله «شعيب»، والصواب: شعبة. فهو بهذا من الطريق نفسها التي أخرجه بها الحاكم في الموضع الأول.

وأخرجه البزار (٦٣) من طريق يزيد، عن شعبة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن عمرو بن ميمون، به. وقال عقبه: لا نعلم أحداً رواه عن شعبة عن أشعث هكذا إلا يزيد، ولم يُتابع عليه، والصواب عندي حديث أبي بلج عن عمرو عن أبي هريرة. قلنا: وهو كما قال.

وأخرجه البيهقي (٩٠٢٠) من طريق شعبة وهشيم بن بشير، كلاهما عن أبي بلج، عن ميمون بن مهران، عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (١٠٧٣٨).

سمعتُ أبا هريرةَ يحدثُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَأَذُودَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ عَنْ حَوْضِي كَمَا تُدَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم أبو الحارث المدني.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٦)، والبخاري (٢٣٦٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٥٧) عن النضر بن شميل، ومسلم (٢٣٠٢) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٢) (٣٨) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، به.

وسياقي برقم (٩٨٥٦) و(١٠٠٣٠).

وأخرجه بنحوه ضمن حديث مطوّل مسلم (٢٤٧) من طريق أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة.

وبنحوه سياقي برقم (٧٩٩٣) من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة.

وأخرج البخاري في «صحيحه» (٦٥٨٥) تعليقاً من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «يُرْدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُجَلُونَ عَنِ الْحَوْضِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فيقول: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٩٦).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٣٩).

وعن أنس بن مالك، سياقي ٢٨١/٣.

٧٩٦٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنْ عَفَرَيْتَا مِنْ الْجَنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةُ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةُ، فَأُمَكِّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعَتْهُ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ أَجْمَعُونَ، قَالَ: فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ: رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي^(١). قَالَ: فَرَدَّهُ خَاسِئًا^(٢).

= لأذودن، أي: لأطردن، رجالاً منكم، قال السندي: هم المنافقون، أو المرتدون، أو أصحاب الكبائر، أو المبتدعة، أو الظلمة، أقوال.

(١) انظر الآية رقم (٣٥) من سورة ص.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه البيهقي ٢١٩/٢ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٩)، والبخاري (٤٦١) و(٣٤٢٣) و(٤٨٠٨)، ومسلم (٥٤١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٤٦)، وفي «التفسير» ٦٤/٤ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه إسحاق (٨٨) و(٨٩)، والبخاري (٤٦١) و(١٢١٠) و(٣٢٨٤) و(٤٨٠٨)، ومسلم (٥٤١)، وابن حبان (٦٤١٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥١)، وابن حبان (٢٣٤٩) من طريق أبي سلمة، والنسائي (٥٥٠) من طريق سعيد بن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٩٢٦). وانظر بقية شواهد هناك.

قوله: «فدعته»، قال السندي: قيل: بذال معجمة وعين مهملة مخففة =

٧٩٧٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إني لأرجو إن طال بي عُمرٌ أن ألقى عيسى ابن مريم، فإن عجل بي موت، فمن لقيه منكم فليقرئه مني السلام»^(١).

٧٩٧١ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن محمد بن زياد

= مفتوحتين وتشديد مثناة: أي خنقته، وقيل: بدال مهملة وعين مهملة مشددة. قلنا: وهذه الأخيرة وقعت في بعض النسخ الخطية المتأخرة، وكلاهما صحيح فصح، وأورده ابن الأثير في حرف الذال المعجمة من «النهاية» ١٦٠/٢، وقال: أي خنقته، والدَّعْتُ والدَّعْتُ بالذال والذال: الدَّفْعُ العنيف، والدَّعْتُ أيضاً: المَعَكُ في التراب.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. واختلف في وقفه ورفع، فرفعه محمد بن جعفر في هذه الرواية، بينما رواه يزيد بن هارون فيما يأتي برقم (٧٩٧١) و(٧٩٧٨) عن شعبة فوقفه على أبي هريرة.

وقد رجح الشيخ أحمد شاکر رفعه باعتباره زيادة ثقة، وشعبة كثيراً ما يقف المرفوعات، ثم إنه في حكم المرفوع إذ هو من المغيبات!

بينما رجح الكشميري صاحب «التصريح بما تواتر في نزول المسيح» ص ١٨٠ أن بعضه مرفوع وأكثره موقوف، فقال: ومن أمعن النظر في أحاديث الباب علم أن الإيصاء بإبلاغ السلام وقراءته على عيسى ابن مريم صحيح مرفوعاً وموقوفاً. وأما الجملة الابتدائية من قوله: «إني لأرجو إن طال بي عمر أن ألقى عيسى ابن مريم» عليه السلام، فالنظر في أحاديث الباب يحكم بأنها موقوفة لا مرفوعة. كيف وقد وقع التصريح بوفاة نبيِّنا ﷺ عند نزول عيسى عليه السلام في أحاديث كثيرة؟ ثم ساق بعضها.

عن أبي هريرة، قال: إني لأرْجُو إن طالت بي حياة أن أدرك عيسى ابن مريم، فإن عَجَلَ بي مَوْتُ، فَمَنْ أدركه فليُقرِّئه مِنِّي السَّلام^(١).

٧٩٧٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ عليَّ بن زيد ويونسَ بن عُبيدٍ يُحدِّثان عن عَمَّارٍ مولى بني هاشمٍ
عن أبي هريرة - أمَّا عليٌّ فَرَفَعَهُ إلى^(٢) النبي ﷺ، وأمَّا يونسُ فلم يَعدُ أبا هريرة - أنه قال في هذه الآية: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣] قال -يعني-: الشَّاهد: يوم عَرَفة، واليوم^(٣) المَوْعُود: يوم القيامة^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرطهما. وانظر ما قبله.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو الصواب، وفي (م) وبقيّة النسخ: أن.

(٣) كذا في (ل)، وفي (ظ٣) و(عس): ويوم، وفي (م) وبقيّة النسخ: والموعود، فقط.

(٤) المرفوع منه ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، والموقوف لا بأس به رجاله رجال الصحيح. عمار مولى بني هاشم: هو ابن أبي عمار. وأخرجه الحاكم ٥١٩/٢، وعنه البيهقي ١٧٠/٣ عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد - بلفظ: الشاهد يوم عرفة ويوم الجمعة، والمشهود هو الموعود يوم القيامة.

وصحح الحاكم حديث يونس بن عبيد على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! مع أن عماراً لم يخرج له سوى مسلم.

وأخرجه البيهقي ١٧٠/٣ من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن يونس =

٧٩٧٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبه، عن يونس، قال: سمعتُ عماراً مولى بني هاشم، يحدثُ

عن أبي هريرة^(١) أنه قال في هذه الآية: ﴿وَشَاهِدْ وَمَسْهُودٌ﴾، قال: الشاهد: يومُ الجمعة، والمشهود: يومُ عرفة، والموعود: يومُ القيامة^(٢). ٢٩٩/٢

٧٩٧٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبه، عن سِماك، عن مالك بن ظالم، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ أبا القاسم عليه الصلاة والسلام الصادق المصدق يقول: «إِنَّ هَلاكَ أُمَّتِي - أَوْ

= بن عُبَيد، به، موقوفاً بلفظ: الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة. وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٢٨/٣٠ من طريق ابن علي، عن يونس بن عبيد، به، موقوفاً أيضاً بلفظ: اليوم الموعود يوم الجمعة. وأعاده مرة أخرى بالإسناد نفسه بلفظ: الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة! وأخرجه الترمذي (٣٣٣٩)، والطبري ١٢٨/٣٠ و١٢٩، والبيهقي ١٧٠/٣ من طرق عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «اليوم الموعود يوم القيامة، واليوم المشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة». وإسناده ضعيف، لضعف موسى بن عبيدة الرليذي. وانظر «تفسير الطبري» ١٢٨/٣٠ - ١٣١، و«الدر المنثور» ٤٦٣/٨ و٤٦٤.

(١) قوله «عن أبي هريرة» استدركناه من (ظ) و(عس) و(ل) ومن «جامع المسانيد» لابن كثير، وقد سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمار مولى بني هاشم من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهذه أصح الروايات لتوافقها مع أكثر الروايات التي سبق تخريجها فيما قبله.

فَسَادَ أُمْتِي - عَلَى رُؤُوسِ إِمْرَةٍ^(١) أُغْلِمَتْ سُفْهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ^(٢).

٧٩٧٥ - حدثنا محمد - يعني ابن جعفر -، حدثنا شعبة، عن قتادة،

عن عباس الجُشَمِيِّ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾»^(٣).

(١) المثبت من (ظ) (٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقيّة النسخ: أو فساد أمتي رؤوس أمراء. وقوله «على رؤوس»، أي: على يَدَي رؤوس... الخ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مالك بن ظالم، وقد سلف الحديث والكلام عليه برقم (٧٨٧١). سماك: هو ابن حرب.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٠٨)، ومن طريقه الحاكم ٥٢٧/٤، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبدالله بن ظالم ١٣٧/١٥ عن شعبة، بهذا الإسناد.

(٣) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباس الجشمي - ويقال في اسمه: عياش - فقد روى عنه سعيد الجريري وقاتدة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وخرّج له أصحاب السنن الأربعة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. قلنا: قتادة لم يذكر سماعاً من عباس هذا، وعباس أيضاً لم يذكر سماعاً من أبي هريرة.

وأخرجه الحاكم ٥٦٥/١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (٢٨٩١) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به.

وحسنه.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٦٠-٢٦١، وأبو داود (١٤٠٠)،

وابن ماجه (٣٧٨٦)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٣٧)، والفريابي أيضاً

في «فضائل القرآن» (٣٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١٠)، وفي =

.....
= «الكبرى» (١٦١٢)، وابن حبان (٧٨٧) و(٧٨٨)، والحاكم ٥٦٥/١، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٠٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٦٢/٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (١٤٤٥)، والحاكم ٤٩٧/٢ - ٤٩٨ من طريق عمران القطان، عن قتادة، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٨٢٧٦).

ويشهد له حديث أنس عند الطبراني في «الصغير» (٤٩٠)، ورجاله ثقات غير شيخ الطبراني، سليمان بن داود بن يحيى الطبيب البصري، فلم نتبينه. وهو في «المختارة» للضياء (١٧٣٨) و(١٧٣٩) و(١٧٤٠) من الطريق نفسها.

وروي عن أنس بإسناد آخر عند ابن عبد البر ٢٦١/٧ - ٢٦٢، وهو ضعيف. وفي فضل سورة تبارك روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٠٢٥)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٦٥١) عن سفيان الثوري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زربن حبيش، عن ابن مسعود قال: هي المانعة، تمنع عذاب القبر. وسنده حسن.

ورواه كذلك ابن الضريس (٢٣٣) عن محمد بن كثير، والحاكم ٤٦٨/٢ من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن سفيان، به.

ورواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٧٨٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، به فرفعه!

ورواية عبد الرزاق وابن كثير وابن المبارك عن سفيان بالوقف أصح، لاسيما أن الزبيري قد يخطئ في حديث سفيان الثوري.

وقد تابع سفيان على وقفه: حمادٌ عند ابن الضريس (٢٣٢)، والفريابي (٣٢)، كلاهما في «فضائل القرآن».

وروى النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١١)، والطبراني (١٠٢٥٤) من طريق عرفة بن عبد الواحد، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود: كنا في عهد رسول الله ﷺ نسميها المانعة.

٧٩٧٦ - حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةٌ، عن المُغيرة، قال: سمعت
عُبَيْدَ اللَّهِ بنَ أَبِي نُعْمٍ يحدِّث - [قال عبدُ اللَّهِ بنُ أحمد]: قال أبي: إنما هو
عبدُ الرحمن بن أبي نُعْمٍ، ولكنْ غُنْدَرٌ كذا قال -

أنه سمع أبا هريرة قال: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن كَسْبِ
الحِجَّامِ، وكَسْبِ البَغِيِّ، وثَمَنِ الكَلْبِ. قال: وَعَسْبِ الفَحْلِ،
قال: وقال أبو هريرة: هذه من كَيْسِي^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. المغيرة: هو ابن مقسم الضبي.
وأخرجه النسائي ٣١٠/٧ - ٣١١ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
دون قول أبي هريرة «هذه من كيسي».
وأخرجه الدارمي (٢٦٢٣)، والنسائي ٣١١/٧، وابن ماجه (٢١٦٠)،
والطحاوي ٥٣/٤ من طريق أبي حازم، وأبو داود (٣٤٨٤)، والنسائي ١٩٠/٧،
والبيهقي ٦/٦ من طريق علي بن رباح اللخمي، وأبو يعلى في «معجم شيوخه»
(١٩٧)، والبيهقي ١٢٦/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٨) من طريق
محمد بن سيرين، ثلاثهم عن أبي هريرة - وبعضهم يزيد فيه على بعض. وسقط
«أبو هريرة» من طريق أبي حازم في المطبوع من «سنن النسائي».
وانظر ما سيأتي برقم (٨٣٨٩) و(٨٥٧١) و(٩٣٧٢) و(١٠٤٨٩) و(١٠٤٩٠)،
وما سلف برقم (٧٨٥١).

وفي باب النهي عن كسب الحجام عن رافع بن خديج، سيأتي ٤٦٤/٣.
وعن رافع بن رفاعه سيأتي ٣٤١/٤.

وفي النهي عن كسب البغي عن رافع بن خديج، سيأتي ٤٦٤/٣.
وعن أبي جحيفة، سيأتي ٣٠٨/٤.

وفي النهي عن ثمن الكلب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٩٤).
وعن جابر، سيأتي ٣٣٩/٣.

=

٧٩٧٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن مُغيرة، عن
الشَّعبي، عن مُحَرَّر بن أبي هريرة

عن أبيه أبي هريرة، قال: كنتُ مع عليّ بن أبي طالب حيثُ
بَعَثَهُ رسولُ الله ﷺ إلى أهل مكة ببراءة. فقال: ما كنتم تُنادون؟
قال: كُنَّا ننادي: أنه لا يَدْخُلُ الجنةَ إلا مُؤمِنٌ، ولا يَطُوفُ بالبيتِ
عُرْيَانٌ، وَمَنْ كانَ بينَهُ وبينَ رسولِ الله ﷺ عَهْدٌ، فَإِنَّ أَجَلَهِ - أَوْ
أَمَدَهُ - إلى أربعةِ أَشْهُرٍ، فإذا مَضَتِ الأربعةُ الأشْهُرُ فَإِنَّ اللهَ بريءٌ
منَ المُشْرِكِينَ وَرَسُولَهُ، وَلَا يَحُجُّ هَذَا البيتَ بعدَ العامِ مُشْرِكٌ.
قال: فَكنتُ أَنادي حتى صَحِلَ صَوْتِي^(١).

= وعن رافع بن خديج، سيأتي ٤٦٤/٣.

وعن أبي جحيفة، سيأتي ٣٠٨/٤.

وفي النهي عن ثمن عصب الفحل، عن علي، سلف برقم (١٢٥٤). وَفُسِّرَ
معناه هناك.

وقول أبي هريرة: «هذه من كيسي» يعني به عصب الفحل، وقد ثبت مرفوعاً
أيضاً من حديث أبي هريرة نفسه في بعض هذه المصادر التي ذكرناها آنفاً.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محرر بن أبي هريرة،

فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد وقع في متن الحديث
نكارة من جهة قول الراوي «ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهدٌ فإنَّ أَجَلَهِ
أو أَمَدَهُ إلى أربعةِ أَشْهُرٍ»، فالصحيح أن أَجَلَهِ إلى أَمَدِهِ بالغاً ما بلغ ولو زاد على
أربعةِ أَشْهُرٍ، وذلك لقوله تعالى في سورة براءة ﴿فَاتِّمُوا عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ﴾،
وأما من لم يكن له عهدٌ من المُشْرِكِينَ، أو كان له عهد، لكن ظاهرَ على رسول
الله ﷺ أو نقض عهده قبل انقضاء مدته، فذلك أَمَدُهُ إلى أربعةِ أَشْهُرٍ، انظر
«تفسير الطبري» ٦٢/١٠ - ٦٣، و«البداية والنهاية» لابن كثير ٣٤/٥.

.....
= والحديث أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٤/٥، وفي «الكبرى» (١١٢١٤)، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقرن بمحمد عثمان بن عمر.

وأخرجه من طريق عثمان بن عمر وحده الطبري في «تفسيره» ٦٣/١٠ - ٦٤. وأخرجه الدارمي (١٤٣٠) و(٢٥٠٦) من طريق بشر بن ثابت، عن شعبة، به. وأخرجه الطبري ٦٣/١٠ من طريق قيس بن الربيع، وابن حبان (٣٨٢٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن المغيرة، به. لكن في حديث قيس على الصواب: «فعهده إلى مدته» مكان قوله: «فإن أجله إلى أربعة أشهر». وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥١٧)، والحاكم ٣٣١/٢ - وصححه ووافقه الذهبي - من طريق شعبة، والطبري ٦٣/١٠ من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن أبي إسحاق سليمان الشيباني، عن الشعبي، به. وفي حديث قيس «فعهده إلى مدته».

وأخرجه البخاري (٣٦٩) و(١٦٢٢) و(٣١٢٧) و(٤٣٦٣) و(٤٦٥٥) و(٤٦٥٦) و(٤٦٥٧)، ومسلم (١٣٤٧)، وأبو داود (١٩٤٦)، والنسائي ٢٣٤/٥، والبيهقي ٨٧/٥ - ٨٨، والبخاري في «شرح السنة» (١٩١٢)، وفي «التفسير» ٢٦٨/٢، من طرق عن الزهري، عن حميد بن عوف، عن أبي هريرة قال: بعثني أبو بكر الصديق رضي الله عنه في تلك الحجة في المؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. قال حميد: ثم أردف النبي ﷺ بعلي بن أبي طالب، فأمره أن يؤذن ببراءة. قال أبو هريرة: فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر ببراءة، «وأن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان». لفظ البخاري.

وفي الباب عن أبي بكر، سلف برقم (٤).

وعن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٩٤).

الصَّحْل - بفتحيتين -، قال السندي: خشونة وغلظة في الصوت.

٧٩٧٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن محمد بن زياد عن أبي هريرة، قال: إني لأرجو إن طالت بي حياة أن أدرك عيسى ابن مريم، فإن عجل بي موت، فمن أدركه منكم فليقرئه مني السلام^(١).

٧٩٧٩ - حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم عن أبي هريرة، قال: خطب رجل امرأة - يعني من الأنصار - فقال النبي ﷺ: «انظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئاً»^(٢).
٧٩٨٠ - حدثنا سفيان، حدثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح

عن أبي هريرة - إن شاء الله - عن النبي ﷺ: «يوشك أن تضربوا - وقال سفيان مرة: أن يضرب الناس - أكباد الإبل، يطلبون العلم، لا يجدون عالماً أعلم من عالم أهل المدينة»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٩٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن كيسان، فمن رجال مسلم. وهو مكرر (٧٨٤٢).

(٣) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبدالعزيز - مدلس، ولا يدلّس إلا عن ضعيف، وهو هنا قد عنعن ولم يذكر سماعه من أبي الزبير، وكذا أبو الزبير - واسمه محمد بن مسلم بن تدرس - مدلس وقد عنعن.

وقال الذهبي في «السير» ٥٦/٨ بعد أن أورد الحديث بهذا الإسناد: هذا =

= حديث نظيف الإسناد، غريب المتن.

وأخرجه الحميدي (١١٤٧)، والترمذي (٢٦٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٧) و(٤٠١٨)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١١/١ - ١٢، وابن حبان (٣٧٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ١٠١/١، والحاكم ٩٠/١ - ٩١، والبيهقي في «السنن» ٣٨٦/١، وفي «المعرفة» ٨٧/١، والخطيب في «تاريخه» ٣٠٦/٥ - ٣٠٧ - ٣٧٦/٦ - ٣٧٧ - ١٧/١٣، والذهبي في «السير» ٥٥/٨ من طرق سبعة عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وحسنه الترمذي!

وأما ما أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٠١٦) عن أبي أيوب عبيد الله بن عبيد بن عمران الطبراني، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج قال: حدثنا أبو الزبير، عن أبي صالح، به. فتصريح ابن جريج بالتحديث وهم. فإن لم يكن الناسخ قد أخطأ، فالوهم فيه من شيخ الطحاوي، فهو غير معروف، ولم يرو عنه الطحاوي في «المشكل» إلا في ثلاثة مواضع.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤٢٩١) عن علي بن محمد بن علي، عن محمد بن كثير، عن سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزناد، عن أبي صالح، به. وقال النسائي: هذا خطأ، والصواب: أبو الزبير عن أبي صالح. وكذا قال المزي في «التحفة» ٤٤٥/٩.

وذكر المزي في «التحفة»: أن الحديث رواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن المحاربي - وهو عبدالرحمن بن محمد بن زياد -، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً.

وأشار إلى هذه الرواية الذهبي في «السير» ٥٦/٨. وذكر أيضاً أنه يروي عن محمد بن عبدالله الأنصاري، عن ابن جريج مرفوعاً.

وذكر ابن قدامة في «المنتخب» أن الإمام أحمد أعله بالوقف.

=

وقال قوم: هو العُمريُّ، قال: فَقَدُّمُوا مَالِكاً.

٧٩٨١- حدثنا سفيان، عن ابن أبي صالح - يعني سهيلاً -، عن أبيه

عن أبي هريرة، يُخْبِرُهُمْ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا كَفَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ صَنْعَةَ طَعَامِهِ، وَكَفَاهُ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ، فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ أَبَى، فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً فَلْيَرَوْغْهَا، ثُمَّ لْيُعْطِهَا»^(١) «إِيَّاهُ»^(٢).

٧٩٨٢- قرأت على أبي قُرَّةَ الزُّبَيْدِي موسى بن طارق: عن موسى - يعني ابن عُقْبَةَ^(٣) -، عن أبي صالح السَّمَّان وعطاء بن يَسَارٍ، أو عن أحدهما.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «اتَّحِبُّونَ أَنْ تَجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ؟ قُولُوا: اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى شُكْرِكَ، وَذِكْرِكَ، وَحُسْنِ

= وله شاهد عن أبي موسى الأشعري عند ابن عدي في «الكامل» ١٠١/١ من طريق سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى رفعه، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن أبي هند قال الدارقطني في «العلل»: لم يسمع من أبي موسى شيئاً. والعُمري: هو عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، وقيل: هو أبوه عبدالعزيز بن عبدالله، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٣) و(عس): وليعطها، وفي (ل): فليعطها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة. وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٨).

(٣) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: عتبة، بالتاء، والتصويب من (ظ٣)

و(عس) و(ل).

عِبَادَتِكَ»^(١).

٧٩٨٣ - حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن زُرَّارَةَ بن أَوْفَى، عن سَعْدِ^(٢) بن هشام

عن أبي هريرة، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قرة الزُّبَيْدِي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو نعيم ٢٢٣/٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤٩٩/١ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، عن خارجة - وهو ابن مصعب الخراساني -، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف، خارجة بن مصعب متروك، ومع أن الناس اتفقوا على تضعيفه، فقد كان الحاكم حَسَنَ الرَّأْيِ فيه، فلذلك صحح إسناده حديثه، ووافقه على ذلك الذهبي في «تلخيصه»! وانظر ما سيأتي برقم (٨١٠١).

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، سيأتي ٢٤٤/٥ - ٢٤٥.

(٢) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد وقع في هذا الحديث اختلاف كبير على قتادة.

فقد رواه هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عنه، عن زرارَةَ بن أَوْفَى، عن سعد بن هشام، عن أبي هريرة مرفوعاً كما هو عند المصنف هنا وعند إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٧٩)، وابن ماجه في «سننه» (٩٥٠).

وتابع معاذاً عليه محمد بن أبي عدي ويحيى القطان فيما ذكره الدارقطني في =

.....

= «العلل» ٣/ ورقة ٦٣. لكن لم يذكر يحيى فيه سعد بن هشام.
وخالفهم عبدالرحمن بن مهدي، فرواه عن هشام الدستوائي، فوقفه على أبي هريرة.

وخالفهم أيضاً إسماعيل ابن عليّة ومسلم بن إبراهيم وعبدالرحمن بن مهدي في رواية ثانية، فرووه عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن زارة بن أوفى، عن أبي هريرة موقوفاً، ولم يذكروا فيه سعد بن هشام.

ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، واختلف عليه فيه أيضاً:
فقد رواه ابن عليّة، عنه، عن قتادة، عن زارة، عن سعد بن هشام، عن أبي هريرة، وقال فيه: أحسبه ذكره عن النبي ﷺ. وسيأتي بنحوه برقم (٩٤٩٠) عن ابن عليّة، عن هشام، عن قتادة، عن زارة، عن أبي هريرة، وقال فيه: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ. ولم يذكر سعداً.

ورواه معاذ بن معاذ وابن أبي عدي، عنه، عن قتادة، عن زارة، عن أبي هريرة موقوفاً، ولم يذكر فيه سعد بن هشام.

ورواه الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً. والحكم ضعيف.

ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل مرفوعاً، وسيأتي في مسنده ٨٦/٤، والحسن مدلس وقد عنعن.

وتابع سعيداً عليه الخليل بن مرة، وهو ضعيف.

ورواه شعبة، عن قتادة، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

ورواه عمر بن رُديح، عن حوشب، عن الحسن، عن الحكم بن عمرو الغفاري مرفوعاً، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٣١٦١)، وعمر بن رُديح مختلف فيه، انظر «لسان الميزان» ٣٠٦/٤، والحسن مدلس وقد عنعن.

وانظر هذه الطرق في «علل الدارقطني» ٣/ ورقة ٦٣ - ٦٤.

وسلف من حديث قتادة، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس برقم (٣٢٤١)، =

= وانظر اختلاف الرواة على قتادة هناك :

قلنا: ولحديث أبي هريرة طريق آخر، فقد أخرجه مسلم (٥١١) (٢٦٦)، وأبو عوانة ٤٧/٢ - ٤٨، والبيهقي ٢٧٤/٢ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة مرفوعاً، وزاد: «ويقي ذلك مثل مؤخره الرجل». وعبيد الله بن عبد الله بن الأصم روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يوثقه أحد آخر، واحتج به مسلم.

ويشهد له حديث أبي ذر عند مسلم (٥١٠) من طرق عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم يصلي، فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود»، وسيأتي في «المسند» ١٤٩/٥.

ويشهد له أيضاً حديث أنس عند البزار (٥٨٢ - كشف الأستار)، وإسناده قوي.

قلنا: وقد عارض هذه الأحاديث حديث عائشة عند البخاري (٥١٤)، ومسلم (٥١٢): أنه ذكر عندها ما يقطع الصلاة - الكلب والحمار والمرأة - فقالت: شبهتمونا بالحمر والكلاب! والله لقد رأيت النبي ﷺ يصلي وإنني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة، فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذني النبي ﷺ، فأنسل من عند رجله. وسيأتي في مسندها ٤١/٦ و ٤٢ وغيرهما.

وحديث ابن عباس عند البخاري (٤٩٣)، ومسلم (٥٠٤) قال: أقبلت راكباً على حمار أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بمنى إلى غير جدار، فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف، فلم ينكر ذلك عليّ أحد. هذا لفظ البخاري، وانظر ما سلف في «المسند» (١٨٩١).

= وحديث عباس بن عبيد الله بن عباس، عن الفضل بن عباس قال: أتاننا رسول

.....
= الله ﷺ ونحن في بادية لنا ومعه عباس، فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة، وحمارة لنا وكلبة تعبثان بين يديه، فما بالى ذلك. سلف في مسند الفضل برقم (١٧٩٧)، وسنده ضعيف، فعباس بن عبيدالله لا يعرف حاله وانفرد ابن حبان بتوثيقه، وهو لم يدرك عمه الفضل.

وروي مرفوعاً «لا يقطع الصلاة شيء» عن غير واحد من الصحابة، ولا يصح منها شيء، وروي موقوفاً عن علي وعثمان وابن عمر وغيرهم بأسانيد صحيحة. انظر «سنن الدارقطني» ٣٦٧/١ و٣٦٨ و٣٦٩، و«العلل» لابن الجوزي ٤٤٥/١ - ٤٤٦.

وقد اختلف العلماء بهذه الأحاديث، فمال بعضهم إلى أن حديث أبي ذر وغيره منسوخة بحديث عائشة وغيرها، ومال بعضهم إلى تأويل القطع بأن المراد به نقص الخشوع لا الخروج من الصلاة.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٤٦١/٢ - ٤٦٣ بعد أن أورد حديث عائشة أنه ﷺ كان يصلي وهي معترضة بين يديه، وحديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالناس بمنى فمرَّ ابن عباس بين يدي بعض الصف فنزل وأرسل الأتان ترتع، ودخل في الصف ولم ينكر ذلك عليه أحد: في هذه الأحاديث دليل على أن المرأة إذا مرَّت بين يدي المصلي لا تقطع صلاته، وعليه أكثر أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم أنه لا يقطع صلاة المصلي شيء مرَّ بين يديه، ثم ذكر حديث أبي سعيد مرفوعاً «لا يقطع الصلاة شيء، وادروا ما استطعتم، فإنما هو شيطان» فقال: وهذا قول علي وعثمان وابن عمر، وبه قال ابن المسيب والشعبي وعروة، وإليه ذهب مالك والثوري والشافعي وأصحاب الرأي.

وذهب قوم إلى أنه يقطع صلاته المرأة والحصار والكلب، يروى ذلك عن أنس، وبه قال الحسن، وذكر حديث أبي ذر.

ثم قال: وقالت طائفة: يقطعها المرأة الحائض والكلب الأسود، روي ذلك عن ابن عباس، وبه قال عطاء بن أبي رباح، وقالت طائفة: لا يقطعها إلا الكلب =

٧٩٨٤ - حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن،

عن أبي رافع

عن أبي هريرة، أن نبي الله ﷺ قال: «لو أن أحدكم يعلم أنه إذا شهد الصلاة معي كان له أعظم من شاة سمينية أو شاتين لفعل، فما يُصيب من الأجر أفضل»^(١).

٧٩٨٥ - حدثنا أنس بن عياض، حدثني يزيد بن عبد الله بن الهادي،

عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

٣٠٠/٢

= الأسود، روي ذلك عن عائشة، وهو قول أحمد وإسحاق.

وانظر «معرفة السنن والآثار» للبيهقي ٢٠٠/٣ - ٢٠١، و«الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار» للحازمي ص ٧٥ - ٧٦، و«المغني» لابن قدامة ٩٤/٣ و ٩٧ - ١٠٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحسن: هو ابن أبي الحسن

البصري، وأبو رافع: هو نفع الصائغ. وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

تنبيه: وقع في (عس) و(ل) بعد هذا الحديث حديث مكرر عن الحديث

الذي سلف برقم (٧٨٤٢) و(٧٩٧٩) عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن كيسان،

عن أبي حازم، عن أبي هريرة في قصة الرجل الذي خطب من الأنصار، وكتب

عليه في هاتين النسختين «معاذ»، أي: مكرر، فظنه بعض النساخ المتأخرين أنه

تصحیح لاسم شيخ المصنف، فأثبتوه في النسخ المتأخرة هكذا: حدثنا معاذ،

حدثنا يزيد بن كيسان! وهكذا هو في النسخ المطبوعة، ولم يذكر الحافظ ابن

حجر في «الأطراف» ٢٨٩/٧ أن معاذاً رواه عن يزيد بن كيسان، فاستدركه عليه

محقق الكتاب فأخطأ!

وهذا الحديث قد رمج في هذا الموضع من (عس)، ولم يرد في (ظ٣)،

وهو الصواب إن شاء الله تعالى، فلذلك لم نثبته.

عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اضْرِبُوهُ». قَالَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ^(١) بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا هُكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ، وَلَكِنْ قُولُوا: رَحِمَكَ اللَّهُ»^(٢).

٧٩٨٦ - حدثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ:

نَزَلَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوْلَانَا قَرَابَةً - قَالَ سَفْيَانُ: وَهُمْ مَوَالِي لِأَحْمَسَ^(٣) -، فَاجْتَمَعَتْ أَحْمَسُ، قَالَ

(١) فِي (م) وَالنَّسَخِ الْمَتَأَخَّرَةِ: وَمِنَا الضَّارِبُ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ظ٣) وَ(عس) وَ(ل).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ خَالِدِ التِّيمِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٧٧) وَ(٦٧٨١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٤٧٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٥٢٨٧)، وَابْنُ حَبَانَ (٥٧٣٠)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٣١٢/٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٦٠٧) مِنْ طَرَقٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ حَبَانَ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي إِحْدَى رَوَايَتَيْهِ قَوْلَهُ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ «وَلَكِنْ قُولُوا: رَحِمَكَ اللَّهُ». وَأَخْرَجَهُ بَنُوحُوهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٤٧٨)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٣١٢/٨) مِنْ طَرَقٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ. وَفِيهَا: «وَلَكِنْ قُولُوا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٦٧٨٠).

(٣) كَذَا فِي (ظ٣) وَ(عس) وَ(ل)، وَفِي (م) وَبَقِيَّةِ النَّسَخِ: وَهُوَ مَوْلَى الْأَحْمَسِ.

قيس: فَأَتَيْنَاهُ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ - وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: فَأَتَاهُ الْحَيُّ -، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا هَرِيرَةَ، هَؤُلَاءِ أَنْسِبَاؤُكَ أَتَوُكَ يُسَلِّمُونَ^(١) عَلَيْكَ وَتُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال: مَرَحَبًا بِهِمْ وَأَهْلًا، صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ، لَمْ أَكُنْ أَخْرَصَ عَلَى أَنْ أُعَيَّ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ، حَتَّى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا فَيَحْتَضِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا أَغْنَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَضْلِهِ، فَيَسْأَلَهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ»^(٢).

٧٩٨٧- ثم قال هكذا بيده: «قَرِيبٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ السَّاعَةِ

(١) في (٣): ليسلّموا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس: هو ابن أبي حازم الأحمسي. وأخرجه الحميدي (١٠٥٦)، أبو يعلى (٦٦٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد - بالمرفوع دون القصة.

وأخرجه كذلك مسلم (١٠٤٢) من طريق يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه مسلم (١٠٤٢) (١٠٦)، والترمذي (٦٨٠)، والبيهقي ١٩٥/٤ من طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، به.

وزادوا جميعاً في رواياتهم إلا أبا يعلى: «فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول».

وسياتي الحديث بهذه الزيادة برقم (١٠١٥١) عن يحيى بن سعيد القطان، عن إسماعيل بن أبي خالد. وانظر ما سلف برقم (٧٣١٧).

سَتَاتُونَ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ
الْمُطْرَقَةُ»^(١).

٧٩٨٨ - حدثنا محمد بن يزيد، وهو الواسطي، حدثنا محمد بن
إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يَقُولُ اللَّهُ^(٢): اسْتَقْرَضْتُ
عَبْدِي فَلَمْ يُقْرِضْنِي، وَيَسْتُمْنِي عَبْدِي وَهُوَ لَا يَدْرِي، يَقُولُ:
وَادْهَرَاهُ، وَادْهَرَاهُ، وَأَنَا الدَّهْرُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح إسناده سابقه.

وأخرجه الحميدي (١١٠٢)، والبخاري (٣٥٩١) من طريق سفيان، بهذا
الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢) (٦٦)، وأبو عوانة في الزكاة والفتن كما في «إتحاف
المهرة» ٥/ ورقة ٢٣٥ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.
وأخرجه أبو عوانة في الفتن أيضاً كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٣٥ من
طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، به.

وسياقي برقم (١٠١٥٠)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٣).

(٢) لفظ الجلالة من (ل) و(عس)، ولم يرد في بقية النسخ.

(٣) إسناده حسن، محمد بن إسحاق - وإن عنعن - قد توبع، وهو حسن
الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن يزيد الواسطي، فقد
روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٦٦)، وابن خزيمة (٢٤٧٩) من طريق محمد بن يزيد
الواسطي، بهذا الإسناد. وقد وقع في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة»: حدثنا
محمد بن يزيد بن هارون، وهذا خطأ، صوابه كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة =

٧٩٨٩ - حدثنا أنس بن عِيَاض، حدثني أبو حازم، عن أبي سلمة لا أعلمه إلا عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَأَعْمَلُوا، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوه إِلَى عَالِمِهِ»^(١).

= ٢١٤: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي ويزيد بن هارون.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٣٥) من طريق حماد بن سلمة، والطبري في «تفسيره» ١٥٢/٢٥ من طريق سلمة بن الفضل، كلاهما عن ابن إسحاق، به.

وسياتي برقم (١٠٥٧٨) عن يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق.

وفي جميع هذه الروايات عن ابن إسحاق، لكنه توبع:

أخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١٠٥)، وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٩٨) من طريق ابن أبي حازم، والطبري ١٥٢/٢٥ من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم (ابن طهمان وابن جعفر وابن أبي حازم) عن العلاء، به. واقتصر ابن أبي عاصم في روايته على الشطر الثاني.

وقد سلف برقم (٧٢٤٥) النهي عن سب الدهر بغير هذا اللفظ بإسناد صحيح، وانظر بقية طرقه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٩٣)، وأبو يعلى (٦٠١٦)، والطبري ١١/١، وابن حبان (٧٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٦/١١ من طريق أنس بن عياض، بهذا الإسناد.

وسياتي الشطر الأول منه برقم (٨٣٩٠) و(٩٦٧٨) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به - وزاد فيه «علماً حكيماً، غفوراً رحيماً».

= وأما قوله: «المراء في القرآن كفر»، فقد سلف برقم (٧٥٠٨).

٧٩٩٠ - حدثنا أنس بن عياض، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه
عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، زَحَرَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ بِذَلِكَ سَبْعِينَ خَرِيفًا»^(١).

= وللشطر الأول شاهد عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٥٨).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٧٥).

وعن أبي جهم وعمر بن العاص وسمرة بن جندب وأبي بن كعب وحذيفة
وأم أيوب، وستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ١٦٩/٤ - ١٧٠ و ٢٠٤
و ١٦/٥ و ١١٤ و ٣٨٥ و ٤٣٣/٦.

وفي القراءة بالأحرف السبعة يرى الإمامان الطحاوي والطبري وغيرهما من أهل
العلم أن القراءة بها كانت في أول الأمر خاصة للضرورة، لاختلاف لغات العرب
ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة، فلما كثُر الناس والكتب وارتفعت الضرورة،
كانت قراءة واحدة. انظر «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ١٠٨/٨ - ١٣٧، و«جامع
البيان» للطبري ٨/١ - ٣٤، و«التمهيد» لابن عبد البر ٢٩٠/٨ - ٢٩٤.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي ١٧٢/٤ عن يونس بن عبد الأعلى، عن أنس بن عياض،
بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي أيضاً ١٧٣/٤ من طريق سعيد بن عبد الرحمن، عن سهيل بن
أبي صالح، به.

وسأتي برقم (٨٦٩٠) من طريق زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٧١٨) عن هشام بن عمار، عن أنس بن عياض، عن
عبد الله بن عبد العزيز الليثي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وعبد الله بن
عبد العزيز الليثي ضعيف.

٧٩٩١ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، حدثنا الضحاك بن عثمان، عن بكير بن عبد الله، عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة، أنه قال: ما صليت وراء أحد بعد رسول الله ﷺ أشبه صلاة برسول الله ﷺ من فلان.

قال سليمان: كان يطيل الركعتين الأوليين من الظهر، ويخفف الآخرين، ويخفف العصر، ويقرأ في المغرب بقصار المفضل، ويقرأ في العشاء بوسط المفضل، ويقرأ في الصبح بطوال المفضل^(١).

= وأخرجه الترمذي (١٦٢٢) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود - وهو محمد بن عبد الرحمن يقيم عروة -، عن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

وانظر ما سيأتي برقم (١٠٨٠٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري بمثل لفظه، سيأتي ٤٥/٣، وهو متفق عليه.

وينحوه عن أبي الدرداء، سيأتي ٤٤٣/٦ - ٤٤٤.

وعن أبي أمامة الباهلي عند الترمذي (١٦٢٤).

وعن عقبة بن عامر عند النسائي ١٧٤/٤.

قوله: «في سبيل الله»، قال السندي: أي: وهو غازي لله، أو المراد به الإخلاص في الصوم.

زُحَيج، أي: بُعِد.

سبعين خريفاً، أي: مسافة سبعين سنة. وانظر «فتح الباري» ٤٨/٦.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٧٩٩٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ العلاء بن عبد الرحمن، يُحدِّث عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إنَّ لي قرابةً أصلهم ويقطعونني، وأحسن إليهم ويسيئون إليَّ، وأحلمُ عنهم ويجهلون عليَّ. قال: «لئن كنتُ كما تقول، فكأنما^(١) تسفُّهم المَلَّ، ولا يزال معك من الله ظهيرٌ عليهم، ما دُمْتَ على ذلك»^(٢).

= الضحاك بن عثمان، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه النسائي ١٦٧/٤ من طريق ابن أبي فديك، بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٤/١ من طريق المغيرة بن عبد الرحمن وعثمان بن مَكتل، كلاهما عن الضحاك، به.

وسياقي برقم (٨٣٦٦) و(١٠٨٨٢).

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٠).

(١) كذا الأصول والجملة: لكأنما، لأنه إذا اجتمع شرط وقسم فالجواب للسابق.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٨)، وابن حبان (٤٥١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٢) من طريق ابن أبي حازم، وابن حبان (٤٥٠)، والبيهقي (٣٤٣٦) من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن، به. وسياقي برقم (٩٣٤٣) و(١٠٢٨٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٠٠).

تُسَفُّهم، قال السندي: أي: تطعمهم.

والمَلَّ، أي: الرماد الحار. أي: إحسانك إليهم مع إساءتهم إليك، يعود وبالأعلى عليهم حتى كأنك في إحسانك إليهم مع إساءتهم إليك أطعمتهم النار.

٧٩٩٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت العلاء بن عبد الرحمن، يحدث عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ أَتَى الْمَقْبَرَةَ، فَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْمَقْبَرَةِ، فَقَالَ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ»، ثُمَّ قَالَ: «وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا» قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا بِإِخْوَانِكَ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ مِنْ أُمَّتِكَ بَعْدُ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي خَيْلٍ بِهِمْ دُھَمٌ، أَلَمْ^(١) يَكُنْ يَعْرِفُهَا؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ» ثُمَّ قَالَ: أَلَا لَيَذَادَنَّ رَجَالٌ مِنْكُمْ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، أَنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا^(٢).

(١) فِي (ظ٣) وَ(عس) وَ(ل): لَمْ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه (٤٣٠٦)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٩)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٥٠٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ ١٣٨/١، وَالْبَيْهَقِيُّ ٧٨/٤ مِنْ طَرَقِ عَنِ الْعَلَاءِ، بِهِ.

وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٨٨٧٨) وَ(٩٢٩٢)، وَالْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ مُخْتَصَرٌ بِقِصَّةِ السَّلَامِ. =

.....
= وأخرجه بنحوه مسلم (٢٤٧)، وأبو عوانة ١٣٧/١ من طريقين عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة - دون أوله في قصة السلام على أهل المقبرة.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٦/١، ومن طريقه ابن ماجه (٤٢٨٢)، وابن حبان (١٠٤٨) عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي مالك الأشجعي، به - بلفظ «تَرْدُونَ عَلَيَّ غَراً مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوَضُوءِ سَيِّمًا أَمْتِي، لَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِهَا». وقصة دُودَ رجال عن الحوض سلفت برقم (٧٩٦٨) من طريق محمد بن زياد الجمحي، عن أبي هريرة.

ويشهد لقصة السلام على أهل المقبرة حديث بريدة الأسلمي، سيأتي في مسنده ٣٥٣/٥.

وحديث عائشة، سيأتي أيضاً ١٨٠/٦. وللتحجيل يوم القيامة شاهد من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٢٠)، وانظر تمام شواهد هناك. وانظر أيضاً حديث أبي هريرة الذي سيأتي برقم (٨٧٤١).

ولقصة إخوان النبي ﷺ شاهد من حديث أنس، سيأتي ١٥٥/٣. قوله: «بل أنتم أصحابي»، قال السندي: ليس نفياً لأخوتهم، ولكن ذكره مزية لهم بالصحة على الأخوة، فهم إخوة وصحابة، واللاحقون إخوة فحسب، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾، وإخواني، أي: المراد بإخواننا أو الذين لهم إخوة فقط.

وأنا فرطهم، أي: أنا أتقدمهم على الحوض أهبيهم لهم ما يحتاجون إليه. وغر: جمع الأغر، وهو الأبيض الوجه. ومحجلة: اسم مفعول من التحجيل، والمحجل من الدواب التي قوائمها بيض.

والْبُهْم: السود، وكذا الدُّهْم، والثاني تأكيد للأول.

٧٩٩٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ العلاء، ٣٠١/٢
يحدثُ عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن، المؤمن
-مرتين أو ثلاثاً- يغارُ يغارُ، والله أشدُّ غيْرًا»^(١).

٧٩٩٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ العلاء، يحدثُ
عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «ألا أدلُّكم على
ما يرفعُ الله به الدرجاتِ، ويمحو به الخطايا؟ كثرةُ الخطأ إلى
المساجِدِ، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصلاةِ، وإسباغُ الوضوءِ على
المكاره»^(٢)

٧٩٩٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ العلاء، يحدثُ
عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لتؤدَّنَ الحقوقُ إلى
أهلها يومَ القيامةِ، حتَّى يُقَادَ للشاةِ الجَلحاءِ من القرآنِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢١٦ عن
عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦١) (٣٨) من طريق محمد بن جعفر، به. وانظر
(٧٢١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٢٠٩).

نَطَحَتْهَا^(١)»^(٢).

٧٩٩٧ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن يعقوب بن عبد الله القمي، عن حفص بن حميد، قال:

قال زياد بن حدير: وَدِدْتُ أَنِّي فِي حَيِّزٍ مِنْ حَدِيدٍ، مَعِيَ مَا يُصْلِحُنِي، لَا أَكَلِّمُ النَّاسَ وَلَا يُكَلِّمُونِي^(٣).

٧٩٩٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ العلاء، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ^(٤) نَهَى عَنْ النَّذْرِ، وَقَالَ: «لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدَرِ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ^(٥) مِنَ الْبَخِيلِ»^(٦).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: تنطحها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٧٢٠٤).

(٣) هذا أثر وليس بحديث، وليس له تعلق بحديث أبي هريرة أو غيره.

وقد أخرجه الإمام أحمد في «الزهد» ص ٣٧٠، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٩٧/٤ عن محمد بن سابق، عن مالك بن مغول، عن أبي صخرة جامع بن شداد، عن زياد بن حدير. وزاد في آخره: حتى ألقى الله عز وجل. وقد وقع في المطبوع من «الحلية» و«الزهد» عدة تحريفات فيه تصحح من هنا. والحيِّز: المكان.

وقوله: «ما يصلحني»، قال السندي: من الطعام والشراب، وهو من الإصلاح.

(٤) لفظة «أنه» ليست في الأصول، وهي ثابتة في (م) وفي «صحيح مسلم».

(٥) لفظة «به» سقطت من (م).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم.

٧٩٩٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ العلاء، يُحدثُ
عن أبيه

عن أبي هريرة: عن النبي ﷺ يرويه عن ربِّه عزَّ وجلَّ، أنه
قال: «أنا خيرُ الشُّركاءِ، فمنَ عملَ عملاً فأشركَ فيه غيري، فأنا
بريءٌ منه، وهو لِلَّذِي أشركَ»^(١).

٨٠٠٠ - حدثنا روح، حدثنا شعبة، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن بن
يعقوب، قال: سمعتُ أبي، يحدثُ

= وهو في «صحيحه» (١٦٤٠) (٦) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار،
عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٩٥) من طريق عبد الرحمن بن عثمان، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٩)، ومسلم (٢٩٨٥)، وابن ماجه (٤٢٠٢)، والبيهقي

في «الشعب» (٦٨١٦) من طرق، عن العلاء بن عبد الرحمن، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٨١٥)، والبخاري (٤١٣٦) من طريق سعيد

المقبري، والبخاري (٤١٣٦) من طريق ابن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة.

وعزاه الحافظ في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٦٠ للموطأ من رواية ابن وهب

وسعيد بن عفير وعبد الرحمن بن القاسم، عن مالك، عن العلاء، به.

وسياقي برقم (٨٠٠٠) و(٩٦١٩).

وفي الباب عن أبي سعيد بن أبي فضالة، سياقي ٤٦٦/٣.

وعن محمود بن لبيد، سياقي ٤٢٨/٥.

وعن شداد بن أوس عند الطيالسي (١١٢٠).

عن أبي هريرة، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: أنا خير الشركاء، من عمل لي عملاً فأشرك فيه غيري، فأنا منه بريء، وهو للذي أشرك»^(١).

٨٠٠١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي عثمان

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله الصادق المصدق أبا القاسم صاحب الحجرة ﷺ يقول: «لا تُنزع الرحمة إلا من شقي»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة. وانظر ما قبله.
(٢) إسناده حسن، من أجل أبي عثمان - وهو الثباني - وقد سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٣٤٣)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٧/٨ عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٤)، وأبو داود (٤٩٤٢)، والترمذي (١٩٢٤)، وابن حبان (٤٦٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٨٣/٧، والبيهقي ١٦١/٨، والبخاري (٣٤٥٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة أبي عثمان ٧١/٣٤ من طرق عن شعبة، به.
وأخرجه ابن حبان (٤٦٦) من طريق سليمان التيمي، وأبو يعلى (٦٦٥٢)، والحاكم ٢٤٨/٤، والقضاعي في «مسنده» (٧٧٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٧١/٦، والمزي ٧٢/٣٤ من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن منصور.
وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٨٣) عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وهذا وهم من جرير، والمحمفوظ =

قال شعبة: كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ؛ يَعْنِي مَنْصُورًا.

٨٠٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ
شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ،
وَمَاوُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَاوُهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ»^(١).

= فِي الْحَدِيثِ أَبُو عَثْمَانَ التَّبَانِ، وَرَوَى عَنْ جَرِيرٍ أَيْضًا عَلَى الصَّوَابِ كَمَا سَلَفَ.
وَسَيَّاتِي بِرَقْم (٩٧٠٢) وَ(٩٩٤٠) وَ(٩٩٤٥) وَ(١٠٩٥١).

(١) حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف شهر بن حوشب، وَقَدْ تَوَبَّعَ، ثُمَّ
هُوَ مَنْقُطَعٌ، فَقَدْ أَدْخَلَ شَهْرٌ فِيهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ كَمَا سَيَّاتِي
فِي الرَّوَايَةِ رَقْم (٨٣٠٧)، وَأَمَّا مَا وَقَعَ فِي رَوَايَةِ الدَّارِمِيِّ (٢٨٤٠) مِنْ تَصْرِيحٍ
شَهْرٍ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَغَيْرٌ صَحِيحٌ، لِأَنَّ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ شَهْرٍ عِنْدَهُ هُوَ
عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. أَبُو بَشْرٍ: هُوَ جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ أَبِي وَحْشِيَّةٍ.
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٦٦٧٣) وَ(٦٨١٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٣٩٧) عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٣٩٨) مِنْ
طَرِيقِ هَشِيمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَشْرٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ تَامًّا وَمَقْطُوعًا ابْنُ مَاجَهَ (٣٤٥٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» كَمَا فِي
«التَّحْفَةِ» ١١٢/١٠ مِنْ طَرِيقِ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٦٦٧٢)، وَأَبُو
يَعْلَى (٦٤٠٠) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ الْحِذَاءِ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٤٠٧) مِنْ طَرِيقِ عَقْبَةَ الْأَصَمِّ
الرَّفَاعِيِّ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ بِشَطْرِيهِ التِّرْمِذِيُّ (٢٠٦٦) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَهُوَ
مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ =

= محمد بن عمرو. قلنا: إن كان سعيد بن عامر حفظه، ولم يغلط فيه محمد بن عمرو بن علقمة، فهي متابعة حسنة لحديث شهر بن حوشب.

وأخرج الشطر الأول منه ابن مردويه - كما في «تفسير بن كثير» ١/١٣٦ - من طريق أسلم بن سهل، عن القاسم بن عيسى الواسطي، عن طلحة بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف، طلحة بن عبد الرحمن - وهو القناد المؤدب الواسطي - قال ابن عدي: وله مناكير، وروى عن قتادة أشياء لا يتابع عليها.

وسأتي الحديث برقم (٨٠٥١) و(٨٦٦٨) و(٨٦٨١) و(٩٤٦٥) و(١٠٣٣٥) و(١٠٣٥٤) و(١٠٦٣٩) من طريق شهر بن حوشب، عن أبي هريرة. وقد روي عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد الخدري وجابر، سأتي في «المسند» ٤٨/٣.

وللحديث شاهد عن بريدة الأسلمي بإسناد صحيح، سأتي ٣٤٦/٥، وليس فيه أن في العجوة شفاءً من السم. ويشهد لقصة الكمأة حديث سعيد بن زيد، وقد سلف في مسنده برقم (١٦٢٥)، وهو متفق عليه.

وأما قصة العجوة، فقد أخرج أحمد (١٥٧١) والشيخان عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصبَّح بسبع تمراتٍ من عجوة، لم يضره ذلك اليوم سمٌ ولا سحرٌ». والعجوة: نوع من تمر المدينة.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٣٩/١٠: قال الخطابي: كَوْنُ العجوة تنفع من السم والسحر، إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة، لا لخاصية في التمر. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون المراد نخلاً خاصاً بالمدينة لا يعرف الآن. وانظر تمام كلامه فيه.

٨٠٠٣ - حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا شعبة، عن أبي زياد الطحان، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول عن النبي ﷺ: أنه رأى رجلاً يشرب قائماً، فقال له: «قَهْ» قال: لِمَه؟ قال: «أَيَسُرُّكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهَرُّ؟» قال: لا. قال: «فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرُّ مِنْهُ، الشَّيْطَانُ»^(١).

٨٠٠٤ - حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، عن أبي زياد مولى الحسن بن علي، قال: سمعتُ أبا هريرة... فذكره^(٢).

٨٠٠٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ أبا زُرْعَةَ، يحدثُ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ

(١) أبو زياد الطحان - وهو مولى الحسن بن علي كما جاء في بعض الطرق - لم يرو عنه غير شعبة، وقد حسن القول فيه يحيى بن معين فوثقه! وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٣٧٣/٩: شيخ صالح الحديث، لكن قال الذهبي في «الميزان» ٥٢٦/٤: لا يعرف، له حديثان في كتاب «غرائب شعبة» للنسائي. قلنا: ويغلب على ظننا أن هذا الحديث أحدهما، فهو غريب تفرد بروايته أبو زياد هذا عن أبي هريرة، والغرابة بيّنة في متنه.

وأخرجه الدارمي (٢١٢٨)، والبخاري (٢٨٩٦ - كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٠٢) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وتحرف اسم الراوي عن أبي هريرة في «كشف الأستار» إلى: أبي الزناد!

(٢) هو مكرر ما قبله. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

مِنْ قُرَيْشٍ» قالوا: فما تأمُرنا يا رسولَ الله؟ قال: «لو أنَّ الناسَ اعْتَزَلُوهُمْ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: اسمه يزيد بن حميد الضبيعي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي. وأخرجه البخاري (٣٦٠٤)، ومسلم (٢٩١٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٦٤/٦ من طريق أبي أسامة، ومسلم (٢٩١٧) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. وعلقه البخاري بإثر الحديث (٣٦٠٤) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الطيالسي.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٧١).

قوله: «يهلك أمتي»، قال الحافظ في «الفتح» ١٣/١٠: المراد بالأمّة هنا: أهل ذلك العصر ومَن قاربهم، لا جميع الأمّة إلى يوم القيامة. وقوله: «هَذَا الحي من قريش»، المراد بعض قريش، وهم الأحداث منهم لا كلهم، والمراد أنهم يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لأجله، فتفسد أحوال الناس ويكثر الخطب بتوالي الفتن، وقد وقع الأمر كما أخبر ﷺ. وأما قوله: «لو أنَّ الناس اعتزلوهم» محذوفُ الجواب، وتقديره: لكان أولى بهم، والمراد باعتزالهم أن لا يداخلوهم ولا يقاتلوا معهم، ويَقْرُوا بدينهم من الفتن، ويحتمل أن يكون «لو» للتمني، فلا يحتاج إلى تقدير جواب. وأما قول الإمام أحمد بعد الحديث، فقد علق عليه الشيخ أحمد شاكر فقال: لعله كان احتياطاً منه رحمه الله، خشية أن يظن أن اعتزالهم يعني الخروج عليهم، وفي الخروج فساد كبير، بما يتبعه من تفريق الكلمة، وما فيه من شقٍّ عصا الطاعة، ولكن الواقع أن المراد بالاعتزال أن يحتاط الإنسان لدينه، فلا يدخل معهم مداخل الفساد، ويَرَبِّياً بدينه من الفتن.

[قال عبد الله بن أحمد]: وقال أبي في مَرَضِهِ الذي مات فيه: اضْرِبْ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ خِلَافُ الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَعْنِي قَوْلَهُ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَاصْبِرُوا».

٨٠٠٦ - حدثنا محمد بن جعفر، سُئِلَ عَنْ قِرَاءَةِ الْإِمَامِ فِي الصَّلَوَاتِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَسْمَعُنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا، أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ^(١).

٨٠٠٧ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ آفَافًا؟» قَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ؟!».

قَالَ: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَوَاتِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو محمد: هو حبيب بن الشهيد الأزدي البصري. وانظر (٧٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى ابن أكيمة - واسمه عُمارة - وهو ثقة، وقد سلف الكلام عليه عند هذا الحديث برقم (٧٢٧٠).
عبد الرحمن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس الإمام. =

٨٠٠٨ - قرأتُ على عبدالرحمن: مالك، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي صالح السَّمان

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرَ رِقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِثَّةٌ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِثَّةٌ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

= وهو في «موطأ مالك» ٨٦/١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٣)، والبخاري في «الصلاة خلف الإمام» (٩٥) و(٢٦٢)، وأبو داود (٨٢٦)، والترمذي (٣١٢)، والنسائي ١٤٠/٢، وابن حبان (١٨٤٩)، والبيهقي في «السنن» ١٥٧/٢، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣١٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/١١، والبغوي (٦٠٧). ولم يذكر البخاري في روايته: فانتهى الناس... الخ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو صالح السمان: هو ذكوان. وهو في «الموطأ» ٢٠٩/١.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٣٢٩٣) و(٦٤٠٣)، ومسلم (٢٦٩١)، وابن ماجه (٣٧٩٨)، والترمذي (٣٤٦٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٥)، وابن حبان (٨٤٩)، والبغوي (١٢٧٢). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسياتي الحديث برقم (٨٨٧٣) عن إسحاق بن عيسى، عن مالك، وبنحوه برقم (٨٧١٩) من طريق عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن سُمَيٍّ، وانظر (٨٠١٢). =

٨٠٠٩ - قرأتُ على عبد الرحمن: مالك، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر، عن أبي صالح السَّمان

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِثْلَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(١).

٨٠١٠ - حدثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدِي، عن موسى - يعني ابن عُلي - عن أبيه، عن عبد العزيز بن مروان

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحٌّ هَالِعٌ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ»^(٢).

= وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٤٠).
عَدَلٌ، قال السندي: بالنصب، وهو بكسر العين بمعنى المِثْل، وقال الفراء:
العَدْلُ بالفتح: ما عادَلَ الشيء من غير جنسه، والعَدْلُ بالكسر: المثل، وعلى
هذا فالفتح ها هنا أظهر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢٠٩/١-٢١٠.
ومن طريق مالك أخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٠/١٠، والبخاري (٦٤٠٥)،
ومسلم (٢٦٩١)، وابن ماجه (٣٨١٢)، والترمذي (٣٤٦٦) وبإثر الحديث
(٣٤٦٨)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٢٦)، وابن حبان (٨٢٩)، والبغوي
(١٢٦٢). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسياتي برقم (٨٨٧٣) و(١٠٦٨٣)، وانظر (٨٨٣٥).
(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد العزيز بن مروان
- وهو ابن الحكم، أخو الخليفة عبد الملك، والد الخليفة الراشد عمر بن
عبد العزيز -. موسى بن عُلي - بالتصغير -: هو ابن رباح بن قصير اللخمي. =

٨٠١١ - حدثنا أبو عامر، حدثنا مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن،
عن ابن حنن

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ سَمَعَ رجلاً يَقْرَأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ
أَحَدٌ﴾، فقال: «وَجَبَتْ» قالوا: يا رسول الله، ما وَجَبَتْ؟ قال:
«وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^(١).

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥٠/٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل،
عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٨/٩، وعبد بن حميد (١٤٢٨)، وإسحاق بن راهويه
(٣٤٢) من طرق عن موسى بن علي، به.

وسياقي برقم (٨٢٦٣).

قال السندي: قوله «شَحُّ»، أي: بخل. «هالِعٌ»: الهَلْعُ: أشدُّ الجزع.
«خالِعٌ»: أي شديد كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عبد الرحمن
- ويقال في اسمه أيضاً: عُبَيْد الله، وهو ابن أبي ذباب - فقد روى له أبو داود
والترمذي والنسائي، وهو ثقة. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وابن
حنن: هو عبيد. وهو في «الموطأ» ٢٠٨/١.

ومن طريق مالك أخرجه الترمذي (٢٨٩٧)، والنسائي في «المجتبى»
١٧١/٢، وفي «الكبرى» (١٠٦٦) و(١٠٥٣٨) و(١١٧١٥)، والحاكم ٥٦٦/١.
قال الترمذي: هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث مالك بن أنس.
وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وسياقي برقم (١٠٩١٩).

وفي فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ انظر أيضاً ما سياقي برقم (٩٥٣٥).

٨٠١٢ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا إسرائيل، عن أبي سنان،
عن أبي صالح الحنفي

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:
«إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِشْرِينَ
حَسَنَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ عِشْرِينَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَمِثْلُ
ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، كُتِبَتْ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً أَوْ حُطَّ^(١)
عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً»^(٢).

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: وحط.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي
إسحاق، وأبو سنان: هو ضرار بن مرة، وأبو صالح الحنفي: هو عبد الرحمن بن
قيس.

وأخرجه النسائي في «اليوم واليلة» (٨٤٠)، والبخاري (٣٠٧٤ - كشف الاستار)،
وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٧/٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٨/١٠ عن مصعب بن المقدام، والحاكم ٥١٢/١
من طريق مالك بن إسماعيل، كلاهما عن إسرائيل، به.
وسياقي برقم (٨٠٩٣) في مسند أبي هريرة، وفي مسند أبي سعيد الخدري
٣٤/٣.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٧٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن
حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه أبي صالح السمان، عن
أبي هريرة وحده. ومؤمل بن إسماعيل سيء الحفظ.
=

٨٠١٣ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد، عن محمد بن زياد. وعَفَّانُ، حدثنا حمادُ، أخبرنا محمد بن زياد قال:

سمعت أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم عليه السلام يقول: «عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَوْمٍ يُقَادُّونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ»^(١).

= وأخرج النسائي في «اليوم والليلة» (٨٤١)، وابن حبان (٨٣٦) و(١٨١٢) من طريق أبي حمزة السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح - وهو ذكوان السمان -، عن أبي هريرة رفعه: «خير الكلام أربع لا تبالي بأيتها بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر».

وسأتي نحوه في حديث بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ٣٦/٤ عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرج مسلم (٢٦٩٥)، والترمذي (٣٥٩٧)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٣٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رفعه: «لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، أحب إليَّ مما طلعت عليه الشمس».

ويشهد للفظ حديث أبي حمزة السكري، عن الأعمش، حديث سمرة بن جندب، سأتي في مسنده ١٠/٥ و١٢.

قوله: «من قبل نفسه»، قال السندي: أي: غير حاكٍ عن غيره أو غير قارىء القرآن، فإنه حكاية لقوله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم.

وأخرجه أبو داود (٢٦٧٧) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

٨٠١٤ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: كان النبي ﷺ إذا أُتيَ بطعامٍ من غير أهله سأل عنه، فإن قيل: هديّة، أكل، وإن قيل: صدقة، قال: «كُلُوا»، ولم يَأْكُل^(١).

= وأخرجه ابن حبان (١٣٤) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، به.

وسياّتي برقم (٩٢٧١) و (٩٨٨٩) من طريق محمد بن زياد، وبرقم (٩٧٨٣) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة. وفي الباب عن أبي أمانة، سياّتي ٢٤٩/٥ و ٢٥٦.

وأخرج البخاري (٤٥٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٧١)، والطبري ٤٤/٤، وابن أبي حاتم في تفسير آل عمران (١١٦١)، والحاكم ٨٤/٤ من طريق سفیان الثوري، عن ميسرة بن عمار، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة في قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال: خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام. واللفظ للبخاري.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري (٢٥٧٦)، والبيهقي ٣٣/٧-٣٤، والبخاري (١٦٠٨) من طريق إبراهيم بن طهمان، ومسلم (١٠٧٧) من طريق الربيع بن مسلم، كلاهما عن محمد بن زياد، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث معاوية بن حيدة، سياّتي ٥/٥.

وسياّتي برقم (٨٠٥٠) و (٨٤٦٥) و (٩٢٦٤) و (١٠٣٧٦)، وانظر أيضاً ما سياّتي برقم (٨٧١٤)، وما سلف برقم (٧٧٥٨). =

٨٠١٥ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد، عن محمد، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: سمعت أبا القاسم عليه السلام يقول: «يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ رِجَالٌ رَغْبَةً عَنْهَا، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(١).

٨٠١٦ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن

زياد، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: سمعت أبا القاسم عليه السلام يقول: «يَدْخُلُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ» فقال رجل: ادْعُ الله أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ آخِرُ فَقَالَ: ادْعُ الله أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فقال: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(٢).

= قوله: «كلوا»، قال السندي: أي: للحاضرين من غير أهل بيته. ولم يأكل: لحرمة الصدقة عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٥٨٦٨) من طريق معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وسألتني الحديث برقم (٩٢٣٧) من طريق حماد عن محمد بن زياد وحده، وبرقم (٩٩٩٣) و(٩٩٩٤) من طريق حماد عن محمد بن زياد وعمار بن أبي عمار عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٨٦٥).

وفي الباب عن سفيان بن زهير، سيرد ٢١٩/٥ - ٢٢٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢١٦) (٣٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٩٧٥) من طريق =

* ٨٠١٧ - حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا عبدُ الواحد، يعني ابنَ زيادٍ

[قال عبدالله بن أحمد]: وحدثني محمد بن المنهال أخو حجاج الأنماطي - وكان ثقةً -، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن زيادٍ - مثله، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله^(١).

٨٠١٨ - حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا عبدُ الواحد بن زيادٍ، حدثنا عاصمُ بن كليب، حدثني أبي، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الخطبةُ التي ليسَ فيها شَهادةٌ، كاليدِ الجَذماءِ»^(٢).

= الربيع بن مسلم، وابن منده (٩٧٤) من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن محمد بن زياد، بهذا الإسناد.

وسياقي برقم (٩٨٨٣) من طريق شعبة عن محمد بن زياد، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨٠١٧) و(٨٦١٤) و(٨٧٠٧) و(٩٢٠٢) و(١٠١٢٢) و(١٠٥٢٤).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٤٨).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٠٦).

وعن عمران بن حصين، سياقي ٤/٤٣٦.

وعن سهل بن سعد، سياقي ٥/٣٣٥.

(١) إسناده قويان، رجالهما ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن كليب بن شهاب وأبيه كليب، الأول من رجال مسلم والثاني من رجال أصحاب السنن الأربعة، وهما صدوقان. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده قوي سابقة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٤٣ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

=

٨٠١٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا الربيع بن مسلم، عن محمد بن

زياد

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ»^(١).

٨٠٢٠ - قرأت على عبد الرحمن: مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوِ الْمُؤْمِنُ - فَعَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ»^(٢) مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، أَوْ نَحْوِ هَذَا -،

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٦٥)، والبخاري في «التاريخ» ٢٢٩/٧، وأبو داود (٤٨٤١)، وابن حبان (٢٧٩٦) و(٢٧٩٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، به. وأخرجه الترمذي (١١٠٦) من طريق محمد بن فضيل، عن عاصم بن كليب، به. وقال: حسن صحيح غريب. وكلمة «صحيح» لم ترد عند المزي في «تحفة الأشراف» ٢٩٩/١٠.

وسياقي الحديث برقم (٨٥١٨). وانظر (٨٧١٢).

واليد الجذماء: المقطوعة التي لا فائدة فيها لصاحبها، أو التي بها جذام.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع ابن مسلم - وهو الجمحي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، ومحمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولا هم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٢/٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٠٤).

(٢) كذا في (ظ) و(ل) و(عس)، وفي (م) وبقيّة النسخ: بعينه.

فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَ بِهَا مَعَ الْمَاءِ -
أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ»^(١).

٨٠٢١ - قرأتُ على عبدالرحمن: مالك، وحدثنا إسحاق، قال: حدثنا
مالك، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو
اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ^(٢) الْمَكَارِهِ
- قال إسحاق: فِي الْمَكَارِهِ -، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ
الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمْ
الرِّبَاطُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل
بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. وهو في «الموطأ» ٣٢/١.
ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (٧١٨)، ومسلم (٢٤٤)، والترمذي (٢)،
وابن خزيمة (٤)، والطبري ١٣٨/٦ - ١٣٩، وأبو عوانة ٢٤٦/١، والطحاوي
٣٧/١، وابن حبان (١٠٤٠)، والبيهقي ٨١/١، والبخاري (١٥٠).
وأخرجه عبدالرزاق (١٥٥) عن إبراهيم بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح،
به.

وفي الباب عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤١٥).

وعن عمرو بن عبسة، سيأتي ١١٢/٤.

وعن أبي عبدالله الصنابحي، سيأتي ٣٤٨/٤.

وعن أبي أمامة، سيأتي أيضاً ٢٦٣/٥.

(٢) في (م): على.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسحاق: هو ابن عيسى ابن الطباع. =

٨٠٢٢ - قرأت على عبدالرحمن: مالك، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي صالح السَّمان

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ، لَأَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا»^(١).

٨٠٢٣ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عاصم، عن عبيد مولى أبي رهم

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رُبَّ يَمِينٍ لَا تَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ بِهَذِهِ الْبُقْعَةِ» فرأيت فيها النَّخَاسِينَ بَعْدُ»^(٢).

٨٠٢٤ - قرأت على عبدالرحمن: مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَا

= وأخرجه أبو عوانة ٢٣١/١ من طريق إسحاق بن عيسى، بهذا الإسناد. وقد سلف من طريق مالك أيضاً برقم (٧٧٢٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٢٢٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عاصم - وهو ابن عبيد الله بن عاصم -، وعبيد مولى أبي رهم ليس بذاك المعروف، سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٣٥٦). سفيان: هو الثوري.

وهذا الحديث تفرد الإمام أحمد بإخراجه في «المسند».

والنَّخَاس: بياع الدواب والرقيق.

هنا؟ فوالله ما يخفى عليّ خشوعكم ولا رُكوعكم، إنني لأراكم من وراء ظهري»^(١).

٨٠٢٥ - حدثنا عبد الرحمن، عن معاوية - يعني ابن صالح -، عن أبي بشر، عن عامر بن لُذَيْن الأشعري

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يومُ»^(٢) الجمعة يومٌ عيدٍ، فلا تجعلوا يومَ عيدكم يومَ صيامكم، إلا أن تصوموا قبله أو بعده»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١٦٧/١. ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٤١٨) و(٧٤١)، ومسلم (٤٢٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧٣/٦.

وسياتي برقم (٨٨٧٧) عن إسحاق بن عيسى، عن مالك، وروي أيضاً من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، سلف برقم (٧٣٣٣)، وسياتي برقم (٨٧٧١).

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٩).

(٢) في (م) وبعض النسخ: إن يوم.

(٣) إسناده حسن. أبو بشر: هو مؤذن مسجد دمشق، معروف بكنيته، له ترجمة في «التهذيب»، وعامر بن لُذَيْن الأشعري له ترجمة في «التعجيل» ص ٢٠٦، وحديثهما من باب الحَسَن.

وأخرجه الحاكم ٤٣٧/١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إلا أن أبا بشر هذا لم أقف على اسمه وليس ببيان بن بشر ولا بجعفر بن أبي وحشية والله أعلم. فقال الذهبي لذلك في «تليخه» عن أبي بشر: مجهول! كذا قال، مع أنه معروف من أهل الشام، فقد جاء تعيينه في بعض طرق الحديث. =

٨٠٢٦ - حدثنا عبد الرحمن، وأبو سعيد، قالا: حدثنا زائدة، حدثنا
عبد الملك بن عُمير، عن محمد بن المُتَشِّر، عن حميد بن عبد الرحمن
عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الصلاة أفضل
بعد المكتوبة؟ قال: «الصلاة في جوف الليل» قيل: أي الصيام
أفضل بعد رمضان؟ قال: «شهر الله الذي تدعونه المُحَرَّم»^(١).

= وأخرجه ابن خزيمة (٢١٦١) من طريق عبد الله بن هاشم، عن عبد الرحمن
ابن مهدي، به.

وأخرجه البخاري في الكنى من «تاريخه» ١٥/٩ من طريق عبد الله بن صالح،
وابن خزيمة (٢١٦٦)، والحاكم ٤٣٧/١ من طريق زيد بن الحباب، كلاهما عن
معاوية بن صالح، به.

وسياأتي برقم (١٠٨٩٠)

وأخرجه البزار (١٠٦٩ - كشف الأستار) من طريق أسد بن موسى، عن معاوية
ابن صالح، عن أبي بشر مؤذن دمشق، عن عامر بن لُدين الأشعري قال: سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكره. قال البزار: لا نعلم أسند عامر بن
لُدين إلا هذا.

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عامر بن لُدين ١٧٥/٥: وهو خطأ نشأ
عن سقط، وإنما رواه معاوية بن صالح بهذا السند عن عامر عن أبي هريرة قال:
سمعت.

قلنا: وأصل الحديث في «الصحيحين» من طريق أبي صالح، عن أبي
هريرة، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يصومن أحدكم يوم
الجمعة، إلا يوماً قبله أو بعده». وسياأتي بهذا اللفظ برقم (١٠٤٢٤).

وسياأتي بنحوه من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨٧٧٢) و(٩١٢٧)
و(٩٢٨٤) و(٩٤٦٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة، وحميد بن =

٨٠٢٧ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زهير - يعني ابن محمد - عن محمد بن عمرو بن حُلَاحْلَة، عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «ما يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُّهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ»^(١).

= عبدالرحمن: هو الحميري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٠٦) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٦٣) (٢٠٣)، والنسائي (٢٩٠٥)، وأبو يعلى (٦٣٩٥)، وابن خزيمة (١١٣٤) و(٢٠٧٦)، والبيهقي ٢٩١/٤ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عبدالملك بن عمير، به. واقتصر النسائي في حديثه على قصة الصيام.

وأخرج قصة الصلاة فقط أبو يعلى (٦٣٩٢) من طريق شيبان بن عبدالرحمن، عن عبدالملك بن عمير، به.

وسياأتي برقم (٨٣٥٨) و(٨٥٠٧) و(٨٥٣٤) و(١٠٩١٥).

وفي الباب عن جندب بن عبدالله البجلي عند البيهقي ٢٩١/٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسياأتي مكرراً في مسند أبي سعيد الخدري ٤٨/٣.

وأخرجه عبد بن حميد (٩٦١) عن موسى بن مسعود، عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد.

وسياأتي برقم (٨٤٢٤) عن أبي عامر، عن زهير بن محمد، به.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٣)، والبيهقي ٣٧٣/٣ من طريق الوليد بن كثير، عن

محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، به.

٨٠٢٨ - حدثنا عبد الرحمن، ومؤمل، قالوا: حدثنا زهير بن محمد - قال
مؤمل: الخراساني -، حدثنا موسى بن وردان

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المرء على دين
خليله، فلينظر أحدكم من يُخالط». وقال^(١) مؤمل: «من
يُخالط»^(٢).

= وسيأتي في مسند أبي سعيد ٤/٣ و٢٤ و٦١ و٨١ من طريقين آخرين عن
محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد وحده.
وسيأتي أيضاً بنحوه في مسنده ٣٨/٣ من طريق سليمان بن أبي ذئب، عن
يزيد بن محمد القرشي، عن أبي سعيد وحده.
وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٦).

قال السندي: الوَصَب: المرض، والنَّصَب: التعب.
وقوله: «حتى الشوكة»، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٠٥: جَوَزُوا فيه
الحركات الثلاث، فالجر بمعنى الغاية، أي: حتى ينتهي إلى الشوكة، أو عطفاً
على لفظ «مصيبة»، والنَّصَب بتقدير عامل، أي: حتى وجدانه الشوكة، والرفع
عطفاً على الضمير في «تصيب»، وقال القرطبي: قيده المحققون بالرفع والنصب،
فالرفع على الابتداء ولا يجوز على المحل. كذا قال، ووجهه غيره بأنه يسوغ
على تقدير أن «من» زائدة.

(١) في (ظ ٣) و(ل) و(عس): أو قال، وضبب على لفظة «أو» في (عس).
(٢) إسناده جيد، موسى بن وردان صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين
غير مؤمل بن إسماعيل، وهو سعيء الحفظ، لكنه مُتَابِعٌ بعبد الرحمن بن مهدي.
وأخرجه الطيالسي (٢٥٧٣)، ومن طريقه عبد بن حميد (١٤٣١)، وأبو داود
(٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨)، وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٥١) من طريق الوليد
بن مسلم، كلاهما (الطيالسي والوليد) عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد. قال =

٨٠٢٩ - حدثنا مؤمّل وعبدُ الرحمن، عن زُهَيْر، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «هَلْ تَذَرُونَ مَنْ الْمُفْلِسُ؟» قالوا: الْمُفْلِسُ فِينَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ. قال: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصِيَامٍ وَصَلَاةٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ عِرْضَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، فَيَقْعُدُ، فَيَقْصُ^(١) هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»^(٢).

= الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وسياطي برقم (٨٤١٧) عن أبي عامر العقدي، عن زهير، وقال فيه: «من يخال» كما قال مؤمّل في حديثه.

وأخرجه الحاكم ١٧١/٤ من طريق صدقة بن عبدالله، عن إبراهيم بن محمد الأنصاري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. وقال: صحيح إن شاء الله تعالى، فتعقبه الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٨١ بقوله: كلا، فصدقة ضعيف، وشيخه مجهول.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) وهوامش بعض النسخ الأخرى، وفي (م) وبقيّة النسخ: فيقتص.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، ومؤمّل - وإن كان سيء الحفظ - متابع. العلاء: هو ابن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحُرقة.

وأخرجه الترمذي (٢٤١٨)، وابن حبان (٤٤١١) و(٧٣٥٩) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء بن عبدالرحمن، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

٨٠٣٠ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زهير، عن العلاء بن عبد الرحمن،
عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا
كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي
مُؤْمِنًا، وَيُضْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بَعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ»^(١).

= وسيأتي برقم (٨٤١٤) و(٨٨٤٢) من طريق عبد الرحمن بن يعقوب، وبنحوه
من طريق المقبري عن أبي هريرة (٩٦١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢١٩٥)، والفريابي في «صفة المنافق» (١٠١)، وأبو عوانة
٥٠/١، وابن حبان (٦٧٠٤)، والذهبي في «السير» ٢٤/١١ من طريق عبدالعزيز
ابن محمد الدراوردي، والفريابي (١٠٣) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، وابن
أبي عاصم في «الزهد» (٢١٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد وعبد العزيز بن أبي
حازم، والأجري في «الشرعة» ص ٤٤ - ٤٥ من طريق معمر، ثلاثهم عن العلاء
ابن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٨٤٨) و(١٠٧٧٢)، وانظر (٩٠٧٣).

وفي الباب عن سعيد بن زيد، سلف برقم (١٦٤٧).

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤٠٨/٤.

وعن أبي أمامة عند ابن ماجه (٣٩٥٤)، والفريابي في «صفة المنافق»
(١٠٦)، والأجري في «الشرعة» ص ٤٤. وإسناده ضعيف.

وعن أنس عند ابن أبي شيبة ٣٩/١١ و ٤٣/١٥، والترمذي (٢١٩٧)،
والفريابي في «صفة المنافق» (١٠٤)، والحاكم ٤٣٨-٤٣٩/٤.

قوله: «بادروا بالأعمال فتناً»، قال السندي: أي: اعملوا قبل مجيء فتن هي
كقطع الليل المظلم في الظلمة.

٨٠٣١ - حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا حَوْشَب بن عَقِيل، حدثني مَهْدِيُّ
المُحَارِبِي^(١) حدثني عِكْرَمَة مولى ابن عباس، قال:
دخلتُ على أبي هريرة في بيته، فسألتُهُ عن صومِ يومِ عرفةَ
بِعَرَفَاتٍ؟ فقال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن صومِ يومِ عرفةَ
بِعَرَفَاتٍ^(٢).

= والعَرَضُ: المتاع.

(١) لفظة «المحاربي» استدركنها من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ولم ترد في (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده ضعيف، لجهالة مهدي المحاربي - وهو ابن حرب الهجري -، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو تساهل منه. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٣١) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

أخرجه أبو داود (٢٤٤٠)، والنسائي (٢٨٣٠)، والبيهقي ٢٨٤/٤ و١١٧/٥ من طريق سليمان بن حرب، وابن خزيمة (٢١٠١)، والبيهقي ٢٨٤/٤ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن حوشب بن عقيل، به. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٢٤/٧ - ٤٢٥ من طريق سليمان بن حرب، عن حوشب بن عقيل، به.

وأخرجه البيهقي ١١٧/٥ من طريق الحارث بن عبيد، عن حوشب بن عقيل، عن مهدي الهجري، عن عكرمة، عن ابن عباس. وقال: كذا قال الحارث بن عبيد، والمحموظ عن عكرمة، عن أبي هريرة. قلنا: والحارث بن عبيد - وهو الإيادي - فيه لين.

وسأتي الحديث برقم (٩٧٦٠) عن وكيع، عن حوشب، به. قلنا: لم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن صيام هذا اليوم =

وقال عبد الرحمن مرة^(١): عن مهديّ العبدي.

٨٠٣٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن خِلاس بن عمرو الهجري، قال:

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا بُنَا إِسْرَائِيلَ، لَمْ يَخْزِرِ اللَّحْمُ، وَلَمْ يَخْبُثِ الطَّعَامُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ، لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا»^(٢).

= بعرفات نصاً، لكن ثبت أنه صلى الله عليه وسلم لم يصمه، فقد أخرج البخاري (١٦٥٨)، ومسلم (١١٢٣)(١١) عن أم الفضل قالت: شكَّ الناسُ يومَ عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثتُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه. واللفظ للبخاري، وسيأتي بنحوه في مسند أم الفضل ٣٤٠/٦.

وأخرج البخاري أيضاً (١٩٨٩) عن ميمونة قالت: إن الناس شكُّوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يومَ عرفة، فأرسلتُ إليه بحلابٍ وهو واقف في الموقف، فشرب منه، والناس ينظرون.

وسلف في مسند ابن عباس برقم (٢٩٤٦) و(٣٢٣٩) أنه دعا أخاه الفضل أو عبيد الله يومَ عرفة إلى طعامٍ، فقال: إني صائم. فقال عبدالله بن عباس: لا تصم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قُرِبَ إليه حِلَابٌ فشرب منه هذا اليوم، وإن الناس يستنون بكم.

وقد ثبت عن أمير المؤمنين عمر وابنه عبدالله أنهما نهيا عن صيامه، انظر «السنن الكبرى» للنسائي (٢٨٢٣) و(٢٨٢٤). وانظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٥٠٨٠).

(١) لفظة «مرة» استدركنها من (ظ) و(عس).

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، خلاص بن عمرو لم يسمع من أبي هريرة شيئاً، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عوف: هو ابن =

.....
= أبي جميلة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٥) عن معتمر بن سليمان، عن عوف بن أبي جميلة، بهذا الإسناد.
وأخرجه الحاكم ١٧٥/٤ من طريق روح بن عباد، عن عوف بن أبي جميلة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وسأيت من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة برقم (٨١٧٠)، ومن طريق أبي يونس سليم بن جبير، عن أبي هريرة برقم (٨٥٩١).
قوله: «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم»، قال الحافظ في «الفتح» ٣٦٧/٦ و ٣٦٨: أي: يتنن، والخنز: التغير والتتن، قيل: أصله أن بني إسرائيل أدخروا لحم السلوى وكانوا يُهَوُّوا عن ذلك فعوقبوا بذلك، حكاه القرطبي وذكره غيره عن قتادة. وقال بعضهم: معناه: لولا أن بني إسرائيل سَنُوا ادخار اللحم حتى أتنن لما أدخِر فلم يتنن.

وقوله: «لم تخن أنثى زوجها» فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزويجها لآدم الأكل من الشجرة حتى وقع في ذلك، فمعنى خيانتها: أنها قبلت ما زَيَّن لها إبليس حتى زينت لآدم، ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونَزَعَ العرق، فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول، وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش حاشا وكلا، ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة، وحسنت ذلك لآدم، عد ذلك خيانة له، وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها، وقريب من هذا حديث «جَحَدَ آدَمُ فجحدت ذريته»، وفي الحديث إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم بما وقع من أمهن الكبرى، وأن ذلك من طبعهن فلا يُفِرط في لوم من وقع منها شيء من غير قصد إليه، أو على سبيل النُّدُور، وينبغي لهن أن لا يتمكَّن بهذا في الاسترسال في هذا النوع، بل يضبطن أنفسهن، ويجاهدن هواهن، والله المستعان. انتهى كلام الحافظ.

٨٠٣٣ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن سِمَاكِ، حدثنا عبد الله بن ظالم، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: سمعتُ حَبِيَّ أبا القاسم عليه السلام يقول: «إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ غِلْمَةٍ سُفْهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ»^(١).

٨٠٣٤ - حدثنا أبو عامر، حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ «النَّجْمَ»، فسَجَدَ وسَجَدَ الناسُ معه، إِلَّا رَجُلَيْنِ أرادَا الشُّهْرَةَ^(٢).

(١) حديث صحيح، وقد سلف برقم (٧٨٧١) عن زيد بن الحباب عن سفيان الثوري فقال فيه: مالك بن ظالم، وهو الصواب، وأما قول عبد الرحمن بن مهدي: عبد الله بن ظالم، قد وهمه فيه أبو زرعة في كتابه «الضعفاء» ٣٢٦/٢ - ٣٢٧، لكن تابع عبد الرحمن على ذلك يحيى بن سعيد القطان عند الحاكم، فقد يكون الوهم فيه من غير عبد الرحمن، والله تعالى أعلم، وحكى الحاكم عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال: الصحيح مالك بن ظالم. وأخرجه الحاكم ٥٢٧/٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٩/٧ عن ابن أبي شيبة، عن ابن مهدي، به. وقال فيه: ابن ظالم، ولم يسمه. وأخرجه الحاكم أيضاً ٥٢٧/٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، به.

(٢) إسناده قوي، الحارث - وهو ابن عبد الرحمن القرشي العامري خال ابن أبي ذئب - صدوق من رجال أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٨٠٣٥ - حدثنا أبو عامر، حدثنا أبو علقمة - يعني الفُرَوِّي -، حدثنا يزيد بن خُصَيْفَة، عن بُسْر بن سعيد، قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا، فَلَا تَشْهَدَنَّ عِشَاءَ الْآخِرَةِ»^(١).

= أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن المغيرة. وأخرجه الطحاوي ٣٥٣/١ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وقرن بأبي عامر بشر بن عمر الزهراني. وللحارث بن عبدالرحمن فيه شيخ آخر، هو أبو سلمة بن عبدالرحمن، سيأتي من طريقه برقم (٩٧١٢). وأخرجه الطحاوي ٣٥٣/١ من طريق محمد بن كثير، عن مخلد بن حسين، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ «والنجم» فسجد وسجد معه من حضره من الجن والإنس والشجر. وإسناده ضعيف من أجل محمد بن كثير: وهو المصيصي. وفي الباب عن ابن مسعود، سلف في مسنده برقم (٣٦٨٢)، وذُكِرَتْ له شواهد أخرى هناك. (١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي علقمة الفروي - وهو عبدالله بن محمد بن عبدالله بن أبي فروة - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يزيد بن خُصَيْفَة: هو يزيد بن عبدالله بن خُصَيْفَة. وأخرجه مسلم (٤٤٤) (١٤٣)، وأبو داود (٤١٧٥)، والنسائي ١٥٤/٨ و ١٩٠، وأبو عوانة ١٧/٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٣٣، وفي «المعرفة» (٥٩٩٥)، والبغوي (٨٦١) من طريق يحيى بن يحيى، عن أبي علقمة الفروي، بهذا الإسناد.

٨٠٣٦ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، عن شُتير بن نهارٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ»^(١).

٨٠٣٧ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرة، أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أَثَالٍ - أَوْ أَثَالَةَ - أَسْلَمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبُوا بِهِ إِلَى حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ، فَمُرُّوهُ أَنْ يَغْتَسِلَ»^(٢).

٨٠٣٨ - حدثنا أبو داود، حدثنا همام، عن قتادة، عن النُّضْر - يعني

= وقد خالف يزيد بن خصيفة بكير بن عبد الله بن الأشج وغيره فرووه عن بسر بن سعيد، عن زينب الثقفية امرأة ابن مسعود قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء، فلا تَمَسَّ طيباً»، وسيأتي تخريج هذه الطريق إن شاء الله تعالى في مسندها ٣٦٣/٦.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٥٦).

قوله: «فلا تشهدن»، قال السندي: أي: مع الإمام، والمراد: أنها لا تخرج بالليل متطية.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٧٩٥٦).

(٢) حديث قوي، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر - وهو ابن حفص بن عاصم العمري -، وقد تابعه على نحو هذا عبيد الله بن عمر أخوه، سلف تخريجه عند الحديث رقم (٧٣٦١).

ابن أنس بن مالك -، عن بشير بن نهيك

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أرسل على أيوب جرادٌ من ذهبٍ، فجعل يلتقطه^(١)، فقال: ألم أغنك يا أيوب؟ قال: يا رب، ومن يشبع من رحمته» أو قال: «من فضلك»^(٢).

٨٠٣٩ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كانت شجرة تؤذي أهل الطريق، فقطعها رجل فنحّاهما عن الطريق، فأدخل بها الجنة»^(٣).

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: يلتقط.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين عدا أبي

داود - وهو سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي - فمن رجال مسلم. همام:

هو ابن يحيى العوذى، وقادة: هو ابن دعامه.

وهو في «مسند الطيالسي» برقم (٢٤٥٥).

وأخرجه الحاكم ٥٨٢/٢ من طريق عمرو بن مرزوق، عن همام بن يحيى

العوذى، بهذا الإسناد.

وسياتي برقم (٨٥٦٨) و (١٠٣٥٣) و (١٠٦٣٨).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٩).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر

بن مُدرك - فقد روى له النسائي وأبو داود في «التفرد»، وهو ثقة. حماد: هو

ابن سلمة، وثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفع الصائغ.

وأخرجه مسلم ص ٢٠٢١ (١٣٠) من طريق بهز بن أسد العمي، وأبو يعلى

(٦٤٢٤) عن هذبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسياتي الحديث برقم (٨٥٢٠) و (٩٣٧٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٨٤٧).

٨٠٤٠ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ - وغير واحدٍ عن الحسن وابن سيرين، عن النبي ﷺ - قال: «كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا احْتَضَرَ قَالَ لِأَهْلِهِ: انْظُرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ أَنْ يُحْرِقُوهُ حَتَّى يَدْعُوهُ حُمَمًا، ثُمَّ اطْحَنُوهُ، ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ رَاحٍ^(١). فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ مِنْ مَخَافَتِكَ. قَالَ: فَغَفَرَ لَهُ بِهَا، وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ»^(٢).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) وهامش (ل)، وفي (م) وباقي النسخ: ربح.

(٢) للحديث إسنادان:

أولهما: عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع الصائغ، عن أبي هريرة، وهذا إسناد متصل صحيح.

وثانيهما: عن حماد بن سلمة، عن غير واحدٍ، عن الحسن وابن سيرين مرسلًا، وهو ضعيف لإرساله ولجهالة الذين روى عنهم حماد بن سلمة.

وسلف حديث أبي هريرة بالإسناد المتصل في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٨٦). ولم نجد من خرجه من هذا الطريق سوى المصنف.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٧٦٤٧).
حُمَمًا، أي: فحمًا.

واذروه: من ذَرَا يذرو، أي: فَرَّقُونِي واثروني.

ويوم راحٍ، أي: ذو ربحٍ.

٨٠٤١ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ رأى رجلاً مضطجعاً على بطنه، فقال: «إِنَّ هَذِهِ ضِجَّةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ»^(١).

٨٠٤٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة^(٢)

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ: عَمْرُو وَهِشَامُ»^(٣).

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي -، وباقي رجاله ثقات. وانظر (٧٨٦٢).

(٢) قوله: «عن أبي سلمة» سقط من (م).

(٣) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ١٩١/٤، عن عمرو بن عاصم الكلابي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٤٦١، والحاكم ٢٤٠/٣ من طريق حجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه! وتصحف فيه محمد بن عمرو إلى: محمد بن عمر.

وسياأتي برقم (٨٣٣٨) و(٨٦٤١) و(٨٦٤٢).

وفي الباب عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمه عند ابن سعد ١٩٢/٤، وفيه عمرو بن حكام بن أبي الوضاح شيخ ابن سعد، وهو ضعيف.

وسياأتي في «المسند» ١٥٥/٤ من حديث عقبة بن عامر رفعه: «أَسْلَمَ النَّاسُ وَآمَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ»، وفي سنده مقال يأتي في موضعه.

٨٠٤٣ - حدثنا أبو كامل وأبو النضر، قالا: حدثنا زهير، حدثنا سعد الطائي - قال أبو النضر: سعد أبو مجاهد - حدثنا أبو المدلة مولى أم المؤمنين

سمع أبا هريرة يقول: قلنا: يا رسول الله، إنا إذا رأيناك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة، وإذا فارقتك أعجبتنا الدنيا، وشممتنا النساء والأولاد! قال: «لَوْ تَكُونُونَ - أو قال: لو أنكم تكونون - على كُلِّ حالٍ على الحال التي أنتم عليها عندي، لصافحتكم الملائكة بأكفهم، ولزارتكم في بيوتكم، ولو لم تَذنبُوا، لَجاء الله بقوم يُذنبون كي يَغْفِرَ لَهُمْ».

قال: قلنا: يا رسول الله، حدثنا عن الجنة، ما بناؤها؟ قال: «لَبَنَةٌ ذَهَبٍ وَلَبَنَةٌ فِضَّةٍ، وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ، وَتُرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ لَا يَبُوءُ، وَيَخْلُدُ لَا (١) يَمُوتُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ».

ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَ الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي لَا أَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» (٢).

(١) لفظة «لا» كذا في (ظ٣) و(عس) في الموضعين دون واو، وفي (م) وبقية النسخ: ولا.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وأبو المدلة مولى عائشة أم المؤمنين لم يرو عنه غير سعد الطائي - وذكره ابن حبان في «الثقات» وسماه عبيد الله بن عبد الله، =

= وقال علي ابن المديني - فيما نقله الحافظ في «التهذيب»: أبومدلة مولى عائشة لا يُعرف اسمُه، مجهولٌ، لم يرو عنه غير أبي مجاهد الطائي. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يُعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أبو كامل هو مظفر بن مدرك الخراساني، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وزهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢٠) عن سليمان بن داود الطيالسي، وابن حبان (٧٣٨٧) من طريق فرج بن رواحة، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٧٥) قال: أخبرنا حمزة الزيات، عن سعد الطائي، حدثه رجل، عن أبي هريرة.

وأخرجه الترمذي (٢٥٢٦) من طريق محمد بن فضيل، عن حمزة الزيات، عن زياد الطائي، عن أبي هريرة. وقال: هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وليس هو عندي بمتصل.

قلنا: كذا وقع في رواية محمد بن فضيل عن حمزة الزيات: زياد الطائي، وفي رواية غيره عنه: سعد الطائي، وهو أصح، ثم هو منقطع كما أشار إليه الترمذي، فالواسطة بين أبي هريرة وبين سعد الطائي أبو مدلة، كما في رواية «المسند».

وأخرجه دون قوله: «ثلاثة لا ترد دعوتهم... إلخ» الطيالسي (٢٥٨٣)، والبيهقي في «البعث» (٢٥٨) عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه كذلك الحميدي (١١٥٠) عن سفيان، عن سعد الطائي، به. وأخرجه بلفظ: «لو أنكم لا تخطئون لأتى الله بقوم يخطئون يغفر لهم» الحاكم ٢٤٦/٤ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج بن السمح، عن ابن حجيرة، عن أبي هريرة.

وأخرجه بلفظ: «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم، ولجاء ب قوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم» مسلم (٢٧٤٩) من طريق يزيد بن الأصم، عن =

.....
= أبي هريرة.

وأخرج صفة الجنة منه دون قوله: «من يدخلها ينعم... إلخ» أبو نعيم في «صفة الجنة» (١٣٦) من طريق أبي داود، عن زهير، به.

وأخرج منها قوله: «من يدخلها ينعم... إلخ» أبو نعيم (١٠٠) من طريق أبي داود عن زهير به.

وأخرج قوله: «ثلاثة لا ترد دعوتهم... إلخ» الطيالسي (٢٥٨٤)، وابن حبان (٣٤٢٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٣١٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥٤ و ٨/١٦٢ و ١٠/٨٨ من طرق عن زهير به.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٢٩٤ من طريق قران بن تمام، عن عمرو الملائي، عن سعد الطائي، به.

وأخرجه الطبراني (١٣١٦) من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وأخرج قوله: «دعوة المظلوم تحمل على الغمام... إلخ» ابن حبان (٨٧٤) من طريق فرج بن راحة، عن زهير، به.

وصفة الجنة من الحديث ستأتي برقم (٩٧٤٤) من طريق سعدان الجهني، عن سعد الطائي. وانظر (٨٧٤٧).

وقوله: «من يدخلها ينعم لا يبؤس، ويخلد لا يموت، لا تبلى ثيابه، ولا يغني شبابه» سيأتي نحوه برقم (٨٨٢٧) من طريق أبي رافع عن أبي هريرة.

وقصة الثلاثة الذين لا ترد دعوتهم ستأتي تامة برقم (٩٧٤٣)، ومقطعة: «الإمام العادل لا ترد دعوته» برقم (٩٧٢٥)، و«الصائم لا ترد دعوته» برقم

(١٠١٨٣) عن وكيع، عن سعدان الجهني، عن سعد، عن أبي المدلة، عن أبي هريرة.

وفي دعوة المظلوم انظر ما سلف برقم (٧٥١٠).

ويشهد لقوله: «لو أنكم تكونون على كل حال...» حديث أنس، سيأتي

= ٣/١٧٥، وحديث حنظلة الكاتب، سيأتي ٤/١٧٨.

٨٠٤٤ - حدثنا حَسَنُ بن موسى، حدثنا زُهَيْر، حدثنا سعد بن عُبيد الطائي - قلت لزهير: أهو أبو المجاهد؟ قال: نعم -، قال: حَدَّثَنِي أَبُو المَدْلَّةِ مولى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قلنا: يا رسولَ الله... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(١).

٨٠٤٥ - حدثنا أَبُو قَطَن، حدثنا يونسُ بن عَمْرٍو بن عبد الله - يعني ابن أبي إسحاق -، عن مجاهدٍ

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَدْخُلَ عَلَيْكَ الْبَيْتَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ تِمْثَالُ رَجُلٍ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِتْرٌ فِيهِ تِمَائِيلُ، فَمُرُّ بِرَأْسِ التَّمْثَالِ الَّذِي فِي بَابِ الْبَيْتِ^(٢)

= ويشهد لقوله: «لو لم تذهبوا...» حديث ابن عباس سلف برقم (٢٦٢٣)، وحديث أبي أيوب عند مسلم (٢٧٤٨).

ويشهد لقوله: «لبنة من ذهب ولبنة من فضة» حديث أبي سعيد الخدري عند البيهقي في «البعث» (٢٦١)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢٠٤/٦.

ولقوله: «دعوة المظلوم...» حديث ابن عباس سلف برقم (٢٠٧١)، وحديث أنس سيأتي ١٥٣/٣، وحديث ابن عمر عند الحاكم ٢٩/١.

الملاط، قال السندي: بكسر الميم، الجصُّ ونحوه مما يتصل به اللَّبَنَات. والأذفر، أي: طيب الريح، والأذفر - بفتحين - يقع على الطَّيِّب والكريه، ويتميز بالمضاف إليه والموصوف.

(١) صحيح بطرقه وشواهد. وانظر ما قبله.

(٢) قوله: «الذي في باب البيت» ليس في (م)، وأثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ظ١) و(ق)، وفي (ل) و(س) و(ص) بإسقاط لفظ «باب» منه.

يُقَطَّعُ، فَيَصِيرَ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمُرَّ بِالسَّتْرِ يُقَطَّعُ، فَيُجْعَلُ مِنْهُ
وِسَادَتَيْنِ مُتَبَذَّتَيْنِ^(١) تُوْطَأَانِ، وَمُرَّ بِالْكَلْبِ يُخْرَجُ». فَعَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، وَإِذَا الْكَلْبُ جَرَّوْكَ كَانَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ تَحْتَ نَضْدٍ لَهُمْ^(٢).

(١) كلمة «متبذتين» سقطت من (م)، ووقع فيها: وسادتان.

(٢) صحيح دون قصة تمثال الرجل، فقد تفرد بها يونس بن أبي إسحاق،
وقد قال عنه الإمام أحمد بن حنبل: في حديثه زيادة على حديث الناس، وقال
أبو أحمد الحاكم: ربما وهم في روايته. قلنا: ويونس قد حسن حاله غير واحد
من أهل العلم، وهو عندنا حسن الحديث إذا لم يأت بما يُنكر ويُستغرب. أبو
قطن: هو عمرو بن الهيثم بن قطن.

وأخرجه أبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦)، والطحاوي ٢٨٧/٤، وابن
حبان (٥٨٥٤)، والبيهقي ٢٧٠/٧ من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا
الإسناد - وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقال الترمذي: حسن صحيح.
وسياقي برقم (١٠١٩٣) عن وكيع، عن يونس بن أبي إسحاق، ومختصراً
بنحوه برقم (٨٠٧٩) و(٩٠٦٣) من طريق أبي إسحاق، عن مجاهد.

ويشهد له دون قصة تمثال الرجل حديث أسامة بن زيد، سياقي في مسنده
٢٠٣/٥.

وحديث عائشة، سياقي ٣٦/٦ و ١٤٢-١٤٣.

وحديث ميمونة، سياقي ٣٣٠/٦.

قرام ستر، قال السندي: بكسر القاف، الثوب الملوّن الرقيق، أي: قَرَامٌ جُعِلَ
ستراً. مُتَبَذَّتَيْنِ، أي: مطروحتين، أي: من شأنهما أن تطرحا، فتصير الصور
فيهما ممتهنة. وقال الخطابي: يريد لطيفتين، وسُمِّيَا مُتَبَذَّتَيْنِ لَأَنَّهُمَا لَخِفْتُهُمَا
تَبْذَانًا وَتَطْرَحَانِ.

والنَّضْدُ، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بالتحريك: السرير الذي تُنْضَدُ عليه =

٨٠٤٦ - قال: «وما زال يُوصيني بالجار، حتى ظننت - أو رأيت^(١) - أنه سيورثه»^(٢).

٨٠٤٧ - حدثنا أبو قطن وإسماعيل بن عمر، قالا: حدثنا يونس، عن مجاهد أبي الحجاج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي^(٣) الْمَلَائِكَةَ بِأَهْلِ عَرَافَاتٍ، يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْثًا غُبْرًا»^(٤).

= «الثياب، أي: يُجعل بعضها فوق بعض.

(١) في (ظ) و(عس): أو رُئيتُ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق،

وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٠ من طريق أبي عباد يحيى بن عباد، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٣٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٠٦ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

وسياتي برقم (٩٧٤٦). وانظر التعليق على حديث عبدالله بن عمرو رقم

(٦٤٩٦).

وسلف برقم (٧٥٢٢) من طريق داود بن فراهيج، عن أبي هريرة.

(٣) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: ليباهي.

(٤) صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن سنجر في «مسنده» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٠،

وابن خزيمة (٢٨٣٩)، وابن حبان (٣٨٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» =

٨٠٤٨ - حدثنا أبو قَظَن، حدثنا يونس، عن مجاهدٍ

عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدَّوَاءِ
الْحَبِيثِ^(١).

٨٠٤٩ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن علي بن الحَكَم، عن

= ٣٠٥-٣٠٦، والحاكم ١/٤٦٥، والبيهقي ٥/٥٨ من طرق عن يونس بن أبي
إسحاق، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه
ووافقة الذهبي!! قلنا: لم يخرج البخاري ليونس شيئاً.

وقال أبو نعيم عقبه: هذا حديث صحيح من حديث سعيد بن المسيب عن
عائشة، غريب من حديث مجاهد عن أبي هريرة، ولا أعلم له راوياً إلا يونس
بن أبي إسحاق.

قلنا: أما حديث سعيد بن المسيب عن عائشة، فقد أخرجه مسلم (١٣٤٨)
من طريق مخزومة بن بكير، عن أبيه، عن يونس بن يوسف، عن سعيد، به نحوه.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو سلف برقم (٧٠٨٩).
الشَّعْثُ: جمع أشعث، وهو المغبرُّ الرأس، متفرَّق الشعر.
والغُبْرُ: جمع أغبر، وهو ظاهر.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٨٧٠)، والترمذي (٢٠٤٥)، والحاكم ٤/٤١٠، والبيهقي
في «السنن» ١٠/٥، وفي «الشعب» (٥٦٢٢) من طرق عن يونس بن أبي
إسحاق، بهذا الإسناد.

وسياقي برقم (٩٧٥٦) و(١٠١٩٤).

وفي الباب عن عبدالله بن مغفل موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٥/٨.
والدَّوَاءُ الخبيث فُسِّرَ في بعض روايات الحديث بأنه السمُّ، وفُسِّرَ الحاكم
بأنه الخمر، والظاهر أنه يعمُّ كل خبيث، من سمٍّ أو خمر أو غيرها.

عطاء بن أبي رباحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أَلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

٨٠٥٠ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ، أَكَلَ، وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ، قَالَ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ (٢).

٨٠٥١ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، أخبرنا جعفر بن أبي وَحْشِيَّةٍ،

عن شَهْرَبْنِ حَوْشَبٍ

عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي هَذِهِ الشَّجَرَةِ الَّتِي «اجْتُمَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ» [إبراهيم: ٢٦] فَقَالُوا: نَحْسِبُهَا الْكَمَاءَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ،

(١) إسناده صحيح . وهو مكرر (٧٥٧١).

أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وحماد: هو ابن سلمة

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر

بن مدرك الخراساني - فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي. حماد: هو

ابن سلمة، ومحمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم. وانظر (٨٠١٤).

وهي شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ»^(١).

٨٠٥٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن خالد الحذاء، عن شهر بن حوشب

عن أبي هريرة، قال: لَمَّا قَفَا وَفَدُ عَبْدُ الْقَيْسِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ امْرِئٍ حَسِيبٌ نَفْسِهِ، لِيَتَّبِدُ كُلُّ قَوْمٍ فِيمَا بَدَأَ لَهُمْ»^(٢).

٨٠٥٣ - حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله - يعني ابن أبي طلحة -، عن سعيد بن يسار

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ»^(٣).

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد سلف الكلام على هذا الحديث إسناداً ومتمناً برقم (٨٠٠٢).

وأخرجه كرواية أبي كامل أبو داود الطيالسي في «المسند» (٢٣٩٧) عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. اجتثت، أي: قُطِعَتْ.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه الطحاوي ٢٢٩/٤ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسياأتي برقم (٨٣٣٦) و(٨٦٥٦). وانظر حديث وفد عبد القيس والتعليق عليه في مسند ابن عباس برقم (٢٠٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد =

٨٠٥٤ - حدثنا بهز وعفان، قالا: ، حدثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق

ابن عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مَلَكًا بَابٍ مِنْ

أَبْوَابِ السَّمَاءِ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضَ الْيَوْمَ، يُجْزَ غَدًا، وَمَلَكًا بَابٍ آخَرَ ٣٠٦/٢
يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ لِمُنْفِقٍ ^(١) خَلْفًا، وَعَجِّلْ لِمُؤْمِسِكِ تَلَفًا ^(٢)».

= بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٨)، وأبو داود (١٥٤٤)، والنسائي

٢٦١/٨، وابن حبان (١٠٣٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٤١)، والحاكم

٥٤١/١ - ٥٤٢، والبيهقي ١٢/٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم.

وسياأتي من طريق حماد بن سلمة برقم (٨٣١١) و(٨٦٤٣)، ومن طريق جعفر

بن عياض عن أبي هريرة برقم (١٠٩٧٣).

وفي باب التعوذ من الفقر سياأتي حديث أبي بكرة في مسنده ٣٦/٥.

(١) في (م) و (س): منفقاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد

بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد، وإسحاق بن عبدالله: هو ابن

أبي طلحة. وسياأتي موقوفاً برقم ٢/٨٥٧١.

وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف»

١٥٠/١٠، وابن حبان (٣٣٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٧٣٠) من طرق عن

حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠)، والنسائي في عشرة النساء من

«الكبرى» (٩١٧٨)، وفي الملائكة منه كما في «التحفة» ٧٦/١٠، والبيهقي في

«الآداب» (٩٥)، والبخاري (١٦٥٧) من طريق أبي الحباب سعيد بن يسار، عن =

٨٠٥٥ - حدثنا بهُز، حدثنا حماد بن سَلَمَة، أخبرنا إسحاق بن عبد الله،
عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ رجلاً حَمَلَ مَعَهُ
خَمِراً فِي سَفِينَةٍ يَبِيعُهُ، وَمَعَهُ قِرْدٌ، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَاعَ
الْخَمْرَ، شَابَهُ بِالمَاءِ ثُمَّ بَاعَهُ، قَالَ: فَأَخَذَ الْقِرْدُ الْكِيسَ، فَصَعَدَ بِهِ
فَوْقَ الدَّقْلِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَطْرَحُ دِينَاراً فِي الْبَحْرِ وَدِينَاراً فِي
السَّفِينَةِ، حَتَّى قَسَمَهُ»^(١).

= أبي هريرة بلفظ: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما:
اللهم أعط منفقاً خلفاً، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً».

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم،
وقد شك حماد في رفعه فيما سيأتي برقم (٩٢٨٢) من رواية عفان بن مسلم عنه،
وَوَقَّفه هو الصواب عندنا، فإنه يَبْعُدُ جداً أن يعاقب من يشوب الخمرَ بالماء بمثل
هذا، لأن الخمر لم تكن قط مباحة لا قبل الإسلام ولا بعده، ويغلب على الظن
أن هذا مما سمعه أبو هريرة رضي الله عنه من كعب الأحبار مما تناقلته بنو إسرائيل
بينهم من الحكايات القديمة، والله تعالى أعلم.
وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٨٤٢٧).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١١٠٤/٣، ومن طريقه البيهقي في «الشعب»
(٥٣٠٨) من طريق سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً.
وإسناده ضعيف لضعف سليمان بن أرقم، والحسن - وهو البصري - لم يسمع
من أبي هريرة، فهو منقطع أيضاً.

وأخرجه البيهقي (٥٣٠٩) من طريق صالح بن إسحاق، عن يحيى بن كثير
الكاھلي، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا =

٨٠٥٦ - حدثنا بهز، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة. قال همام: وجدت في كتابي: عن بشير بن نهيك، ولا أظنه إلا عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى - يعني رَكَعَتِي الصُّبْحِ^(١) -، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلَيْتَمَّ صَلَاتُهُ»^(٢).

٨٠٥٧ - حدثنا بهز، حدثنا سليم - يعني ابن حيان -، حدثنا سعيد - يعني ابن مينا -

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(٣).

= إسناده ضعيف أيضاً لضعف يحيى بن كثير، وراجع ترجمته لزائماً في «تهذيب التهذيب» لابن حجر.

والدَّقْل، قال السندي: بفتحتين، خشبة يُمدُّ عليها شراع السفينة، ويسمونها البحرية: الصَّاري.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي النسخ المتأخرة: يعني ركعتين من الصبح، وعلى هوامشها: لعله يعني ركعة، وفي (م): من صلى ركعة من الصبح.

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن قتادة لا يُعرف له سماع من بشير بن نهيك فيما قاله البخاري، والصواب أن بينهما النضر بن أنس كما قال همام، وسيأتي كذلك برقم (٨٥٧٠) و(١٠٧٥١) من رواية عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام بن يحيى العوذى.

وسلف برقم (٧٢١٦) من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسَيأتي برقم (٩٢٧٥) و(٩٩٤٦). وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

٨٠٥٨ - حدثنا بهز، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن بشير بن نهيك - ولا أظنه إلا عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك -

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(١).

٨٠٥٩ - حدثنا بهز، حدثنا سليم بن حيّان، حدثنا سعيد

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلَا يَرُقُثْ وَلَا يَجْهَلْ، فَإِنْ أَمْرُو شَاتَمَهُ^(٢) أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ»^(٣).

٨٠٦٠ - حدثنا أبو كامل وعفان، قالا: حدثنا حماد، عن أبي المهزم - وقال عفان: أخبرنا أبو المهزم -

عن أبي هريرة: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلَنَا - وَقَالَ عِفَانُ: فَاسْتَقْبَلْتَنَا^(٤) - رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَجَعَلْنَا

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن قتادة لا يُعرف له سماع من بشير بن نهيك فيما قاله البخاري، وذكر النضر بن أنس بينهما - إن صح - هو الصواب فيتصل حينئذ، وللحديث طرق أخرى يصح بها، انظر الحديث الذي قبله.

(٢) كذا في (ظ٣)، وفي (م) وبقيّة النسخ: شتمه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وسعيد: هو ابن مينا.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٠).

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو الصواب، وفي (م) وبقيّة النسخ: =

نَضْرِبُهُنَّ بِسِيَاطِنَا وَعَصِيْنَا وَنَقْتُلُهُنَّ، فَأُسْقِطَ فِي أَيْدِينَا، فَقُلْنَا: مَا نَصْنَعُ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ؟! فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِصَيْدِ الْبَحْرِ»^(١).

= فاستقبلنا، وهو خطأ وتكرار لا فائدة منه، وقد ضبطت الكلمتان في بعض النسخ هكذا: الأولى: فاستقبلنا، والثانية: فاستقبلنا!

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو المهزم متروك الحديث. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وحماة: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٢٢)، والترمذي (٨٥٠) من طريق وكيع، وابن عدي في «الكامل» ٦٨١/٢ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الاسناد. قال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٤)، والبيهقي ٢٠٧/٥ من طريق حبيب المعلم، عن أبي المهزم، به.

وسياقي برقم (٨٧٦٥) و(٨٨٧١) و(٩٢٧٦).

وأخرجه مختصراً أبو داود (١٨٥٣) ومن طريقه البيهقي ٢٠٧/٥ عن محمد بن عيسى ابن الطباع، عن حماد بن زيد، عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «الجراد من صيد البحر». وإسناده ضعيف، ميمون بن جابان جهله ابن حزم، وقال البيهقي: غير معروف، وقال الأزدي: لا يحتج بحديثه، وذكره العجلي وابن حبان في الثقات!

قال أبو داود بعد هذين الحديثين: الحديثان جميعاً وهم، ثم ساقه عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع، عن كعب الأحبار من قوله: فكانه يرى أن الصواب فيه أنه من قول كعب.

قوله: «رجل من جراد»، الرجل، بكسر راءٍ وسكون جيم: هو من الجراد كالجماعة الكثيرة من الناس.

قال الترمذي: وقد رخص قومٌ من أهل العلم للمحرم أن يصيد الجراد ويأكله، =

٨٠٦١ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمر، عن أيوب، عن غِيلان بن جَرِير، عن زيَاد بن رِيَّاح

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَخَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ^(١) جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي بِسَيْفِهِ، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى^(٢) مُؤْمِنًا لِإِيمَانِهِ، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ بِعَهْدِهِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبِيَّةِ، أَوْ يُقَاتِلُ لِلْعَصَبِيَّةِ، أَوْ يَدْعُو إِلَى الْعَصَبِيَّةِ، فَقَتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ»^(٣).

= ورأى بعضهم عليه صدقة إذا اصطاده وأكله.

(١) كذا في (ظ٣) وبعض النسخ، وفي (م) و(عس) و(ل): فميتته.
(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) وهوامش بعض النسخ، وفي (م) وبقية النسخ: يحاشي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن رياح، فمن رجال مسلم. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.
وهو في «مسنف عبد الرزاق» (٢٠٧٠٧)، وعنه أخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٦).

وأخرجه مسلم (١٨٤٨) (٥٣)، وابن حبان (٤٥٨٠) من طريق حماد بن زيد، وابن ماجه (٣٩٤٨)، والنسائي ١٢٣/٧ من طريق عبد الوارث بن سعيد، كلاهما عن أيوب، بهذا الإسناد.
ورواه إسماعيل ابن علية، عن أيوب فيما يأتي برقم (١٠٣٣٧)، فوقفه. وانظر (٧٩٤٤).

٨٠٦٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح،
عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَحْسِرُ الْفِرَاتُ عَنْ
جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتُلُ النَّاسَ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِثَّةٍ تِسْعُونَ - أَوْ
قَالَ: تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ -، كُلُّهُمْ يَرَى أَنَّهُ يَنْجُو»^(١).

٨٠٦٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أشعث بن عبد الله، عن
شهر بن حوشب

عن أبي هريرة، قال: جاء ذئبٌ إلى راعي غنمٍ فأخَذَ منها
شاةً، فطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى انْتَزَعَهَا مِنْهُ، قَالَ: فَصَعِدَ الذَّبُّ عَلَى
تَلٍّ، فَأَقْعَى وَاسْتَدْفَرَ، وَقَالَ: عَمَدْتَ إِلَى رِزْقِي رَزَقْنِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
انْتَزَعْتَهُ مِنِّي. فَقَالَ الرَّجُلُ: تَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ ذِئْبًا يَتَكَلَّمُ! فَقَالَ
الذَّبُّ: أَعْجَبُ مِنْ هَذَا رَجُلٌ فِي النَّخْلَاتِ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ، يُخْبِرُكُمْ
بِمَا مَضَى وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ. وَكَانَ الرَّجُلُ يَهُودِيًّا، فَجَاءَ^(٢) إِلَى

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل
ابن أبي صالح، فمن رجال مسلم.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٠٤)، ومن طريقه أخرجه البغوي
(٤٢٤٠).

وأخرجه مسلم (٢٨٩٤) (٢٩) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن وروح،
كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به.
وسياأتي برقم (٨٣٨٨)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٥٤).
(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فجاء الرجل.

النَّبِيُّ ﷺ فَأَسْلَمَ وَخَبَّرَهُ، وَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا أَمَارَةٌ مِنْ أَمَارَاتٍ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، قَدْ أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ» (١) فَلَا يَرْجِعُ حَتَّى يُحَدِّثَهُ نَعْلَاهُ وَسَوْطُهُ مَا أُحْدِثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ» (٢).

(١) زاد في (عس) : من بيته.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٠٨)، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٧١)، والبعوي (٤٢٨٢).

وسياتي نحو هذا الحديث في مسند أبي سعيد الخدري ٨٣/٣ - ٨٤ من طريق القاسم بن الفضل الحداني، عن أبي النضر، عنه. ورجاله رجال الصحيح. وأورده من هذا الطريق العقيلي في «الضعفاء» ٤٧٧/٣ - ٤٧٨، ثم ذكر بإسناده عن مسلم بن إبراهيم الأزدي أنه قال: كنت عند القاسم بن الفضل الحداني، فأتاه شعبة فسأله عن حديث أبي نضرة، عن أبي سعيد، الحديث، قال: فقال شعبة: لعلك سمعته من شهر بن حوشب؟! قال: لا، حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد، فما سكت حتى سكت شعبة. قلنا: حديث شهر عن أبي سعيد سياتي في مسنده ٨٨/٣ - ٨٩.

وروي نحوه أيضاً عن ابن عمر، فقد أخرج ابن عدي في «الكامل» ٥٧٣/٢ من طريق جعفر بن جسر بن فرقد، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عنه. وهذا إسناده ضعيف لضعف جعفر بن جسر وأبيه. والمحفوظ عن أبي هريرة ما رواه عنه أبو سلمة بن عبدالرحمن مرفوعاً: «بينا رجلٌ في غنمه، إذ عدا عليها الذئب، فأخذ شاةً منها، فطلبه فأدركه، فاستنقذها منه، فقال: يا هذا، استنقذتها مني، فمن لها يوم السُّبُع، يوم لا راعي لها غيري؟» قال الناس: سبحان الله، ذئب يتكلم! وهذا الذي ارتضاه الشيخان وخرجاه في «صحيحهما»، وقد سلف عند المصنف برقم (٧٣٥١). =

٨٠٦٤ - حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، عن جعفر بن ربيعة، عن
عبدالرحمن بن هُرْمَزٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ
صِيْحَ الدِّيَكَةِ مِنَ اللَّيْلِ، فَإِنَّمَا رَأَتْ مَلَكًا، فَسَلُّوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ،
وَإِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الْحِمَارِ مِنَ اللَّيْلِ^(١) فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا، فَتَعَوَّذُوا
بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(٢).

٨٠٦٥ - حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدٌ - يعني المَقْبُرِي -،

= ألقى: جلس على أليته.

واستدفر: قال في «اللسان»: استدفر بالأمر: اشتدَّ عزمه عليه وصلَّب له.
وقوله: «بين الحرتين»، كناية عن المدينة لكونها بين الحرتين، وهما واقم والوبرة.
والأمانة: العلامة.

(١) قوله: «من الليل» في هذا الموضع أثبتناه من (ظ٣) و(عس) ومن «جامع
المسانيد والسنن»، ولم يرد في (م) وبقية النسخ.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم بن مسلم
أبو النضر، وليث: هو ابن سعد، وعبدالرحمن بن هرمز: هو الأعرج.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٠/١٠، والبخاري في «الصحيح» (٣٣٠٣)، وفي
«الأدب المفرد» (١٢٣٦)، ومسلم (٢٧٢٩)، وأبو داود (٥١٠٢)، والترمذي
(٣٤٥٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٣) و (٩٤٤)، وأبو عوانة في
الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٠٤، والطبراني في «الدعاء»
(٢٠٠٦)، والبغوي (١٣٣٤) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.
وسياقي برقم (٨٢٦٨) و(٨٢٦٩) و(٨٧٦٤).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله بنحوه سيرد في «المسند» ٣٠٦/٣.

عن أبي عبيدة، عن سعيد بن يسار
أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يتوضأ أحدٌ
فيحسن وضوءه ويُسبِّغَه، ثمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ،
إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ بِهِ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِطُلْعَتِهِ»^(١).

٨٠٦٦ - حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثني سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «يا نساء
المُسلِماتِ، لا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِجَارَتِهَا وَلَا فِرْسَنَ شاةٍ»^(٢).

٨٠٦٧ - حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثني سعيد، عن أبيه

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبيدة الراوي عن سعيد بن يسار، جهله
الدارقطني في «العلل» ٣/ ورقة ١٩٦، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا
ابن حجر في «التعجيل»! وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، وقد روي
هَذَا الْحَدِيثُ دُونَ ذِكْرِ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي الْإِسْنَادِ، كَمَا سَيَأْتِي بِرَقْمِ (٨٣٥٠) وَ(٩٨٤١)
مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، وَرَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ رَوَايَةَ اللَّيْثِ،
فَقَالَ: يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ اللَّيْثُ قَدْ حَفَظَهُ.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٩١) من طريق شعيب بن الليث، عن الليث بن
سعد، بهذا الإسناد.

وسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٨٤٨٧) وَ(٩٨٤٢) مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ.

إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: إِتْمَامُهُ.

وَالْبَشُّ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «النهاية» ١٣٠/١: فَرَحَ الصَّدِيقُ بِالصَّدِيقِ،
وَاللُّطْفُ فِي الْمَسْأَلَةِ وَالْإِقْبَالُ عَلَيْهِ، وَقَدْ بَشَّشْتُ بِهِ أَبْشُ. وَهَذَا مِثْلُ ضَرْبِهِ لَتَلْقَاهُ
إِيَّاهُ بَبْرَةً وَتَقْرِيْبَهُ وَإِكْرَامَهُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٥٩١).

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا إله إلا الله وحده، أعزُّ جُنْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، وغَلَبَ الأحزاب وحده، فلا^(١) شيء بعده»^(٢).

٨٠٦٨ - حدثني هاشم بن القاسم، حدثنا ليث - يعني ابن سعد -، حدثني بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن يسار

عن أبي هريرة، قال: بَعَثَنَا رسولُ الله ﷺ في بَعْثٍ، فقال: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا^(٣)، - لِرَجُلَيْنِ من قريشٍ - فَأَحْرِقُوهُمَا

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: ولا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤١١٤)، ومسلم (٢٧٢٤) (٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٠٠)، والبيهقي (٣٧٩٥) من طريق قتيبة، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسياأتي برقم (٨٤٩٠) و(١٠٤٠٦).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم (٤٤٩٦).

وعن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، سياأتي ٤١٠/٣ و ٤١١/٥ - ٤١٢.

قوله: «وغلب الأحزاب وحده»، الأحزاب: هم قبائل الكفار الذين تحزبوا لقتال المسلمين في المدينة، وذلك في غزوة الخندق. وحده: أي: من غير قتال الأدميين، بل أرسل عليهم ريحاً وجنوداً لم يرها أحد.

وقوله: «فلا شيء بعده»، قال الحافظ في «الفتح» ٤٠٧/٧: أي: جميع الأشياء بالنسبة إلى وجوده كالعدم، أو المراد أن كل شيء يَفْنَى وهو الباقي، فهو بعد كل شيء فلا شيء بعده، كما قال تعالى ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾.

(٣) في (ظ) و(عس): أو فلاناً، لكن ضُبِّبَ على لفظة «أو» في (عس).

بالنار». ثم قال رسول الله ﷺ حين أَرَدْنَا الخروجَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بالنار، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠١٦)، وأبو داود (٢٦٧٤)، والترمذي (١٥٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٣)، وابن الجارود (١٠٥٧)، والبيهقي في «المعرفة» (١٧٩٣٠)، وفي «السنن» ٧١/٩، والبغدادى في «الأسماء المبهمة» ص ٤٦٠-٤٦١، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١١٩/١ من طرقٍ عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري معلقاً (٢٩٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٤) و(٨٨٣٢)، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «تغليق التعليق» ٤٥٠/٣ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١٢٠/١ من طريق ابن المبارك، عن ابن لهيعة، كلاهما عن بكير بن عبدالله، به.

قال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، وقد ذكر محمد بن إسحاق بين سليمان بن يسار وبين أبي هريرة رجلاً في هذا الحديث، وروى غير واحد مثل رواية الليث، وحديث الليث بن سعد أشبه وأصح.

قلنا: أخرجه ابن اسحاق في «السيرة» ٣١٢/٢ (سيرة ابن هشام)، ومن طريقه الطبري في «تهذيب الآثار» مسند علي ص ٧٧، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن أبي إسحاق الدؤسي، عن أبي هريرة.

وأبو إسحاق الدؤسي هذا جهله ابن السكن في ترجمة هبار من كتاب «الصحابة» كما في «تهذيب التهذيب» ٩/١٢. وجهله أيضاً الذهبي في «الميزان» =

.....

= ٤/٤٨٨، لكن أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٣٣/٩ وذكر عن أبيه أنه قال فيه: هو معروف، وذكره أيضاً ابن حبان في «الثقات» ٥٧٨/٥ - ٥٧٩.

وأخرجه الدارمي (٢٤٦١)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٤٦١ من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله، عن أبي إسحاق الدوسي، عن أبي هريرة. فأسقط من الإسناد سليمان بن يسار! وأخرجه ابن حبان (٥٦١١) من طريق محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد الحراني، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي إسحاق الدوسي، عن أبي هريرة. فأسقط منه اثنين بكير بن عبدالله وسليمان بن يسار!

وسياأتي الحديث برقم (٨٤٦١) و(٩٨٤٤).

وروي نحو هذا الحديث مرسلًا، فقد أخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٤٦٠ من طريق سفيان، عن ابن أبي نجيع مرسلًا.

وفي الباب عن حمزة بن عمرو الأسلمي سياأتي في مسنده ٤٩٤/٣، وهو كان أميراً على هذه السرية.

وفي باب النهي عن التحريق بالنار عن ابن عباس سلف برقم (١٨٧١).

أما الرجلان اللذان من قريش، فقد جاء مصرحاً باسميهما في بعض طرق الحديث، وهما هبار بن الأسود ونافع بن عبد قيس، والسبب الذي من أجله أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلهما أن زينب ابنته صلى الله عليه وسلم كان زوجها أبو العاص بن الربيع لما أسره الصحابة ثم أطلقه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة، شرط عليه أن يجهز له ابنته زينب، فجهزها، فتبعها هبار بن الأسود ونافع بن عبد قيس فنحسا بغيرها فأسقطت ومرضت من ذلك، والقصة مشهورة عند ابن إسحاق وغيره، فأما هبار بن الأسود فقد أسلم وهاجر، وأما نافع بن عبد قيس فلم يذكره أحد في الصحابة، فلعله مات قبل أن يسلم. انظر «الفتح» ١٤٩/٦ - ١٥٠.

٨٠٦٩ - حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بن أبي حبيبٍ، عن عَرَكَ

عن أبي هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، يَأْتِي هُوَلاءِ بَوَجْهِ وَهُوَلاءِ بَوَجْهِ»^(١).

٨٠٧٠ - حدثنا هاشمٌ والخزاعي - يعني أبا سلمة -، قالا: حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بن أبي حبيبٍ، عن سالم بن أبي سالمٍ، عن معاوية بن مُعْتَبٍ^(٢) الهذلي

عن أبي هريرة: أنه سمعه يقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ: ماذا رَدَّ إِلَيْكَ رَبُّكَ فِي الشَّفَاعَةِ؟ فقال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ مِنْ أُمَّتِي، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عراك: هو ابن مالك الغفاري. وأخرجه البخاري (٧١٧٩)، ومسلم ص ٢٠١١ (٩٩)، وابن حبان (٥٧٥٤) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسياطي برقم (٩٨٦٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٤١).

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) وهوامش بعض النسخ الأخرى: معتب، وهو الصواب، وقد ضبط هكذا في كتب المشتبه، وفي (م) والنسخ المتأخرة: مُعَيْثٌ، وحكى الحسيني وابن حجر القولين فيه اعتماداً على الرواية التي ستأتي برقم (١٠٧١٣)، فقد جاء فيها: عن معاوية بن مغيث أو معتب، قال الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ص ٤٠٧: ولم أر من ضبط أباه بالغين المعجمة ثم المثلثة. وفي اسمه قول ثالث، وهو معاوية بن عتبة، أورده كذلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٧٩/٨، والحسيني وابن حجر.

حَرِّصَكَ عَلَى الْعِلْمِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَمَّا يُهْمِّنِي مِنْ
انْقِصَافِهِمْ عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، أَهْمٌ عِنْدِي مِنْ تَمَامِ شَفَاعَتِي ،
وَشَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا ، يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ ،
وَلِسَانُهُ قَلْبَهُ»^(١).

(١) حديث صحيح دون قوله «والذي نفسي بيده لما يهمني من انقصافهم
على أبواب الجنة، أهم عندي من تمام شفاعتي»، وإسناد الحديث قابل
للتحسين، ذلك أن معاوية بن معتب هذا كان في حجر أبي هريرة، وذكره البخاري
في «التاريخ» ٣٣١/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٧٩/٨، فلم يوردا
فيه جرْحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤١٣/٥، وأفاد ابن يونس
أنه روى عنه اثنان: سالم بن أبي سالم وبشير بن عمر الأسلمي، ومع ذلك فقد
جهله الحسيني في «الإكمال». وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٦٩٦/٢، والحاكم ٦٩/١ - ٧٠ من طريق
الليث بن سعد، بهذا الإسناد. لكن وقع عند ابن خزيمة «سالم بن أبي الجعد»
مكان «سالم بن أبي سالم»! وهو خطأ، والصواب سالم بن أبي سالم، وانظر
«التعجيل» ص ٤٠٧، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن خزيمة ٦٩٨/٢، من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي
حبيب، عن أبي سالم، عن معاوية بن معتب، به.

قال أبو بكر ابن خزيمة: رواية الليث أوقع على القلب من رواية عمرو بن
الحارث، إنما الخبر - علمي - عن سالم بن أبي سالم كما رواه الليث، لا عن
أبي سالم، اللهم إلا أن يكون سالم كنيته أبو سالم أيضاً. قلنا: ولم يذكر أحد
أن كنيته أبو سالم.

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً ٦٩٧/٢ من طريق ابن لهيعة، وابن حبان (٦٤٦٦)
من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير
مرثد بن عبدالله اليزني، عن سالم بن أبي سالم، به. =

٨٠٧١ - حدثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ، يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ عَابِدٌ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، فَأَبْتَنَى صَوْمَعَةً وَتَعَبَّدَ فِيهَا، قَالَ: فَذَكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَوْمًا عِبَادَةَ جُرَيْجٍ، فَقَالَتْ بَغِيٌّ مِنْهُمْ: لَيْتَنِي شِئْتُمْ لِأَفْتِنَهُ^(١)! فَقَالُوا: قَدْ شِئْنَا. قَالَ: فَأَتَتْهُ فَتَعَرَّضْتُ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَمَكَنْتُ نَفْسَهَا مِنْ رَاعٍ كَانَ يُؤْوِي غَنَمَهُ إِلَى أَصْلِ صَوْمَعَةِ جُرَيْجٍ، فَحَمَلْتُ، فَوَلَدْتُ غُلَامًا، فَقَالُوا: مِمَّنْ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ، فَشَتَمُوهُ وَضَرَبُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّكَ زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ، فَوَلَدْتَ غُلَامًا. قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالُوا: هَا هُوَ ذَا. قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى وَدَعَا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْغُلَامِ فَطَعَنَهُ بِإِصْبَعِهِ، فَقَالَ: بِاللَّهِ يَا غُلَامُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَنَا ابْنُ الرَّاعِي. فَوَثَبُوا إِلَى جُرَيْجٍ فَجَعَلُوا يُقَبِّلُونَهُ، وَقَالُوا: نَبْنِي

= وسيأتي الحديث برقم (١٠٧١٣).

وروي من طريق آخر جيد عن أبي هريرة بنحوه، دون قوله «والذي نفسي بيده لما يهمني...»، وسيأتي برقم (٨٨٥٨).

والانقصاف، قال السندي: من القصف، بمعنى الكسر والدفع الشديد لفرط الزحام.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: لأصبيته. وهي بمعنى الفتنة.

صَوَّمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ. قال: لا حاجة لي في ذلك، ابْنُوهَا مِنْ طِينٍ
كما كانت.

قال: وَبَيْنَمَا امْرَأَةٌ فِي حِجْرِهَا ابْنٌ لَهَا تُرْضِعُهُ، إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ
ذُو شَارَةٍ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا. قال: فَتَرَكَ ثَدْيَهَا،
وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ. قال: ثُمَّ عَادَ
إِلَى ثَدْيِهَا يَمُصُّهُ^(١).

قال أبو هريرة: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي^(٢)
صَنِيعَ الصَّبِيِّ وَوَضَعَهُ إصْبَعَهُ فِي فَمِهِ، فَجَعَلَ يَمُصُّهَا.

«ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ تُضْرَبُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا.
قال: فَتَرَكَ ثَدْيَهَا، وَأَقْبَلَ عَلَى الْأَمَةِ^(٣) فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي
مِثْلَهَا^(٤). قال: فَذَلِكَ حِينَ تَرَجَعَا الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: حَلَقَى! مَرَّ
الْرَاكِبُ ذُو الشَّارَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ
لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ، وَمَرَّ بِهِذِهِ الْأَمَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي
مِثْلَهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَهَا! فقال: يَا أُمَّتَاهُ^(٥) إِنَّ الرَّاكِبَ

(١) فِي (ظ٣): فَمُصَّهُ.

(٢) فِي (م) وَحْدَهَا: يَحْكِي عَلَيَّ، بَزِيَادَةِ لَفْظَةِ «عَلَيَّ».

(٣) فِي (م) وَالنَّسْخِ الْمَتَاخِرَةِ: أُمُّهُ

(٤) فِي (م) زِيَادَةُ هُنَا: يَا أُمَاهُ، وَلَا مَعْنَى لَهَا هُنَا، وَلَيْسَتْ فِي شَيْءٍ مِنْ

الْأَصُولِ.

(٥) فِي (م) وَحْدَهَا: يَا أُمَاهُ.

ذُو الشَّارَةِ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَّارَةِ، وَإِنْ هَذِهِ الْأَمَّةُ يَقُولُونَ: زَنْتُ، وَلَمْ تَزْنِ، وَسَرَقْتُ، وَلَمْ تَسْرِقْ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن حازم. وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٩ من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٣٤٣٦) عن مسلم بن إبراهيم، ومسلم (٢٥٥٠) (٨)، وابن حبان (٦٤٨٩) من طريق يزيد بن هارون، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٧٩) من طريق موسى بن إسماعيل، ثلاثتهم عن جرير بن حازم، به. وأخرجه بنحوه أبو عوانة في البر والصلة من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٤٨٢) عن مسلم بن إبراهيم، عن جرير بن حازم، به - واقتصر فيه على قصة جريج. وعلقها البخاري برقم (١٢٠٦) عن الليث، عن جعفر بن ربيعة المصري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، ووصلها الإسماعيلي وأبو نعيم كما في «تغليق التعليق» ٤٤٤/٢.

وأخرج قصة الرضيع البخاري في «الصحيح» (٣٤٦٦)، وابن حبان (٦٤٨٨)، وأبو يعلى (٦٢٨٩) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وأخرجه دون هذه القصة البخاري في «الأدب المفرد» (٣٣) من طريق ابن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن محمد بن شرحبيل، عن أبي هريرة. وسيأتي الحديث بطوله برقم (٨٠٧٢) من طريق جرير به، وستأتي قصة جريج منه برقم (٨٩٩٤) من طريق أبي رافع، وبرقم (٩٦٠٣) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة، وستأتي قصة الرضيع برقم (٩١٣٥) من طريق خلاص بن عمرو عن أبي هريرة. قوله: «ذو شارة»، قال الحافظ في «الفتح» ٤٨٣/٦: أي: صاحب حُسن، =

٨٠٧٢ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير، عن محمد

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَبِيٌّ كَانَ فِي زَمَانِ جُرَيْجٍ، وَصَبِيٌّ آخَرُ» فذكر الحديث، قال: «وَأَمَّا جُرَيْجٌ فَكَانَ رَجُلًا عَابِدًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَانَتْ لَهُ أُمٌّ، فَكَانَ يَوْمًا يُصَلِّي، إِذْ اشْتَاقَتْ إِلَيْهِ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ. فَقَالَ: يَا رَبِّ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ أَمْ^(١) آتِيهَا؟ ثُمَّ صَلَّى، وَدَعَتْهُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ دَعَتْهُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَصَلَّى، فَاشْتَدَّ عَلَى أُمِّهِ، وَقَالَتْ: اللَّهُمَّ ارْجُرَيْجًا الْمُؤْمِسَاتِ. ثُمَّ صَعِدَ صَوْمَعَةً لَهُ، وَكَانَتْ زَانِيَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٨٠٧٣ - حدثنا أبو عامر، حدثنا أفلح بن سعيد، شيخ من أهل قباء من

= وقيل: صاحب هيئة ومنظر وملبس حسن يُتَعَجَّبُ مِنْهُ ويشار إليه.

وقوله: «حين تراجعنا الحديث»، أي: تجادلا وتجاوزا.

وحلقى، قال السندي: قيل: المعروف في اللغة التنوين، على أنه مصدر محذوف الفعل، أي: حلقك الله حلقاً، لكن قد اشتهر على الألسنة بلا تنوين.

(١) في (م) وحدها: أم أُمِّي آتِيهَا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام

المروزي.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٩ من

طريق حسين بن محمد بهذا الإسناد، وانظر ما قبله.

قوله: «الصلاة خير أم آتيتها»، قال السندي: أي الصلاة خير فأقبل عليها، أم آتِي الأَم.

الأنصار، حدثنا عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِنْ طَالَتْ بِكُمْ (١) مُدَّةٌ أَوْ شَكَّ (٢) أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرْوَحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ» (٣).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: طال بك. وفي «صحيح مسلم»: طالت بك.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: أوشكت.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه مسلم (٢٨٥٧) (٥٤)، والبخاري (١٦٢٨ - كشف الأستار)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٩٥، والحاكم ٤/ ٤٣٥ - ٤٣٦ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٥٧) (٥٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٥٣٢ من طريق زيد بن الحباب، وأبو عوانة من طريق زيد بن الحباب وعيسى بن يونس، كلاهما عن أفلح بن سعيد، به.

وسياأتي برقم (٨٢٩٣)، وانظر ما سيأتي برقم (٨٦٦٥) و(٩٦٨٠).

وفي الباب عن أبي أمامة، سيرد برقم ٢٥٠/٥.

قلنا: قد أخطأ ابن الجوزي رحمه الله إذ أورد حديث أبي هريرة هذا في كتابه «الموضوعات» ٣/ ١٠١ من طريق «المسند»، ونقل قول ابن حبان في «المجروحين» ١/ ١٧٦ - ١٧٧: هذا خبر بهذا اللفظ باطل، وأفلح كان يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به.

قال الحافظ ابن حجر في «القول المسدّد» ص ٣٧ - ٣٩: لم أقف في كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع، وهو في أحد =

.....
= «الصحيحين» غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة منه، وأفلح المذكور يعرف بالقُبائي، مدني من أهل قُبَاء، ثقة مشهور، وثقة ابن معين وابن سعد، وقال ابن معين أيضاً والنسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث، وأخرج له مسلم في «صحيحه»، وقد روى عنه عبدالله بن المبارك وطبقته، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً إلا أن العجلي قال (في «الضعفاء» ١/١٢٥): لم يرو عنه ابن مهدي.

قلت: وليس هذا بجرح، وقد غفل ابن حبان فذكره في الطبقة «الثقات» (١٣٤/٨). وقد أخطأ ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في هذا الموضع خطأ شديداً، وغلط ابن حبان في أفلح فضعه بهذا الحديث، وعقبه بأن قال: هذا بهذا اللفظ باطل، والمحفوظ عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة بلفظ «أثنان من أمتي لم أرهما: رجال بأيديهم سياط مثل أذنان البقر، ونساء كاسيات عاريات» وتعقب الذهبي في «الميزان» (٢٧٤/١) كلام ابن حبان هذا فقال: حديث أفلح حديث صحيح غريب ورواية سهيل شاهدة له، وابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه.

قلت: وقد صححه من طريق أفلح أيضاً الحاكم في «المستدرک»، وصححه [مسلم ٢١٢٨] من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذنان البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا».

وأخرجه أحمد أيضاً من وجهين (٨٦٦٥ و ٩٦٨٠) عن شريك بن عبدالله القاضي، عن سهيل، نحوه. فلقد أساء ابن الجوزي لذكره في «الموضوعات» حديثاً من «صحيح مسلم»، وهذا من عجائبه.

٨٠٧٤ - حدثنا محمد بن بكر البرساني، حدثنا جعفر - يعني ابن برقان -، قال: سمعت يزيد بن الأصم

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أخشى عليكم الفقر، ولكن أخشى عليكم التكاثر، وما أخشى عليكم الخطأ، ولكن أخشى عليكم العمدة»^(١).

٨٠٧٥ - حدثنا محمد بن بكر، حدثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، أخبرني عياض بن عبد الله بن أبي سرح

عن أبي هريرة، قال: قام رسول الله ﷺ يخطب الناس، فذكر الإيمان بالله، والجهاد في سبيل الله، من أفضل الأعمال عند الله، قال: فقام رجل فقال: يا رسول الله، أرايت إن قتلت في سبيل الله وأنا صابر محتسب، مقبل^(٢) غير مذبذب، كفر الله عني

= قوله: «مثل أذناب البقر»، قال السندي: أي: سياط مثلها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحاكم ٥٣٤/٢، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣١٤) من طريق محمد بن بكر البرساني، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٢٢) من طريق خالد بن حيان، عن جعفر بن برقان،

به.

وسياطي برقم (١٠٩٥٨).

التكاثر، قال السندي: أي: في الأموال والتفاخر بها.

(٢) في (عس) و(ل) و(س) و(م): مقبلاً، لكن ضُبِّ عليها في (س) =

خَطَايَايَ؟ قال: «نَعَمْ» قال: «فَكَيْفَ قُلْتَ؟» قال: فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْلَ
 كَمَا قَالَ، قال: «نَعَمْ» قال: «فَكَيْفَ قُلْتَ؟» قال: فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْلَ
 أَيْضاً، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِراً
 مُحْتَسِباً، مُقْبِلاً غَيْرَ مُذْبِرٍ، كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قال: «نَعَمْ، إِلَّا
 الدِّينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ سَأَرَنِي بِذَلِكَ»^(١).

٨٠٧٦ - حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى،

عن عطاءٍ

= وأثبتت على هامشها «مقبل» مصحح عليها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
 عبد الحميد بن جعفر، فمن رجال مسلم.

وسياطي برقم (٨٣٧١) عن عثمان بن عمر، عن عبد الحميد بن جعفر، بهذا
 الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢)، والنسائي ٣٣/٦-٣٤ من طريق
 محمد بن عجلان، وأبو يعلى (٦٦٠٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدني،
 كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وقد روى هذا الحديث غير واحد عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي
 قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال الدارقطني في «العلل»
 ١٤٤/٨: وهو الصواب. قلنا: قد تابع سعيداً المقبري على روايته هذا الحديث
 عن أبي هريرة عياض بن عبد الله بن أبي سرح، فلا يبعد أن يكون الحديث عند
 سعيد من الوجهين، وحديث أبي قتادة سيأتي في مسنده ٢٩٧/٥.

وفي الباب أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم (١٨٨٦) (١٢١)
 مختصراً بلفظ: «القتل في سبيل الله يُكفّر كل شيء إلا الدين»، وقد سلف في
 «المسند» برقم (٧٠٥١).

عن أبي هريرة، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْمِنَا فِي الصَّلَاةِ،
فِيَجْهَرُ وَيُخَافُ، فَجَهَرْنَا فِيمَا جَهَرَ فِيهِ، وَخَافْنَا فِيمَا خَافَتْ فِيهِ،
وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ^(١).

٨٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ
الْخَوْلَانِيِّ

عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ،
فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ، فَلْيُوتِرْ»^(٢).

٨٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، ابْنُ أَبِي لَيْلَى - وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى - سَيِّءُ الْحِفْظِ، لَكِنَّهُ مُتَابِعٌ، وَبَاقِي رِجَالُهُ ثِقَاتٌ
الْشَيْخَيْنِ. سَفِيَانٌ: هُوَ الثَّوْرِيُّ، وَعَطَاءٌ: هُوَ ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ. وَهُوَ فِي «مُصَنَّفِ
عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٢٧٤٦).

وَأُخْرِجَهُ الطَّحَاوِيُّ ٢٠٨/١ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «الْقِرَاءَةِ»
خَلْفَ الْإِمَامِ (١٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَاضِرِ بْنِ الْمَوَرِّعِ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَانْظُرْ (٧٥٠٣).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. الزُّهْرِيُّ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ الزُّهْرِيِّ، وَأَبُو إِدْرِيسَ: هُوَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ.

وَأُخْرِجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ (٣٢٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٢٤٧/١ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَرْنَ إِسْحَاقُ وَأَبُو عَوَانَةَ فِي أَحَدِ طَرِيقَيْهِ بِمَعْمَرِ مَالِكَا، وَقَدْ سَلَفَ
مِنْ طَرِيقِهِ بِرَقْمِ (٧٢٢١).

مَنْ أَخَذَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ». قال: فقال له رجلٌ من أهل حَضْرَمَوْتَ: ما الحَدَثُ يا أبا هريرة؟ قال: فُسَاءٌ أو ضُرَاطٌ^(١).

٨٠٧٩ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أبي إسحاق، عن مُجَاهِدٍ،

عن أبي هريرة، أَنَّ جَبْرِيلَ عليه السلام جاءَ فَسَلَّمَ على النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَفَ صَوْتَهُ، فقال: «ادْخُلْ» فقال: إِنَّ فِي الْبَيْتِ سِتْرًا فِي الْحَائِطِ فِيهِ تَمَائِيلٌ، فاقْطَعُوا رُؤُوسَهَا، واجْعَلُوهُ^(٢) بِسَاطًا أو وَسَائِدَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه أبو داود (٦٠) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وهو في «مصنف عبد الرزاق» برقم (٥٣٠)، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٣٥) و (٦٩٥٤)، ومسلم (٢٢٥) (٢)، والترمذي (٧٦)، وابن خزيمة (١١)، وأبو عوانة ٢٣٥/١، والبيهقي ١١٧/١ و ١٦٠، والبغوي (١٥٦). وبعضهم لم يذكر فيه سؤال الحضرمي لأبي هريرة. وسيأتي مكرراً برقم (٨٢٢٢) دون سؤال الحضرمي، وبرقم (٩٤١٨) من طريق سلمة الليثي، عن أبي هريرة رفعه بلفظ «لا صلاة لمن لا وضوء له...». وسلف سؤال الحضرمي ضمن الحديث رقم (٧٨٩٢). وأخرج أبو عوانة ٢٣٦/١ من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «لا يقبل الله صلاةً بغير طهور».

وروي بهذا اللفظ عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم (٤٧٠٠). وعن أسامة بن عمير الهذلي، سيأتي ٧٤/٥. (٢) في (م): فاجعلوها.

فَأَوْطَوْهُ، فَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ تَمَاثِيلٌ»^(١).

٨٠٨٠ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ المُسيَّبِ

عن أبي هريرة، قال: بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَرَائِبِهِمْ، دَخَلَ عُمَرُ، فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَخْصِبُهُمْ بِهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعَهُمْ يَا عُمَرُ»^(٢).

٨٠٨١ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن جعفرِ الجَزَرِيِّ، عن
يزيد بن الأصمِّ ٣٠٩/٢

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين . أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» برقم (١٩٤٨٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢٧٠/٧، والبخاري (٣٢٢٣).

وأخرجه النسائي ٢١٦/٨، والطحاوي ٢٨٧/٤ من طريق أبي بكر بن أبي عياش، وابن حبان (٥٨٥٣) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به. وانظر (٨٠٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٧٢٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٨٩٣) (٢٢)، وأبو عوانة في العيدين كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٧٥، وابن حبان (٥٨٦٧)، والبيهقي ١٧/١٠، والبخاري (١١١٢).

وأخرجه البخاري (٢٩٠١) عن هشام بن يوسف، عن معمر، به. وسيأتي برقم (١٠٩٦٧).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان الدين عند الثريا، لذهب رجال^(١) من فارس - أو أبناء فارس - حتى يتناولوه^(٢)»^(٣).

٨٠٨٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن جعفر الجزري، عن يزيد بن الأصم

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو لم تُذنبوا، لذهب الله بكم، ولجاء بقوم يُذنبون فيستغفرون الله، فيغفر لهم»^(٤).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقيّة النسخ: رجل.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل) وفي (م) وبقيّة النسخ: يتناولوه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر الجزري: هو ابن بركان. وهو

في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٩٢٣).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٢٥٤٦)(٢٣٠)، وأبو نعيم في «أخبار

أصبهان» ٤/١.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٥٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٧١)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم

(٢٧٤٩) (١١) وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ورقة ٢٦٩،

والطبراني في «الدعاء» (١٨٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٧١٠٢)، وفي «الأسماء

والصفات» ص ٥٥، وفي «الأدب» (١٠٢٨)، والبغوي (١٢٩٤).

وأخرجه البغوي (١٢٩٥) من طريق جعفر بن عون، عن جعفر بن بركان، به.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٢٤٦/٤ من طريق دراج أبي السمح، عن عبد الرحمن =

٨٠٨٣ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ. وعبدُ الأعلى، عن معمرٍ، عن
الزُّهري، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ
وَالنَّصَارَى لَا تَصْبُغُ^(١)، فَخَالَفُوهُمْ»^(٢).

= بن حجية، عن أبي هريرة. وصحح إسناده ووافقه الذهبي.
وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٨٠٣) من طريق يحيى بن عبيد الله بن
موهب، عن أبيه، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف جداً، يحيى بن عبيد الله
متروك.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٢٣).
وعن أنس بن مالك، سيأتي في «المسند» ٢٣٨/٣.
وعن أبي أيوب الأنصاري عند مسلم (٢٧٤٨)، وسيأتي في «المسند»
٤١٤/٥.

وعن عبدالله بن عمرو عند البزار (٣٢٤٧) و (٣٢٤٨)، والحاكم ٢٤٦/٤،
والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٩).

وعن سلمان الفارسي عند الطبراني في «الدعاء» (١٨٠٠).

وعن ابن عمر نحوه عند البيهقي في «الشعب» (٧١٠٣).

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (٣٢٥١).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقيّة النسخ: يصبغون.

(٢) إسناده صحيحان عن شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى

السامي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠١٧٥)، ومن طريقه أخرجه النسائي

١٣٧/٨، وأبو عوانة ٥١٥/٥.

وقد سلف برقم (٧٥٤٢) عن عبد الأعلى السامي، وانظر (٧٢٧٤).

قال عبدُ الرزاق في حديثه: قال الزُّهري: وأمر^(١) بالأَصْباغِ، فأحلَّكُها أَحَبُّ إلينا. قال معمر: وكان الزُّهري يَخْضِبُ بالسَّوَادِ.

٨٠٨٤ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، - قال: لا أعلمُه إلا عن النبي ﷺ - قال: «لا يُمنَعُ فَضْلُ المَاءِ لِيُمنَعَ به فَضْلُ الكَلَالِ»^(٢).

٨٠٨٥ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن كَمِيل بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: كنتُ أمشي مع رسولِ الله ﷺ في نخلٍ لبعضِ أهلِ المدينة، فقال: «يا أبا هُرَيْرَةَ، هَلَكَ المُكثِرُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - ثلاثَ مراتٍ: حَتَّى بِكَفِّهِ»^(٣) عن يَمِينِهِ وعن يَسَارِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ -، وَقَلِيلٌ ما هُمْ.

ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَقَالَ: «يا أبا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «لَا حَوْلَ»^(٤) وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا مَلْجَأَ مِنْ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ».

(١) في (ظ٣): فأمر، وفي (م): والأمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٩٧).

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي بقية النسخ و(م): بكفه.

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي بقية النسخ و(م): «قال: قل: لا حول».

ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ، وَمَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَحَقُّ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»^(١).

٨٠٨٦ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمْ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كميل بن زياد، فقد روى له النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٥٤٧). وأخرجه البزار (٣٠٨٩ - كشف الاستار)، والحاكم ٥١٧/١ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرج القسم الثاني منه الطيالسي (٢٤٥٦) عن أبي الأحوص، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢٣/٢٤ (ترجمة كميل) من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (١٠٧٣٦) و(١٠٧٩٥) و(١٠٩١٨) من طريق كميل بن زياد، والقسم الأول سيأتي نحوه برقم (٩٠٧٥) من طريق أبي يونس، و(٩٥٢٦) من طريق عجلان، كلاهما عن أبي هريرة، والقسم الثاني سلف نحوه برقم (٧٩٦٦) من طريق عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة.

ويشهد للقسم الأول حديث أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٣١. وللقسم الثالث حديث معاذ بن جبل، سيأتي ٥/٢٢٨.

الموت، إِمَّا مُحْسِنٌ فَيَزِدَادَ إِحْسَانًا، وَإِمَّا مُسِيءٌ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ»^(١).

٨٠٨٧ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: وَاللَّاتِ، فَلْيُقْل: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد مولى عبدالرحمن: هو سعد ابن عبيد الزهري.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٣٤)، ومن طريقه أخرجه البغوي (١٤٤٥).

وأخرجه البخاري (٧٢٣٥) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٧٥٨)، والبخاري (٥٦٧٣)، والبيهقي ٣/٣٧٧ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وعبدالله بن المبارك في «الزهد» (١٠٦٣) من طريق عبيدالله ابن أبي زياد الرصافي، والنسائي ٣/٤ من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري، به. وزاد شعيب عند البخاري والبيهقي في أول الحديث: «لَنْ يُدْخَلَ أَحَدُكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، فَسَدُّوا وَقَارَبُوا».

وسياقي الحديث برقم (١٠٦٦٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين حميد بن عبدالرحمن: هو ابن عوف

=

الزهري.

٨٠٨٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ:
إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَخْنَثْ»^(١).

قال عبد الرزاق: وهو اختصره؛ يعني معمرًا.

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٩٣١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٤٧)،
وأبو داود (٣٢٤٧)، وابن خزيمة (٤٥)، وابن حبان (٥٧٠٥).
وأخرجه البخاري (٤٨٦٠) و(٦٦٥٠)، ومن طريقه البغوي (٢٤٣٣) من طريق
هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٦١٠٧) و(٦٣٠١)، ومسلم (١٦٤٧)، والترمذي (١٥٤٥)،
والنسائي في «المجتبى» ٧/٧، وفي «الكبرى» (١٠٨٢٨) و(١٠٨٢٩)، وابن ماجه
(٢٠٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٣٣) و(٨٣٤) و(٣٢٩٦) و
(٣٢٩٧) و(٣٢٩٨)، والبيهقي ١٤٨/١ - ١٤٩ و ١٤٩ و ٣٠/١٠ من طرق عن
الزهري، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وليس في رواية ابن ماجه قصة
القمار.

تنبيه: وقع لفظه عند الطحاوي برقم (٣٢٩٧) من طريق الأوزاعي عن
الزهري: «فليتصدق بالقمار»، وهو مدرج من قول الأوزاعي كما جاء مبيناً في
الرواية الأخرى عنده برقم (٣٢٩٨).

وفي باب من قال في حلفه: واللوات، حديث سعد بن أبي وقاص السالف
برقم (١٥٩٠).

قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/١٠: قوله: «فليتصدق» قيل: أمر أن
يتصدق بالمال الذي يريد أن يقامر به، يحكى ذلك عن الأوزاعي، وقيل: يتصدق
بصدقة من ماله كفارة لما جرى على لسانه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبدالله.

.....
= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦١١٨)، دون قوله في آخر الحديث.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن ماجه (٢١٠٤)، والترمذي (١٥٣٢)، والنسائي
٣٠/٧، وأبو يعلى (٦٢٤٦)، وأبو عوانة في الأيمان والنذور كما في «إتحاف
المهرة» ٥/ ورقة ١٩٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٢٧)، وابن حبان
(٤٣٤١).

وجاء الحديث عند بعضهم بلفظ: «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله،
فقد استثنى».

قال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - عن هذا الحديث
فقال: هذا خطأ، أخطأ فيه عبدالرزاق اختصره من حديث معمر، عن ابن
طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن
سليمان بن داود قال: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة...» فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم: «لو قال: إن شاء الله، لكان كما قال».

وعلق الشيخ أحمد شاكر على كلام البخاري هذا بمقولة مفيدة محققة، فقال:
من البين الواضح من رواية «المسند» هنا أن البخاري أخطأ في نسبة اختصار
الحديث لعبدالرزاق. لأن عبدالرزاق هو ذا يصرح بأن الذي اختصره هو شيخه
معمر.

وقصة سليمان بن داود التي يشير إليها البخاري وعبدالرزاق: مضت (٧٧١٥)
من رواية عبدالرزاق نفسه، عن معمر، بهذا الإسناد. وفيها: «لأطوفن الليلة بمئة
امرأة».

وقد أخطأ عبدالرزاق، وأخطأ البخاري تبعاً له في تعليل هذا الحديث، والزعم
بأنه اختصار من قصة سليمان. لأن الحديتين مختلفتا المعنى تماماً، وإن تشابهت
بعض الألفاظ فيهما:

لأن قول سليمان «لأطوفن» فيه معنى القسم، ولكنه يقسم على شيئين: أن
يطوف بهن، وقد فعل. والآخر: أن تلد كل منهن غلاماً، وهذا ليس من فعله، =

٨٠٨٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن يوحنا، عن أبي عبد الله القراط، أنه قال:

أشهد الثلاث على أبي هريرة أنه قال: قال أبو القاسم: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ - يعني أهل المدينة - أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ

= بل من قدر الله وبمشيئته. فالاستثناء بقول «إن شاء الله» - إذا قاله - يُحُلُّهُ من قسمه إذا لم يطف بهن، ويكون للتمني وبمعنى الإقرار لله بالمشيئة والتسليم لحكمه والتفويض إليه فيما ليس من صنع العبد ولا يدخل في مقدوره، فهو داخل في أمر الله للعبد أن يقول ذلك، في قوله تعالى: «ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله».

فالحديثان في معنيين، وإن تقاربا في بعض المعنى. ولفظ الحديث الذي هنا لا يمكن أن يكون اختصاراً من الحديث الآخر في قصة سليمان. بل لو صنع ذلك معمر أو عبد الرزاق لكان صنعه تزييداً في الرواية، وجراً على نسبة حديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقله. وكلاهما أجل عند أهل العلم من أن يفعل ذلك. ولكن ظن عبد الرزاق أن يكون معمر اختصره، فأخطأ في هذا الظن. ثم ظن البخاري أن عبد الرزاق هو الذي فعل، فأخطأ فيما ظن، رحمهما الله.

ثم إن معنى الحديث ثابت عن ابن عمر أيضاً، مضى في المسند مراراً بالفاظ متقاربة، أولها (٤٥١٠): «من حلف فاستثنى فهو بالخيار، إن شاء أن يمضي على يمينه، وإن شاء أن يرجع غير حنث»، و (٤٥٨١): «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى»، وآخرها (٦٤١٤): «من حلف فاستثنى، فإن شاء مضى، وإن شاء رجع غير حنث».

وقد حقق الحافظ في «الفتح» ٦٠٥/١١ هذا الموضع، على شيء من التردد منه، وإن كان في مجموع كلامه يميل إلى إبطال هذا التعليل، وإلى صحة الحديثين جميعاً.

المِلْحُ فِي الْمَاءِ^(١).

٨٠٩٠ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ المُسيب

عن أبي هريرة، قال: شَهِدْنَا مع رسولِ الله ﷺ يومَ خَيْبَر، فقال، يعني لرجلٍ يُدعى بالإسلام^(٢): «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فلما حَضَرْنَا الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا، وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى النَّارِ» فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنْ بِهِ جِرَاحٌ شَدِيدٌ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عبدالله بن عبد الرحمن بن يُحْنَس روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام»: ثقة (!)، روى له مسلم هذا الحديث الواحد متابعة، وأبو داود حديثاً آخر، وقد توبع كما سلف برقم (٧٧٥٥)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي عبدالله القراط - واسمه دينار - فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٧١٥٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٣٨٦) (٤٩٢)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ورقة ١٣٠، والمزي في ترجمة ابن يُحْنَس من «تهذيب الكمال» ٢٢١ / ١٥.

وأخرجه مسلم (١٣٨٦) (٤٩٢)، وأبو عوانة من طريق حجاج بن محمد، وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريح، به. (٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) والنسخ الأخرى: فقال يعني لرجل يُدعى الإسلام.

الجراح ، فقتَلَ نَفْسَهُ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بذلك ، فقال : « الله أكبر ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » ثُمَّ أَمَرَ بِلَاً فَنَادَى فِي النَّاسِ : « إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ »^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٥٧٣)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٠٦٢)، ومسلم (١١١) (١٧٨)، وأبو عوانة ٤٦/١، وابن حبان (٤٥١٩)، وابن منده في «الإيمان» (١٦٣) و (٦٤٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٩٧). وأخرجه البخاري (٦٦٠٦) ومن طريقه أخرجه البغوي (٢٥٢٦) من طريق ابن المبارك عن معمر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٨٣)، وابن منده في «الإيمان» (٦٤٣)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ١٣٠/٤ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عن أبي هريرة. واقتصر النسائي على قوله: «إن الله يؤيد... إلخ».

وعزاه ابن حجر في «التغليق» إلى الذهلي في «الزهریات»، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه»، وأبي نعيم في «المستخرج» من هذا الطريق. ووقع اسم الغزوة في هذا الطريق: حنين لا خيبر، قال الحافظ ابن حجر: وفيه نظر، والمحفوظ في هذا «خيبر»، وكان الحامل للراوي على قوله «حنين» ما عرف من أن أبا هريرة لم يشهد خيبر، وإنما حضر بعد ما فرغ القتال. وقال في «الفتح» ٤٧٣/٧: أراد جيشها من المسلمين، لأن الثابت أنه إنما جاء بعد أن فتحت خيبر.

وروي من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب أنه أخبره بعض من شهد النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل معه: «هذا من أهل النار» فنحر نفسه، وهي عند البخاري في «تاريخه» ٣٠٧/٥، =

٨٠٩١ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني ابن

٣١٠/٢

المُسَيَّب

أَنَّ أبا هريرة قال: شَهِدْنَا مع النَّبِيِّ ﷺ خَيْرَ، فقال النَّبِيُّ ﷺ لرجلٍ مِمَّنْ معه يُدْعَى ^(١) بِالْإِسْلَامِ: «إِنَّ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَذَكَرَ معناه، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَاشْتَدَّ عَلَى رِجَالٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، فَقَدْ ^(٢) انْتَحَرَ فَلَانٌ فَقَتَلَ

= والذهلي في «الزهریات».

ورواه محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، أن عمه عبيد الله بن كعب قال: أخبرني من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم خير... وهو عند الذهلي وغيره.

وأشار إلى هذه الطريق البخاري بإثر الحديث (٤٢٠٤)، وانظر «التعليق»

١٣٢-١٣١/٤

ورجح الذهلي - فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٤٧٤/٧ - رواية معمر وشعيب بن أبي حمزة التي ستأتي بعده، وقال: ولا تدفع رواية الأخيرين (يعني صالح بن كيسان والزبيدي) لأن الزهري كان يقع له الحديث من عدة طرق فيحمله عنه أصحابه بحسب ذلك.

وفي الباب عن سهل بن سعد، سيأتي ٣٣٢/٥.

ويشهد لآخره حديث أبي بكرة سيأتي ٤٥/٥.

وحديث أنس عند النسائي في «الكبرى» (٨٨٨٥)، والبزار (١٧٢٠) و(١٧٢١)

و(١٧٢٢).

(١) في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ٣) و(عس): يذعن.

(٢) في (م): وقد.

نفسه^(١).

٨٠٩٢ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر^(٢)، عن سهيل بن أبي صالح،
عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تعدُّون الشهيدَ
فيكم؟» قالوا: مَنْ قُتِلَ في سبيل الله. قال: «إن شهداء أمِّي إذاً
لَقَلِيلٌ، القتلُ في سبيلِ الله شهادةٌ، والبطنُ شهادةٌ، والغرقُ
شهادةٌ، والنفساءُ شهادةٌ، والطَّاعُونُ شهادةٌ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٥١٧)، والبخاري (٣٠٦٢) و(٤٢٠٣)، والنسائي في
«الكبرى» (٨٨٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٦٤)، والقضاعي في «مسند
الشهاب» (١٠٩٧)، والبيهقي في «السنن» ١٩٧/٨، وفي «الدلائل» ٢٥٣/٤ من
طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.
واقصر الدارمي والنسائي على آخره.
وانظر ما قبله.

(٢) في (م) بين معمر وسهيل: عن الزهري، وهي زيادة مقحمة لم ترد في
شيء من أصولنا الخطية.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجاله، وباقي
رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو صالح: هو ذكوان السمان. وهو في
«مصنف عبد الرزاق» (٩٥٧٤). وأخرجه مسلم (١٩١٥) (١٦٥)، وابن ماجه
(٢٨٠٤)، وابن حبان (٣١٨٦) و(٣١٨٧) من طرق عن سهيل بن أبي صالح،
بهذا الإسناد - دون ذكر الغرق والنفساء، وزادوا: قال سهيل: وأخبرني عبيد الله
بن مقسم قال: أشهد على أبيك أنه زاد: والغريق شهيد، وليس في روايتهم =

٨٠٩٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن أبي سنان، عن أبي صالح الحنفي

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ (١) عِشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ لَهُ بِهَا ثَلَاثُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً» (٢).

= النفساء. وعبيد الله بن مقسم هذا ثقة من رجال الشيخين. وأخرجه بنحوه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٧٧) من طريق ابن شهاب الزهري، عن أبي صالح السمان، به. ولم يذكر فيه المطعون. وسيأتي من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة بالأرقام (٨٣٠٥) و(١٠٧٦٢) و(١٠٨٩٧) ومن طريق عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبي هريرة برقم (٩٦٩٥). وفي الباب عن أنس وصفوان بن أمية وعبادة بن الصامت وجابر بن عتيك وعائشة، ستأتي أحاديثهم ١٥٠/٣ و ٤٠٠ و ٣١٥/٥ و ٤٤٦ و ٦٤/٦. قوله: «والبطن» بفتحتين، قال السندي: أي: الموت بمرضه كالإسهال والاستسقاء.

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: كتبت له بها.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو سنان: هو ضرار بن مرة، وأبو صالح الحنفي: هو عبد الرحمن بن قيس.

٨٠٩٤ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزهري، عن ابن المُسيَّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «في آخر الزَّمانِ يَظْهَرُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ عَلَى الكَعْبَةِ» قال: حَسِبْتُ أَنَّهُ قال: «فَيَهْدُمُهَا»^(١).

٨٠٩٥ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا جعفرٌ - يعني ابنَ سُلَيْمان -، عن أبي طارقٍ، عن الحسن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَأْخُذْ مِنِّي^(٢) خَمْسَ خِصَالٍ فَيَعْمَلْ بِهِنَّ، أَوْ يُعَلِّمَهُنَّ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟» قال: قلتُ: أنا يا رسولَ الله. قال: «فَأَخْذُ بِيَدِي فَعَدَّهِنَّ فِيهَا» ثم قال:

= وقد سلف برقم (٨٠١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩١٧٦).

وأخرجه الحميدي (١١٤٦)، وابن أبي شيبة ٤٧/١٥، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٧)، والبخاري (١٥٩١)، والنسائي ٢١٦/٥، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٥، وابن حبان (٦٧٥١)، والبيهقي ٣٤٠/٤ من طريق زياد بن سعد، وأخرجه البخاري (١٥٩٦) ومن طريقه البغوي (٢٠٠٨)، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٨)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٥ من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد.

وسياأتي برقم (٩٤٠٥) من طريق أبي الغيث، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو سلف برقم (٧٠٥٣).

ذو السويقتين: هما تصغير ساق الإنسان، صغرهما لرقتهما.

(٢) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: من يأخذ من أمتي.

«اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ
أَغْنَى النَّاسِ ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا ، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا
تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا ، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحِكَ ، فَإِنْ كَثُرَ الضَّحِكُ
تُمِيتُ الْقَلْبَ»^(١).

٨٠٩٦ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن عمرو بن
أبي سفيان الثَّقَفي

عن أبي هريرة، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ

(١) حديث جيد، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي طارق - وهو السعدي
البصري والحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي هريرة شيئاً.
وأخرجه الترمذي (٢٣٠٥) عن بشر بن هلال الصواف، وأبو يعلى (٦٢٤٠)
عن إسحاق بن إبراهيم بن كامجرا، كلاهما عن جعفر بن سليمان الضبعي، بهذا
الإسناد.

وأخرجه بنحوه هناد في «الزهد» (١٠٣١) و (١١٤٨)، والبخاري في «الأدب
المفرد» (٢٥٢)، وابن ماجه (٤٢١٧)، وأبو يعلى (٥٨٦٥)، والخرائطي في
«مكارم الأخلاق» ص ٣٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٦٥/١٠، وفي «أخبار
أصبهان» ٣٠٢/٢، والبيهقي في «الزهد» (٨١٨)، والمزي في ترجمة محرز بن
عبدالله من «تهذيب الكمال» ٢٧٩/٢٧ من طريق وثالة بن الأسقع، عن أبي هريرة
- اقتصر هناد في الموضع الثاني والبخاري على قصة الضحك، ولم يذكرها أبو
يعلى والخرائطي، وإسناد الحديث قوي.

وأخرج قصة الضحك منه البخاري في «الأدب» (٢٥٣)، وابن ماجه (٤١٩٣)
من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبي
هريرة. وإسناده صحيح.

عليهم عاصم بن ثابت، وهو جدُّ عاصم بن عُمر، فانطلقوا، حتى إذا كانوا ببعض الطريق بين عُسفان ومكة نزلوا، ذكروا لحيٍّ من هذيل، يقال لهم: بنو لحيان، فتبعوهم بقريب من مئة رجل رام، فاقتصوا آثارهم، حتى نزلوا منزلاً نزلوه، فوجدوا فيه نوى تمر تزودوه من تمر المدينة، فقالوا: هذا من تمر يثرب، فاتبعوا آثارهم حتى لحقوهم، فلما أحسهم عاصم بن ثابت وأصحابه لجؤوا إلى فدفيد، وجاء القوم فأحاطوا بهم، وقالوا: لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً. فقال عاصم بن ثابت: أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر، اللهم أخبر عنا رسولك. قال: فقاتلوهم، فرمؤهم، فقتلوا عاصماً في سبعة نفر، وبقي خبيب بن عدي وزيد بن الدثنة ورجل آخر، فأعطوهم العهد والميثاق إن نزلوا إليهم، فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم فربطوهم فيها، فقال الرجل الثالث الذي معهما: هذا أول الغدر. فأبى أن يصحبهم، فجرؤه، فأبى أن يتبعهم، فضربوا عنقه، فانطلقوا بخبيب بن عدي وزيد بن الدثنة، حتى باعوهما بمكة، فاشتري خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل، وكان قد قتل الحارث يوم بدر، فمكث عندهم أسيراً، حتى إذا أجمعوا قتله استعار موسى من إحدى بنات الحارث ليستحجدها، فأعارته، قالت: فغفلت عن صبي لي، فدرج إليه حتى أتاه، قالت: فأخذه فوضعه على فخذه، فلما

رَأَيْتُهُ^(١) فَزَعْتُ فَزَعًا عَرَفَهُ، وَالْمَوْسَى فِي يَدِهِ، فَقَالَ: أَتُحْشِنُ أَنْ أَقْتُلَهُ؟! مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ: وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، قَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ، وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمَوْثُقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقًا^(٢) رَزَقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.

قَالَ: ثُمَّ خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: دَعُونِي أَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُرَوْا مَا بِي جَزَعًا مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ. قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا:

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قَرِيشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتَهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ^(٤).

(١) فِي (م) وَالنَّسَخِ الْمَتَأَخَّرَةِ: رَأَيْتُهُ، وَالْمُثَبِّتُ مِنْ (ظ٣) وَ(عس).

(٢) فِي «الْمَصْنَفِ» وَ(ظ٣): رِزْقٌ، بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ «كَانَ» تَامَةً.

(٣) فِي (م) وَالنَّسَخِ الْخَطِيئَةِ: «مَا أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ شَهِيدًا»، وَهُوَ غَيْرُ مُوزُونٍ

الْبِتَّةِ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَاهُ مِنْ «الْمَصْنَفِ» وَغَيْرِهِ، وَمِمَّا سَلَفَ بِرَقْمِ (٧٩٢٨).

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. وَهُوَ فِي «مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ» =

٨٠٩٧ - حدثنا خَلْفُ بن الوليد، حدثنا خالد، عن سُهَيْل، عن أبيه
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَصْحَبُ
الملائكةَ رُفْقَةً فيها كَلْبٌ أو جَرَسٌ»^(١).

٨٠٩٨ - حدثنا خلفُ بن الوليد، حدثنا خالد، عن سُهَيْل، عن أبيه
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَلَدَ الزُّنَى شَرُّ
الثَّلَاثَةِ»^(٢).

= (٩٧٣٠).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٧٠٣٩)، والطبراني في «الكبير»
(٤١٩١) و ١٧/ (٤٦٣)، والمزي في ترجمة عمرو بن أبي سفيان من «تهذيب
الكمال» ٤٥-٤٦/٢٢.

وأخرجه البخاري (٤٠٨٦) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. وانظر
(٧٩٢٨).

(١) إسناده صحيح، خلف بن الوليد شيخ المصنف ثقة، مترجم في
«الإكمال» (٢٢٦)، ومن فوقه من رجال الشيخين غير سهيل - وهو ابن أبي صالح
- فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن عبدالله الطحان الواسطي - وأبو صالح والد
سهيل: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٠٣) من طريق مسدد بن مسرهد، عن خالد بن
عبدالله، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٦٦).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٩٠٨) من طريق أبي عمر الحوضي،
عن خالد بن عبدالله، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٣٠)، والطحاوي =

.....
= (٩٠٧) و (٩٠٩)، والحاكم ٢/٢١٤ و ٤/١٠٠، والبيهقي ١٠/٥٧ و ٥٩ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وقال سفيان الثوري (وهو من رواة الحديث) عند البيهقي: يعني إذا عمل بعمل والديه!

وأخرجه الحاكم ٤/١٠٠ من طريق أبي عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة. وعمر بن أبي سلمة ضعيف يعتبر به.

قلنا: قد روي عن عائشة أنها أنكرت على أبي هريرة تحديثه بهذا، وأخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قصد بذلك إنساناً بعينه، فقد أخرج الطحاوي في «مشكل الآثار» (٩١٠)، والحاكم ٢/٢١٥، وعنه البيهقي ١٠/٥٨ من طريق سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة قال: بلغ عائشة أن أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ولد الزنى شر الثلاثة» فقالت: يرحم الله أبا هريرة، أساء سمعاً، فأساء إجابة - هكذا في الحديث، وأما أهل اللغة فيقولون: إنه أساء سمعاً، فأساء جابةً، بلا ألف - ثم رجعنا إلى حديث الزهري، عن عائشة - لم يكن الحديث على هذا، إنما كان رجلٌ يؤذي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما إنه مع ما به ولد زنى» وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هو شر الثلاثة». وصححه الحاكم على شرط مسلم، فوهم، وتعبه الذهبي بقوله: كذا قال: وسلمة لم يحتج به مسلم، وقد وثق وضعفه ابن راهويه. قلنا: ممن وثقه يحيى بن معين وقال: سمعت جريراً يقول: ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة بن الفضل.

ومما يؤيد رواية ابن إسحاق هذه أن عائشة رضي الله عنها كانت إذا قيل لها: هو شر الثلاثة (يعني ولد الزنى)، عابت ذلك وقالت: ما عليه من وزر أبويه، قال الله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. أخرجه عنها عبدالرزاق (١٣٨٦٠) و (١٣٨٦١)، والحاكم ٤/١٠٠، والبيهقي ١٠/٥٨، وسنده صحيح.

وأما ما روي عنها مرفوعاً في «المسند» ٦/١٠٩، وفي «سنن البيهقي» =

٨٠٩٩ - حدثنا هاشمُ بن القاسمِ ، حدثنا أيوبُ - يعني ابن عتبة - ،
حدثنا أبو كثير السَّحْمِي

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ
مَنْ بَيَّعَهُمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ يَكُونُ بَيَّعُهُمَا فِي خِيَارٍ»^(١).

= ٥٨/١٠ من أنه شرُّ الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه ، فإسناده ضعيف .
وروي مثله عن ابن عباس عند الطبراني (١٠٦٧٤) ، والبيهقي ٥٨/١٠ ،
وسنده ضعيف أيضاً .

وانظر ما سلف في مسند عبدالله بن عمرو برقم (٦٨٩٢) .

(١) صحيح لغيره ، وهذا إسناده ضعيف لضعف أيوب بن عتبة .
وأخرجه ابن أبي شعبة ١٢٥/٧ ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣/٤ ، وفي
«شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٥) من طريق هاشم بن القاسم ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٨) عن أيوب بن عتبة ، به .
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩١٢) من طريق سعيد بن سليمان ، عن
أيوب بن عتبة ، به - دون آخره .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣١٠/١ - ٣١١ من طريق إسماعيل بن يعلى
أبي أمية الثقفي ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . وهذا إسناده ضعيف
جداً ، إسماعيل بن يعلى متروك .

وأخرجه ابن عدي أيضاً ٩٠٥/٣ من طريق خالد بن مخلد القُطَوَانِي ، عن
مالك ، عن أبي الزناد ، به - دون آخره . وهذا لا يصح ، وهم فيه خالد بن مخلد
على مالك ، قال ابن عدي : لا يعرف هذا الحديث عن مالك ، عن أبي الزناد
إلا من رواية خالد عنه ، وهذا في «الموطأ» عن مالك عن نافع عن ابن عمر .

قلنا : وهو الصواب ، وقد سلف عن ابن عمر من هذا الطريق برقم (٣٩٣) ،
= وإسناده صحيح .

٨١٠٠ - حدثنا هاشمٌ، حدثنا أيوبٌ، عن أبي كثيرٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبْتَاعُ الرجلُ على بَيْعِ أَخِيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَتِهِ، ولا تَشْتَرِطُ المرأةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَها، فَإِنَّمَا لَها ما كَتَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَها»^(١).

٨١٠١ - حدثنا هاشمٌ أبو النُّضر، قال: حدثنا الفَرَجُ - يعني ابنَ فضالة -، حدثنا أبو سعيدٍ المدني

عن أبي هريرة، قال: دَعَوْتُ سَمِعْتُها من رسول الله ﷺ لا أَترُكُها ما عِشْتُ حَيًّا، سَمِعْتُه يَقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْني أَعْظَمُ شُكْرِكَ، وَأَكْثَرُ ذِكْرِكَ، وَأَتْبَعُ نَصِيحَتِكَ، وَأَحْفَظُ وَصِيَّتِكَ»^(٢).

= وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٧٢١) وسنده حسن. وانظر تمة شواهد هناك.

قوله: «أو يكون»، قال السندي: بالنصب، أي: إلا أن يكونَ يَبْعُها في خيار.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣، وابن حبان (٤٠٥٠) و(٤٠٧٠) من طريق الأوزاعي، عن أبي كثير السحيمي، بهذا الإسناد. اقتصر الطحاوي على الشطر الأول، وابن حبان في الموضع الثاني على الشطر الثاني منه.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف الفرَج بن فضالة. وأبو سعيد المدني اختلف في تعيينه، فهو هنا وعند الدولابي في «الكنى» هكذا، وذكر الحافظ ابن كثير في «جامع المسانيد والسنن» أنه مولى عبدالله بن عامر بن كريز، وهو عند الطيالسي: =

٨١٠٢ - حدثنا هاشمٌ، حدثنا الفرَج بن فضالة، حدثنا عليُّ بن أبي طلحة

عن أبي هريرة، قال: قِيلَ للنبيِّ ﷺ: «لأَيِّ شَيْءٍ سُمِّيَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟» قال: «لأنَّ فيها طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ، وفيها الصَّعْقَةُ والْبَعْثَةُ، وفيها البَطْشَةُ، وفي آخرِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ منها سَاعَةٌ مَنْ دَعَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فيها اسْتُجِيبَ لَهُ»^(١).

٨١٠٣ - حدثنا يحيى ابن آدم، حدثنا سفيان، عن داود بن قيس، عن أبي سعيد

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسْلِمُ أَخُو

= أبو سعد الشامي، وعند الترمذي: أبو سعيد الحمصي، وعند ابن أبي عاصم: أبو سعيد لم ينسبه، وسيأتي عند المصنف (١٠١٧٩): أبو سعد الحمصي، وذكر الحافظ المزي هذا الحديث في ترجمة أبي سعد - ويقال: أبو سعيد - الحميري الشامي الحمصي، قلنا: أبو سعيد هذا إن كان هو مولى ابن عامر فهو حسن الحديث، وإن كان هو الآخر فقد جهله الحافظان الذهبي وابن حجر. وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٣)، وأخرجه الترمذي في الدعوات كما في «تحفة الأشراف» ٤٥٤/١٠ من طريق وكيع، وابن أبي عاصم في «الدعاء» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٧٨، والدولابي معلقاً في «الكنى» ٨١-٨٠/٢ من طريق بقية بن الوليد، ثلاثتهم (الطيالسي ووكيع وبقية) عن الفرَج بن فضالة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: غريب.

(١) إسناده ضعيف لضعف الفرَج بن فضالة، وعلي بن أبي طلحة ليس بذلك، ولم يدرك أبا هريرة، فهو منقطع.

وفي ساعة الجمعة انظر ما سلف برقم (٧١٥١).

المُسْلِم، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، وَحَسْبُ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»^(١).

٨١٠٤ - حدثنا يحيى ابن آدم وإسحاق بن عيسى - المعنى، واللفظ لفظ يحيى بن آدم - قالوا: حدثنا شريك، عن إبراهيم بن جرير، عن أبي زُرعة بن عمرو بن جرير

عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَلَاءَ، فَأَتَيْتُهُ بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ فَاسْتَنْجَى، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ^(٢) فِي الْأَرْضِ ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِتَوْرٍ آخَرَ، فَتَوَضَّأَ بِهِ^(٣).

(١) إسناده جيد، وسلف بأطول مما هنا برقم (٧٧٢٧) عن عبدالرزاق، عن داود بن قيس، به. سفيان: هو الثوري، وأبو سعيد: هو مولى عبدالله بن عامر بن كريز.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ق)، وفي (م) وبقيّة النسخ: بيديه.

(٣) إسناده ضعيف، شريك - وهو ابن عبدالله النخعي - سيء الحفظ.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٤) عن يحيى بن آدم وحده، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٤٥)، وابن ماجه (٣٥٨) و(٤٧٣)، والنسائي ٤٥/١، وابن حبان (١٤٠٥)، والبيهقي ١٠٦/١ - ١٠٧، والبغوي (١٩٦) من طرق عن شريك، به - بعضهم يرويه مختصراً، ووقع في المطبوع من «سنن أبي داود» زيادة المغيرة بين إبراهيم بن جرير وبين أبي زُرعة، وهو خطأ، انظر «تحفة الأشراف» ٤٣٧/١٠، و«بذل المجهود» ١٠٩/١ - ١١٠.

وسياأتي برقم (٨١٠٥) و(٩٨٦١) من طريق شريك. وسياأتي برقم (٨٦٩٥) من طريق أبان بن عبدالله البجلي، عن مولى لأبي هريرة، عن أبي هريرة. =

٨١٠٥ - قال أسود - يعني شاذان - في هذا الحديث: إذا دَخَلَ الخلاء أتيتُهُ بماءٍ في تَوْرٍ أو في رَكْوَةٍ، وذكره بإسناده^(١).

٨١٠٦ - حدثنا يحيى ابن آدم، حدثنا شريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن أبي هريرة، قال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: أَمَرَنِي بِرُكْعَتِي الضُّحَى كُلِّ يَوْمٍ، وَالتَّوْبَةَ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَنَهَانِي عَنْ نَقْرَةِ كَنْقَرَةِ الدَّيْلِ، وَإِقْعَاءِ كِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَالتَّيْفَاتِ كَالْتَّيْفَاتِ الثَّعْلَبِ^(٢).

٨١٠٧ - حدثنا يحيى ابن آدم، حدثنا شريك، عن ابن مَوْهَبٍ، عن أبيه عن أبي هريرة، رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ»^(٣).

= وفي الاستنجاء بالماء أحاديث، انظر «صحيح البخاري» (١٥٠)، و«شرح مشكل الآثار» (٤٧٤٠)، والتعليق عليه، و«سنن البيهقي» ١٠٥/١ و ١٠٦. التَّوْر: إناء من نحاس.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أسود: هو ابن عامر، وشاذان لقبه وأخرجه أبو داود (٤٥) من طريق أسود بن عامر، عن شريك النخعي، به. وأخرجه البيهقي ١٢٠/٢ من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبد الله النخعي -، ويزيد بن أبي زياد - وهو القرشي الهاشمي مولاهم - وانظر (٧٥٩٥).

(٣) إسناده ضعيف جداً، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - سيء الحفظ، =

٨١٠٨ - حدثنا يحيى ابن آدم، حدثنا شريك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، يرفعه إلى النبي ﷺ، قال: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتُحرق ثيابه حتى تُفضي إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر»^(١).

٣١٢/٢

= وابن موهب - وهو يحيى بن عبدالله بن عبدالله بن موهب - متروك. وسيأتي من هذا الطريق برقم (٩٢٣٤).

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٥٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٧٨/١، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٠٢) و (٦٢٠٣) من طريق عيسى بن خالد البجلي، عن ورقاء بن عمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. عيسى بن خالد لم نتيهه، ومن فوقه ثقات. وفي الباب ما يغني عنه، انظر حديث عبدالله بن عمرو الذي سلف برقم (٦٧٠٨).

(١) حديث صحيح، شريك - وإن كان سيء الحفظ - قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وأخرجه مسلم (٩٧١)، والطحاوي ٥١٦/١، والبيهقي ٧٩/٤ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ومسلم (٩٧١)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١٣٥/٥ من طريق جرير بن عبد الحميد، وأبو داود (٣٢٢٨) من طريق خالد الطحان، وابن حبان (٣١٦٦) من طريق حماد بن سلمة، وابن ماجه (١٥٦٦) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، والبخاري (١٥١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧١٠) من طريق روح بن القاسم، والبيهقي ٧٩/٤ من طريق علي بن عاصم، سبعتهم عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٠٤٨) و (٩٧٣٢) و (١٠٨٣٢).

وأخرجه بنحوه ابن عدي في «الكامل» ١٢٢٨/٣، وأبو نعيم في «الحلية» =

.....
= ٢٠٧/٧، والخطيب في «تاريخه» ٢٥٢/١١ من طريق الجارود بن يزيد - وعند ابن عدي: أو غيره - عن شعبة، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. والجارود بن يزيد رمي بالكذب.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٤)، والطحاوي ٥١٧/١ من طريق محمد بن أبي حميد، عن محمد بن كعب، عن أبي هريرة. وقيد فيه الجلوس بما إذا كان للغائط أو البول. ومحمد بن أبي حميد ضعيف.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٥١١) من طريق زيد بن أسلم، وابن أبي شيبة ٣٣٩/٣ من طريق أبي يحيى الأسلمي، كلاهما عن أبي هريرة موقوفاً. وإسناد عبدالرزاق فيه انقطاع، زيد بن أسلم لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرج مسدد في «مسنده الكبير» - كما في «الفتح» ٢٢٤/٣، و«تغليق التعليق» ٤٩٣/٢ - قال: حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثنا عبدالله بن سرجس وأبو سلمة بن عبدالرحمن، أنهما سمعا أبا هريرة يقول: لأن أجلس على جمرة فتحرق ما دون لحمي حتى تفضي إليّ، أحب إليّ من أن أجلس على قبر. قال عثمان: فرأيت خارجة بن زيد في المقابر، فذكرت له ذلك، فأخذ بيدي، فأجلسني على قبر، وأخبرني عن عمه يزيد بن ثابت قال: إنما كره ذلك لمن أحدث عليه. وصحح الحافظ إسناده.

وروي مثل قول يزيد بن ثابت عن أخيه زيد بن ثابت، أخرجه عنه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥١٧/١ من طريق عمر بن علي المقدمي، عن عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة، أن زيد بن ثابت قال: هلم يا ابن أخي أخبرك، إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجلوس على القبور لحدث غائط أو بول. قال الحافظ: ورجال إسناده ثقات.

وإليه ذهب الإمامان مالك وأبو حنيفة، وذهب الجمهور إلى القول بكرامة الجلوس على القبر مطلقاً، ويشهد لما ذهبوا إليه حديث أبي هريرة عند المصنف وغيره، وحديث جابر عند مسلم (٩٧٠)، وأحمد ٣٣٩/٣، وحديث أبي مرثد =

٨١٠٩ - حدثنا يحيى ابن آدم، حدثنا شريك، عن سلم بن عبد الرحمن النخعي، عن أبي زرعة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي، فَلَا يَتَكَنَّى^(١) بِكُنْيَتِي، وَمَنْ اكْتَنَى بِكُنْيَتِي، فَلَا يَتَسَمَّى^(١) بِاسْمِي»^(٢).

٨١١٠ - حدثنا يحيى ابن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن معمر، عن همام بن منبه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، في قوله عز وجل: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ قال: «دَخُلُوا رَحْفًا» ﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨]

= الغنوي عند مسلم (٩٧٢)، وأحمد ١٣٥/٤، وحديث عمرو بن حزم عند أحمد (سقط من المطبوع وهو في «أطراف المسند» ١٣١/٥)، وحديث عقبة بن عامر عند ابن أبي شيبة ٣٣٨/٣، وابن ماجه (١٥٦٧). وانظر «فتح الباري» ٢٢٤/٣. (١) في (ظ): يتكن، يتسم، بحذف الألف فيهما.

(٢) حسن لغیره، وهذا إسناده ضعيف، شريك سيء الحفظ. أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير.

وأخرجه ابن راهويه (١٨١) عن يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وسيا تي برقم (٩٨٦٣) و(٩٨٦٤).

ويشهد له بهذا اللفظ حديث جابر عند أحمد ٣١٣/٣، وابن حبان (٥٨١٦)، والبيهقي ٣٠٩/٣، وفيه عنقة أبي الزبير عن جابر.

ورواه شعبة عن عبدالله بن يزيد النخعي - كذا سماه شعبة، والصواب: سلم ابن عبد الرحمن النخعي - عن أبي زرعة، عن أبي هريرة فقال: «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنتي» سيا تي عند المصنف برقم (٩٨٩٤) و(٩٩٣٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٧٧).

قال: «بَدَلُوا فَقَالُوا: حِنْطَةٌ فِي شَعْرَةٍ»^(١).

٨١١١ - حدثنا يحيى ابن آدم، حدثنا ابن مُبارك، عن مَعْمَر، عن هَمَّام بن مُنْبَه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»^(٢)

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن المبارك: هو عبدالله. وأخرجه البخاري (٤٤٧٩)، والخطيب في «تاريخه» ٢/٢٦٦ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٩٠) عن محمد بن عبيد بن محمد، والطبري في «تفسيره» ٣٠٣/١ عن محمد بن عبدالله المحاربي، ثلاثتهم عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد. ورواية النسائي والطبري مختصرة. وروي عن عبدالرحمن بن مهدي مرة أخرى موقوفاً أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٨٩).

وسياأتي من طريق عبدالرزاق، عن معمر برقم (٨٢٣٠). وأخرجه بنحوه الطبري ٣٠٣/١ من طريق صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وفي الباب عن ابن مسعود موقوفاً عند الطبري ٣٠٣/١، وابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة برقم (٥٩٣).

وعن ابن عباس عند الطبري أيضاً ٣٠٣/١ و ٣٠٤، وابن أبي حاتم (٥٩٤). قوله: «حنطة في شعرة»، قال السندي: هو كلام مهممل، وغرضهم به مخالفة ما أمروا به من كلام مستلزم للاستغفار وطلب حَطِّ العقوبة. وانظر «طرح التثريب» ١٦٦-١٦٧/٨.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ظ١) و(ق) وهوامش النسخ الأخرى، وهي كذلك في «جامع المسانيد» لابن كثير، وفي (م) و(عس) و(ص): اللينة.

صَدَقَهُ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا^(١) إِلَى الصَّلَاةِ - أَوْ قَالَ: إِلَى الْمَسْجِدِ -
صَدَقَهُ^(٢).

٨١١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سَمَّى الْحَرْبَ خَدْعَةً^(٣).

(١) فِي (ظ ٣) وَ(عس): مَشِيَّتُهَا.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَهُوَ فِي «زَهْد» ابْنِ الْمُبَارَكِ بِرَقْمِ (٤٠٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ
فِي «الرَّهْد» (٣٧)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٤٩٤)، وَابْنُ حَبَانَ (٤٧٢)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي
«مُسْنَدِ الشَّهَاب» (٩٣)، وَابْنُ بَيْهَقٍ ٢٢٩/٣.

وَسَيِّئَاتِي بِرَقْمِ (٨١٨٣) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَ(٨٨٦٩) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَكِ،
كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، وَرَوَايَةُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مَطْوَلَةٌ، وَبَنَحُوها سَيِّئَاتِي بِرَقْمِ (٨٦٠٨) مِنْ طَرِيقِ
أَبِي يُونُسَ سَلِيمِ بْنِ جَبْرِ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْهُ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٢٩) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بُوْر بْنِ أَصْرَمَ، وَمُسْلِمٌ (١٧٤٠) عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَاد» ٧٥/١٤ مِنْ طَرِيقِ خَدَّاشِ بْنِ الدَّحْدَاحِ،
عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَخَدَّاشُ وَابْنُ لَهْيَعَةَ ضَعِيفَانِ.

وَسَيِّئَاتِي بِرَقْمِ (٨١٥٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سَلَفٍ فِي «الْمُسْنَدِ» بِرَقْمِ (٦٩٦)، وَذَكَرْنَا
شَوَاهِدَهُ هُنَاكَ.

وَسَلَفَ الْكَلَامَ عَلَى ضَبْطِ «خَدْعَةٍ» وَبَيَانِ مَعْنَاهَا فِي مُسْنَدِ عَلِيٍّ أَيْضًا بِرَقْمِ

(٦١٦).

٨١١٣- حدثنا يحيى ابن آدم، حدثنا ابنُ مَبَارَك، عن مَعْمَر، عن هَمَّام بن منبّه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ - في الخَضِر- قال: « إِنَّمَا سُمِّيَ خَضِراً: أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَحْتَهُ هِيَ تَحْتَهُ تَهْتَزُّ خَضِراً»^(١).

٨١١٤- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا ابنُ أَبِي ذُئْب، حدثني سعيد بن سَمْعَانَ:

سمعت أبا هريرة يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلَا تَسْلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَجِيءُ الْحَبَشَةُ فَيُخَرَّبُونَهُ خَرَاباً لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَداً، هُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن المبارك: هو عبدالله.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٨)، وأخرجه البخاري (٣٤٠٢) عن محمد بن سعيد الأصبهاني، كلاهما (الطيالسي ومحمد) عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وسياتي من طريق عبدالرزاق، عن معمر برقم (٨٢٢٨).

وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً عند الطبراني في «الكبير» (١٢٩١٤)، وإسناده ضعيف.

قوله: «على فروة»، قال السندي: هي أرض يابسة، وقيل: هَشِيم يابس من النبات. تهتز: تتحرك. خضراء: حال أو تمييز.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن سمعان، فقد

روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو =

٨١١٥ - حدثنا عبدُ الرزاق بن همام، حدثنا معمر، عن همام بن منبه

قال:

هذا ما حدثنا به أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «نَحْنُ
الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا
وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ^(١) فَاخْتَلَفُوا
فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَالْيَهُودُ^(٢) غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ
غَدٍ^(٣)».

٨١١٦ - وقال أبو القاسم ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي
كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا، فَأَحْسَنَهَا وَأَكْمَلَهَا وَأَجْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ
مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ، وَيُعْجِبُهُمُ الْبُنْيَانُ،
فَيَقُولُونَ: أَلَا وَضَعْتَ هَاهُنَا لَبَنَةً، فَيَتِمُّ بُنْيَانُكَ^(٤)» فقال محمدُ النبيُّ
ﷺ: «فَكُنْتُ أَنَا اللَّبَنَةُ»^(٥).

٨١١٧ - وقال رسول الله ﷺ: «مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ

= ثقة. وانظر (٧٩١٠).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فرض الله عليهم.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: اليهود.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٧٠٧).

(٤) في (ظ٣): بنيانه.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٢٢٨٦)(٢١)، والبخاري (٣٦١٩). وانظر

ما سلف برقم (٧٣٢٢).

ناراً، فلما أضاءت ما حولها، جَعَلَ الْفَرَاشُ وهذه الدَّوَابُّ التي يَقَعْنَ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فيها، وَجَعَلَ يَحْجِزُهُنَّ وَيَغْلِبُنَهُ، فَيَتَقَحَّمْنَ^(١) فيها» قال: «فَذَلِكُمْ^(٢) مثلي ومثلكم، أَنَا آخِذٌ بِحُجْزِكُمْ عَنِ النَّارِ: هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ^(٣)، فَتَغْلِبُونِي، تَقَحَّمُونَ^(٤) فيها»^(٥).

٨١١٨ - وقال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ^(٦) إِخْوَانًا»^(٧).

(١) في (ظ ٣) و(عس): يتقحمن، وفي (م) وبعض النسخ: فتقحمن، والمثبت من «صحيفة همام»^(٤)، ومسلم، ومن نسخة أشير إليها على هوامش بعض النسخ الخطية.

(٢) وفي (ظ ٣) و(عس): فذلك.

(٣) زاد في (ل) و(ظ ١) و(ق) و (ص) مرة ثالثة: هلم عن النار، وفي (م) و(س): هلم، فقط.

(٤) في (م) وبعض النسخ: تقتحمون.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٢٨٤)(١٨)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦، والبخاري (٩٨). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢١).

(٦) في (م): عبيد.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٢٨) مقتصرًا على قوله: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ».

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه بتمامه البخاري في «الأدب المفرد» (٤١٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٥٢).

٨١١٩- وقال رسول الله ﷺ: «في الجمعة ساعة لا يوافقها مُسلمٌ وهو يسألُ ربَّه شيئاً، إلَّا آتاهُ إيَّاهُ» (١).

٨١٢٠- وقال رسول الله ﷺ: «الملائكةُ (٢) يتعاقبونَ فيكم: ملائكةُ بالليلِ، وملائكةُ بالنَّهارِ» وقال: «يجتمعونَ في صلاةِ الفجرِ وصلاةِ العصرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ - وهو أعلمُ -: كيفَ تَرَكْتُم عِبَادِي؟ فقالوا: تَرَكْنَاهُمْ وهم يُصَلُّونَ، وَاتَّيْنَاهُمْ وهم يُصَلُّونَ» (٣).

٨١٢١- وقال رسول الله ﷺ: «الملائكةُ تُصَلِّي على أَحَدِكُمْ ما دامَ في مُصَلَّاهُ الذي صَلَّى فيه ما لم يُحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» (٤).

= وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٦٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٨٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٥٧١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٥٢)(١٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩)، والبيهقي (١٠٤٩). وانظر ما سلف برقم (٧١٥١).
(٢) في (ظ٣): والملائكة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٦٣٢)، وأبو عوانة ٣٧٨/١، وابن حبان (١٧٣٦)، والبيهقي ٤٦٤/١ - ٤٦٥، والبيهقي إثر الحديث (٣٨٠). وانظر ما سلف برقم (٧٤٩١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٢١١)، ومن طريقه أخرجه مسلم ص ٤٦٠ =

٨١٢٢ - وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ،
وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ، فَيُؤَافِقُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ» (١).

٨١٢٣ - وقال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقْلَدَةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «وَيْلَكَ أَرْكَبُهَا» قَالَ: بَدَنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَيْلَكَ
أَرْكَبُهَا» (٢).

٨١٢٤ - وقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ
٣١٣/٢ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» (٣).

= (٢٧٦)، والترمذي (٣٣٠)، وأبو عوانة ٢٦٧/١ - ٢٦٨، والبيهقي ١٨٥/٢ -
١٨٦، والبغوي (٤٨٢). زاد عبدالرزاق والترمذي في أوله: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي
صَلَاةٍ مَا دَامَ يَنْتَظَرُهَا» وستأتي هذه الزيادة مفردةً برقم (٨٢٤٦) من هذا الطريق.
وانظر (٧٨٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٦٤٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤١٠)
(٧٥)، والبيهقي ٥٥/٢. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٣٢٢) (٣٧٢)، وابن حبان (٤٠١٤)،
والبيهقي ٢٣٦/٥، والبغوي (١٩٥٥). وانظر ما سلف برقم (٤٣٥٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٤١٧٠) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٦٣٧) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. =

٨١٢٥ - وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبِ
الْوَجْهَ»^(١).

٨١٢٦ - وقال رسول الله ﷺ: «نَارُكُمْ هَذِهِ، مَا يُوقَدُ بَنُو آدَمَ،
جُزْءٌ وَاحِدٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ» قالوا: والله إن كانت
لكافية يا رسول الله. قال: «فَإِنَّهَا فَضَّلْتُ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ^(٢) وَسِتِّينَ
جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا»^(٣).

٨١٢٧ - وقال رسول الله ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ
كِتَابًا^(٤)، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي»^(٥).

= وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٢٥٥٩)، والبخاري (٢٥٧٣). وانظر
ما سلف برقم (٧٣٢٣).

(٢) في (م) وبعض النسخ؛ بتسع.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٩٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨٤٣)،
وأبو عوانة في صفة النار كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦، والبيهقي في
«البعث» (٤٩٨).

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٢٧)، وفي «الزهد» له (٣٠٨ - زوائد
نعيم)، ومن طريقه الترمذي (٢٥٨٩) عن معمر، به. وانظر ما سلف برقم
(٧٣٢٧).

(٤) في (ظ٣) و(عس) وهامش (س): كتب في كتابه.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

=

٨١٢٨ - وقال رسول الله ﷺ: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ، فإذا كَانَ أَحَدُكُمْ يوماً صَائِماً، فلا يَجْهَلْ، ولا يَرْفُثْ، فإن امرؤ قاتله أو شتمه، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ»^(١).

٨١٢٩ - وقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفٌ^(٢) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، يَذُرُّ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ جَرَّائِي، فَالصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٣).

٨١٣٠ - وقال رسول الله ﷺ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بَجَازَهُ، فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، وَأَمَرَ بِهَا^(٤)، فَأَحْرِقَتْ فِي النَّارِ. قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً»^(٥).

= وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢٠٥/١، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤١٧٧)، وفي «تفسيره» ٨٧/٢. وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٣٤٢٧)، والبغوي إثر الحديث (١٧١٢)، واقتصر ابن حبان في روايته على قوله: «الصيام جنة». وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٠).

(٢) في (٣) و(عس) و(ل) و(ص) وهامشي (ظ١) و(س): إن خلوف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٧٨٩٢)، ومن طريقه أخرجه البغوي (١٧١٢). وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: وأمر بالنار.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

.....

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٨٤١٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٤١) (١٥٠)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٤، والبيهقي ٥/ ٢١٤، والبغوي (٣٢٦٨).

وأخرجه النسائي ٧/ ٢١١، وابن حبان إثر الحديث (٥٦٤٧) من طريق أشعث بن عبدالملك، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وزاد في آخره: «فإنهن يُسَبَّحن».

وأخرجه النسائي ٧/ ٢١١ من طريق قتادة، عن الحسن البصري، عن أبي هريرة موقوفاً. والحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة. وروي من قول الحسن البصري، أخرجه النسائي ٧/ ٢١١، وابن حبان (٥٦٤٧) من طريق النضر بن شميل، عن أشعث بن عبدالملك، عنه. وسيأتي من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة برقم (٩٢٢٩)، ومن طريق عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة برقم (٩٨٠١).

والجهاز، بفتح الجيم، وقيل: بكسرها: هو المتاع. قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٣٣٩/١٤: قال العلماء: وهذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان فيه جواز قتل النمل، وجواز الإحراق بالنار، ولم يعتب عليه في أصل القتل والإحراق، بل في الزيادة على نملة واحدة، وقوله: «فهلأ نملة واحدة» أي: فهلأ عاقبت نملة واحدة، هي التي قرصتك؛ لأنها الجانية، وأما غيرها فليس لها جناية، وأما في شرعنا فلا يجوز الإحراق بالنار للحيوان. أ.هـ.

قلنا: أما عدم جواز قتل النمل التي لا ضرر منها، فلحديث ابن عباس الذي سلف في «المسند» بإسناد صحيح برقم (٣٠٦٦): أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل أربع من الدواب: النملة، والنحلة، والهدد، والصُرْد، فإن كانت مؤذية؛ فدفع عاديها بالقتل جائز.

٨١٣١- وقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ، لَوْلا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي» (١).

٨١٣٢- وقال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ تُسْتَجَابُ لَهُ، فَأَرِيدُ (٢) إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُؤَخَّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٣).

٨١٣٣- وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ

= وأما عدم جواز تحريق الحيوان بالنار؛ فلحديث أبي هريرة الذي سلف في «المسند» بإسناد صحيح برقم (٨٠٦٨) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «وإن النار لا يُعَذَّبُ بها إلا الله عز وجل»، ولحديث ابن عباس السالف أيضاً بإسناد صحيح برقم (١٨٧١) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تعذبوا بعذاب الله». وانظر «شرح السنة» ١٢/١٩٨، وشرح مسلم ١٤/٣٣٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٥٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨٧٦) (١٠٦)، وابن منده (٢٤٠)، وأبو عوانة ٣٠/٥، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٣٧). وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧)

(٢) كذا في (٣) و(عس)، وفي (م) وبقيّة النسخ: وأريد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٢٨، وابن منده في «الإيمان» (٩٠٧)، والبخاري (١٢٣٥). وانظر ما سلف برقم (٧٧١٤).

لِقَاءَهُ، وَمَنْ لَمْ يُحِبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، لَمْ يُحِبَّ اللَّهَ لِقَاءَهُ» (١).

٨١٣٤ - وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعِصِنِي (٢) فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة في الدعوات وفي التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦، وابن حبان (٣٠٠٨) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي داود في «البعث» (١) من طريق بكر بن عبدالله، عن نفع أبي رافع الصائغ، عن أبي هريرة بآتم مما هنا. وسيأتي من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨٥٥٦) و(٩٤١٠) و(٩٤٥٣) و(٩٨٢٢).

وفي الباب عن أنس ورجل من الصحابة لم يسم وعبادة بن الصامت وعائشة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/ ١٠٧ و ٤/ ٢٥٩ - ٢٦٠ و ٥/ ٣١٦ و ٦/ ٤٤. وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٥٠٨)، ومسلم (٢٦٨٦) (١٨). وعن عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (٨٨٨٢).

وعن معاوية بن أبي سفيان عند الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/ (٩١٩). والمراد من قوله صلى الله عليه وسلم: «من أحب لقاء الله...» الحديث: ما رواه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٤) (١٥) عن عائشة رضي الله عنها قالت: فقلت يا نبي الله، أكرهية الموت؟ فكلنا نكره الموت، فقال: «ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بُشِّرَ برحمة الله ورضوانه وجنته، أحب لقاء الله، فأحب لقاء الله لقاءه، وإن الكافر إذا بُشِّرَ بعذاب الله وسخطه، كره لقاء الله، وكره الله لقاءه». وسيأتي نحوه عنها في «المسند» ٦/ ٢١٨، وموقوفاً عليها في مسند أبي هريرة برقم (٨٥٥٦).

(٢) في (س): يَعِصِنِي، بحذف الياء على الجادة، وما هنا له وجه.

وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي»^(١).

٨١٣٥ - وقال رسول الله ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ
الْمَالُ، فَيَفِيضَ^(٢) حَتَّى يُهَيِّمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَتَقَبَّلُ^(٣) مِنْهُ صَدَقَتَهُ^(٤)،
قال: «وَيُقْبِضُ الْعِلْمُ، وَيَقْتَرِبُ الزَّمَانُ»^(٥)، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ
الْهَرَجُ» قالوا: الْهَرَجُ، أَيُّمَا^(٦) هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «الْقَتْلُ،
الْقَتْلُ»^(٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٨٣٥)(٣٣)، وأبو عوانة ٤/٤٤٥،
والبغوي (٢٤٥١). وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٤).

(٢) في (م) وبعض النسخ: ويفيض.

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: يقبل.

(٤) في (ظ٣) وهامش (عس): صدقة ماله.

(٥) في (ظ٣) و(عس): الزمن.

(٦) في (ظ٣) و(عس) وبعض النسخ المتأخرة: أئيم: بدون ألف.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم ص ٢٠٥٨ (١٢)، وأبو عوانة في العلم
كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، والبغوي (٤٢٤٤). واقتصر مسلم على
الشرط الثاني منه.

وللشطر الأول انظر ما سيأتي برقم (٩٣٩٥) و(٩٨٩٧) و(١٠٧٩٢)

و(١٠٨٦٢)، وللشطر الثاني ما سلف برقم (٧١٨٦).

وقوله: «حَتَّى يُهَيِّمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ» ضبطه الحافظ في «الفتح»

٢٨٢/٣ بفتح أوله وضم الهاء؛ مِنْ هَمَّةِ الشَّيْءِ، إِذَا أَحْزَنَهُ، وَبُضْمِ الْيَاءِ وَكسْر =

٨١٣٦- وقال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تقتل فتان عظيمتان، يكون بينهما مقتلة عظيمة ودعواهما واحدة»^(١).
 ٨١٣٧- وقال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى ينبعث دجالون كذابون قريب^(٢) من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول

= الهاء، من أهمه الأمر، أي: ألقه، وجعل «رب» على الحالين منصوباً على المفعولية، و«من» فاعله، وفرق بينهما الإمام النووي في «شرح مسلم» ٩٧/٧، فقال: ضبطه بوجهين: أجودهما وأشهرهما: «يَهْم» بضم الياء وكسر الهاء، ويكون «رب المال» منصوباً مفعولاً، والفاعل «من»، وتقديره: يُحزنه ويَهْم له، والثاني: «يَهْم» بفتح الياء وضم الهاء، ويكون «رب المال» مرفوعاً فاعلاً، وتقديره: يَهْم رب المال من يقبل صدقته، أي: يقصده؛ من هم به: إذا قصده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٦٠٩)، ومسلم ص ٢٢١٤ (١٧)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، وابن حبان (٦٧٣٤)، والبيهقي في «السنن» ١٧٢/٨، وفي «الاعتقاد» ص ٣٧٥، والبغوي (٤٢٤٤).
 وأخرجه بأخصر مما هنا البخاري (٣٦٠٨)، والبزار (٣٢٦٨ - كشف الأستار)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤١٨/٦ من طريق الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وأخرجه البزار (٣٢٦٧) من طريق ضعيف عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه. فجعله من مسند عبدالرحمن بن عوف، وهو خطأ.
 وسيأتي الحديث من طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (١٠٨٦٤) وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في «المسند» ٩٥/٣.
 (٢) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: قريباً.

الله» (١).

٨١٣٨- وقال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ، آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا» [الأنعام: ١٥٨]» (٢).

٨١٣٩- وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِدِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّائِدِينَ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوبَ بِهَا أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّائِبُونَ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، وَيَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ كَذَا، وَادْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَذِرِي كَيْفَ صَلَّى» (٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٦٠٩)، ومسلم ص ٢٢٤٠ (٨٤)، والترمذي (٢٢١٨)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦، والبيهقي (٤٢٤٤). وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٦٣٦)، ومسلم إثر الحديث (١٥٧)، والبيهقي (٤٢٤٤)، وانظر ما سلف برقم (٧١٦١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٣٨٩) (٢٠)، وابن حبان (١٦٦٣)، والبيهقي ٤٣٢/١، والبيهقي بإثر الحديث (٤١٢).

٨١٤٠ - وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى، لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةً، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ! فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ. قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ»^(١).

٨١٤١ - وقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ، لَأَنْ يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ

= وأخرجه مختصراً ابن خزيمة (٣٩٢) من طريق الوليد بن رباح، عن أبي هريرة - بلفظ: «إِذَا سَمِعَ الشَّيْطَانُ الْأَذَانَ بِالصَّلَاةِ، أَذْبَرَ وَلَهُ ضُرَاطٌ لَا يَسْمَعُهُ».

وللحديث طرقٌ أخرى ستأتي برقم (٩١٧٠) و(٩٣٣٦) و(٩٩٣١) و(١٠٥٤٣)، وسلف الشطر الثاني منه من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٧٢٨٦). ويشهد للشطر الأول منه حديث جابر، سيأتي ٣/٣٣٦.

قوله: «تُوبَ» قال السندي: أي: أقيم، فإنه إعلامٌ بالصلاة ثانياً. قوله: «حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ»: قال القاضي عياض في «مشارك الأنوار» ١/٢٣٤: بكسر الطاء، كذا ضَبَطَنَاهُ عَنْ مُتَقْنِيهِمْ، وَاسْمَعْنَاهُ مِنْ أَكْثَرِهِمْ: «يَخْطُرُ» بِالضَّمِّ، وَالْكَسْرُ هُوَ الْوَجْهُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ فِي هَذَا، يَعْنِي: يَوْسُوسُ، وَأَمَّا عَلَى الرَّفْعِ: فَمِنْ السَّلُوكِ وَالْمُرُورِ، أَيْ: حَتَّى يَدْنُو وَيَمْرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، وَيَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذِكْرِ مَا هُوَ فِيهِ.

و«إِنْ» نَافِيَةٌ بِمَعْنَى مَا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٧٤١٩)، ومسلم (٩٩٣) (٣٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٦٢، وابن حبان (٧٢٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٢٨، والبخاري (١٦٥٦) وانظر ما سلف برقم (٧٢٩٨).

أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ ^(١)» ^(٢).

٨١٤٢ - وقال رسول الله ﷺ: «هَلَكَ ^(٣) كِسْرَى، ثُمَّ ^(٤) لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيَصْرُ لَيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ ^(٥) لَا يَكُونُ قَيَصْرُ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» ^(٦).

(١) في (م) و(س): ومثلهم معهم، بزيادة لفظة «ومثلهم».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٣٦٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦، وابن حبان (٦٧٦٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥٣٦/٦، والبلغوي (٣٨٤٢).

وسياأتي نحوه من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٩٣٩٩)، ومن طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (٩٧٩٤).

وفي الباب عن أبي ذر، سياأتي ١٥٦/٥.

قوله: «لأن يراني، ثم لأن يراني»: كذا وقع في «المسند» على التأكيد، ووقع في «صحيفة همام» المفردة (بتحقيق الدكتور رفعت فوزي)، ومصادر التخريج الأخرى: «لا يراني، ثم لأن يراني».

ومعنى الحديث على ما في المصادر الأخرى: أنه يأتي على أحدكم يوم لا يراني فيه، وذلك بعد وفاتي، ثم لو قُدِّرَ له أن يراني ولو لحظة أحبَّ إليه من أهله وماله جميعاً.

(٣) في (ظ٣) و(ل): إذا هلك، لكن ضبب فوق «إذا» في (ل).

(٤) في (ظ٣) و(عس) وهوامش بعض النسخ: فلا.

(٥) في (ظ٣) و(عس): ولا.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨١٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري =

٨١٤٣ - وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَعَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»^(١).

= (٣٠٢٧)، ومسلم (٢٩١٨) (٧٦)، والبغوي (٣٧٢٩)، وانظر ما سلف برقم (٧١٨٤).

قوله: «هلك كسرى...» قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٢٦: قال القرطبي في الكلام على الرواية التي لفظها: «إذا هلك كسرى، فلا كسرى بعده» وعلى الرواية التي لفظها: «هلك كسرى، ثم لا يكون كسرى بعده»: بين اللفظين بَوْنٌ، ويمكن الجمع بأن يكون أبو هريرة سمع أحد اللفظين قبل أن يموت كسرى، والآخر بعد ذلك.

قال الحافظ: ويحتمل أن يكون المراد بقوله «هلك كسرى» تحقق وقوع ذلك، حتى عبر عنه بلفظ الماضي وإن كان لم يقع بعد للمبالغة في ذلك، كما قال تعالى ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾، وهذا الجمع أولى؛ لأن مخرج الروایتين متحد، فحملة على التعدد على خلاف الأصل، فلا يُصارُ إليه مع إمكان هذا الجمع.

(١) إسناده صحيح على شرح الشيخين.

وهو في «المصنف» (٢٠٨٧٤)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (٤٣٧٠).

وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الزهد - زيادات نعيم بن حماد» (٢٧٣)، ومن طريق عبدالله بن المبارك أخرجه البخاري (٧٤٩٨) عن معمر، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (١١٣٣)، والبخاري (٣٢٤٤)، (٤٧٧٩)، ومسلم (٢٨٢٤) (٢) و(٣)، والترمذي (٣١٩٧)، وأبو يعلى (٦٢٧٦)، وابن حبان (٣٦٩) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. =

٨١٤٤ - وقال رسول الله ﷺ: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ^(١) الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ^(٢)، فَاتِمِرُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٣).

٣١٤/٢

٨١٤٥ - وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ، صَلَاةُ الصُّبْحِ، وَأَخَذْتُكُمْ جُنُبٌ، فَلَا يَصُومُ يَوْمَئِذٍ»^(٤).

٨١٤٦ - وقال رسول الله ﷺ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مِثَّةٌ

= وسيأتي الحديث من طرق عن أبي هريرة برقم (٩٦٤٩) و(٨٨٢٧) و(١٠٠١٧) و(١٠٥٧٧).

وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي سيأتي ٣٣٤/٥.

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي نعيم في «الحلية» ٢٦٢/٢.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) وهوامش بعض النسخ، وفي (م) وبقيّة النسخ: أهلك.

(٢) في (ظ٣) و(عس): بالأمّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم ص ١٨٣١

(١٣١) وابن حبان (٢٠) و(٢١) و(٢١٠٥)، والبغوي (٩٨) و (٩٩). وانظر ما سلف برقم (٧٣٦٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٣٤٨٥). وانظر ما سلف برقم

(٧٣٨٨).

إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، إِنَّهُ وَتَرٌ يُحِبُّ الْوَتَرَ»^(١).
 ٨١٤٧- وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ مِمَّنْ»^(٢) فَضَّلَ عَلَيْهِ»^(٣).

٨١٤٨- وقال رسول الله ﷺ: «طَهَّرْ إِنَاءَ أَحَدِكُمْ، إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(٤).

٨١٤٩- وقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ فِتْيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزْمٍ مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي لِلنَّاسِ، ثُمَّ نُحَرِّقُ بُيُوتًا عَلَى مَنْ فِيهَا»^(٥).

-
- (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٢٣).
 (٢) كذا في (٣) و (عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فيمن.
 (٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
 ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٢٩٦٣)، وابن حبان (٧١٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٨٤)، والبخاري (٤٠٩٩) وانظر ما سلف برقم (٧٣١٩).
 (٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
 وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٧٩) (٩٢)، وأبو عوانة ٢٠٨/١، وابن حبان (١٢٩٥)، والبيهقي ٢٤٠/١. وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٦).
 (٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
 وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٨٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦٥٢) (٢٥٣)، وأبو عوانة ٥/٢، والبيهقي ٥٥/٣. وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

٨١٥٠- وقال رسول الله ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ» (١).

٨١٥١- وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ، أَوْ شِرَاكُهُ، فَلَا يَمْشِ فِي إِحْدَاهُمَا بِنَعْلٍ وَالْأُخْرَى حَافِيَةً، لِيُحْفِهْمَا جَمِيعاً، أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعاً» (٢).

٨١٥٢- وقال رسول الله ﷺ: «(٣) لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ أَكُنْ قَدَرْتُهُ لَهُ، وَلَكِنَّهُ يُلْقِيهِ النَّذْرُ بِمَا قَدْ قَدَرْتُهُ (٤) لَهُ، يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ، يُؤْتِنِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ آتَانِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ» (٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٥٢٣)(٨) وانظر ما سلف برقم (٧٤٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (٣١٥٨) وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٩).

وقوله: «أَوْ شِرَاكُهُ»: الشراك: هو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها.

«النهاية» ٤٦٧/٢-٤٦٨.

(٣) في (م) و(ظا) هنا زيادة: قال الله، وليست في شيء من الأصول

الأخرى التي بين أيدينا، والحديث مع ذلك قدسي.

(٤) كذا في (ل)، وفي (ظ٣) و(عس): قد قدرته، وفي (م) وبقيّة النسخ:

بما قدرته.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن الجارود (٩٣٢).

وأخرجه البخاري (٦٦٠٩) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٨).

٨١٥٣- وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِي أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ».

وَسَمَّى الْحَرْبَ خَذَعَةً^(١).

٨١٥٤- وقال رسول الله ﷺ: «رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى: سَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ^(٢)»، قَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتَ عَيْنِي^(٣).

= وقوله: «ولكنه يلقيه النذر بما قَدَّرْتُهُ لَهُ»: أي: يلقي النذر ابن آدم إلى ما حصل له بسبب ما قدره الله عز وجل، لا بسبب النذر وفعله دون تقدير الله وإرادته كما كان اعتقاد أهل الجاهلية، ويوضح هذا المعنى رواية الأعرج عن أبي هريرة عند البخاري (٦٦٩٤)، ففيها: «ولكن يلقيه النذر إلى القَدَرِ قد قُدِّرَ لَهُ». ونسبة الإلقاء إلى النذر نسبة مجازية، والذي سَوَّغَ ذلك كون النذر سبباً إلى الإلقاء، فُنُسِبَ الإلقاء إليه، إذ الذي يلقي في الحقيقة هو القدر وهو الموصول، وفي الظاهر هو النذر. وانظر «فتح الباري» ١١/٥٠٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٢٦٨.

وأخرج الشطر الأول منه مسلم (٩٩٣)(٣٧)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٤، والبعوي (١٦٥٦) من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرج الشطر الثاني البيهقي ٩/١٥٠ من طريق عبدالرزاق، به.

وقد سلف الشطر الأول منه برقم (٧٢٩٨) من طريق الأعرج عن أبي هريرة، والشطر الثاني برقم (٨١١٢) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر.

(٢) كذا في (م) و(س): هو، وهو الصواب، وفي بقية النسخ الخطية: إلا الله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٨١٥٥ - وقال رسول الله ﷺ: «والله ما أوتيكم من شيءٍ ولا أمتعكموه، إن أنا إلا خازنٌ أضعُ حيثُ أمرتُ» (١).

٨١٥٦ - وقال رسول الله ﷺ: «إنما جعل (٢) الإمام ليؤتم به،

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٤٤٤)، ومسلم (٢٣٦٨)(١٤٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، وابن حبان (٤٣٣٦)، والبخاري (٣٥٢٠).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٤٨٥)، والبخاري تعليقاً بإثر الحديث (٣٤٤٣)، والنسائي ٢٤٩/٨، والبيهقي ١٥٧/١٠ من طريق عطاء بن يسار، وابن ماجه (٢١٠٢) من طريق يحيى بن النضر، كلاهما عن أبي هريرة.

وسياطي برقم (٨٩٧٣) من طريق الحسن عن أبي هريرة. قوله: «فقال: آمنت بالله» قال السندي: أي: فلا أردُّ من توسل به عن مطلوبه تعظيماً وإجلالاً له، فلا بدُّ أن أصدقك وأكذب عيني.

وقوله: «وكذبت عيني» قال الحافظ في «الفتح» ٤٨٩/٦: بالتشديد على التثنية (يعني في عيني)، ول بعضهم بالإفراد، وفي رواية المستملي: «كذبت» بالتخفيف وفتح الموحدة و«عيني» بالإفراد في محل رفع. وقال السندي: «كذبت عيني» أي: آمنت بأنه أجل وأعظم من أن يحلف به كاذباً فصدقت الحالف به، وكذبت نفسي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو داود (٢٩٤٩)، والبخاري (٢٧١٩).

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٤).

قوله: «ما أوتيكم» قال السندي: أي: بهوى نفسي، أي أنه تابع في ذلك لأمر الله، فلا اعتراض عليه.

(٢) لفظة «جعل» ليست في (ظ٣) و(عس).

فلا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ^(٢)»^(٣).

٨١٥٧- وقال رسول الله ﷺ: «أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ»^(٤).

٨١٥٨- وقال رسول الله ﷺ: «تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَعْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ؟! فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: وإذا.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: أجمعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٠٨٢)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤)، والبعوي (٨٥٢).

وانظر ما سلف برقم (٧١٤٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٤٢٤)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤٣٥) (١٢٦)، وأبو عوانة ٣٩/٢، وابن حبان (٢١٧٧)، والبيهقي ٩٩/٣، والبعوي بإثر الحديث (٨٥٢).

وانظر ما سيأتي برقم (١٠٢٩٠)

وفي الباب عن أنس، سيأتي ١٧٧/٣، وهو متفق عليه.

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣٢٢/٣.

شيء، واصطفاك على الناس برسالتِهِ^(١)؟ قال: نعم. قال: أتؤمنني على أمر كان قد كُتِبَ عليَّ^(٢) أن أفعل من قبل أن أُخلَقَ؟! قال: فحاج آدم موسى^(٣).

٨١٥٩- وقال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، خَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْيِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيْكَ^(٤) عَمَّا تَرَى؟ قال: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ^(٥)».

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: برسالاته.

(٢) لفظة «علي» ليست في (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصحف عبدالرزاق» (٢٠٠٦٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٥٢)(١٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٣٤)، والبغوي (٦٩). ورواية ابن أبي عاصم مختصرة جداً. وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٧).

قوله: «أغويت الناس» قال السندي: فسره ابن العربي في «شرح الترمذي» بأن سحيتك في الإغواء سرت إليهم، فإن العرق نزاع.

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: أغنيك.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٢٧٩) و(٣٣٩١) و(٧٤٩٣)، وابن حبان (٦٢٢٩)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٨، وفي «الأسماء والصفات» ص ٢٠٦، والبغوي (٢٠٢٧).

وأخرجه النسائي ١/٢٠١-٢٠١ من طريق صفوان بن سليم، عن عطاء بن =

٨١٦٠- وقال رسول الله ﷺ: «خُفِّتُ^(١) على دَاوُدَ عليه السَّلَامُ القِرَاءَةُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ تُسْرَجُ، فَكَانَ^(٢) يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنْ^(٣) قَبْلِ أَنْ تُسْرَجَ دَابَّتُهُ. وَكَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ»^(٤).

= يسار، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٩).

قوله: «لا غنى بي عن بركتك» قال السندي: أي أنه من حيث كونه من بركاتك مطلوب، لا من حيث كونه مالاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٣) و(عس): خفف.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: فتسرج وكان.

(٣) لفظة «من» من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ١٢٧/٦، والبغوي (٢٠٢٧) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

ومن طريقه أخرجه دون الشطر الثاني البخاري في «صحيحه» (٣٤١٧) و(٤٧١٣)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٩٧) و(٥٩٨)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ٦٧ وابن حبان (٦٢٢٥).

وأخرج الشطر الثاني منه البخاري (٢٠٧٣)، وابن حبان (٦٢٢٧) من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الصغير» (١٧)، وفي «الأوسط» (١٢٠٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن معمر، به. وقال: لم يروه عن الأوزاعي إلا الوليد، تفرد به ابن أبي السري.

وعلقه بشطريه البخاري بإثر الحديث (٣٤١٧) من طريق موسى بن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. ووصله هو في «خلق أفعال العباد» (٥٩٩)، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «تغليق التعليق» =

٨١٦١- وقال رسول الله ﷺ: «رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»^(١).

٨١٦٢- وقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ لِلصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارِّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ»^(٢).

= ٢٩/٤-٣٠، وأبو الشيخ في «طبقات أصبهان» (٨١١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٧٢.

وفي باب عمل داود بيده، عن المقدام بن معدي كرب عند البخاري في «صحيحه» (٢٠٧٢)، وسيأتي في «المسند» ١٣١/٤.

قال السندي: قوله: «خففت» من التخفيف أي: جعلت قراءة الزبور عليه سهلة، أو كأنها أمر قليل، «القرآن» أي: الزبور.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٢٦٣). وانظر ما سلف برقم (٧١٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٤٤٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥١٩٨)، والبلغوي (٣٣٠٣).

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٢٣١)، وفي «الأدب المفرد» (٩٩٥)، والترمذي (٢٧٠٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٦٢٣٤)، ووصله في «الأدب المفرد» (١٠٠١)، وأبو نعيم في «المستخرج» كما في «تغليق التعليق» ١٢٢/٥، والبيهقي

٢٠٣/٩ من طريق صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وللحديث طريقان آخران سيأتيان برقم (٨٣١٢) و(١٠٦٢٥).

وفي الباب عن فضالة بن عبيد سيرد في «المسند» ١٩/٦ و ٢٠.

وعن عبدالرحمن بن شبل، سيأتي ٤٤٤/٣.

٨١٦٣ - وبإسناده قال رسول الله ﷺ: «لَا أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي أَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٢٧)، والبغوي (٣١). وأخرجه مسلم (٢١)(٣٣)، والنسائي ٥-٤/٦ و ٦ و ٧ و ٧٧-٧٨ و ٧٩، والطبري ١٠٣/٢٦-١٠٤، والطحاوي ٢١٣/٣، وابن حبان (٢١٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٩٤)، وابن منده (٢٣) و(٢٠٠)، والبيهقي في «السنن» ١٣٦/٨ و ١٨٢/٩، وفي «الأسماء والصفات» ص ١٠٦ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٢١)(٣٤)، وابن حبان (١٧٤) و(٢٢٠)، وابن منده (١٩٦) و(١٩٧) و(١٩٨) و(٤٠٢) و(٤٠٣)، والدارقطني ٨٩/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٠٢/٨ من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن ماجه (٧١)، والدارقطني ٨٩/٢، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٥٩/٢ و ٢٥/٣ من طريق الحسن البصري، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي ٧٩/٦ من طريق زياد بن قيس، والطحاوي ٢١٣/٣ من طريق الأعرج وعجلان، وأبو نعيم ٣٠٦/٣ من طريق مجاهد، والخطيب في «تاريخه» ٢٠١/١٢ من طريق محمد بن الحنفية، خمستهم عن أبي هريرة. وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٨٥٤٤) و(٨٩٠٤) و(٩٤٧٥) و(١٠١٥٨) و(١٠٢٥٤) و(١٠٥١٨) و(١٠٨٢٢).

وفي الباب عن أنس وجابر وأوس بن أبي أوس ومعاذ بن جبل، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي: ١٩٩/٣ و ٢٩٥ و ٨/٤ و ٢٤٥-٢٤٦.

قوله: «لَا أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ»، المراد بالناس المشركون من العرب، دون أهل =

٨١٦٤- وقال رسولُ الله ﷺ: «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَفِلَتُهُمْ وَغَرَّتُهُمْ؟^(١)» فقال الله عزَّ وجلَّ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي^(٢) أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا. فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ

= الكتاب، وأما أهل الكتاب عرباً وعجماً والمشركون من غير العرب، فقبول حكم الإسلام - وهو الجزية - يدفع عنهم القتل. انظر «المغني» لابن قدامة ١٣/٢٠٣-٢٠٩، و«شرح مسلم» للنووي ١/٢٠٦-٢٠٧، و«فتح الباري» ١/٧٦-٧٧. وقوله: «فقد عصموا مني أموالهم وأنفسهم إلا بحقها» أما حق الأموال: فهو الزكوات والغرامات وغيرها، وأما حق الأنفس: فهو القصاص والحدود.

(١) كذا في (عس) و(س) و(ق) و(ظ١)، وفي (ظ٣) و(ل): وغويهم، بالمشناة من تحت، ولا ندري ما وجهه، وقد صُوبَ على هامش (ظ٣) إلى: «وَعَرَّتُهُمْ». قال القاضي عياض فيما نقله النووي في «شرح مسلم» ١٧/١٨١: وغرثهم: روي على ثلاثة أوجه، وهي موجودة في النسخ إحداها: عَرَّتُهُمْ، بغين معجمة مفتوحة، وتاء مثلثة، هذه رواية الأكثرين من شيوخنا، ومعناها أهل الحاجة والفاقة والجوع، والغرث: الجوع. والثاني: عَجَزَتُهُمْ، بعين مهملة مفتوحة وجيم وزاي وتاء، جمع عاجز. والثالث: غرثهم، بغين معجمة مكسورة وراء مشددة وتاء مشناة فوق وهكذا هو الأشهر في نسخ بلادنا، أي: البله الغافلون الذين ليس بهم فتك وحذق في أمور الدنيا، وهو نحو الحديث الآخر: أكثر أهل الجنة البُله.

(٢) في (م) و(ظ٣): رحمة.

رَجَلَهُ فَتَقُولُ: قَطَّ قَطَّ^(١) - أَيُّ: حَسْبِي - فَهُنَالِكَ تَمْتَلِيءُ وَيُزَوَّى
بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ
اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا^(٢).

٨١٦٥ - وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ، ٣١٥/٢
فَلْيُوتِرْ»^(٣).

٨١٦٦ - وقال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ^(٤): إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي
بَأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً، فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَفْعَلْ، فَإِذَا عَمِلَهَا،
فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِعَشْرِ^(٥) أَمْثَالِهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ بَأَنْ يَفْعَلَ سَيِّئَةً، فَأَنَا

(١) زاد في (م) والنسخ المتأخرة: قط مرةً ثالثة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٩٣)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٨٥٠)،
ومسلم (٢٨٤٦) (٣٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢١٢/١-٢١٣، وأبو عوانة
١٨٧/١-١٨٨، وابن حبان (٧٤٤٧)، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٩)،
والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٥٨، وفي «الأسماء والصفات» ص ٣٤٩-٣٥٠،
والبغوي (٤٤٢٢).

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٨).

سفلتهم: بكسر السين وسكون الفاء، ويفتح السين وكسر الفاء: أسافل الناس
وغوغاؤهم.

قال السندي: ويزوى على بناء المفعول، أي: يجمع، والمراد أنها تضيق
على أهلها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (٧٢٢١).

(٤) قوله: «قال الله» زيادة من (ظ) و(عس)، وسقط من (م) وبقيّة النسخ.

(٥) في (م) والنسخ المتأخرة: بعشرة.

أَغْفِرُهَا مَا لَمْ يَفْعَلْهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا، فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا» (١).

٨١٦٧- وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقِيدُ سَوَاطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» (٣).

٨١٦٨- وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى» (٣)، وَيَتَمَنَّى، فيقول له: هَلْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٥٥٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٢٩)، وأبو عوانة ٨٣/١-٨٤، وابن منده في «الإيمان» (٣٧٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٤٢)، والبغوي (٤١٤٨).

وانظر ما سيأتي برقم (٨٢١٧) و(٨٢١٩)، وما سلف برقم (٧١٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٨٨٥)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦١٥٨)، والبغوي (٤٣٧٠).

وأخرجه أبو يعلى (٦٣١٦)، والبيهقي في «البعث» (٣٩٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١٧/٢ من طريق الأعرج، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ١٦٠، وعبد الله في زياداته على «الزهد» ص ٢٢ من طريق أبي صالح، وابن حبان (٧٤١٨) من طريق أبي يونس سليم بن جبير، ثلاثتهم عن أبي هريرة. وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٩٦٥١) و(١٠٢٦٠) و(١٠٢٧٠).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ١٣٢/٣.

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٤٣٣/٣.

الْقِيدُ - بالكسر - الْقَدْر.

(٣) لفظة (فيتمنى) زناها من (ظ) و (عس).

تَمَنَّيْتَ؟ فيقول: نَعَمْ. فيقول له: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»^(١).

٨١٦٩- وقال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِّنَ

الْأَنْصَارِ، وَلَوْ يَنْدَفِعُ النَّاسُ فِي شُعْبَةٍ، أَوْ فِي وَادٍ، وَالْأَنْصَارُ فِي شُعْبَةٍ، لَأَنْدَفَعْتُ مَعَ الْأَنْصَارِ^(٢) فِي شُعْبِهِمْ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٨٢) (٣٠١)، وابن منده في «الإيمان»

(٨٠٨)، والبخاري (٤٣٧٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٧).

(٢) قوله: «مع الأنصار» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مسنف عبدالرزاق» (١٩٩٠٧)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان

(٧٢٦٩).

وسأتي من طريق محمد بن زياد برقم (٩٣٠٩)، وأبي صالح برقم (٩٤٣٤)،

وأبي سلمة برقم (١٠٥٠٩)، ومن طريق الأعرج عن أبي هريرة في مسند أبي

سعيد الخدري ٦٧/٣.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق سلف في «المسنَد» برقم (١٨).

وعن أبي سعيد وأنس وعبدالله بن زيد وأبي بن كعب وأبي قتادة، ستأتي

أحاديثهم في «المسنَد» على التوالي: ٥٧/٣ و ١٥٦ و ٤٢/٤ و ١٣٧/٥ و ٣٠٧.

وعن سهل بن سعد عند ابن ماجه (١٦٤).

قال السندي: قوله: «لولا الهجرة» أي: لولا شرفها وجلالة قدرها عند الله.

«لكنك امرأ من الأنصار» أي: لعددت نفسي واحداً منهم لكمال فضلهم وشرفهم

بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود الإخبار بما لهم من المزية بعد مزية الهجرة،

وأنها مزية يرضى بها مثله، وإلا فالانتقال لا يتصور سيما الانتساب بالنسب فإنه =

٨١٧٠- وقال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا بُنُوا إِسْرَائِيلَ، لَمْ يَخْنَرْ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ، لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ»^(١).

٨١٧١- وقال رسول الله ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُونِ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ لَهُ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَيْكَ النَّفَرِ - وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمِعَ مَا يُجِيبُونَكَ»^(٢)، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. قَالَ: فَذَهَبَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فزادوه: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُونِ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلْ يَنْقُصُ الْخَلْقُ بَعْدُ حَتَّى الْآنَ»^(٣).

= حرام.

«شعبة» أي: الطريق في الجبل، أو ما انفرج بين الجبلين بيد أنه لا يفارقهم ولا يسكن إلا معهم لا كما زعم البعض أنه يسكن في مكة بعد فتحها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٣٣٩٩)، ومسلم (١٤٧٠) (٦٣)، وابن حبان (٤١٦٩)، والبيهقي (٢٣٣٥). وفيه عندهم - غير البخاري -: «لم يخبث الطعام، ولم يخنر اللحم».

وأخرجه البخاري (٣٣٣٠) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٠٣٢).

(٢) في (ق) وهامش (س) و(ط): يُحْيُونَكَ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٤٣٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري في

«صحيحه» (٣٣٢٦) و (٦٢٢٧)، وفي «الأدب المفرد» (٩٧٨)، ومسلم =

.....
= (٢٨٤١)(٢٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٩٣/١-٩٤، وابن حبان (٦١٦٢)، وابن منده في «الرد على الجهمية» ص ٤١-٤٢، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧١١) و(٧١٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٨٩-٢٩٠، والبغوي (٣٢٩٨).

وأخرجه الترمذي (٣٣٦٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٨) و(٢٢٠)، والطبري في «تاريخه» ٩٦/١ و ١٥٥، وابن خزيمة في «التوحيد» ١٦٠/١، وابن حبان (٦١٦٧)، والحاكم ٦٤/١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٣٢٤-٣٢٥، من طريق الحارث بن أبي ذباب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ورواية الترمذي وابن حبان والطبري والحاكم والبيهقي مطولة. وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه، وقال النسائي: هذا خطأ، يعني رواية ابن أبي ذباب. وصَوَّب رواية ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبدالله بن سلام موقوفاً! وساقها بإسناده برقم (٢١٩).

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٨٠) من طريق إسماعيل بن رافع، عن المقبري، عن أبي هريرة. وروايته مطولة. وإسماعيل بن رافع ضعيف منكر الحديث. وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٠)، والطبري ٩٦/١ و ١٥٥ من طريق أبي سلمة، وأبي صالح، والشَّعْبِي، ويزيد بن هرمز، والحاكم ٦٤/١ من طريق الشعبي أربعتهم عن أبي هريرة. واستنكر النسائي هذه الروايات عن أبي هريرة!

وانظر ما سلف برقم (٧١٦٥) و(٧٣٢٣)، وما سيأتي (٨٢٩١). قال أبو حاتم وابن حبان في «صحيحه» ٣٣/١٤: هذا الخبر تعلق به من لم يُحَكِّمْ صناعة العلم، وأخذ يشنَّع على أهل الحديث الذين يتحلون السنن، ويدبُّون عنها، ويقمعون من خالفها بأن قال: ليست تخلو هذه «الهاء» من أن تنسب إلى الله، أو إلى آدم، فإن نسبت إلى الله، كان ذلك كفراً، إذ «ليس كمثله شيء» [الشورى: ١١]، وإن نسبت إلى آدم، تعرى الخبر عن الفائدة، =

٨١٧٢ - وقال: قال رسول الله ﷺ: «جاءَ مَلَكُ الموتِ إلى موسى عليه السَّلامُ فقالَ له: أَجِبْ رَبَّكَ. قال: فَلَطَمَ موسى عَيْنَ مَلَكِ الموتِ فَفَقَّأَهَا، قال: فَرجَعَ المَلَكُ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ فقال: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إلى عَبْدٍ لَكَ لا يُريدُ الموتَ، وقد فَقَّأَ عَيْنِي. قال: فَرَدَّ الله عَيْنَهُ وقال: ارْجِعْ إلى عَبْدِي، فَقُلْ: الحياةَ تُريدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُريدُ الحياةَ، فَضَعْ يَدَكَ على مَتْنِ ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ بِيَدِكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ بها سَنَةً. قال: ثُمَّ مَهْ؟ قال: ثُمَّ تَمُوتُ. قال: فالآنَ مِنْ قَرِيبٍ، قال: رَبِّ أَدْنِنِي مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً

= لأنه لا شك أن كل شيء خلق على صورته، لا على صورة غيره.

ومعنى الخبر عندنا بقوله صلى الله عليه وسلم: «خلق الله آدم على صورته»: إبانة فضل آدم على سائر الخلق، «والهاء» راجعة إلى آدم، والفائدة من رجوع «الهاء» إلى آدم دون إضافتها إلى البارئ جل وعلا - جل ربنا وتعالى عن أن يشبه بشيء من المخلوقين - أنه جل وعلا جعل سبب الخلق الذي هو المتحرك النامي بذاته اجتماع الذكر والأنثى، ثم زوال الماء عن قرار الذكر إلى رحم الأنثى، ثم تغير ذلك إلى العلقة بعد مدة، ثم إلى المضغة، ثم إلى الصورة، ثم إلى الوقت الممدود، فيه، ثم الخروج من قراره، ثم الرضاع، ثم الفطام، ثم المراتب الأخر على حسب ما ذكرنا، إلى حلول المني به، هذا وصف المتحرك النامي بذاته من خلقه، وخلق الله جل وعلا آدم على صورته التي خلقه عليها وطوله ستون ذراعاً من غير أن تكون مقدمة اجتماع الذكر والأنثى، أو زوال الماء، أو قراره، أو تغيير الماء علقة أو مضغة، أو تجسيمه بعده، فأبان الله بهذا فضله على سائر من ذكرنا من خلقه بأنه لم يكن نطفة فعلقه، ولا علقه فمضغة، ولا مضغة فرضيعاً، ولا رضيعاً ففطيماً، ولا فطيماً فشاباً، كما كانت هذه حاله غيره.

بَحَجَرٍ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَنْبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ»^(١).

٨١٧٣- وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءِ بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آذَرُ. قَالَ: فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ»^(٢)، قَالَ: فَجَمَعَ مُوسَى بِأَثَرِهِ^(٣) يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ. حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءِ مُوسَى، وَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ، فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدُ حَتَّى نُظِرَ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا. فَقَالَ أَبُو هَرِيرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّ^(٤) بِالْحَجَرِ نَدْبًا سِتَّةً أَوْ سَبْعَةً، ضَرَبَ مُوسَى بِالْحَجَرِ^(٥).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختلف على عبدالرزاق في رفعه ووقفه، انظر ما سلف برقم (٧٦٤٦).

وهو في «مسنف عبدالرزاق» (٢٠٥٣١)، ومن طريقه أخرجه البخاري بإثر الحديث (٣٤٠٧)، ومسلم (٢٣٧٢)(١٥٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٠)، وابن حبان (٦٢٢٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٩٣، والبخاري (١٤٥١).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: بثوب موسى.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: يأمره.

(٤) في الأصول: إنه، وهو خطأ، والمثبت من (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٨١٧٤- وقال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»^(١).

٨١٧٥- وقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الظُّلْمِ مَظْلَ الْغِنِيِّ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»^(٢).

٨١٧٦- وقال رسولُ الله ﷺ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

= ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٢٧٨)، ومسلم (٣٣٩) وص ١٨٤١، وأبو عوانة ٢٨١/١، وابن حبان (٦٢١١)، والبيهقي ١٩٨/١.

وسياأتي من طريق الحسن برقم (٩٠٩١)، ومن طريق خلاص ومحمد بن سيرين برقم (١٠٦٧٨)، ومن طريق الحسن أيضاً مرسلاً برقم (١٠٦٧٨). قال السندي: آدر: بهمزة ممدودة فдал مهمة مفتوحة فراء مخففة من الأذرة بالضم: نفخة في الخصية.

«فَجَمَحَ»: بجيم ثم حاء مهمة، أي: أسرع إسراعاً لا يرده شيء. «النَّدب»: بفتح نونٍ ودالٍ جميعاً: هو أثر الجرح إذا لم يرتفع عن أثر الجلد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البغوي (٤٠٤٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٣٥٥)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٧٠/٦. وانظر (٧٥٤١).

وانظر ما سياأتي برقم (٩٢٩٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

=

٨١٧٧ - وقال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ فِي بُرْدَيْنِ - وَقَدْ أُعْجِبَتْهُ نَفْسُهُ - خُسِفَتْ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا حَتَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٨١٧٨ - وقال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي»^(٢).

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢١٤٣)(٢١) والبخاري (٣٣٧٠). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٩).

قال السندي: وفي «المجمع»: روي: أغيط رجل على الله وأخبثه وأغيطه، وقد أنكر تكرار أغيط ولعله: أغنظ بنون، والغنظ: شدة الكرب، وقيل: لعل أحدهما: أغيط، بالطاء المهملة، انتهى. قلت: (القائل السندي): فجاوز أن يكون الاثنان من الغيط بغين وطاء معجمتين ومثناة من تحت لكن فيه تكرار، وأن يكون أحدهما من الغنظ بغين وطاء معجمتين ونون يقال: غنظه الأمر: جهده وشق عليه، والغنظ: الكرب والههم اللازم، ويحرك. وأن يكون أحدهما من الغيط، بغين معجمة وطاء مهملة وياء مثناة من تحت. قلت (القائل السندي)، ولعل معناه: أكثر خصاماً ونزاعاً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٠٨٨)(٥٠)، وأبو عوانة ٤٧٣/٥، والبخاري (٣٣٥٥).

وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٠).

قوله: «يتبختر» قال السندي: أي: يمشي مشي المتكبر المعجب بنفسه. «يتجلجل»: أي: يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة: حركة مع صوت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٨١٧٩- وقال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُونَ الْإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَذْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا؟» قالوا: يا رسول الله، أفرأيت من يموت وهو صغير؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» (١).

٨١٨٠- وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قالوا: أيُّ عظمٍ هو؟ قال: «عَجَبُ (٢) الذَّنْبِ» (٣).

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (١٢٥٢)، وزاد فيه: «إذا تلقاني عبدي بشبير تلقيته بذراع، وإذا تلقاني بذراع تلقيته بباع، وإذا تلقاني بباع جئته، أو قال: أتيته بأسرع».

وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٦٥٩٩)، ومسلم (٢٦٥٨)(٢٤)، والبيهقي ٢٠٣/٦، والبغوي (٨٤).

وانظر ما سلف برقم (٧١٨١) و(٧٣٢٥).

(٢) المثبت من (ظ) و(عس)، وفي (م)، والنسخ المتأخرة: عجم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٩٥٥)(١٤٣)، وابن حبان (٣١٣٩).

وأخرجه البخاري (٤٨١٤) و(٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥)(١٤١)، وابن ماجه (٤٢٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٩٣) و(٢٢٩٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٧) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

٨١٨١ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ، إِيَّاكُمْ

وَالْوَصَالَ» قالوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قال: «إِنِّي لَسْتُ فِي

ذَاكُمْ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَكُلُّفُوا مِنِ الْعَمَلِ ٣١٦/٢
مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ» (١).

٨١٨٢ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ،

فَلَا يَضَعُ يَدَهُ فِي الْوَضُوءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا، إِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ أَيْنَ
بَاتَتْ يَدُهُ» (٢).

= وأخرجه بنحوه ابنُ أبي عاصم (٨٩١) من طريق سعيد بن المسيب وأبي
سلمة، كلاهما عن أبي هريرة.

وسَيَأْتِي الحديث من طريق الأعرج برقم (٨٢٨٣)، ومن طريق أبي عياض
عمرو بن الأسود برقم (١٠٤٧٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٢٨/٣.

قال السندي: عَجَمُ الدَّنْبِ، بفتح فسكون: العظم الذي في أسفل الصلب
عند العَجُزِ، وهو لغةٌ في العَجَبِ بفتح فسكون كما في «المصباح». قلت (القائل
السندي): وهو من قلب الباء ميماً وهو كثير شائع مثل: لازب، في لازم، وبكة،
في مكة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مسنف عبدالرزاق» (٧٧٥٤)، ومن طريقه أخرجه البخاري

(١٩٦٦)، وابن حبان (٣٥٧٥)، والبيهقي ٢٨٢/٤، والبغوي (١٧٣٦). وانظر ما
سلف برقم (٧١٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٧٨)(٨٨)، وأبو عوانة ٢٦٤/١، =

٨١٨٣- وقال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ الشَّمْسُ»، قال: «تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي^(١) ذَابِتِهِ تَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ مَتَاعَهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ»، وقال: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ»، وقال: «كُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»^(٢).

٨١٨٤- وقال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا مَا رَبُّ النَّعَمِ لَمْ يُعْطِ حَقَّهَا، بُسِطَ^(٣) عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَخْبِطُ وَجْهَهُ بِأَخْفَافِهَا»^(٤).

= والبيهقي ٢٣٤/١. وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(١) في (م): على.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٢٧٠٧) و(٢٨٩١) و(٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩) (٥٦)، وابن حبان (٣٣٨١)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٤، والبيهقي ١٨٧/٤-١٨٨، والبخاري (١٦٤٥) وبعضهم يرويه مختصراً، وزاد البخاري في الرواية الثانية: «ودُلُّ الطريق صدقة».

وانظر (٨١١١)، وما سيأتي برقم (٨٣٥٤) و(٨٦٠٨) و(٩١٣٣).

قوله: «كل سلامي» قال السندي: بضم سين وتخفيف لام: مفاصل البدن.

«عليه صدقة»، أي: واجبة عليه، ونسبة الوجوب إلى المفاصل مجازية، وهي واجبة على الإنسان لسلامة المفاصل ومعافاتها، والمراد بالوجوب الثبوت على وجه التأكد لا الوجوب الشرعي.

«تميط»: من الإماطة، أي: إزالة الأذى من الطريق وإبعاده.

(٣) كذا في الأصول الخطية، وكتب على هامش (ظ٣): تسلط، وهو موافق

لروايتي البخاري والبخاري، ومعنى «بسط عليه»: سلط عليه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٨١٨٥ - وقال رسول الله ﷺ: «يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ» قال: «يَقِرُّ»^(١) مِنْهُ صَاحِبُهُ وَيَطْلُبُهُ وَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ. قال: وَاللَّهِ لَنْ يَزَالَ يَطْلُبُهُ حَتَّى يَبْسُطَ يَدَهُ فَيُلْقِمَهَا فَاهُ»^(٢).

٨١٨٦ - وقال رسول الله ﷺ: «لَا تَبُلْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ»^(٣).

٨١٨٧ - وقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ هَذَا الطَّوْفَ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٦٩٥٨)، والبغوي (١٥٦١).
وانظر الحديث الطويل الذي سلف برقم (٧٥٦٣).
قوله: «رب النعم»، أي: مالك الأنعام.
(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ويفر، بزيادة واو.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٦٩٥٧)، والبغوي بإثر الحديث (١٥٦١). وانظر ما سلف برقم (٧٧٥٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين:-
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٩٩)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٨٢) (٩٦)، والترمذي (٦٨)، وابن الجارود (٥٤)، وأبو عوانة ٢٧٦/١، والبيهقي ٩٧/١ ٢٣٩، والبغوي (٢٨٤). ورواية «المصنف» والترمذي وابن الجارود: «يتوضأ منه» بدلاً من: «تغتسل منه».
وأخرجه النسائي ١٩٧/١ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به. وزاد: «أو يتوضأ» انظر ما سلف برقم (٧٥٢٥).

والتَّامِرَتَانِ، إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَيَسْتَحْيِي^(١)
أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، فَلَا يُفْطَنُ لَهُ، فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ»^(٢).

٨١٨٨- وقال رسول الله ﷺ: «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ
إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ
كَسْبِهِ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ»^(٣).

(١) المثبت من (ظ٣) و(ل)، وفي (م) وباقي الأصول: يستحي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البيهقي ١١/٧، والبخاري (١٦٠٣).
وانظر ما سلف برقم (٧٥٣٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٨٨٦)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري
(٢٠٦٦) و (٥١٩٢) و (٥٣٦٠)، ومسلم (١٠٢٦)، وأبو داود (١٦٨٧) و (٢٤٥٨)،
وابن حبان (٣٥٧٢)، والبيهقي ١٩٢/٤ و ٣٠٣ والخطيب في «تاريخ بغداد»
٣٨٣/٢، والبخاري (١٦٩٤).

وقد اقتصر البخاري في الموضعين الأول والثالث وأبو داود في الأول على
القطعة الثالثة منه، واقتصر البخاري أيضاً في الموضع الثاني وابن حبان والبيهقي
في الموضع الثاني على القطعة الأولى منه، واقتصر أبو داود في الموضع الثاني
على القطعتين الأولى والثانية، والخطيب على القطعتين الأولى والثالثة.
وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٣).

ويشهد للقطعة الأخيرة حديث عائشة، وسيأتي في مسندها ٤٤/٦.

قوله: «لا تصوم المرأة» أراد به صوم التطوع، وقد سلف في الحديث رقم
(٧٣٤٣) تقييده بغير رمضان.

وقوله: «لا تأذن»، أي: لا تسمح لأحد بالدخول إلى بيته وهو شاهد، أي: =

٨١٨٩ - وقال رسول الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمْ الموتَ ولا يَدْعُ به مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلَّا خَيْرًا»^(١).

٨١٩٠ - وقال رسول الله ﷺ: «لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ لِلْغَنَبِ الْكَرَمَ، إِنَّمَا الْكَرَمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ»^(٢).

٨١٩١ - وقال رسول الله ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ. وَقَالَ الَّذِي بَاعَ الْأَرْضَ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا. قَالَ: فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ. وَقَالَ الْآخَرُ:

= حاضر، قال السندي: قُيِّدَ بذلك ليدلَّ على أنه إذا كان غائباً فبالأولى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٣٦)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٦٨٢)، وابن حبان (٣٠١٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٧، وفي «الزهد» (٦٢٤)، والبخاري (١٤٤٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٩٣٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٤٧) (١٠)، وابن حبان (٥٨٣٢)، والبيهقي في «شعب اليمان» (٥٢١٤)، والبخاري (٣٣٨٥).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٧)

لي جارية، قال: أَنْكِحِ الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ، وَتَصَدَّقَا»^(١).

٨١٩٢- وقال رسول الله ﷺ: «أَيُّفَرَحُ أَحَدُكُمْ بِرَأْسِهِ إِذَا ضَلَّتْ مِنْهُ ثُمَّ وَجَدَهَا؟» قالوا: نعم يا رسول الله. قال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ إِذَا تَابَ مِنْ أَحَدِكُمْ بِرَأْسِهِ إِذَا وَجَدَهَا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٤٧٢)، ومسلم (١٧٢١)، وأبو عوانة ٢٣/٤-٢٤ وابن حبان (٧٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٩٠)، والبخاري (٢٢١٢).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٥٧) من طريق عطاء بن مسلم الخراساني، وابن ماجه (٢٥١١) من طريق حيان بن بسطام، كلاهما عن أبي هريرة. وإسنادهما ضعيفان قوله «عَقَار»، قال السندي: هو بالفتح: الضَّيْعَةُ والنخل والأرض ونحوها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مسنف عبدالرزاق» (٢٠٥٨٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم ص ٢١٠٢ (٢)، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦، والبخاري (١٣٠٠).

وأخرجه مسلم ص ٢١٠٢ (٢)، والترمذي (٣٥٣٨)، وابن ماجه (٤٢٤٧)، من طريق الأعرج، وأبو يعلى (٦٦٠٠) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، وابن حبان (٦٢١) من طريق عجلان مولى المشمعل، ثلاثتهم عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسياقي من طريق موسى بن يسار برقم (١٠٤٩٨)، ومن طريق أبي صالح =

٨١٩٣- وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا تَلَّقَانِي عَبْدِي بِشِبْرِ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَّقَانِي بِذِرَاعٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَّقَانِي بِبَاعٍ، جِئْتُهُ أُتَيْتُهُ»^(١) بِأَسْرَعٍ»^(٢).

٨١٩٤- وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرَيْهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ»^(٣).

٨١٩٥- وقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ

= مطولاً برقم (١٠٧٨٢)، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٧)، وانظر شواهد هـ.

(١) لفظة «أُتَيْتُهُ» لم ترد في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٦٧٥)، والبخاري (١٢٥٢)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦. وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٢).

قوله «جِئْتُهُ أُتَيْتُهُ» قال النووي في «شرح مسلم» ٥/ ٥٣٤: هكذا هو في أكثر النسخ (يعني نسخ مسلم): «جِئْتُهُ أُتَيْتُهُ»، وفي بعضها: «جِئْتُهُ بِأَسْرَعٍ» فقط، وفي بعضها: «أُتَيْتُهُ»، وهاتان ظاهرتان، والأول صحيح أيضاً، والجمع بينهما للتوكيد، وهو حسن لا سيما عند اختلاف اللفظ، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٣٧)(٢١)، وأبو عوانة ١/ ٢٤٧، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٥٥)، والبيهقي ١/ ٤٩. وانظر ما سلف برقم (٧٢٢١).

أَنْ أَحَدًا عِنْدِي ذَهَبًا، لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي
مِنْهُ دِينَارٌ أَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنِّي، لَيْسَ شَيْئًا أُرْصِدُهُ فِي دَيْنٍ عَلَيَّ»^(١).

٨١٩٦- وقال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا جَاءَكُمْ^(٢) الصَّانِعُ بِطَعَامِكُمْ
قَدْ أَغْنَى عَنْكُمْ عَنَاءَ حَرِّهِ وَدُخَانِهِ، فَادْعُوهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَكُمْ، وَإِلَّا
فَالْقَمُوه»^(٣) فِي يَدِهِ»^(٤).

٨١٩٧- وقال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اسْقِ رَبِّكَ،
أُطْعِمِ رَبِّكَ، وَضِيءُ رَبِّكَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: رَبِّي، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي
وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أُمَّتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ فَتَاتِي،
غَلَامِي»^(٥)»^(٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٧٢٢٨)، وابن حبان (٦٣٥٠)،
والبغوي (١٦٥٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٤)

(٢) فِي (م): جَاء أَحَدُكُمْ.

(٣) فِي (م) وَالنَّسَخِ الْمَتَأَخَّرَةِ: فَلَقْمُوهُ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البيهقي فِي «الشَّعْبِ» (٨٥٦٥).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٨).

(٥) الْمَثْبُوتُ مِنْ (ظ٣) وَ(عس)، وَفِي (ل): فَتَايَ غَلَامِي، وَفِي بَقِيَةِ النَّسَخِ:

فَتَاتِي غَلَامِي، وَفِي (م): فَتَاتِي وَغَلَامِي.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٨١٩٨ - وقال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ صُورُهُمْ»^(١) على صورة القمر ليلة البدر، لا يَيْصُقُونَ^(٢) فيها، ولا يَمْتَخِطُونَ فيها، ولا يَتَغَوِّطُونَ فيها، آنِيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ^(٣)، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٦٩)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩) (١٥)، وأبو عوانة في الأسامي، وابن حبان في الثالث والأربعين من الثاني كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٥، والبيهقي في «السنن» ١٣/٨، وفي «الشعب» (٨٦١٢)، والبخاري (٣٣٨٠).
وأخرجه أبو داود (٤٩٧٦) من طريق أبي يونس سليم بن جبير، عن أبي هريرة.

وسياأتي من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٩٤٥١) و(٩٧٢٩) و(٩٩٦٤).
قوله: «لا يقل أحدكم: اسق ربك...»، النهي هنا للأدب وتهذيب اللسان وصونه عن الألفاظ الموهمة، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾، وقوله صلى الله عليه وسلم «لا تقولوا للعنب: الكرم، إنما الكرم قلب المسلم»، وما ورد في الآثار من استعمالها فليبيان الجواز، إذا لم يتخذ التلفظ بها عادة كما قال في أشراط الساعة: «أن تلد الأمة ربها، أو ربها»، فдал أن النهي في ذلك محمول على جعلها عادة، هذا في الإنسان، وأما في غيره فلا يكره إطلاق ذلك عليه عند الإضافة كقوله صلى الله عليه وسلم في اللقطة: «فإن جاء ربها فادّها إليه»، وكما قال في غير حديث: «رب المال»، والله تعالى أعلم.
انظر فتح الباري ١٧٩/٥.

(١) في (م): صورتهم.

(٢) زاد في (م): ولا يتقلون.

(٣) في (ظ): من ألوة، وفي هامشي (عس) و(ل): من لؤلؤة.

رُؤُوسَ جَنَانٍ، يُرَى مُخٌ سَاقِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا
اِخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبٍ وَاحِدٍ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ
بُكْرَةً وَعَشِيًّا»^(١).

٨١٩٩ - وقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي آتِخِذْ عِنْدَكَ عَهْدًا
لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آدَيْتُهُ، أَوْ شَتَمْتُهُ، أَوْ
جَلَدْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ»^(٢).

٨٢٠٠ - وقال رسول الله ﷺ: «لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِمَنْ قَبْلَنَا،
ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَطَيَّبَهَا لَنَا»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٦٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم
(٢٨٣٤)(١٧)، وابن حبان (٧٤٣٦)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤٣)،
والبغوي (٤٣٧٠).

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد - زوائد نعيم» (٤٣٣)، ومن طريقه البخاري
(٣٢٤٥)، والترمذي (٢٥٣٧) عن معمر، بهذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٧١٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٩٤)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان
(٦٥١٦)، والبيهقي ٦١/٧، والبغوي (١٢٣٩).
وانظر ما سلف برقم (٧٣١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديث قطعة من حديث
طويل سيأتي برقم (٨٢٣٨) عن عبدالرزاق.

=

٨٢٠١ - وقال رسول الله ﷺ: «دَخَلَتِ النَّارَ امْرَأَةٌ مِنْ جَرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا - أَوْ هِرَّةٍ^(١) - رَبَطْتُهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتَهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرْمَمُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا»^(٢).

٨٢٠٢ - وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَسْرِقُ سَارِقٌ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي زَانٍ وَهُوَ حِينَ يَزْنِي مُؤْمِنٌ^(٣)، وَلَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ - يَعْنِي الْخَمْرَ -، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَنْتَهَبُ أَحَدُكُمْ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَنْتَهَبُهَا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَغْلُ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغْلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ^(٤).

= وأخرجه كرواية المصنف هنا البيهقي في «السنن» ٢٩٠/٦ من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٣).

(١) ما بين المعترضتين سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٥١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٤٣)

و(٢٦١٩)(١٣٥)، والبيهقي ١٤/٨.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

قوله: «ترمم»، قال القاضي عياض في «مشارك الأنوار» ٢٩١/١: يقال بفتح

التاء والميم، وبضم التاء وكسر الميم، وروي: ترمم، وكلاهما بمعنى، وأصله: تأكل من المرممة، وهي الشفة.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: حين يزني وهو مؤمن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله «إيّاكم إيّاكم» من قول أبي =

٨٢٠٣- وقال رسولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ، وَمَاتَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»^(١).

٨٢٠٤- وقال رسولُ الله ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلْقَوْمِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ»^(٢).

= هريرة كما جاء مصرحاً به عند عبدالرزاق وحده في «مصنفه» (١٣٦٨٤).
وأخرجه مسلم (٥٧)(١٠٣)، وأبو عوانة ٢٠/١، وابن حبان (٥٩٧٩)، وابن منده في «الإيمان» (٥١٣)، والبخاري (٤٧) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ووقع في المطبوع من «صحيح ابن حبان»: «لا يقتل أحدكم» بدلاً من «لا يغل أحدكم»!

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٨).
قوله: «نهبه ذات شرف»، قال السندي: النهب: أخذ مال الغير قهراً، والنهبة بفتح نون، مصدر، وأما بالضم: فالمال المنهوب، والمراد: لا يختلس شيئاً له قيمة عالية. وقيل: معنى «يرفع فيها» أي: في تلك النهبة، «أبصارهم» أي: ينظرون إليه ويتضرعون ولا يقدرون على دفعه. «فإياكم إياكم» أي: وهذه الأعمال السابقة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة ١٠٤/١، والبخاري (٥٦).
وسياطي برقم (٨٦٠٩) من طريق أبي يونس سليم بن جبير، عن أبي هريرة. وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سياطي ٣٩٦/٤.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٠٦٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٢٢)، وأبو عوانة ٢١٤/٢، والبيهقي ٢٤٧/٢.

٨٢٠٥ - وقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ تَفْجَرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ»^(١)، والعَرَفُ عَرَفُ الْمِسْكِ»^(٢).

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: يَعْنِي: العَرَفُ: الرِّيحُ.

٨٢٠٦ - وقال رسول الله ﷺ: «وَاللَّهِ^(٣) إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي أَوْ فِي بَيْتِي، فَأَرْفَعُهَا لِأَكُلَهَا، ثُمَّ

= وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٥).

قوله: «التسبيح للقوم»، قال السندي: أي: الرجال، إذ القوم مخصوص بهم، يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ﴾ [الحجرات: ١١]، وقول الشاعر:

أَقَوْمٌ آلٌ حِصْنٍ أُمِ نِسَاءٍ

(١) في (ظ٣) و(عس): دم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٥٢٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨٧٦) (١٠٦)، وأبو عوانة ٣٠/٥، والبيهقي في «السنن» ١٦٥/٩، وفي «الشعب» بإثر الحديث (٤٢٣٧)، والبخاري (٢٦٣١).

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٤٠)، ومن طريقه البخاري (٢٣٧) عن معمر، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧).

قوله: «ثم يكون يوم القيامة»، قال السندي: لفظة «ثم» زائدة في غير محلها، والجملة التي بعدها خبر لقوله «كل كلم...»، والله أعلم.

(٣) لفظ الجلالة لم يرد في (م).

أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا^(١)»^(٢).

- ٨٢٠٧ - وقال رسول الله ﷺ: «لَا تَزَالُونَ تَسْتَفْتُونَ حَتَّى يَقُولَ أَحَدُكُمْ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟»^(٣).
- ٨٢٠٨ - وقال رسول الله ﷺ: «وَاللَّهِ لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤).

- (١) زاد في (م) والنسخ الخطية المتأخرة: «ولا أكلها»، وهذه الزيادة لم ترد في النسخ العتيقة من «المسند»، ولا عند من خرجه.
- (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
- وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٩٤٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٠٧٠)(١٦٣)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٤، والبيهقي في «الشعب» (٥٧٤٣)، والبخاري (١٦٠٦).
- وأخرجه البخاري (٢٤٣٢)، والطحاوي ١٠/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٧/٨ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد.
- وأخرجه مسلم (١٠٧٠)(١٦٢)، وابن حبان (٣٢٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٩/٧-٣٠ من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة.
- وأنظر ما سلف برقم (٧٧٥٨) و(٨٠١٤)، وما سيأتي برقم (٨٧١٤).
- وفي الباب عن أنس، سيأتي ١١٩/٣.
- (٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
- ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٦٧٢٢)، وابن منده (٣٥٦).
- وأنظر ما سلف برقم (٧٧٩٠).
- قوله: «تستفتون» أي: تسألون عن الغوامض وعمّا لا يعني الإنسان.
- (٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٧٤٣).

٨٢٠٩ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا أَكْرَهَ الْاِثْنَانِ عَلَى الْيَمِينِ، وَاسْتَحَبَّاهَا، فَلَيْسَتْهُمَا عَلَيْهَا»^(١).

٨٢١٠ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا مَا أَحَدُكُمْ اشْتَرَى لِفَحَةً مُصْرَاءً، أَوْ شاةً مُصْرَاءً، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا إِمَّا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٦١٧) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وقرن مع أحمد سلمة بن شبيب، وقالوا فيه: «أو استحباها». قال الإسماعيلي: هذا هو الصحيح، أي أنه بلفظ «أو».

والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٢١٢)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣)، والبخاري (٢٦٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٠١)، والبيهقي ٢٥٥/١٠، والبلغوي (٢٥٠٥). ولفظه عند عبد الرزاق والبخاري والنسائي وإحدى روايتي البيهقي: «عَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينِ فَأَسْرَعَ الْفَرِيقَانِ جَمِيعاً فِي الْيَمِينِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَهَّمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ»، وأما لفظه عند إسحاق والبلغوي والرواية الأخرى للبيهقي فكرواية المصنف، إلا أنه عندهم بلفظ «فاستحباها».

وسياتي نحوه من طريق أبي رافع عن أبي هريرة برقم (١٠٣٤٧) و(١٠٧٨٧). قوله: «إِذَا أَكْرَهَ الْاِثْنَانِ عَلَى الْيَمِينِ»، قال السندي: أي: حكم الحاكم عليهما باليمين بلا رضا منهما. «واستحباها»: من الاستحباب، أي: أو رضا بها، فالواو بمعنى «أو»، والمراد: إذا وَجِبَ الْيَمِينُ عَلَى اثْنَيْنِ ثُمَّ أَكْرَاهَا عَلَيْهِمَا أَوْ رَضِيَا بِهَا «فليستهما»: من الاستهام، أي: ليقترعا «عليها» أي: على اليمين، أي: على أنه بأيهما يبدأ.

ويحتمل أن المراد: إذا وجب اليمين على أحد رجلين لا يدري أيهما، ثم أكرها أو رضىا، فليقترعا للتعيين، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ٢٨٦/٥.

هِيَ^(١)، وَإِلَّا فَلْيُرَدِّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمَرٍ^(٢).

٨٢١١ - وقال رسول الله ﷺ: «الشَّيْخُ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ^(٣):
طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ^(٤)».

(١) في (ظ٣) وهامش (عس): رضي، وفي (م) وهامش (س): يرضى،
والمثبت من (عس) و(ل) و(س) وغيرها، وهو الموافق لما في المصادر التي
خرَّجت هذا الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٥٢٤)(٢٨)، والبيهقي ٣١٨/٥، والبخاري (٢١٠٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥).

(٣) في (ظ٣) و(عس): حبه اثنتان، وهو خطأ ولذلك ضُيب على كلمة
«اثنتان» في (عس) إشارة إلى خطئها، وفي (ل): حبه اثنتين.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٠٨٩).
وأخرجه البخاري (٦٤٢٠)، ومسلم (١٠٤٦)(١١٤) من طريق الزهري، عن
سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.
وأخرجه ابن ماجه (٤٢٣٣) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن
أبي هريرة.

وسياتي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨٤٢٢) و (٨٦٩٩)
(٨٩٣٤) و (١٠٥١٤).

وفي الباب عن أنس، سياتي ١١٥/٣، وهو متفق عليه.

قوله: «الشَّيْخُ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ»، قال السندي: أي: حريص على حبهما،
أو شاباً على حبهما، أي: الإنسان إذا صار كبيراً، يصير حريصاً على حب طول =

٨٢١٢- وقال رسول الله ﷺ: «لا يَمَشِينَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ
بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ أَنْ يَنْزِعَ فِي يَدِهِ،
فَيَقَعَ فِي حُفْرَةٍ مِنْ نَارٍ»^(١).

= الحياة وكثرة المال، ولعل ذلك لأنه أَلِفَ الحياة وجَرَّبَ الانتفاع بالمال، أو لأنه
قد قارب فَقْدَهُما، فكأنه صار كالمنوع منهما، وطُبِعَ الإنسانُ على الحرص على
ما مُنِعَ منه، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٦٧٩)، ومن طريقه أخرجه البخاري
(٧٠٧٢)، ومسلم (٢٦١٧)، وابن حبان (٥٩٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٣/٨،
وفي «الشعب» (٥٣٣٤)، والبخاري (٢٥٧٣). كلهم رَوَوْهُ بلفظ «لا يَشِيرُ أَحَدُكُمْ
إِلَى أَخِيهِ» غير عبدالرزاق بلفظ «لا يَشِيرَنَّ».
وانظر ما سلف برقم (٧٤٧٦).

قوله: «لا يَمَشِينَنَّ» هكذا في رواية «المسند»، وأورده بهذا اللفظ الحافظ أبو
الفضل العراقي في كتابه «تقريب الأسانيد»، وشرح عليه ولده أبو زرعة في «طرح
التشريب» ١٨٤/٧ فقال: كذا ضبطناه في أصل عند والدي رحمه الله، من
المَشْيِ، والذي في «الصحيحين»: «لا يَشِيرُ» من الإشارة، وهو المعروف، وكذا
وقع فيهما بإثبات الياء مرفوعاً، وهو نهى بلفظ الخبر... وهو أبلغ وأكد من صيغة
النهي، والرواية الأولى - إن ثبتت - فهي بمعنى الرواية الثانية وراجعة إليها، لأن
المراد نهيه عن المشي إلى جهته مشيراً له بالسلاح.

وقوله: «أن ينزع في يده»، قال السندي: أي: ينزع من يده إلى أخيه، وكان
دخول «أن» في خبر «لعل» لتشبيهها بَعَسَى.

وقال أبو زُرْعَةَ العراقي في «طرح التشريب»: معناه: يرمي في يده، ويحقق
ضربته، كأنه يرفع يده ويحقق إشارته، والنزع: العمل باليد كالاستقاء بالدُّلُو
ونحوه، وأصله: الجَذْبُ والقَلْعُ.

٨٢١٣ - وقال رسول الله ﷺ: «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِرَسُولِ اللَّهِ» وَهُوَ حِينَئِذٍ يُشِيرُ إِلَى رَبَّاعِيَّتِهِ (١).

٨٢١٤ - وقال: «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٠٧٣)، ومسلم (١٧٩٣)(١٠٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥٠٤، وفي «دلائل النبوة» ٢٦١/٣، والبخاري (٣٧٥٠) من طرق عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد، مجموعاً مع الحديث الآتي بعده.

وأخرج البزار (١٧٩٣) - كشف الأستار، وأبو يعلى (٥٩٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩١٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٥٠٢/١ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ، وَهَشَمُوا عَلَيْهِ الْبَيْضَةَ، وَكَسَرُوا رَبَّاعِيَّتَهُ». وإسناده حسن، واللفظ للطحاوي.

ويشهد للحديثين معاً حديث ابن عباس عند البخاري (٤٠٧٤).

ويشهد للحديث الأول منهما حديث ابن عباس الذي سلف برقم (٢٦٠٩)، وحديث عبدالله بن الزبير عند ابن حبان (٦٩٧٩).

وللثاني منهما حديث ابن مسعود الذي سلف برقم (٣٨٦٨).

الرَّبَّاعِيَّة، على وزن ثَمَانِيَّة: هي السُّنُّ التي بين الثَّنيَّة والنَّاب من كل جانب، وللإنسان أربع رَبَّاعِيَّات، اثنتان في الفك العلوي، واثنتان في السفلي.

تنبيه: ذكر الحافظ في «الفتح» ٣٧٣/٧ أن حديث أبي هريرة هذا من مراسيل الصحابة، فإنه لم يشهد الواقعة التي قيل فيها هذا الحديث، وهي وقعة أحد، فكأنه حملة عمَّن شهدها، أو سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر تخريجه في الحديث

=

السابق.

٨٢١٥- وقال رسول الله ﷺ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبٌ^(١) مِنَ الزَّنى، أَدْرَكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنُ زَيْنَتُهَا النَّظَرُ، وَيُصَدَّقُهَا الْإِعْرَاضُ، وَاللِّسَانُ زَيْنَتُهُ الْمَنْطِقُ^(٢)، وَالْقَلْبُ التَّمَنِّي، وَالْفَرْجُ يُصَدَّقُ مَا تَمَّ وَيُكَذَّبُ»^(٣).

٨٢١٦- وقال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا فَأَقَمْتُمْ فِيهَا،

= وسيأتي من طريق خلاص عن أبي هريرة برقم (١٠٣٨٤).

(١) هكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: نصيبه.

(٢) هكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: النطق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٤٤٢١).

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٩).

قوله: «فالعين زينتها النظر»، قال في «طرح الثريب» ٢٠/٨: بكسر الزاي وإسكان النون، أي: هيئة زناها للسبب كهيئة الزنى الحقيقي الذي هو إيلاج الفرج في الفرج المحرم، وإنما هيئته النظر، والفعل بالكسر للهيئة، ولو روي «زنيها» بالفتح على المرأة لصح، ولكن الكسر على الهيئة أظهر، وهو المروي.

وقوله: «ويصدقها الإعراض» الظاهر أن معناه: يُصدق العين الإعراض، أي: يجعلها ذات صدق، فإذا أعرضت بعد نظرها، وغضت عنه النظر المحرم، فهي ذات صدق ماثية على الاستقامة... فمعنى التصديق هنا غير معناه في قوله: «والفرج يُصدق ما تمَّ ويكذب» فإن معنى التصديق هناك: تحقيق للزنى بالفرج، ومعنى التكذيب: أن لا يُحقَّقه بالإيلاج، فصارت تلك النظرة كأنها كاذبة لم يتصل بها مقصودها، فالتصديق هنا محمود، والتصديق هناك مذموم.

وقوله: «والقلب التمني»، وفي رواية ابن حبان «والقلب زناه التمني»، وسيأتي

كذلك في رواية الحسن عن أبي هريرة برقم (٨٣٥٦)، ويأتي الكلام عليه هناك.

فَسَهَّمُكُمْ فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ خُمْسَهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ»^(١).

٨٢١٧- وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

٨٢١٨- وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٥٦)، وأبو داود (٣٠٣٦) عن أحمد بن حنبل، به. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠١٣٧)، وعنه - من غير طريق أحمد - أخرجه مسلم (١٧٥٦)، وأبو عوانة ١٣١/٤، وابن حبان (٤٨٢٦)، والبيهقي ٣١٨/٦، والبخاري (٢٧١٩).

وأخرجه بنحوه البيهقي ١٣٩/٩ من طريق المرجي بن رجاء، عن أبي سلمة، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

قوله: «وأقمت فيها»، قال السندي: أي دخلتموها بلا قتال.

«فسهّمكم فيها»: أي: حقكم من العطاء كما يُصرف الفيء، لا كما تُصرف

الغنيمة.

«وأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»: أي: أخذتموها عنوة ففيها الخُمس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٢)، ومسلم (١٢٩)، وأبو عوانة

٨٤/١، وابن حبان (٢٢٨)، وابن منده في «الإيمان» (٣٧٣)، وابن حزم في

«المحلى» ١٨/١، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٤٦)، وفي «الأسماء والصفات»

ص ٧١.

وانظر (٨١٦٦).

فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ وَفِيهِمُ السَّقِيمَ،
وَإِذَا قَامَ وَحَدَهُ فَلْيُطِلْ، صَلَاتَهُ مَا شَاءَ»^(١).

٨٢١٩- وقال رسول الله ﷺ: «قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ، فَقَالَ: ارْقُبُوهُ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَارْقُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا فَارْقُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّاءٍ»^(٢).

٨٢٢٠- وقال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كَذَّبَنِي عَبْدِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: فَلَنْ يُعِيدَنَا»^(٣) كَمَا بَدَأْنَا، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ يَقُولُ: اتَّخَذَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق»

(٣٧١٢).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٤٦٧)(١٨٤)، وأبو عوانة ٨٧/٢،

والبيهقي ١١٧/٣، والبخاري (٨٤١).

وانظر ما سلف برقم (٧٤٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٢٩)(٢٠٥)، وأبو عوانة ٨٤/١، وابن

منده في «الإيمان» (٣٧٦)، والبخاري (٤١٤٨). وانظر (٨١٦٦).

قوله: «وهو أبصر به»، قال السندي: أي: هو تعالى أبصر بذلك العبد وأعلم

به من الملائكة.

«من جرَّاءٍ»: بفتح الجيم وتشديد الراء، وهو بالمد والقصر، أي: من أجلي.

(٣) في (ظ٣): فليعيدنا!

الله وَلَدًا، وَأَنَا الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا
أَحَدٌ»^(١).

٣١٨/٢ ٨٢٢١ - وقال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا عَنْ^(٢) الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ،
فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»^(٣).

٨٢٢٢ - وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٩٧٥)، وابن حبان (٨٤٨)،
والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٠٨ و ٥٠٦، والبغوي (٤١).
وسياقي برقم (٨٦١٠) من طريق أبي يونس، و (٩١١٤) من طريق الأعرج،
كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٤٤٨٢).
والصمد، قال ابن الأثير في «النهاية» ٥٢/٣: هو السيد الذي انتهى إليه
السؤدد، وقيل: هو الدائم الباقي، وقيل: الذي يصمد في الحوائج إليه، أي:
يقصد.

وكُفُوًا، ويُهمز: المُمَاثِل والمُشَاكِل.

(٢) المثبت من (ظ) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: من. قال السندي:
لفظة «عن» بمعنى الباء عند كثير من أهل التحقيق، وهو الظاهر، والله تعالى
أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦١٥)
(١٨٣)، وأبو عوانة ٣٤٧/١.
وانظر ما سلف برقم (٧١٣٠).

أَحَدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»^(١).

٨٢٢٣ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَاتُّوْهَا وَانْتُمْ تَمْشُونَ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ»^(٢)، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا»^(٣).

٨٢٢٤ - وقال رسولُ الله ﷺ: «يَضْحَكُ اللهُ لِرَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ» قالوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «يُقْتَلُ هَذَا فَيُلْجُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى الْآخَرِ فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُسْتَشْهِدُ»^(٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٨٠٧٨).

(٢) في (ل) و(م): بالسكينة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٠٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦٠٢)(١٥٣)، وأبو عوانة ٨٣/٢، والبيهقي ٢٩٥/٢ و ٢٩٨. ولفظ الحديث عندهم: «وما فاتكم فأتّموا» مكان قوله: «فاقضوا»، وكلاهما بمعنى كما سلف بيانه عند الحديث (٧٢٣٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٨٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨٩٠) (١٢٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٥٧٢/٢ و ٥٧٣، وأبو عوانة ٦٠/٥، والآجري في «الشرعية» ص ٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ١٦٥/٩، وفي «الأسماء والصفات» ص ٤٦٨، والبعوي (٢٦٣٣). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٦).

٨٢٢٥- وقال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ» (١).

٨٢٢٦- وقال رسولُ الله ﷺ: «الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ» (٢).

٨٢٢٧- حدثنا عبدالله، قال: سمعتُ أبي يقول: قلتُ لعبدالرزاق: يا أبا بكرٍ أفصلُ (٣)، يعني هذا الحديث، كأنه أعجبه حُسْنُ هذا الحديثِ وجَوْدَتُهُ. قال: نعم.

٨٢٢٨- حدثنا عبدالرزاق بن هَمَّام، حدثنا مَعْمَر، عن هَمَّام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يُسَمَّ خَضِرًا إِلَّا أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرَوَةٍ بَيَضاءَ فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ خَضِرَاءَ» (٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٤٨٦٩)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٥٢)، والبخاري (٢٠٩٤). وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٥٨)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٨٧٩). وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٧).

(٣) قال السندي: قوله «أفصل»، أي: أقول: فصل؟ والله تعالى أعلم، كذا كان في نسخة الشيخ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الترمذي (٣١٥١)، وابن حبان (٦٢٢٢)، والبخاري في «تفسيره» ١٧٢/٣. وانظر (٨١١٣).

الْفَرَوَةُ: الحشيش الأبيض وما أشبهه. قال عبدالله^(١): أظنُّ هذا تفسيراً من عبدالرزاق.

٨٢٢٩- وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى الْمُسْبِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٨٢٣٠- وقال رسول الله ﷺ: «قِيلَ لِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾» [البقرة: ٥٨] فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ^(٣)»^(٤).

(١) هو ابن الإمام أحمد بن حنبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديث انفرد الإمام أحمد بإخراجه بسند الصحيفة.

وفي الباب بهذا اللفظ عن ابن عباس سلف برقم (٢٩٥٥). وسيأتي برقم (٩٠٠٤) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «لا ينظر الله إلى الذي يجزُّ إزاره بطراً».

(٣) في (ظ٣): شعيرة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٤٠٣) و(٤٦٤١)، ومسلم (٣٠١٥) (١)، والترمذي (٢٩٥٦). والطبري في «تفسيره» ٣٠٣/١، وابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة (٥٧٩) و(٥٩١)، وابن حبان (٦٢٥١)، والبغوي في «تفسيره» ٧٦/١.

وانظر (٨١١٠).

والأستاه: جمع است: وهو الدُّبُر.

٨٢٣١- وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ» (١).

٨٢٣٢- وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَقْلِبُ ابْنُ آدَمَ: وَاحِيَةً (٢) الدَّهْرَ، إِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أُرْسِلُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا» (٣).

٨٢٣٣- وقال رسول الله ﷺ: «نِعِمَّا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَفَّى بِحُسْنِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٣١١) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٢٢١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧٨٧) (٢٢٣)، وأبو عوانة ٢/٢٩٧، وابن حبان (٢٥٨٥)، والبخاري (٩٤١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٤٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٧٢) من طريق أبي بكر بن يحيى بن النضر، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قوله: «فاستعجم»، أي: استغلق ولم ينطق به لسانه، لغلبة النعاس.

(٢) المثبت من (ط) (٣) (عس) (ول) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وبقيّة النسخ: يا خيبة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٥٠، والبخاري (٣٣٨٥) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٩٣٦) بهذا الإسناد بلفظ «لا يسب أحدكم الدهر، فإن الله هو الدهر».

وانظر ما سلف برقم (٧٥١٨).

عِبَادَةَ اللَّهِ وَصَحَابَةَ سَيِّدِهِ، نِعَمًا لَهُ» (١).

٨٢٣٤ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلصَّلَاةِ (٢) فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ، فَإِنَّهُ مُنَاجٍ لِلَّهِ (٣) مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَكِنْ لِيَبْصُقَ عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ فَيَذِفُهُ» (٤).

٨٢٣٥ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا قُلْتَ لِلنَّاسِ: أَنْصِتُوا، وَهُمْ يَتَكَلَّمُونَ، فَقَدْ أَلْغَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» (٥).

٨٢٣٦ - وقال رسولُ الله ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَّعَهُ فَادْعُونِي، فَأَنَا وَلِيُّهُ، وَأَيُّكُمْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٥٥).

(٢) هكذا في (ظ) و(عس)، وفي (س): إلى الصلاة، وفي (م) وبقية

النسخ: من الصلاة.

(٣) هكذا في (ظ) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: لله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٨٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤١٦)،

وابن حبان (١٧٨٣) و (٢٢٦٩)، والبيهقي ٢/٢٩٣، والبخاري (٤٩٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٦٠٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٤١٨)، ولفظه: «إِذَا قُلْتَ لِلنَّاسِ: أَنْصِتُوا،

يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُمْ يَنْطِقُونَ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٢).

ما تَرَكَ مَالاً فَلْيُورَثْ^(١) مَالُهُ عَصَبَتَهُ مَنْ كَانَ^(٢).

٨٢٣٧- وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَقْلُ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، أَوْ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، أَوْ ارْزُقْنِي، لِيَعْزِمَ مَسْأَلَتَهُ^(٣)، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ^(٤) لَا مُكْرَهَ لَهُ^(٥)».

٨٢٣٨- وقال رسول الله ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ، وَلَا آخِرُ^(٦)» قَدْ بَنَى بُنْيَانًا وَلَمَّا يَرْفَعُ سُقْفَهَا، وَلَا آخِرُ^(٦)

(١) في (م) و(س): فليُرث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في مصنف عبد الرزاق (١٥٢٦١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦١٩) والبيهقي ٢٠١/٦ والبغوي (٢٢١٥)، ولفظه عندهم: «فليؤثر بماله عصبته».

وانظر ما سلف برقم (٧٨٦١).

قوله: «في كتاب الله»، قال السندي: أي: كوني أولى بهم، مذكور في كتاب الله.

(٣) في (م) و(س): المسألة.

(٤) في الأصول: ما شاء، والمثبت من (ظ٣)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٦٤١)، ومن طريقه أخرى أخرجه البخاري (٧٤٧٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٥٨، وفي «الاعتقاد» ص ٨٣-٨٤، والبغوي (١٣٩١)، (١٣٩٢)، وانظر ما سلف برقم (٧٣١٤).

(٦) في (م) والنسخ المتأخرة: ولا أحد.

قد اشترى غنماً أو خِلْفَاتٍ وهو يَنْتَظِرُ أولادها.

فَعَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ حِينَ صَلَّى^(١) الْعَصْرَ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ،
فَقَالَ لِلشَّمْسِ: أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئاً،
فَحَبَسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ
لِتَأْكُلَهُ، فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ^(٢)، فَقَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ
قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَبَايَعُوهُ، فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ،
فَلْيُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، قَالَ: فَبَايَعْتَهُ قَبِيلَتُهُ، فَلَصِقَ يَدُ^(٣) رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ
بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، أَنْتُمْ غَلَلْتُمْ، فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ
بَقْرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ، فَأَقْبَلَتِ
النَّارُ فَأَكَلَتْهُ، فَلَمْ تَحِلَّ الْعَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا، فَطَيَّبَهَا لَنَا^(٤).

(١) المَثْبُوتُ مِنْ (ظ ٣) و(عس) وهامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: حِينَ

صَلَاة.

(٢) فِي (م) وَالنَّسخُ الْمَتَأَخِّرَةُ: تَطْعَمَ.

(٣) فِي (م) وَكَافَةُ الْأَصُولِ: بِيَدِ، بَزِيَادَةِ الْبَاءِ وَالْجَادَةِ مَا أُثْبِتَنَاهُ مِنْ مَصَادِرِ

التَّخْرِيجِ.

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَهُوَ فِي «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ» (٩٤٩٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٤٧)،

وَأَبُو عَوَانَةَ ١٠٠/٤-١٠١ و١٠٢، وَابْنُ حِبَّانَ (٤٨٠٨)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ ٢٩٠/٦،

وَالْبَغْوِيُّ (٢٧١٩).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٢٤) وَ(٥١٥٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧٤٧) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ

الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٨٢٣٩ - وقال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ^(١) أَنِّي
أُنْزِعُ عَلَى حَوْضٍ^(٢) أَسْقِي النَّاسَ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ الدَّلْوَ
٣١٩/٢ مِنْ يَدَي لِيرِوَحَنِي^(٣)، فَتَزَعُ ذُنُوبَيْنِ^(٤)، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، قَالَ:

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١)، والنسائي في «الكبرى»
(٨٨٧٨)، وأبو عوانة ١٠٢/٤-١٠٣، وابن حبان (٤٨٠٨) من طريق سعيد بن
المسيب، والحاكم ١٣٩/٢ من طريق سعيد المقبري، كلاهما عن أبي هريرة.
وسلف آخر الحديث من طريق عبدالرزاق برقم (٨٢٠٠)، وانظر ما سلف برقم
(٧٤٣٣).

قوله: «قد ملك بضع امرأة»، قال السندي: بالضم: الفرج والجماع. «بيني
بها» أي: يدخل عليها. «ولما بين» أي: ما بنى إلى الآن، كأنه أراد أنه من
اشتغل قلبه بمثل ذلك يخاف عليه الفرار من العدو، وفرار البعض من العدو قد
يؤدي إلى فرار الكل أو الأكثر.

«خَلَفَات» بفتح معجمة وكسر لام: النوق التي دنت ولادتها.
قلنا: والنبي المذكور في هذا الحديث: هو يوشع بن نون، كما سيأتي
مصرحاً به في الحديث رقم (٨٣١٥).

(١) في (ظ٣) و(عس): أريت، وضرب عليها في (عس).
(٢) المثبت من (عس)، وفي باقي النسخ: حوضي، وقد وقع هذا الخلاف
أيضاً في هذا الحرف في نسخ البخاري، ورجح الحافظ ابن حجر في «الفتح»
٤١٥/١٢ ما أثبتناه هنا.

(٣) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل) وهامش (س)، وفي (م) وباقي النسخ:
ليرفه حتى نزع.

قال السندي: من أرفهه أو رَفَّهه بالتشديد، أي: ليرحني من كد الدنيا
وتعبها. ورواية البخاري والبغوي: ليرحني.

(٤) في (م): ذنوباً أو ذنوبين.

فَأَتَانِي ابْنُ الْخَطَّابِ - وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ - فَأَخَذَهَا مِنِّي ، فَلَمْ يَنْزِعْ رَجُلٌ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ ، وَالْحَوْضُ يَتَفَجَّرُ»^(١) .

٨٢٤٠ - وقال رسولُ الله ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٧٠٢٢) ، والبخاري (٣٨٨٢) .

وأخرجه البخاري (٣٦٦٤) و(٧٠٢١) و(٧٤٧٥) ، ومسلم (٢٣٩٢) (١٧) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٨) و(١٤٥٩) ، والنسائي في «الكبرى» (٨١١٦) ، وابن حبان (٦٨٩٨) ، والبيهقي في «الدلائل» ٣٤٤/٦ ، وفي «السنن» ١٥٣/٨ ، والبخاري (٣٨٨١) من طريق ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٣٩٢) (١٧) و(١٨) من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة والأعرج ، والبيهقي في «الدلائل» ٣٤٥/٦ من طريق محمد بن سيرين ، ثلاثتهم عن أبي هريرة .

وفي الباب عن عبدالله بن عمر سلف برقم (٤٨١٤) .

وسألتني من طريق أبي صالح برقم (٨٨٠٨) ، ومن طريق أبي سلمة برقم (٩٨٢٠) كلاهما ، عن أبي هريرة .

قوله : «حتى نزع ذنوبين» ، قال السندي : بالفتح أي : دلوين إشارة إلى قلة أيامه .

«حتى تولى الناس» أي : أدبروا عن البئر وانقضت حاجتهم عنها .

«يتفجر» أي : يتدفق منها الماء ويسيل ، وهذا إشارة إلى كثرة أيامه وحسن

سعيه في فتح الأمصار .

تنبيه : وقع هنا في رواية «المسند» أن الاستغفار جاء لعمر بن الخطاب رضي

الله عنه ، والذي في البخاري (٧٠٢٢) وغيره أنها لأبي بكر الصديق رضي الله

عنه . قال السندي : والظاهر أن في لفظ الكتاب (يعني المسند) تغييراً من بعض

رواته ، والله تعالى أعلم .

خُوزَ^(١) وَكِرْمَانَ، قَوْمًا مِنَ الْأَعَاجِمِ حُمَرَ الْوُجُوهِ، فُطَسَ الْأَنْوَفُ،
 صِغَارُ الْأَعْيُنِ، كَأَنَّ وُجُوْهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ^(٢).
 ٨٢٤١ - وقال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا
 قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ»^(٣).

(١) في (ظ ٣) و(عس): جورا!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤/٤٧٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» برقم (٢٠٧٨٢)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٥٩٠)، وابن حبان (٦٧٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٦، وفي «الدلائل» ٦/٣٣٦، والبيهقي (٤٢٤٤). وزاد عبد الرزاق في «مصنفه» والبخاري والحاكم: نعالهم الشعر، وهذه الزيادة ستأتي في الحديث التالي. وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٣).

قوله: «خوز وكرمان»، وروي أيضاً خوز كرمان» بالإضافة، والمراد أهل خوز وأهل كرمان، فأما خوز، فقال في «القاموس»: جيل من الناس، واسم لجميع بلاد خوزستان.

قلنا: وإقليم خوزستان الآن غربي إيران، وأما كرمان فهو إقليم في الجنوب الشرقي من إيران أيضاً.

«فُطَسَ الْأَنْوَفُ» قال السندي: بضم فسكون، جمع أفطس: وهو الذي في قصبة أنفه انخفاض واقتراش.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي (٤٢٤٤) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد وانظر ما قبله.

- ٨٢٤٢ - وقال رسول الله ﷺ: «الْخِيْلَاءُ وَالْفَخْرُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»^(١).
- ٨٢٤٣ - وقال رسول الله ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ»^(٢).
- ٨٢٤٤ - وقال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، صَالِحُ^(٣) نِسَاءٍ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»^(٤).
- ٨٢٤٥ - وقال رسول الله ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ»، وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ^(٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر (٧٥٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٩٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨١٨)

(٢)، وأبو عوانة ٣٩١/٤-٣٩٢، والبيهقي في «الشعب» (٧٣٥٢)، والبخاري (٣٨٤٦).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٦).

(٣) سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٠٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٢٧)

(٢٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٣/٧، وفي «الشعب» (٨٦٩٥) و(١١٠٥٦)، والبخاري (٣٩٦٥).

وانظر ما سلف برقم (٧٦٥٠).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٨٢٤٦ - وقال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، لَا يَمْنَعُهُ إِلَّا أَنْتَظَرُهَا»^(١).

٨٢٤٧ - وقال رسولُ الله ﷺ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(٢).

٨٢٤٨ - وقال رسولُ الله ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ» قالوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «الْأَنْبِيَاءُ

= وأخرجه أبو داود (٣٨٧٩). وابن حبان (٥٥٠٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (١٩٧٧٨)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٧٤٠) و(٥٩٤٤)، ومسلم (٢١٨٧)(٤١)، والبخاري (٣١٩٠). ورواية مسلم وأبي داود ليس فيها النهي عن الوشم.

ولقوله: «العين حق» انظر ما سلف برقم (٧٨٨٣).

وفي النهي عن الوشم انظر ما سيأتي برقم (٨٤٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٨٢) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» ضمن الحديث (٢٢١١)، ومن طريقه كذلك أخرجه الترمذي (٣٣٠) بلفظ: «لا يزال أحدكم في صلاة ما دام ينتظرها».

والحديث هنا هو أيضاً قطعة من حديث سلف برقم (٧٨٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٤٠٥).

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٥).

إِخْوَةٌ مِنْ عَلَاتٍ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ»^(١).

٨٢٤٩ - وقال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ^(٢) بِخَزَائِنِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٢٣٦٥)(١٤٥)، وابن حبان (٦١٩٤)،
والبغوي (٣٦١٩).

وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٩).

قوله: «أنا أولى الناس»، قال السندي: أي: أقربهم، لأنه ليس بينهما نبي،
ولأن عيسى كان مبشراً بقدومه وممهداً لقواعد دينه، وسيجيء نائباً عنه.

«في الأولى»: في المرة الأولى من وجوده في الدنيا، والمرة الآخرة منه: وهي
مجيئه حين يقتل الدجال، ويحتمل أن المراد بالأولى الدنيا، ويؤيده رواية البخاري
في الدنيا والآخرة (ستأتي في المسند برقم ١٠٢٥٨).

«من علات» العلة: الضرة، شبه ما هو المقصود من بعثة جملة الأنبياء من
أصول الدين من التوحيد وغيره بالأب، وشبه فروع الدين المختلفة بالأمهات.
والحديث لا ينافي قوله تعالى «إن أولى الناس بإبراهيم» الآية [آل عمران: ٦٨]،
لأن تلك أولوية من حيث قرب الشريعة، وهذا من حيث قرب العهد، والله تعالى
أعلم.

وقال البغوي: يقال لإخوة بني أب وأم: بنو الأعيان، فإن كانوا الأمهات شتى
فهم بنو العلل فإن كانوا لأباء شتى فهم أخفاف، يريد أن أصل دين الأنبياء
واحد، وإن كانت شرائعهم مختلفة كما أن أولاد العلل أبوهم واحد، وإن كانت
أمهاتهم شتى.

(٢) في (م) والأصول الخطية: أوتيت، والمثبت من نسخة (ل) وحدها، وهو
الموافق لما في مصادر التخريج.

الأرض، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ^(١) مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرَا عَلَيَّ
وَأَهْمَانِي، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ: أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَنفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوَّلَتْهُمَا
الكَذَّابِينَ اللَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ^(٢).

٨٢٥٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ وَاحِدٌ مِنْكُمْ^(٣) بِمُنْجِيهِ
عَمَلِهِ، وَلَكِنْ سَدَّدُوا وَقَارِبُوا» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(١) هكذا في (م) و(ظ٣)، وفي بقية النسخ: سوارين، وهي رواية مسلم،
وعليه تضبط «فَوُضِعَ» على البناء للمعلوم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٣٧٥) و(٧٠٣٧)، ومسلم
(٢٢٧٤)(٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٧٥/٨، وفي «الدلائل» ٣٣٥/٥، والبغوي
(٣٢٩٧).

وقد سلف هذا الحديث في مسند ابن عباس برقم (٢٣٧٣) وبينا هناك أن
الذي حدث به ابن عباس هو أبو هريرة.

وسياتي من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة برقم (٨٤٦٠).

قوله: «فَكَبُرَا عَلَيَّ» قال السندي: أي: ثَقُلَا عَلَيَّ، لأن الذهب حلية النساء.

«وَأَهْمَانِي» أي: أَوْعَانِي فِي الْهَمِّ.

«صَاحِبَ صَنْعَاءَ» أي: العنسي، واسمه الأسود، وكان يقال له: ذُو الْحَمَارِ؛

لأنه علم حماراً، إِذَا قَالَ لَهُ: اسْجُدْ، يَخْفِضُ رَأْسَهُ، قَتَلَهُ فَيُرَوِّزُ بِالْيَمَنِ.

«وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ» مسيلمة الكذاب. ١. هـ

واليمامة: هي اليوم واحة في المملكة العربية السعودية من بلاد نجد تدعى

العارض من أهم مدنها: العيينة، والدرعية.

(٣) لفظة «منكم» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

«ولا أنا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلٍ» (١) .

٨٢٥١ - وقال: نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلِبَسَتَيْنِ: أَنْ يَحْتَبِيَ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَأَنْ يَشْتَمَلَ فِي إِزَارِهِ إِذَا مَا صَلَّى، إِلَّا أَنْ يُخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ.
ونَهَى عَنِ اللَّمَسِ وَالنَّجْشِ (٢) .

٨٢٥٢ - وقال: «العَجَمَاءُ جَرَّحُهَا جُبَّارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَّارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَّارٌ» (٣) ، وفي الرَّكَازِ الْخُمْسُ (٤) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مسنف عبد الرزاق» (٢٠٥٦٢)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦٦٠)،
والبغوي (٤١٩٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣)

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسياتي بنحوه من طرق عن أبي هريرة برقم (٨٩٤٩) و(٩٥٨٤) و(١٠٣٧٠) و
(١٠٤٤١) و(١٠٨٤٦).

وسلف النهي عن النجش برقم (٧٢٤٨) من طريق سعيد بن المسيب عن
أبي هريرة.

قوله: «اللمس» - وهو بيع الملامسة - قال ابن الأثير ٢٦٩/٤: هو أن يقول:

إذا لمست ثوبي، أو لمست ثوبك، فقد وجب البيع.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة قَدَّم البئر على المعدن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٤)، ومن طريقه الخطابي في «غريب الحديث»

٦٠٠/١-٦٠١ عن محمد بن المتوكل، وابن ماجه (٢٦٧٦)، وأبو عوانة في الحدود
كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦ عن أحمد بن الأزهر، والنسائي في العارية =

بعونه تعالى وتوفيقه تَمَّ طبعُ الجزء الثالث عشر من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الرابع عشر وأوله:

٨٢٥٣ - حدثنا هاشم بن القاسم

= من «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٩٨/١٠ عن أحمد بن سعيد، وابن أبي عاصم في «الديات» ص ٨٢ عن سلمة بن شبيب، والدارقطني ١٥٣-١٥٢/٣، ومن طريقه البيهقي ٣٤٤/٨ من طريق أحمد بن منصور الرمادي، خمستهم عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٤)، وأبو عوانة في الحدود من طريق عبدالملك الصنعاني، عن معمر، به.

لفظ رواية ابن ماجه والنسائي: «النار جبار والبثر جبار»، ورواية الباقرين إلا البيهقي: «النار جبار»، وأما البيهقي فلفظ روايته: «العجماء جرحها جبار»، والمعدن جبار، والنار جبار، وفي الرّكاز الخمس».

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٧/٧ من طريق مسلمة بن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً: «النار جبار، والبثر جبار، والمعدن جبار، وفي الرّكاز الخمس»، وهذه الرواية عن سعيد خطأ، هي من أوهام مسلمة بن علقمة، فإن في حفظه شيئاً، وقد سلف تخريج الرواية عن سعيد بن المسيب برقم (٧٢٥٤) من طرق الثقات، وليس فيها «النار جبار».

قال ابن العربي: اتفقت الروايات المشهورة على التلفظ بالبثر (قلنا: قد سلف تخريج هذه الروايات والإحالات إليها عند الحديث رقم: ٧١٢٠)، وجاءت رواية شاذة بلفظ «النار جبار» بنون وألف ساكنة قبل الراء، وقال بعضهم: صحّفها بعضهم، لأن أهل اليمن يكتبون النار بالياء لا بالألف، فظن بعضهم البثر بالموحدة النار بالنون، فرواها كذلك. «فتح الباري» ٢٥٥/١٢-٢٥٦، وانظر أيضاً «سنن الدارقطني» ١٥٣/٣، و«سنن البيهقي» ٣٤٥/٨، و«غريب الحديث» للخطابي ٦٠١/١.